كشف النقاب

عما يقوله الترمذي وفي الباب

الجزء الرابع

تأليف

الدكتور محمد حبيب الله مختار

رئيس

مجلس الدعوة والتحقيق الاسلامي، كراتشي

ونائب رئيس

جامعة العلوم الاسلامية كراتشي ٥ باكستان

الناشر

مجلس الدعوة والتحقيق الاسلامي

علامه محمد يوسف بنوري تاؤن ٥ كراتشي ٥

باكستان

حقوق الطبع محفوظة

اسم الكتاب : كشف النقاب عما يقوله الترمذى وفى الباب

اسم المؤلف : الدكتور محمد حبيب الله مختار.

عدد النسخ : ٢٢٠٠

سنة الطبع : ١٤٠٨هـ — ١٩٨٨م

اسم المطبعة : القادر برنتنك بريس
كراتشى - ٣ باكستان . التلفون : ٧٢٣٧٤٨

الناشر : مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامى
علامه محمد يوسف بنورى تاؤن كراتشى - ٥ باكستان

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يقول إذا أذّن المؤذن

قوله : وفى الباب عن أبى رافع ، وأبى هريرة ، وأم حبيبة ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن ربيعة ، وعائشة ، ومعاذ بن أنس ، ومعاوية رضى الله تعالى عنهم.

الفصل الأول

١ - حديث أبى رافع رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : كان إذا سمع المؤذن قال مثل مـــا يقول ، حتى إذا بلغ حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله » أخرجه أحمد (٦-٩ و ٣٩١) والطحاوى (١-٧٠) وابن السنى (ص - ٣٢) برقم (٨٩) وفى الحاوى : رواه النسائى فى اليوم والليلة كما فى الأمالى (٢ - ٢٥٧) وأخرجه أبو الشيخ فى كتاب الأذان وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٢٦٧) برقم (٥٥٠٦) ورواه البزار والطبرانى فى الكبير وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف إلا أن مالكاً روى عنه كما فى المجمع (١ - ٣٣١) وعن البزار فى التلخيص (١ - ٢١١) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه يقول : كنا مع رسول الله ﷺ بتلعات اليمن ، فقام بلال ينادى ، فلما سكت قال رسول الله ﷺ : « من قال مثل ما قال هذا يقيناً دخل الجنة » أخرجه أحمد (٢ - ٣٥٢) وابن ماجه (ص-٥٢) بلفظ : « إذا أذن المؤذن فقولوا مثل قوله » وأخرجه النسائى مثل أحمـــد

(١-١٠٩) ، وأخرجه الطحاوى (١-٧٠) والحاكم (١ - ٢٠٤) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا ، وفى الترغيب (١ - ١٤٤ و ١٤٥): رواه النسائى وابن حبان فى صحيحه ، وفى (١ - ١٥٠) : رواه النسائى وابن ماجه فى صحيحه والحاكم وقال : صحيح الإسناد ، وعن ابن حبان فى الموارد (١ - ٩٦) برقم (٢٩٤) وفى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣١٩) :رواه النسائى وابن حبان والحاكم ، وفى (٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٨٢) :رواه سعيد ابن منصور والنسائى وابن حبان وأبو الشيخ والحاكم، وأخرجه سعيد بن منصور فى سننه والنسائى وابن حبان وأبو الشيخ فى الأذان والحاكم كما فى الكنز(٤-٢٧١) برقم (٥٥٨٢)

٣ - حديث أم حبيبة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان فى بيتها فسمع المؤذن فقال كما يقول ، فلما قال : حىّ على الصلاة ، نهض رسول الله ﷺ (إلى الصلاة) أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٨١) برقم (١٨٥١) وابن أبى شيبة فى (١ - ٢٢٧) بلفظ إنه كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول حتى يسكت ، ومثله عند أحمد (٦ - ٣٢٦ و ٤٢٦) وابن ماجه (ص - ٥٣)وابن خزيمة (١ - ٢١٥ و ٢١٦) برقم (٤١٢ و ٤١٣) والطحاوى (١ - ٧٠) والحاكم (١-٢٠٤) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه أبو الشيخ فى كتاب الأذان وابن أبى شيبة وعبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ٢٧٢) برقم (٥٥٨٨ و ٥٥٨٩) وأخرجه الضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز برقم (٥٥٩٠) وفيه : فإذا سمع المؤذن يقول:حىّ على الصلاة حىّ على الفلاح قال : « لاحول ولا قوة إلا بالله » وأخرجه النسائى فى اليوم والليلة والطبرانى كما فى الحاوى ، ونقله صاحب الأمانى (٢ - ٢٥٢) .

٤ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال : قال النبى ﷺ : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا كما يقول » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٢٦)وأحمد

(٢ - ١٦٨) بلفظ : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا علىَّ ، فإنه من صلى علىَّ صلاةً صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا لى الوسيلة، فإنها منزلة فى الجنة لاتنبغى إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة » وأخرجه مسلم فى (١ - ١٦٦) وأبو داود (١ - ٧٧) والنسائى (١ - ١١٠) وابن خزيمة (١-٢١٩) برقم (٤١٨) وأبو عوانة (١-٣٣٦) والطحاوى (١-٧٠) والبيهقى (١ - ٤٠٩ و ٤١٠) والبغوى (٢ - ٢٨٤ و ٢٨٥) برقم (٤٢١) وابن السنى (ص - ٣٣) برقم (٩١) ولكنه عنده عن ابن عمر ، وكذا فى الكنز (٤-١٤٩) برقم (٣٣١٠) وعزاه إلى أحمد ومسلم وأبى داود والترمذى والنسائى ، وأخرجه ابن أبى شيبة وأبو الشيخ فى الأذان كما فى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣١٨) .

٥ - حديث عبد الله بن ربيعة السلمى ﵁ قال: كان النبى ﷺ فى سفر فسمع مؤذناً يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، فقال النبى ﷺ : « أشهد أن لا إله إلا الله » قال : أشهد أن محمداً رسول الله ، قال النبى ﷺ : « أشهد أنى محمد رسول الله » فقال النبى ﷺ : « تجدونه راعى غنم أو عازباً عن أهله» الحديث ، أخرجه أحمد (٤ - ٣٣٦) والنسائى (١-١٠٨) والطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (١ - ٣٣٥) .

٦ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سمع المنادى قال: « أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله » أخرجه أحمد (٦ - ١٢٤) وأبو داود (١ - ٧٨) بلفظ : إن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال : « وأنا وأنا » وأخرجه الحاكم (١ - ٢٠٤) والبيهقى (١ - ٤٠٩) وابن حبان كما فى الترغيب (١ - ١٥٣) والأمانى (٢ - ٢٥٣) وأبو الشيخ فى الأذان كما فى الكنز (٤-٢٧٢) برقم (٥٥٨٧).

٧ - حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا سمعتم المنادى يثوب بالصلاة فقولوا كما يقول » أخرجه أحمد (٣ - ٤٣٨) والطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف كما فى المجمع (١ - ٣٣١) وأخرجه أبو الشيخ كما فى النيل (٢ - ٥١) وعن أحمد فى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٣٠١) .

٨ - حديث معاوية رضي الله عنه ، وقد أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٧٦) وفى مسنده (١ - ٦١ و ٦٢) برقم (١٨٠ و ١٨١ و ١٨٢) و عبد الرزاق (١ - ٤٧٩) برقم (١٨٤٤) واللفظ له ، عن عيسى بن طلحة قال : دخلنا على معاوية فنادى المنادى للصلاة فقال : الله أكبر الله أكبر ، فقال معاوية كما قال ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، فقال مثل ذلك أيضاً ، فقال : أشهد أن محمداً رسول الله ، فقال مثل ذلك ، ثم قال : (هكذا) سمعت رسول الله ﷺ يقول ، ثم أخرجه من طريق آخر برقم (١٨٤٥) عن مجمع الأنصارى (أنه سمع أبا أمامة) ابن سهل بن حنيف حين سمع المؤذن كبر وتشهد بما تشهد به ثم قال : هكذا حدثنا معاوية أنه سمع رسول ﷺ يقول كما قال المؤذن، فإذا قال : أشهد أن محمداً رسول الله قال : « وأنا أشهد أن محمداً رسول الله » ثم سكت، ومثله عند الحميدى (٢ - ٢٧٥ و ٢٧٦) برقم (٦٠٦) وابن أبى شيبة (١ - ٢٢٦) وأحمد (٤ - ٩١ و ٩٢) وعن مجمع فى (٤ - ٩٥) وأخرجه أيضاً فى (٤ - ٩٨ و ١٠٠) والدارمى (ص - ١٤١ و ١٤٢) والبخارى (١ - ٨٦) والنسائى (١ - ١٠٩) وابن خزيمة (١ - ٢١٦ و ٢١٧) برقم (٤١٤ و ٤١٥ و ٤١٦) وأبو عوانة (١ - ٣٣٧ و ٣٣٨) والطحاوى (١ - ٧٠ و ٧١) وابن السنى (ص - ٣٢) برقم (٩٠) والبيهقى (١-٤٠٩) والبغوى (٢ - ٢٨٥ و ٢٨٦) برقم (٤٢٢ و ٤٢٣) والطبرانى كما فى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٤٣١٤) وعن عبد الرزاق وابن أبى شيبة فى الكنز

(٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٧٧) وبرقم (٥٥٧٨) عن عبد الرزاق .

٩ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث أبى سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا سمعتم النداء فقولوا مثل مـــا يقول المؤذن » أخرجه مالك (ص - ٢٣) ومحمد (ص - ٨٢) والشافعى فى الأم (١ - ٧٦) وفى مسنده (١ - ٦١) برقم (١٧٨) والطيالسى (٩-٢٩٤) برقم (٢٢١٤) وعبد الرزاق (١ - ٤٧٨) برقم (١٨٤٢) وابن أبى شيبة (١ - ٢٢٧) وأحمد (٣ - ٦ و ٥٣ و ٧٨ و ٩٠) والدارمى (ص - ١٤١) والبخارى (١ - ٨٦) ومسلم (١ - ١٦٦) وابن ماجـــه (ص - ٥٣) وأبو داود (١ - ٧٧) والنسائى (١ - ١٠٩) وابن خزيمة (١ - ٢١٥) برقم (٤١١) وأبو عوانة (١-٣٣٧) والطحاوى (١ - ٧٠) وابن السنى (ص - ٣٢) برقم (٨٨) والبيهقى (١ - ٤٠٨) والبغوى (٢ - ٢٨٣) برقم (٤١٩) وفى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٣٠٩) : رواه مالك وأحمد والبيهقى وابن ماجه وأبو داود والترمذى والنسائى ، وفى (٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٨٠) عن ابن أبى شيبة .

١٠ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث أبى هريرة رضي الله عنه وقد ذكرنا تخريجه آنفاً برقم (٢) .

الفصل الثاني

١ - حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر ، فقال أحدكم : الله أكبر الله أكبر ، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله ، قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، ثم قال : أشهد أن محمداً رسول الله، قال: أشهد أن محمداً رسول الله، ثم قال: حيّ على الصلاة، قال : لاحول ولاقوة إلا بالله ثم قال : حيَّ على الفلاح قال : لاحول ولا قوة

إلا بالله ، ثم قال: الله أكبر الله أكبر قال: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة » أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٧٥) وفى مسنده (١ - ٦١) برقم (١٧٩) ومسلم (١ - ١٦٧) واللفظ له ، وأبو داود (١ - ٧٨) وابن خزيمة (١ - ٢١٨) برقم (٤١٧) وأبو عوانة (١-٣٣٩) والطحاوى (١ - ٧٠) والبيهقى (١ - ٤٠٩) والبغوى (٢ - ٢٨٧) برقم (٤٢٤) وعن مسلم وأبى داود فى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٢٩٤) .

٢ - حديث عبد الله بن الحارث بن نوفل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن يؤذن قال : الله أكبر قال : « الله أكبر » وإذا قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، قال : « أشهد أن لا إله إلا الله » وإذا قال : أشهد أن محمداً رسول الله ، قال مثل ذلك ، وإذا قال : حيَّ على الصلاة قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم » أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٧٨) برقم(١٨٤٣) وابن أبى شيبة (١ - ٢٢٧) ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف إلا أن مالكاً روى عنه كما فى المجمع (١ - ٣٣١) .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما يقول: كان النبى ﷺ إذا أذن المؤذن قال مثل ما يقول المؤذن، أخرجه الحصكفى فى مسند الإمام أبى حنيفة (ص-٤٦) .

٤ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ : أيا رسول الله! إن المؤذنين يفضلونا بأذانهم، فقال له رسول الله ﷺ : « قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تعط » أخرجه أحمد (٢-١٧٢) وأبو داود (١-٧٨) والبيهقى (١-٤١٠) وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١-١٥١) والموارد (١ - ٩٦) برقم (٢٩٥) والكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٣٠٤) .

٥ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ما من مسلم يقول إذا سمع النداء فيكبر المنادي فيكبر ، ثم يشهد أن لا إله إلا الله وأن

محمداً رسول الله فيشهد على ذلك، ثم يقول: اللهم أعط محمداً الوسيلة، واجعل فى الأعلين درجته ، وفى المصطفين محبته ، وفى المقربين داره إلا وجبت له شفاعة النبي ﷺ » أخرجه الطحاوى (١ - ٧١) وابن السنى (ص - ٣٥) برقم (٩٧) ورواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع (١-٣٣٣) وعن ابن السنى فى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٢٦) وبرقم (٣٣٢٧) عن الطحاوى وابن السنى .

٦ - حديث رجل رضي الله عنه ، عن يحيى بن أبى كثير عن رجل لما قال المؤذن : حىَّ على الصلاة ، حىَّ على الفلاح قال : لاحول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ، ثم قال : هكذا سمعنا نبيكم ﷺ يقول ، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٨٠) برقم (١٨٤٧) وعنه فى الكنز (٤ - ٢٧٢) برقم (٥٥٨٦) .

٧ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا نادى المنادى فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء ، فمن نزل به كرب أو شدة فليتحين المنادى ، فإذا كبر كبر ، وإذا تشهد تشهد، وإذا قال: حىَّ على الصلاة: قال حىَّ على الصلاة، وإذا قال: حىَّ على الفلاح، قال: حىَّ على الفلاح، ثم يقول: اللهم رب هذه الدعوة التامة الصادقة الحق المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى أحينا عليها وأمتنا عليها، وابعثنا عليها، واجعلنا من خيار أهلها محيانا ومماتنا، ثم يسأل الله حاجته » أخرجه ابن السنى (ص - ٣٤) برقم (٩٦) وأبو يعلى وأبو الشيخ فى الأذان والحاكم (وتعقب) وأبو نعيم فى الحلية وسعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤ - ١٤٦) برقم (٣٢٣٢) وفى الترغيب (١ - ١٥٧) : رواه الحاكم ، وفى المطالب (١ - ٦٧ و ٦٨) برقم (٢٤٠) : رواه أبو يعلى .

٨ - حديث معاوية بن أبى سفيان رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال : حىَّ على الفلاح ، قال : « اللهم اجعلنا مفلحين » أخرجه

ابن السنى (ص - ٣٢) برقم (٩٠) .

٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول وصلوا علىّ » الحديث أخرجه ابن السنى (ص - ٣٣) برقم (٩١) .

١٠ - حديث أنس رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا كما يقول » رواه البزار وقال : تفرد به حفص بن عمار الطاحى ولم يتابع عليه كما فى المجمع (١ - ٣٣١) .

١١ - حديث معاوية رضي الله عنه ، عن هلال بن يساف أنه سمع معاوية يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « من سمع المؤذن فقال مثل ما يقول فله مثل أجره » رواه الطبرانى فى الكبير من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين لكن متنه حسن وشواهده كثيرة كما فى الترغيب (١ - ١٤٩ و ١٥٠) وهو ضعيف فيهم كما فى المجمع (١ - ٣٣١) والكنز (٤-١٤٩) برقم(٣٣١٤) .

١٢ - حديث ميمونة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قام بين صف الرجال والنساء فقال : « يا معشر النساء ! إذا سمعتن أذان هذا الحبشى وإقامته فقلن كما يقول ، فإن لكنّ بكل حرف ألف ألف درجة » قال عمر : هذا للنساء فما ذا للرجال ؟ قال: « ضعفان يا عمر ! » أخرجه الطبرانى فى الكبير وفيه نكارة كما فى الترغيب (١ - ١٥٠) وفى المجمع (١ - ٣٣١ و ٣٣٢) : قلت : ويأتى بتمامه فى حق الزوج على المرأة فى النكاح ، رواه الطبرانى فى الكبير بإسنادين فى أحدهما عبد الله الجزرى عن ميمونة ولم أعرفه ، وعباد بن كثير وفيه ضعف وقد وثقه جماعة وبقية رجاله ثقات ، والإسناد الآخر فيه جماعة لم أعرفهم ، وعن الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤ - ١٤٩ و ١٥٠) برقم (٣٣٠٣ و ٣٣٢٢) وجمع الفوائد (١ - ١٦٠) برقم (١١١٩) .

١٣ ـ حديث أنس بن مالك ﵁ أن رسول الله ﷺ عرس ذات ليلة ، فأذن بلال فقال رسول الله ﷺ : « من قال مثل مقالته وشهد مثل شهادته فله الجنة » رواه أبو يعلى كما فى الترغيب (١ ـ ١٥١) وفيه يزيد الرقاشى ضعفه شعبة وغيره ووثقه ابن عدى وابن معين فى رواية كما فى المجمع (١-٣٣٢) والمطالب (١ ـ ٦٨) برقم (٢٤٢) .

١٤ ـ حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « إذا تشهد المؤذن فقولوا مثل ما يقول » أخرجه الطحاوى (١ ـ ٧٠) وابن ماجه كما فى الكنز (٤ ـ ١٥٠) برقم (٣٣١٥) وعن ابن النجار برقم (٣٣١٦) وأخرجه العدنى فى مسنده كما فى شرح العينى والنسائى فى اليوم والليلة كما فى الحاوى نقله صاحب الأمانى (٢ ـ ٢٥٥) .

١٥ ـ حديث المغيرة بن شعبة ﵁ مرفوعاً : « من قال حين يؤذن المؤذن مثل قوله غفر له » أخرجه أبو الشيخ فى كتاب الأذان وسنده ضعيف كما فى الكنز (٤ ـ ١٥٠) برقم (٣٣٢٠) .

١٦ ـ حديث بعض إخوان ميسرة ﵁ مرفوعاً : « يا معشر النساء ! إذا سمعتن هذا الحبشى يؤذن ويقيم فقلن كما يقول ، فإن الله يكتب لكنّ بكل كلمة مائة ألف حسنة ، ويرفع لكنّ ألف درجة ، ويحط عنكن ألف سيئة» قلن : هذه للنساء فما للرجال ؟ قال : « للرجال ضعفان » أخرجه ابن عساكر وابن صصرى فى أماليه عن الجراح عن ميسرة عن بعض إخوانه يرفع الحديث كما فى الكنز (٤ ـ ١٥٠) برقم (٣٣٢١) .

١٧ ـ حديث عمر ﵁ قال : دخلت مع رسول الله ﷺ المسجد والمؤذن يؤذن فعدل إلى النساء فقال لهن : « قلن مثل ما يقول (يعنى المؤذن) فإن لكنّ بكل حرف ألفى حسنة » قلت: يا رسول الله ! هذا للنساء فما للرجال؟

قال : « لهم الضعف يا ابن الخطاب » ! أخرجه الخطيب كما فى الكنز (٤-١٥٠ و ٢٧١) برقم (٣٣٢٣ و ٥٥٧٣) وسنده ضعيف لكن ورد من طريق آخر مرسل .

١٨ - حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « للمؤذن فضل على من أتى بالصلاة عشرين ومأتى حسنة إلا من قال مثل ما يقول، فإن أقام فأربعون ومائة حسنة إلا من قال مثل ما يقول » أخرجه الحاكم فى تاريخه وأبو نعيم كما فى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٢٤) .

١٩ - حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « من سمع المؤذن يؤذن فقال كما يقول ثم يقول : رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نبياً ، وبالقرآن إماماً ، وبالكعبة قبلةً ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، اللهم اكتب شهادتى هذه فى عليين ، واشهد عليها ملائكتك المقربين وأنبياءك المرسلين وعبادك الصالحين ، واختم عليها بآمين ، واجعلها لى عندك عهداً توفنيه يوم القيامة إنك لاتخلف الميعاد ، بدرت إليه بطاقة من تحت العرش فيها أمانه من النار » أخرجه البيهقى فى الدعوات وابن صصرى فى أماليه كما فى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٣٠) .

٢٠ - حديث التيهان الأنصارى ﵁ ، عن أسعد بن التيهان عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ وسمع المؤذن فقال مثل قوله ، أخرجه أبو نعيم وقال : فيه مقال ونظر كما فى الكنز (٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٧٦) .

٢١ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : كان مع النبى ﷺ رجلان أحدهما لايكاد يفارقه ولا يعرف له كثير عمل ، وكان الآخر لايكاد يرى ولا يعرف له كثير عمل ، فقال الذى لايفارق رسول الله ﷺ : يا رسول الله ! ذهب المصلون بأجر الصلاة ، وذهب الصائمون بأجر الصائمين ، وما عندى إلا حب

الله ورسوله ، قال : « فإن لك ما احتسبت ، وأنت مع من أحببت » وأما الآخر فات فقال النبي ﷺ فى أصحابه : « هل علمتم أن الله أدخل فلاناً الجنة » فعجب القوم ، فإنه كان لايكاد يرى ، فقام بعضهم إلى امرأته فسأل امرأته عن عمله ، فقالت : ماكان فى ليل ولانهار ولا على أى حال ما كان فقال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله، قال مثل قوله: أقرّ بها وأكفر من أبى ذلك، وإذا قال: أشهد أن محمداً رسول الله ، قال مثل هذا ، فقال الرجل : بهذا الحديث دخل الجنة ، أخرجه أبو الشيخ فى كتاب الأذان، وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان قال أحمد وغيره : ليس بالقوى ، كما فى الكنز (٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٨٣) وأخرجه ابن السنى (ص - ٣٥ و ٣٦) برقم (٩٩) .

٢٢ - حديث أنس ؓ مرفوعاً : كان النبي ﷺ إذا سمع المؤذن قال كما يقول، وإنه كان يقول إذا بلغ حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح: « لاحول ولاقوة إلا بالله » أخرجه أبو الشيخ فى الأذان كما فى الكنز (٤ - ٢٧٢) برقم (٥٥٩٢) .

٢٣ - حديث أبى أمامة ؓ أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن بلالاً أخذ فى الإقامة فلما أن قال : قد قامت الصلاة ، قال النبي ﷺ : « أقامها الله وأدامها » وقال فى سائر الإقامة كنحو حديث عمر فى الأذان ، أخرجه أبو داود (١ - ٧٨) والبيهقى (١ - ٤١١) وفى الكنز (٤ - ١٥١) برقم (٣٣٣٦) : رواه أبو داود وابن السنى ، وفى (٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٧٩): أخرجه أبو الشيخ فى الأذان .

٢٤ - حديث رجل من بنى هاشم ؓ رفعه عن النبي ﷺ قال مثل حديث قبله (أى حديث أبى أمامة الماضى برقم (٧) من الفصل الثانى) أن النبي ﷺ إذا سمع المؤذن يقول: الله أكبر الله أكبر ، قال مثل ما يقول ، وإذا قال:

أشهد أن لا إله إلا الله، قال مثل ذلك، وإذا قال : أشهد أن محمداً رسول الله، قال مثل ما يقول ، وإذا قال حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح قال : « لاحول ولا قوة إلا بالله » أخرجه الحارث فى مسنده كما فى المطالب (١ - ٦٨) برقم (٦٤١) .

٢٥ - حديث مرسل عن محمد بن على أن النبي ﷺ كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول، وإذا قال : أشهد أن محمداً رسول الله، قال: « وأنا » أخرجه عبد الرزاق (١-٤٧٨ و٤٨٠) برقم (١٨٤١و١٨٤٨) وابن أبى شيبة (١-٢٢٧) .

٢٦ - حديث مرسل عن أبى جعفر قال : كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال كما يقول ، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٨٠) برقم (١٨٤٦) .

٢٧ - حديث مرسل عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا سمع المؤذن قال : « وأنا وأنا » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٢٧) .

٢٨ - حديث مرسل عن حفص بن عاصم قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يؤذن للمغرب فقال النبي ﷺ مثل ما قال، الحديث أخرجه البيهقى (١-٤٠٧و٤٠٨).

٢٩ - حديث مرسل عن حفص عن عاصم أن النبي ﷺ قال : « من قال إذا أذن المؤذن مثل مــا يقول فقال : حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله مخلصاً دخل الجنة » أخرجه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٢٥)

٣٠ - حديث مرسل عن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده : « من قال حين يسمع المؤذن : مرحباً بالقائلين عدلاً ، مرحباً بالصلاة وأهلاً كتب الله له ألفى ألف حسنة ، ومحا عنه ألفى ألف سيئة ، ورفع له ألفى ألف درجة » أخرجه الخطيب كما فى الكنز (٤ - ١٥١) برقم (٣٣٣٥) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج قال: حدثت أن ناساً كانوا فيما مضى كانوا ينصتون للتأذين كإنصاتهم للقرآن، فلا يقول المؤذن شيئاً إلا قالوا مثله ، حتى إذا قال: حيَّ على الصلاة ، قالوا : لا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ، فإذا قال : حيّ على الفلاح ، قالوا : ما شاء الله ، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٨٠) برقم (١٨٤٩) .

٢ - عن الأوزاعى عمن أخبره عن مجاهد أنه كان إذا قال المؤذن : حيّ على الصلاة ، قال : المستعان الله ، فإذا قال : حيَّ الفلاح ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٢٧) .

٣ - وفيه أيضاً عن حماد عن إبراهيم قال : من قال مثل ما يقول المؤذن له مثل أجره .

٤ - وفيه أيضاً عن أبى حمزة عن الحسن قال : إذا سمعت المؤذن فقل كما يقول : فإذا قال : حيَّ على الصلاة ، فقل : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فإذا قال : قد قامت الصلاة ، فقل : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، أعط محمداً سؤله يوم القيامة ، فلن يقولها رجل حين يقيم إلا أدخله الله فى شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة .

٥ - وفيه أيضاً (١ - ٢٢٨) عن قتادة أن عثمان كان إذا سمع المؤذن يقول كما يقول فى التشهد والتكبير كله ، فإذا قال حيَّ على الصلاة قال : ما شاء الله ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وإذا قال : قد قامت الصلاة ، قال : مرحباً بالقائلين عدلاً ، وبالصلاة مرحباً وأهلاً ، ثم ينهض إلى الصلاة .

٦ - وفيه أيضاً عن الجريرى عن عبد الله رضي الله عنه قال: من الجفاء أن تسمع

الأذان يقول : لا إله إلا الله والله أكبر ثم لا تجيبه ، وفى طريق : من الجفاء أن تسمع الأذان ثم لا تقول مثل ما يقول : ثم أخرجه عن المسيب بن رافع ، ورواه الطبرانى فى الكبير ، والمسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود كما فى المجمع (١ - ٣٣٢) .

٧ - عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : كان على بن أبى طالب رضي الله عنه إذا سمع المؤذن يؤذن قال كما يقول ، فإذا قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله ، قال على : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله ، وإن الذين جحدوا محمداً هم الكاذبون ، رواه عبد الله فى زياداته (١ - ١٢٠) وفيه أبو سعيد عن ابن أبى ليلى ولم أجد من ذكره كما فى المجمع (١ - ٣٣٢) .

٨ - عن أبى هريرة رضي الله عنه أنه كان إذا سمع المؤذن يؤذن قال : أشهد بها مع كل شاهد ، وأتحمل بها على كل جاحد ، رواه البزار ورجاله ثقات كما فى المجمع (١ - ٣٣٣) .

٩ - عن عبد الله بن حكيم قال : كان عثمان رضي الله عنه إذا سمع الأذان قال : مرحباً بالقائلين عدلاً ، وبالصلاة مرحباً وأهلاً ، أخرجه ابن منيع وسمويه كما فى الكنز (٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٧٤) وعن ابن منيع فى المطالب (١-٦٧) برقم (٢٣٨) .

١٠ - عن النعمان بن سعد قال: كان على رضي الله عنه إذا سمع الأذان قال: أشهد بها مع كل شاهد ، وأحملها عن كل جاحد ، أخرجه ابن منيع كما فى الكنز (٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٧٥) والمطالب (١ - ٦٧) برقم (٢٣٩) .

باب ماجاء فى كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا

خال .

الفصل الأول

١ ـ حديث الباب حديث عثمان بن أبى العاص رضي الله عنه قال : قال لى رسول الله ﷺ : « واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً » أخرجه الحميدى (٢ ـ ٤٠٣) برقم (٩٠٦) وابن أبى شيبة (١ ـ ٢٢٨) وأحمد (٤ ـ ٢١ و ٢١٧) وابن ماجه (ص ـ ٥٢) أبو داود (١ ـ ٧٩) والنسائى (١ـ١٠٩) وابن خزيمة (١ـ٢٢١) برقم (٤٢٣) والحاكم (١ ـ ١٩٩ و ٢٠١) والبيهقى (١ ـ ٤٢٩) والبغوى (٢ ـ ٢٨١) برقم (٤١٧) وعبد الرزاق كما فى الكنز (٤ ـ ٢٦٩) برقم (٥٥٤٠) .

الفصل الثاني

١ ـ حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ أن يجعلنى إمام قومى، فقال: « صل بصلاة أضعف القوم، ولاتتخذ مؤذناً يأخذ على أذانه أجراً » رواه الطبرانى فى الكبير من طريق سعد القطعى عنه ولم أجد من ذكره قاله الهيثمى فى المجمع (٢ ـ ٣) .

الفصل الثالث

١ ـ عن يحيى البكاء يقول : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يسعى بين الصفا والمروة ومعه ناس ، فجاءه رجل طويل اللحية فقال : يا أبا عبد الرحمن ! إنى لأحبك فى الله ، فقال ابن عمر : لكن أبغضك فى الله ، فكأن أصحاب ابن

عمر لاموه وكلموه ، فقال : إنه يبغى فى أذانه ويأخذ عنه أجراً ، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٨١) برقم (١٨٥٢) ورواه الطبرانى فى الكبير بلفظ : إنك تتغنى فى أذانك وتأخذ عليه أجراً، قال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٣) وفيه يحيى البكاء ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود ووثقه يحيى بن سعيد القطان وقال محمد بن سعد : كان ثقة إن شاء الله، وعن الطبرانى فى جمع الفوائد (١ - ١٧٠) برقم (١١٧٤) .

٢ - وفيه أيضاً (١ - ٤٨٢) برقم (١٨٥٣) عن قتادة عن الضحاك ابن قيس أن رجلاً قال : إنى لأحبك فى الله، قال له: ولكنى أبغضك فى الله، قال : لم ؟ قال : إنك تبغى فى أذانك وتأخذ الأجر على كتاب الله .

٣ - وفيه أيضاً برقم (١٨٥٥) عن عبد الرحمن بن عبد الله عن القاسم ابن عبد الله قال : لايؤخذ على الأذان رزق .

٤ - وفيه أيضاً (١ - ٤٨٣) برقم (١٨٥٦) عن معمر عن قتادة أنه كان يكره أن يأخذ الجعل فى أذانه إلا أن يعطى شيئاً بغير شرط .

٥ - وفيه أيضاً برقم (١٨٥٧) عن إسحاق بن محمد عن إسحاق بن عبد الله ابن أبى فروة قال : أول من رزق المؤذنين عثمان رضي الله عنه .

٦ - عن جويبر عن الضحاك أنه كره أن يأخذ المؤذن على أذانه جعلاً ويقول : إن أعطى بغير مسألة فلابأس ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٢٨) .

٧ - وفيه أيضاً عن عون بن موسى عن معاوية بن قرة أنه كان يقول : لا يؤذن لك إلا محتسب .

٨ - وفيه أيضاً عن يحيى البكاء قال : كنت آخذاً بيد ابن عمر رضى الله عنهما وهو يطوف بالكعبة ، فلقيه رجل من مؤذنى الكعبة فقال : إنى لأحبك فى الله، فقال ابن عمر: إنى لأبغضك فى الله. إنك تحسن صوتك لأخذ الدراهم

باب مايقول إذا أذن المؤذن من الدعاء

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث سعد ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، رضينا بالله رباً ، وبمحمد رسولاً ، وبالإسلام ديناً ، غفرله ذنبه » أخرجه أحمد (١ - ١٨١) ومسلم (١ - ١٦٧) وابن ماجه (ص - ٥٣) وأبو داود (١ - ٧٨) والنسائى (١ - ١١٠) وابن خزيمة (١ - ٢٢٠) برقم (٤٢١ و ٤٢٢) وأبو عوانة (١ - ٣٤٠) والطحاوى (١ - ٧١) وابن السنى (ص - ٣٤) برقم (٩٥) والحاكم (١ - ٢٠٣) والبيهقى (١ - ٤١٠) وفى الكنز (٤ - ٢٧٢) برقم (٥٥٩١) : رواه ابن أبي شيبة .

الفصل الثاني

١ - حديث معاوية بن أبي سفيان ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال : حيّ على الفلاح ، قال : « اللهم اجعلنا مفلحين » أخرجه ابن السنى (ص - ٣٢) برقم (٩٠) .

٢ - حديث أنس بن مالك ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا : « اللهم افتح أقفال قلوبنا بذكرك ، وأتمم علينا نعمتك من فضلك ، واجعلنا من عبادك الصالحين » أخرجه ابن السنى (ص-٣٥) برقم (٩٨) وعنه فى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٣٠٢) .

٣ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً : « من سمع المؤذن يؤذن فقال كما يقول ثم يقول : رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نبياً ، وبالقرآن إماماً ، وبالكعبة قبلة ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، اللهم اكتب شهادتى هذه فى عليين ، واشهد عليها ملائكتك المقربين ، وأنبياءك المرسلين ، وعبادك الصالحين ، واختم عليها بآمين ، واجعلها لى عندك عهداً توفنيه يوم القيامة ، إنك لا تخلف الميعاد ، بدرت إليه بطاقة من تحت العرش فيها أمانه من النار ، أخرجه البيهقى فى الدعوات وابن صصرى فى أماليه كما فى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٣٠) .

باب منه أيضاً

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال حين سمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذى أنت وعدته إلا حلت له الشفاعة يوم القيامة » أخرجه أحمد (٣ - ٣٥٤) والبخارى (١ - ٨٦) وفى التفسير (٢ - ٢٨٦) وابن ماجه (ص - ٥٣) وأبو داود (١ - ٧٨) والنسائى (١ - ١١٠) وابن خزيمة (١ - ٢٢٠) برقم (٤٢٠) والطحاوى (١ - ٧١) وابن السنى (ص - ٣٣ و ٣٤) برقم (٩٣) والبيهقى (١ - ٤١٠) والبغوى (٢ - ٢٨٤) برقم (٤٢٠) وفى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٢٩٨): رواه أحمد والبخارى وابن ماجه وأبو داود والترمذى والنسائى ، وفى (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٣٢) : رواه الدارقطنى فى الأفراد .

الفصل الثاني

١ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما وقد سبق ذكره فى الفصل الأول من باب ما يقول إذا أذن المؤذن برقم (٤) وقد أخرجه أحمد (٢ - ١٦٨) ومسلم (١-١٦٦) وأبو داود (١ - ٧٧) والنسائى (١-١١٠) وأبو عوانة (١ - ٣٣٦) والطحاوى (١ - ٧٠) والبيهقى (١-٤٠٩ و ٤١٠) والبغوى (٢ - ٢٨٤ و ٢٨٥) برقم (٤٢١) وابن السنى (ص - ٣٣) برقم (٩١) ولكنه عنده عن ابن عمر، وأبو الشيخ فى الأذان كما فى الكنز (٤-١٥٠) برقم (٣٣١٨) .

٢ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، وقد أخرجناه فى الفصل الثانى من باب ما يقول إذا أذن المؤذن برقم (٥) وأخرجه الطحاوى (١ - ٧١) وابن السنى (ص - ٣٥) برقم (٩٧) والطبرانى فى الكبير كما فى المجمع (١ - ٣٣٣) والكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٢٦ و ٣٣٢٧) .

٣ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه وقد أخرجناه فى الفصل الثانى فى باب ما يقول إذا أذن المؤذن برقم (٧) وأخرجه ابن السنى (ص - ٣٤) برقم (٩٦) وأبو يعلى وأبو الشيخ فى الأذان والحاكم وأبو نعيم فى الحلية وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ - ١٤٦) برقم (٣٢٣٢) .

٤ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين ينادى المنادى : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة النافعة ، صلّ على محمد وارض عنه رضاً لا تسخط بعده استجاب الله له دعوته » أخرجه أحمد (٣ - ٣٣٧) وابن السنى (ص - ٣٤) برقم (٩٤) وفى الترغيب (١ - ١٥١) : رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط وفيه ابن لهيعة ، وكذا فى

المجمع (١ - ٣٣٢) وفى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٣١) : رواه أحمد وابن السنى والطبرانى فى الأوسط، وفى (٤ - ١٥١) برقم (٣٣٣٤): رواه ابن السنى .

٥ - حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا : اللهم افتح أقفال قلوبنا بذكرك ، وأتمم علينا نعمتك من فضلك، واجعلنا من عبادك الصالحين » أخرجه ابن السنى (ص-٣٥) برقم (٩٨).

٦ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه وقد أخرجناه فى الفصل الثانى من باب ما يقول إذا أذن المؤذن برقم (١٩) وقد أخرجه ابن السنى (ص - ٣٥) برقم (٩٩) وأبو الشيخ فى الأذان كما فى الكنز (٤ - ٢٧١) برقم (٥٥٨٢) .

٧ - حديث أبى الدرداء رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا سمع المؤذن : « اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، صلّ على محمد وأعطه سؤله يوم القيامة » وكان يسمعها من حوله ويحبّ أن يقولوا مثل ذلك إذا سمعوا المؤذن ، قال : ومن قال مثل ذلك إذا سمع المؤذن وجبت له شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه صدقة بن عبد الله السمين ضعفه أحمد والبخارى ومسلم وغيرهم ، ووثقه دحيم وأبو حاتم وأحمد بن صالح المصرى كما فى المجمع (١ - ٣٣٣) وأخرجه فى الأوسط بلفظ : « اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، صل على عبدك ورسولك واجعلنا فى شفاعته يوم القيامة » قال رسول الله ﷺ : « من قال هذا عند النداء جعله الله فى شفاعتى يوم القيامة » وفى الترغيب (١ - ١٥١) : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط .

٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : « سلوا الله لى الوسيلة فإنه لم يسألها عبد فى الدنيا إلا كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة»

رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه الوليد بن عبد الملك الحرانى ، وقد ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات، قلت: وهذا من روايته عن موسى بن أعين وهو ثقة كما فى المجمع (١-٣٣٣) والترغيب (١-١٥٢) وأخرجه أبو بكر بن أبى شيبة فى مسنده كما فى المطالب (١-٦٨) برقم (٢٤٣) .

٩ - حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن نبى الله ﷺ قال: « من سمع النداء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله، اللهم صلّ على محمد وبلغه درجة الوسيلة عندك ، واجعلنا فى شفاعته يوم القيامة، وجبت له الشفاعة » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه إسحاق بن عبد الله ابن كيسان لينه الحاكم وضعفه ابن حبان وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع (١-٣٣٣) والترغيب (١-١٥٢) وعن الطبرانى وأبى الشيخ فى كتاب الأذان كما فى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٢٩) .

١٠ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا قال الرجل إذا أذن المؤذن : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة، أعط محمداً سؤله، نالته شفاعة محمد » أخرجه أبو الشيخ فى فوائد الأصبهانيين وابن أبى شيبة فى مصنفه كما فى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٢٩٥) .

١١ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه مرفوعاً : « الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة، فسلوا الله أن يؤتينى الوسيلة والفضيلة » رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وقال الطبرانى فيه: « فسلوا الله عزّ وجلّ أن يؤتينى الوسيلة على خلقه » كما فى المجمع (١-٣٣٢) وأخرجه ابن مردويه بزيادة: « أن يؤتينها على الخلق يوم القيامة » كما فى الكنز (٤-١٤٩) برقم (٣٢٩٦).

١٢ - حديث ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعاً : « من سمع الأذان

فقال : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة ، وابعثه المقام المحمود الذى وعدته ، حلت له شفاعتى يوم القيامة » أخرجه أبو الشيخ فى الأذان كما فى الكنز (٤ - ١٥٠) برقم (٣٣٢٨) .

١٣ - حديث أم سلمة رضى الله عنها قالت : علمنى رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب : « اللهم إن هذا إقبال ليلك ، وإدبار نهارك ، وأصوات دعاتك فاغفر لى » أخرجه أبو داود (١-٧٩) والترمذى (٢-١٩٨) والطحاوى (١-٧١) والحاكم (١ - ١٩٩) والبيهقى (١ - ٤١٠) وفى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٣٩٧) : رواه الترمذى وابن السنى والطبرانى فى الكبير والحاكم والبيهقى .

١٤ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « صلوا على فإنها زكاة لكم، وسلوا لى الوسيلة من الجنة » فسألناه أو أخبرنا فقال : « هى درجة فى أعلى الجنة وهى لرجل أرجو أن أكون ذلك الرجل » رواه البزار وفيه داود بن علية ضعفه ابن معين والنسائى وغيرهما ووثقه ابن نمير ، وقال موسى ابن داود الضبى : ثنا داود بن علية (١) وأثنى عليه خيراً ، وقال ابن عدى هو من جملة الضعفاء ممن يكتب حديثه كما فى المجمع (١ - ٣٣٢ و ٣٣٣) .

الفصل الثالث

١ - عن أبى حمزة عن الحسن قال : إذا سمعت المؤذن فقل كما يقول ، فإذا قال: حىَّ على الصلاة فقل: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإذا قال: قد قامت الصلاة ، فقل : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، أعط محمداً

---

(١) وفى الهامش : فى الجزء الهندى : داود بن علية والتصحيح من الأصل وخلاصة التهذيب .

سؤله يوم القيامة ، فلن يقولها رجل حين يقيم إلا أدخله الله فى شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٢٧) .

٢ - عن أيوب وجابر الجعفى قالا : من قال عند الإقامة : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، أعط سيدنا محمداً الوسيلة ، وارفع له الدرجات حقت له الشفاعة على النبى ﷺ » أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٩٦) برقم (١٩١١) .

٣ - عن أبى عيسى الأسوارى قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما إذا سمع الأذان قال : اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى ، توفنى عليها وأحينى عليها ، واجعلنى من صالح أهلها عملاً يوم القيامة ، أخرجه البيهقى (١ - ٤١١) .

باب ما جاء فى أن الدعاء لا يُرَدُّ بين الأذان والإقامة

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث أنس رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « إذا نودى بالصلاة فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء » قال يزيد : وكان يقال : « الدعاء بين الأذان والإقامة لا يردُّ » أخرجه الطيالسى (٩ - ٢٨٢) برقم (٢١٠٦) وعبد الرزاق (١-٤٩٥) برقم (١٩٠٩): « لا يردُّ الدعاء بين الأذان والإقامة » وأخرجه أحمد (٣-١٩ و ١٥٥ و٢٢٥ و ٢٥٤) وأبو داود (١-٧٧) والترمذى فى الدعوات (٢ - ١٩٩) وابن خزيمة (١ - ٢٢٢) برقم (٤٢٥ و ٤٢٦ و ٤٢٧) وابن السنى (ص - ٣٦) برقم (١٠٠) والحاكم (١-١٩٨) والبيهقى (١ - ٤١٠) والبغوى (٢ - ٢٨٩ و ٢٩١) برقم (٤٢٥ و ٤٢٨)

وفى الترغيب (١ - ١٥٤) : رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن خزيمة وابن حبان وزاد : « فادعوا » وزاد الترمذى فى رواية قالوا : فما ذا نقول يا رسول الله ؟ قال : « سلوا الله العافية فى الدنيا والآخرة » وفى المجمع (١ - ٣٣٤) : رواه أبو يعلى وفى بعض طرقه مستجاب وفيه يزيد الرقاشى أيضاً ، وفى الموارد (١-٩٧) برقم (٢٩٦) والتلخيص (١-٢١٣) وأبوالشيخ فى الأذان كما فى الكنز (٤ - ١٤٦) برقم (٣٢٢٦) .

الفصل الثاني

١ - حديث سهل بن سعد ؓ أن رسول الله ﷺ قال: « ثنتان لا تردان أو قلّ ما تردان : الدعاء عند النداء ، وعند البأس حين يلحم بعضه بعضاً » أخرجه الدارمى (ص - ١٤١) وأبو داود (١-٣٤٤) وابن خزيمة (١-٢١٩) برقم (٤١٩) والحاكم (١ - ١٩٨) وقال : هذا حديث ينفرد به موسى بن يعقوب ، وقد يروى عن مالك عن أبى حازم، وموسى بن يعقوب ممن يوجد عنه التفرد، والبيهقى (١ - ٤١٠ و٤١١) والبغوى معلقاً (٢ - ٢٩٢) ورواه ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما كما فى الترغيب (١-١٥٣ و١٥٥) والموارد (١ - ٩٧) برقم (٢٩٧ و ٢٩٨) والتلخيص (١ - ٢١٣) .

٢ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: أيا رسول الله (ﷺ) إن المؤذنين يفضلونا بأذانهم، فقال له رسول الله ﷺ: « قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تعط » أخرجه أحمد (٢-١٧٢) وأبو داود (١ - ٧٨) والبيهقى (١ - ٤١٠) وأخرجناه فى الفصل الثانى فى باب ما يقول إذا أذن المؤذن برقم (٤) والبغوى (٢ - ٢٩٠) برقم (٤٢٦ و ٤٢٧) ورواه النسائى وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ١٥٧) .

٣ - حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا ثوب بالصلاة فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء » أخرجه أحمد (٣ - ٣٤٢) وعنه فى الترغيب (١ - ١٥٣) وفيه ابن لهيعة وفيه كلام كما فى المجمع (٢ - ٤) وفى جمع الفوائد (١ - ١٧٠) برقم (١١٧٦) : رواه أحمد بلين .

٤ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه وقد أخرجناه فى الفصل الثانى من باب ما يقول إذا أذن المؤذن برقم (٧) وقد أخرجه ابن السنى (ص - ٣٤) برقم (٩٦) وأبو يعلى وابن السنى وأبو الشيخ والحاكم وأبو نعيم فى الحلية وسعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤-١٤٦) برقم (٣٢٣٢) وعن الحاكم فى الترغيب (١-١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧) وعن أبى يعلى فى المطالب (١ - ٦٧ و ٦٨) برقم (٢٤٠).

٥ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أذن المؤذن فتحت أبواب السماء » رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشى وهو مختلف فى الاحتجاج به كما فى المجمع (١ - ٣٣٤) .

٦ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « إذا نودى بالصلاة أدبر الشيطان فيما بينه وبين الروحاء حتى لايسمع صوت التأذين ، وفتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه زمعة ابن صالح وقد ضعفه الناس كما فى المجمع (١ - ٣٣٤) .

الفصل الثالث

١ - عن سهل بن سعد الساعدى رضي الله عنه أنه قال : ساعتان تفتح لهما أبواب السماء، وقلَّ داعٍ تُردُّ عليه دعوته: حضرة النداء للصلاة، والصف فى سبيل الله، أخرجه مالك فى موطئه (ص - ٢٤) وعبد الرزاق (١ - ٤٩٥ و ٤٩٦) برقم (١٩١٠) .

٢ - عن عطاء قال : كان أبو هريرة رضى الله عنه يقول : إن أبواب السماء تفتح عند زحف الصفوف فى سبيل الله ، وعند نزول الغيث ، وعند الإقامة للصلاة المكتوبة ، فاغتنموا الدعاء ، أخرجه البغوى (٢ - ٢٩١ و ٢٩٢) برقم (٤٢٩) .

باب ما جاء كم فرض الله على عباده من الصلوات

قوله : وفى الباب عن عبادة بن الصامت، وطلحة بن عبيد الله، وأبى قتادة، وأبى ذر ، ومالك بن صعصعة ، وأبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه وقد أخرجه مالك (ص - ٤٣) والحميدى (١ - ١٩١ و ١٩٢) برقم (٣٨٨) عن عبد الله بن محيريز أن المخدجى قال لعبادة بن الصامت : إن أبا محمد يقول : الوتر واجب ، فقال عبادة : كذب أبو محمد ، سمعت رسول الله ﷺ (يقول): « خمس صلوات كتبهن الله على العباد فى اليوم والليلة ، فمن أتى بهن لم ينتقص من حقهن شيئاً للقادرين كان حقاً على الله عزّ وجلّ أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه » وأخرجه أحمد (٥ - ٣١٥ و ٣١٧ و ٣١٩ و ٣٢٢) وفيه : « لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله تبارك وتعالى عهد أن يدخله الجنة » وأخرجه أبو داود (١ - ٦١) والنسائى (١ - ٨٠ و ٨١) وابن ماجه (ص - ١٠٠) والبيهقى (١ - ٣٦١) والبغوى (٤ - ١٠٤ و ١٠٥) برقم (٩٧٧ و ٩٧٨) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ٨٦) برقم (٢٥٢ و ٢٥٣) والتلخيص (٢ - ١٤٧) وفيه عن ابن السكن أيضاً ، وأبو داود كما فى المطالب العالية (١ - ٨٨) برقم (٣٠٧)

وفى هامشه : قال البوصيرى: ومسدد وابن منيع وابن حبان ، وعن ابن حبان فى الدراية (ص - ١١٣) وفى الكنز (٤ - ٦١) برقم (١١٧٧) : رواه أبو داود والبيهقى ، وبرقم (١١٧٨) : رواه مالك فى موطئه وابن حبان فى صحيحه وأبو داود والنسائى والحاكم فى مستدركه وابن حبان كما هو فى (٤-٦٨) برقم (١٣٥١) وبرقم (١٣٥٢) عن سعيد بن منصور .

٢ - حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يقول : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس ، يسمع دوى صوته ولا يفقه ما يقول ، حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : « خمس صلوات فى اليوم والليلة » قال ، هل علىّ غيرهن ؟ قال : « لا إلا أن تطوع » الحديث ، أخرجه مالك (ص-٦٢) وأحمد (١ - ١٦٢) والبخارى فى الزكاة (١ - ١١) وفى الصوم (١ - ٢٥٤) وفى الشهادات (١ - ٣٦٨) وفى الحيل (٢-١٠٢٩) ومسلم (١ - ٣٠) وأبو داود (١ - ٥٦) والنسائى (١ - ٧٩) وفى الصوم (١ - ٢٩٧) وفى الأيمان (٢ - ٢٧١) وابن الجارود (ص - ٥٧ و ٥٨) برقم (١٤٤) وابن خزيمة (١ - ١٥٨) برقم (٣٠٦) والبيهقى (١-٣٦١) .

٣ - حديث أبى قتادة رضي الله عنه وقد أخرجه ابن ماجه (ص - ١٠١) بلفظ: إن رسول الله ﷺ قـال : قال الله عزّ وجلّ : « افترضت على أمتك خمس صلوات وعهدت عندى عهداً أنه من حافظ عليهن لوقتهن أدخلته الجنة ، ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندى » .

٤ - حديث أبى ذر رضي الله عنه وهو حديث طويل وفيه: « ففرض الله عزّ وجلّ على أمتى خمسين صلاةً ، فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال: ما فرض الله على أمتك ؟ قلت : فرض خمسين صلاةً ، قال : فارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ، فراجعت فوضع شطرها ، فرجعت إلى موسى قلت : وضع

شطرها، فقال : راجع ربك فإن أمتك لاتطيق ذلك ، فراجعت فوضع شطرها فرجعت إليه فقال : ارجع إلى ربك فإن أمتك لاتطيق ذلك ، فراجعته فقال : هى خمس وهى خمسون لايبدل القول لدىَّ » الحديث أخرجه البخارى (١-٥٠) وفى الأنبياء (١ - ٤٧٠ و ٤٧١) وأبو عوانة (١ - ١٣٣ و ١٣٤) .

٥ - حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه وفيه : قال : « ثم فرضت علىَّ خمسون صلاةً فأتيت على موسى عليه السلام فقال: ما صنعت ؟ قلت: فرضت علىَّ خمسون صلاةً » الحديث أخرجه أحمد (٤-٢٠٧ و٢٠٨ و٢٠٩) والبخارى فى بدء الخلق (١ - ٤٥٥ و ٤٥٦) وفى المناقب (١ - ٥٤٨ و ٥٤٩ و ٥٥٠) ومسلم (١ - ٩٣ و ٩٤) والنسائى (١ - ٧٦ و ٧٧) وابن خزيمة (١ - ١٥٣ و ١٥٤ و١٥٥ و ١٥٦) برقم (٣٠١ و٣٠٢) وأبو عوانة (١-١١٦ إلى ١٢٤) و (٢ - ٢٤) والبيهقى (١ - ٣٦٠ و ٣٦٢)

٦ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه بلفظ: فرضت على النبى ﷺ الصلاة ليلة أسرى به الصلاة خمسين ، ثم نقصت حتى جعلت خمساً (فقال الله :) فإن لك بالخمس خمسين ، الحسنة بعشر أمثالها » أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٥٢ ٤٥٣) برقم (١٧٦٩) وعبد بن حميد كما فى المطالب (١-٨٨) برقم (٣٠٨) وفى هامشه : قال البوصيرى : فى مسنده أبو هارون العبدى .

٧ - حديث الباب حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : فرضت الصلاة خمسين ، ثم نقصت حتى جعلت خمساً ثم نودى: يا محمد ! إنه (لا يبدل القول لدىَّ) وإن لك بهذه الخمس خمسين » أخرجه عبد الرزاق (١-٤٥٢) برقم (١٧٦٨) وأحمد (٣ - ١٤٨ و ١٤٩ و١٦١) والبخارى (١ - ٥٠ و ٥١) وفى الأنبياء (١ - ٤٧١) وفى الرد على الجهمية (٢-١١٢٠ و١١٢١) ومسلم (١ - ٩١ و ٩٢ و ٩٣) وابن ماجه (ص - ١٠٠) والنسائى (١-٧٧ و٧٨)

والبيهقى (١ - ٣٦٠) .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما يقول : فرض على نبيكم ﷺ خمسون صلاةً ، فسأل ربــه عزَّ وجلَّ فجعلها خمساً ، وفى رواية : أمر نبيكم بخمسين صلاةً ، فسأل ربه فجعلها خمس صلوات ، أخرجه أحمد (١-٣١٥) وابن ماجه (ص - ١٠٠) .

٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: كانت الصلاة خمسين، والغسل من الجنابة سبع مرار ، والغسل من البول سبع مرار، فلم يزل رسول الله ﷺ يسأل حتى جعلت الصلاة خمساً ، والغسل من الجنابة مرةً ، والغسل من البول مرةً ، أخرجه أحمد (٢ - ١٠٩) وأبو داود (١ - ٣٣) .

٣ - حديث معاذ ﵁ قال : بعثنى رسول الله ﷺ فقال : « إنك تأتى قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقةً تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم » الحديث أخرجه ابن أبى شيبة (٣ - ١١٤) ومسلم (١ - ٣٦) .

٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال : « ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلةً » الحديث أخرجه الدارمى (١-٢٠٠ و٢٠١) والبخارى (١-١٨٧ و١٩٦) وفى المغازى (٢ - ٦٢٣) وفى الحيل (٢ - ١٠٢٩) وفى التوحيد (٢ - ١٠٩٦) ومسلم

(١ - ٣٦ و ٣٧) وابن ماجه (ص - ١٢٧) وأبو داود فى الزكاة (١-٢٢٣) والترمذى فى الزكاة (١ - ٨٠) وفى الإيمان (٢ - ٨٥) والنسائى (١ - ٣٣٠ و ٣٤٨) و (٢ - ٣٣٢) .

٥ - حديث أنس ﵁ يقول : بينما نحن جلوس مع النبى ﷺ فى المسجد دخل رجل على جمل فأناخه فى المسجد، ثم عقله ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبى ﷺ متكئٌ بين ظهرانيهم ، فقلنا : هذا الرجل الأبيض المتكئُ ، فقال له الرجل : يا ابن عبد المطلب ؟ فقال له النبى ﷺ : « قد أجبتك » فقال له الرجل : إنى سائلك فمشدد عليك فى المسألة فلا تجد علىّ فى نفسك ، فقال : « سل عما بدا لك » فقال : أسألك بربك ورب من قبلك آلله أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال : « اللهم نعم » فقال: أنشدك الله آلله أمرك أن تصلى الصلوات الخمس فى اليوم والليلة ؟ فقال : « نعم » الحديث ، أخرجه أحمد (٣- ١٦٨) والبخارى (١ - ١٥) واللفظ له وابن ماجه (ص - ١٠١) والنسائى فى الصيام (١ - ٢٩٧) وابن خزيمة (٤ - ٦٣ و ٦٤) برقم (٢٣٥٨) .

٦ - حديث أنس بن مالك ﵁ قال: نهينا فى القرآن أن نسأل النبى ﷺ وكان يعجبنا أن يجيءُ الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع ، فجاء رجل من أهل البادية فقال : أتانا رسولك فأخبرنا أنك تزعم أن الله عزّ وجلّ أرسلك؟ قال: « صدق » فقال: فمن خلق السماء؟ قال: « الله عزّ وجلّ » قال: فمن خلق الأرض والجبال؟ قال: « الله عزّ وجلّ » قال: فمن جعل فيها المنافع؟ قال : « الله عزّ وجلّ » قال: فبالذى خلق السماء وخلق الأرض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع آلله أرسلك؟ قال: « نعــم » قال : زعم رسولك أن علينا خمس صلوات وزكاة فى أموالنا، قال: « صدق » قال: بالذى أرسلك آلله أمرك بهذا؟ قال : « نعم » الحديث أخرجه أحمد (٣ - ١٤٣ و ١٩٣) والدارمى (ص - ٨٧) والبخارى (١ - ١٥) واللفظ له ، ومسلم (١ - ٣٠) والنسائى

(١ - ٢٩٧) وأبو عوانة (١ - ٢ و ٣) والبيهقى (١ - ٧٩) و (٤-٣٢٥) .

٧ - حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لما أسرى برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدرة المنتهى وهى فى السماء السادسة ، إليها ينتهى ما يعرج به من الأرض فيقبض منها ، وإليها ينتهى ما يهبط به من فوقها فيقبض منها ، قال : « إذ يغشى السدرة ما يغشى » قال : « فراش من ذهب » قال : فأعطى رسول الله ﷺ ثلاثاً : أعطى الصلوات الخمس ، وأعطى خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته شيئاً المقحمات ، أخرجه أحمد (١ - ٣٨٧ و ٤٢٢) ومسلم (١ - ٩٧ والنسائى (١ - ٧٨) .

٨ - حديث أبى بن كعب رضي الله عنه ، عن يونس بن زيد قال : قال ابن شهاب : قال أنس بن مالك رضي الله عنه : كان أبى بن كعب يحدث أن رسول الله ﷺ قال : « فرج سقف بيتى وأنا بمكة ، فنزل جبريل عليه السلام ففرج صدرى ثم غسله من ماء زمزم ، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئٌ حكمةً وإيماناً فأفرغها فى صدرى ثم أطبقه، ثم أخذ بيدى فعرج بى إلى السماء، فلما جاء السماء الدنيا فافتتح» الحديث إلى أن قال: قال ابن شهاب: وأخبرنى ابن حزم أن ابن عباس وأبا حبة الأنصارى يقولان: قال رسول الله ﷺ : « ثم عرج بى حتى ظهرت بمستوى أسمع صريف الأقلام » قال ابن حزم وأنس بن مالك : قال رسول الله ﷺ : « فرض الله تبارك وتعالى على أمتى خمسين صلاةً قال : « فرجعت بذلك حتى أمر على موسى عليه السلام، فقال: ما ذا فرض ربك تبارك وتعالى على أمتك؟ قلت: فرض عليهم خمسين صلاةً ، فقال لى موسى عليه السلام : راجع ربك تبارك وتعالى فإن أمتك لاتطيق ذلك ، قال : فراجعت ربى عزّ وجلّ فوضع شطرها ، فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال : راجع ربك فإن أمتك لاتطيق ذلك ، قال : فراجعت ربى عزّ وجلّ فقال : هى خمس وهى خمسون لايبدل القول لدىّ، قال: فرجعت إلى موسى عليه السلام فقال: راجع ربك، فقلت:

قد استحييت من ربى تبارك وتعالى ، قال : ثم انطلق بى حتى أتى بى سدرة المنتهى ، قال : فغشيها ألوان ما أدرى ما هى ، قال : ثم أدخلت الجنة فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ وإذا ترابها المسك » أخرجه أحمد (٥ - ١٤٣ و١٤٤) .

٩ - حديث أنس رضي الله عنه قال : سأل رجل رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! كم افترض الله عزَّ وجلَّ على عباده من الصلاة ؟ قال : « افترض الله على عباده صلوات خمس » فحلف الرجل لا يزيد عليه شيئاً ولا ينقص منه شيئاً ، قال رسول الله ﷺ : « إن صدق ليدخلن الجنة » أخرجه النسائى (١ - ٨٠) والحاكم (١ - ٢٠١) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقد حدث مسلم فى الصحيح بثلاثة أصول بهذا الإسناد، وأخرجه الدارقطنى (١-٨٥) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ٨٦) برقم (٢٥١).

١٠ - حديث عوف بن مالك الأشجعى رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ فقال : « ألا تبايعون رسول الله ﷺ ؟ فرددها ثلاث مرات، فقدمنا أيدينا فبايعنا ، فقلنا : يا رسول الله ! قد بايعناك فعلى ما ؟ قال : « على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس » وأسر كلمةً خفيةً « أن لاتسألوا الناس شيئاً » أخرجه النسائى (١ - ٨٠) .

١١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : بينما النبى ﷺ مع أصحابه جاءهم رجل من أهل البادية قال: أيكم ابن عبد المطلب ؟ قالوا: هذا الأمغر المرتفق، قال حمزة : الأمغر : الأبيض مشرب حمرةً ، فقال : إنى سائلك فمشتد عليك فى المسألة، قال: « سل عما بدا لك » قال: أسألك بربك ورب من قبلك ورب من بعدك : آلله أرسلك ؟ قال : « اللهم نعم » قال : فأنشدك بالله آلله أمرك أن تصلى خمس صلوات فى كل يوم وليلة ؟ قال: « اللهم نعم » الحديث أخرجه النسائى (١ - ٢٩٨) .

١٢ - حديث عائشة رضى الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله افترض على العباد خمس صلوات فى كل يوم وليلة » رواه الطبرانى فى الأوسط عن شيخه محمد بن راشد ولم أعرفه ، ورواد بن الجراح وثقه أحمد وابن حبان وفيه ضعف كما فى المجمع (١-٢٨٨) وذكره أيضاً فى (١-٢٩٣) وقال: رواه الطبرانى فى الأوسط وإسناده حسن، وكذا فى الكنز (٤ - ٦٢) برقم (١١٩٩) .

١٣ - حديث حنظلة الكاتب ؓ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من حافظ على الصلوات الخمس ركوعهن وسجودهن ومواقيتهن وعلم أنهن حق من عند الله دخل الجنة » أو قال : « وجبت له الجنة » أو قال : « حرم على النار » رواه أحمد (٤ - ٢٦٧) والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح كما فى المجمع (١ - ٢٨٩) وأبو نعيم والبيهقى فى الشعب كما فى الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٦٨) .

١٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن ضمام بن ثعلبة أخا بنى سعد ابن بكر لما أسلم سأل رسول الله ﷺ عن فرائض الإسلام من الصلاة وغيرها ، فعدّ عليه الصلوات الخمس لم يزد عليهن ، ثم الزكاة ، ثم صيام رمضان ، ثم حج البيت، ثم أعلمه ما حرم الله عليه، فلما فرض قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله ، وسأفعل ما أمرتنى به لا أزيد ولا أنقص ، قال : ثم ولى فقال رسول الله ﷺ : « إن يصدق ذو العقيصتين يدخل الجنة » أخرجه أحمد (١ - ٢٥٠ و ٢٦٤) والدارمى (ص - ٨٨ و ٨٩) والطبرانى فى الكبير ، ورجال أحمد موثقون كما فى المجمع (١-٢٨٩ و ٢٩٠) وأخرجه فى (١-٢٩٠) عن الطبرانى فى الكبير والأوسط ، وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط.

١٥ - حديث أبى هريرة ؓ عن رسول الله ﷺ قال : « من لم يوتر

فلا صلاة له » فبلغ ذلك عائشة فقالت : من سمع هذا من أبى القاسم ﷺ ؟ والله ما بعد العهد وما نسيت إنما قال أبو القاسم ﷺ : « من جاء بصلوات الخمس يوم القيامة قد حافظ على وضوئها ومواقيتها ، وركوعها وسجودها لم ينقص منها شيئاً جاء وله عند الله عهد أن لا يعذبه، ومن جاء قد انتقص منهن شيئاً فليس له عند الله عهد إن شاء رحمه وإن شاء عذبه » رواه الطبرانى فى الأوسط وقال: لم يروه عن محمد بن عمرو إلا عيسى بن واقد، قلت : ولم أجد من ذكره كما فى المجمع (١-٢٩٢ و ٢٩٣) والكنز (٤-٦٨) برقم (١٣٥٠).

١٦ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً: « أول ما افترض الله على أمتى الصلوات الخمس ، وأول ما يرفع من أعمالهم الصلوات الخمس، وأول ما يسألون عنه الصلوات الخمس ، فمن كان ضيع شيئاً منها يقول الله تعالى : انظروا هل تجدون لعبدى نافلةً من صلاة تتمون بها ما نقص من الفريضة ، وانظروا فى صيام عبدى شهر رمضان فإن كان ضيع شيئاً منه فانظروا هل تجدون لعبدى نافلةً من صيام تتمون بها ما نقص من الصيام، وانظروا فى زكاة عبدى ، فإن كان ضيع شيئاً منها فانظروا هل تجدون لعبدى نافلةً من صدقة تتمون بها ما نقص من الزكاة ، فيؤخذ ذلك على فرائض الله ، وذلك برحمة الله وعدله ، فإن وجد فضلاً وضع فى ميزانه وقيل له : ادخل الجنة مسروراً ، فإن لم يوجد له شيءٌ من ذلك أمرت به الزبانية فأخذ بيديه ورجليه ثم قذف به فى النار » أخرجه الحاكم فى الكنى كما فى الكنز (٤ ـ ٦١) برقم (١١٧٦) .

١٧ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له نور يوم القيامة ولا برهان ولا نجاة ، وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأبى بن خلف » أخرجه ابن نصر كما فى الكنز (٤ ـ ٦١) برقم (١١٧٩)

١٨ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً : « أتاني جبريل ﷺ من عند الله تبارك وتعالى فقال: يا محمد! إن الله عزّ وجلّ يقول : إني قد فرضت على أمتك خمس صلوات من وافاهن على وضوئهن ومواقيتهن وسجودهن فإن له عندك بهن عهد أن أدخله بهن الجنة ، ومن لقيني قد أنقص من ذلك شيئاً أو كلمة نسيتها فليس له عندك عهد إن شئت عذبته وإن شئت رحمته » أخرجه أبو داود الطيالسي (٢-٧٨) برقم (٥٧٣) ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة والطبراني في الكبير والضياء في المختارة كما في الكنز (٤-٦٢) برقم (١١٩٧).

١٩ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه في الإسراء وفرض الصلوات الخمس ، أخرجه أبو عوانة (١ - ١٢٩) .

٢٠ - حديث رجل من بني عامر رضي الله عنه وفيه ذكر الصلوات الخمس ، رواه أحمد ورجاله كلهم ثقات أئمة وعند أبي داود طرف منه ، قاله الهيثمي في المجمع (١ - ٤٣) .

٢١ - حديث فضالة رضي الله عنه قال: علمني رسول الله ﷺ فكان فيما علمني : « وحافظ على الصلوات الخمس » قال : قلت: إن هذه ساعات لي فيها أشغال فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني ، فقال : « حافظ على العصرين » وما كانت من لغتنا فقلت : وما العصران ؟ فقال : « صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها » أخرجه أبو داود (١ - ٦١) والحاكم (١ - ٢٠) .

٢٢ - حديث عمير الليثي رضي الله عنه قال : قال : رسول الله ﷺ في حجة الوداع : « إن أولياء الله المصلون ، ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله عليه » الحديث ، ونذكره بتمامه في الباب الآتي إن شاء الله تعالى برقم (٥٧) وقد أخرجه الحاكم (١-٥٩) والطبراني في الكبير كما في المجمع (١ - ٤٨).

٢٣ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الإسراء والمعراج ، وفيه ذكر فرض

خمسين صلاةً ثم جعلها خمساً ، رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال : عن أبى العالية أو غيره فتابعيه مجهول كما فى المجمع (١-٧٢) .

٢٤ ـ حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : كتب الله عـــلى العباد خمس صلوات ، فمن أتى بهن وقد أدى حقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن أتى بهن وقد ضيع حقهن استخفافاً لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء رحمه » أخرجه ابن نصر كما فى الكنز (٤-٦٨) برقم (١٣٥٤) .

٢٥ ـ حديث ناجية ﵁ ، عن واصل قال : أدركت رجلاً من أصحاب النبى ﷺ يقال له: ناجية الطفاوى وهو يكتب المصاحف، فأتته امرأة فقالت: جئت أسألك عن الصلاة ، فقال : إنك لفاجرة أو لقد جئت من عند رجل فاجر ، قالت : بل جئت من عند رجل فاجر ، زوجنى أهلى وأنا جارية بكر ، تزوجنى رجل من بنى تميم كان يأتى عليه أيام لايمس الماء ولا يصلى ، ويجئ بعد الثلاث فيتوضأ من الماء ثم ينقر نقرتين ويقول : « حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين » فقال لها ناجية : صلى رسول الله ﷺ خمس صلوات : الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح فأتت أهلها فقالت : أنقذونى من زوجى فإنه رجل فاجر ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه البراء بن عبد الله الغنوى ضعفه أحمد وغيره وقال ابن عدى: هو عندى أقرب إلى الصدق منه إلى الضعف ، قلت : الـــذين ضعفوه كلامهم فيه لين كما فى المجمع (١ - ٢٩٣ و ٣٩٤) .

٢٦ ـ حديث مرسل عن الحسن يذكر أنها فرضت على النبى ﷺ ليلة أسرى به خمسون ثم ردت إلى خمس ، قال الحسن فنودى : « أنى قد أمضيت فريضتى وخففت عن عبادى وأن لك بهذه الخمس خمسين » أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٥٣) برقم (١٧٧٠) .

باب فى فضل الصلوات الخمس

قوله : وفى الباب عن جابر ، وأنس ، وحنظلة الأسيدى .

الفصل الأول

١ - حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات » أخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٣٨٨) وأحمد (٢-٤٢٦) و (٣ - ٣٠٥ و ٣١٧ و ٣٥٧) و (٢ - ٢١) والبيهقى (٣ - ٦٣) والبغوى (٢ - ١٧٥) برقم (٣٤٣) وأحمد ومسلم كما فى الكنز (٤-٦٤) برقم (١٢٤٨) والدارمى (ص-١٣٨) وفيه: مثل الصلوات المكتوبات كمثل نهرجار عذب، وأخرجه مسلم (١-٢٣٥) وأبو عوانة والرامهرمزى كما فى الكنز (٤ - ٦٨) برقم (١٣٤٢) .

٢ - حديث أنس رضي الله عنه قال: نهينا فى القرآن أن نسأل النبي ﷺ ، وكان يعجبنا أن يجيءُ الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع ، فجاء رجل من أهل البادية فقال: أتانا رسولك فأخبرنا أنك تزعم أن الله عزَّ وجلَّ أرسلك، قال : « صدق » قال: فمن خلق السماء ؟ قال : « الله عز وجل » قال: فمن خلق الأرض والجبال ؟ قال : « الله عز وجل » قال : فمن جعل فيها المنافع ؟ قال: « الله عزَّ وجلَّ » قال: فبالذى خلق السماء وخلق والأرض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع آلله أرسلك ؟ قال : « نعـم » قال : زعم رسولك أن علينا خمس صلوات وزكاة فى أموالنا ، قال : « صدق » قال : بالذى أرسلك آلله أمرك بهذا ؟ قال : « نعم » قال : وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً، قال: فبالذى أرسلك آلله أمرك بهذا ؟ قال: « نعم » قال : فوالذى بعثك بالحق لا أزيد عليهن شيئاً ولا أنقص ، فقال النبي ﷺ : « إن صدق

ليدخلن الجنة » أخرجه أحمد (٣-١٤٣ و ١٦٨ و ١٩٣) والدارمى (ص-٨٧) والبخارى (١ - ١٥) واللفظ له ، ومسلم (١ - ٣٠) وابن ماجه (ص-١٠١) والنسائى فى الصيام (١ - ٢٩٧) وفى الصلاة مختصراً فى (١ - ٨٠) وابن خزيمة (٤ - ٦٣ و ٦٤) برقم (٢٣٥٨) وأبو عوانة (١ - ٢ و ٣) والحاكم (١ - ٢٠١) والبيهقى (٤ - ٣٢٥) .

٣ - حديث حنظلة الكاتب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من حافظ على الصلوات الخمس ركوعهن وسجودهن ومواقيتهن وعلم أنهن حق من عند الله دخل الجنة » أو قال : « وجبت له الجنة » أو قال : « حرم على النار » أخرجه أحمد (٤ - ٢٦٧) ورواه الطبرانى فى الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح كما فى المجمع (١ - ٢٨٩) ورواه أحمد والطبرانى فى الكبير وأبو نعيم والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٦٨) وقال المنذرى فى الترغيب (١ - ٢١١) : رواه أحمد بإسناد جيد ورواته رواة الصحيح ، وعن الطبرانى فى الكبير فى جمع الفوائد (١-١٣٦) برقم (٩٣١) .

٤ - حديث الباب حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهما ما اجتنب الكبائر » أخرجه الطيالسى (١٠ - ٣٢٤) برقم (٢٤٧٠) وأحمد (٢ - ٤٠٠ و ٤١٤ و ٤٨٤) ومسلم (١ - ١٢٢) وابن خزيمة (١ - ١٦٢) برقم (٣١٤) وأبو عوانة (٢ - ٢٠) والبغوى (٢ - ١٧٧) برقم (٣٤٥) .

الفصل الثاني

١ - حديث سعد بن أبى وقاص رضي الله عنه أنه قال : كان رجلان أخوان ، فهلك أحدهما قبل صاحبه بأربعين ليلة ، فذكرت فضيلة الأول عند رسول الله

ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « ألم يكن الآخر مسلماً؟ » قالوا: بلى يا رسول الله! وكان لا بأس به ، فقال رسول الله ﷺ : « وما يدريكم ما بلغت به صلاته ، إنما مثل الصلاة كمثل نهر عذب غمر بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات ، فما ترون ذلك يبقى من درنه ، فإنكم لا تدرون ما بلغت به صلاته » أخرجه مالك (ص - ٦١) وأحمد (١ - ١٧٧) وابن خزيمة (١ - ١٦٠) برقم (٣١٠) والحاكم (١ - ٢٠٠) ورواه النسائى وابن خزيمة فى صحيحه إلا أنه قال: عن عامر بن سعد بن أبى وقاص قال إلخ، كما فى الترغيب (١-٢٠٦ و ٢٠٧) وفى المجمع (١ - ٢٩٧) : رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط إلا أنه قال : ثم عمر الآخر بعده أربعين ليلةً ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، ورواه أحمد وابن خزيمة والطبرانى فى الأوسط والحاكم والبيهقى فى شعب الإيمان عن سعد بن أبى وقاص وناس من الصحابة رضى الله عنهم كما فى الكنز (٤-٦٧) برقم (١٣٣٩) وعن مالك فى جمع الفوائد (١-١٣٣ و ١٣٤) برقم (٩١٣) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما تقولون هل يبقى من درنه ؟ » قالوا: لايبقى من درنه شيءٌ ، قال: « ذاك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا » أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٣٨٩) وأحمد (٢ - ٣٧٩ و ٤٢٦ و ٤٤١) والدارمى (ص - ١٣٨) والبخارى (١ - ٧٦) ومسلم (١-٢٣٥) والترمذى فى الأمثال (٢-١١٠) والنسائى (١ - ٨١) وأبو عوانة (١ - ٣٣٨) و (٢ - ٢٠ و ٢١) والبيهقى (١ - ٣٦١) و (٣-٦٢ و ٦٣) والبغوى (٢ - ١٧٥) برقم (٣٤٢) والرامهرمزى كما فى الكنز (٤ - ٦٨) برقم (١٣٤١) وبرقم (١٣٤٣) عن البيهقى فى شعب الإيمان .

٣ - حديث أبى ذر رضي الله عنه عن مخارق عن أبى ذر وفيه : « ما من عبد يسجد لله سجدةً أو يركع له ركعةً إلا حطّ عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة،

أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٠ و ٥١) .

٤ - حديث سلمان رضي الله عنه عن أبى عثمان قال : كنت مع سلمان الفارسى تحت شجرة وأخذ منها غصناً يابساً فهزه حتى تحات ورقه، ثم قال: يا أبا عثمان! ألا تسألنى لم أفعل هذا ؟ قلت : ولم تفعله ؟ قال : هكذا فعل بى رسول الله ﷺ وأنا معه تحت شجرة فأخذ منها غصناً يابساً فهزه حتى تحات ورقه فقال: « يا سلمان ! ألا تسألنى لم أفعل هذا ؟ » قلت : ولم تفعله ؟ قال : « إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس تحاتت خطاياه كما يتحات هذا الورق ، وقال :« وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل، إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين » أخرجه الطيالسى (٣ - ٩٠ و ٩١) برقم (٦٥٢) وابن أبى شيبة (١ - ٨) وأحمد (٥ - ٤٣٧ و ٤٣٨ و ٤٣٩) واللفظ له، والدارمى (ص-٩٧) وابن جرير (١٢ - ١٣٣ و ١٣٥) والنسائى والطبرانى ورواة أحمد محتج بهم فى الصحيح إلا على بن زيد كما فى الترغيب (١-٢٠١) والطبرانى فى الأوسط والكبير كما فى المجمع (١ - ٢٩٨) ورواه الدارمى والبغوى والطبرانى فى الكبير وابن مردويه كما فى الكنز (٤ - ٧٠) برقم (١٣٨٠) وابن زنجويه كما فى الكنز (٤ - ١٨١) برقم (٣٩٤٨) .

٥ - حديث عثمان رضي الله عنه ، عن الحارث مولى عثمان (بن عفان) قال : جلس عثمان يوماً وجلسنا معه ، فجاءه المؤذن فدعا بماء فى إناء أظنه سيكون فيه مد ، فتوضأ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وضوئى هذا ، ثم قال: « ومن توضأ وضوئى ثم قام فصلى صلاة الظهر غفر له ما كان بينها وبين الصبح، ثم صلى العصر غفر له ما بينها وبين صلاة الظهر، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها وبين صلاة العصر. ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب ، ثم لعله يبيت يتمرغ ليلته ، ثم إن قام فتوضأ وصلى الصبح غفر له ما بينها وبين صلاة

العشاء وهن الحسنات يذهبن السيئات ، قالوا : هـــذه الحسنات فما الباقيات يا عثمان ؟ قال : هن لا إله إلا الله ، وسبحان الله ، والحمد لله والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله، أخرجه أحمد فى مسنده (١) (١ - ٧١) وأبو يعلى والبزار كما فى الترغيب (١ - ٢٠٣ و ٢٠٤) وقال: رواه أحمد بإسناد حسن، وفى المجمع (١-٢٩٧): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن عفان وهو ثقة، وأحمد وأبو يعلى والبيهقى فى الشعب كما فى الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٥٩) وأحمد والعدنى والبزار وابن جرير وأبو يعـــلى وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان وسعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤-١٨٠) برقم (٣٩٣٥).

٦ - حديث عثمان رضي الله عنه ، عن حمران قال : كان عثمان يغتسل كل يوم مرةً من منذ أسلم ، فوضعت له وضوءاً ذات يوم للصلاة ، فلما توضأ قال : إنى أردت أن أحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ، ثم قال: بدا لى أن لا أحدثكموه ، فقال الحكم بن العاص : يا أمير المؤمنين! إن كان خيراً فنأخذ به أو شراً فنتقيه ، قال : فقال: فإنى محدثكم به ، توضأ رسول الله ﷺ هذا الوضوء ثم قال : من توضأ هذا الوضوء فأحسن الوضوء، ثم قام إلى الصلاة فأتم ركوعها وسجودها كفرت عنه ما بينها وبين الصلاة الأخرى ما لم يصب مقتلةً ، يعنى كبيرةً، أخرجه أحمد (١-٦٧) والبخارى (١-٢٨) ومسلم (١ - ١٢١) وأبو عوانة (٢ - ٢٠) وأخرجه ابن حبان والنسائى وابن ماجه كما فى الكنز (٤-١٨٠) والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٥-١٠١) برقم (   ).

٧ - حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « من أتمّ

---

(١) قلت : وقد ذكرنا طرق حديث عثمان رضي الله عنه فى الفصل الأول من باب ما جاء فى فضل الطهور .

الوضوء كما أمره الله فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن » أخرجه أحمد (١-٥٧ و ٦٦ و ٦٩) ومسلم (١ - ١٢٢) والنسائى (١ - ١٨١) وأبو عوانة فى مسنده (١ - ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٣٨ و ٢٣٩) وابن ماجه وابن حبان كما فى الكنز (٤ - ١٨٠) برقم (٣٩٣٦) .

٨ - حديث عثمان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجرى يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما كان يبقى من درنه ؟ » قالوا : لاشئ ، قال : « إن الصلاة تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن » أخرجه أحمد (١ - ٧٢) وابن ماجه (ص - ١٠٠) ورواه الشاشى وأبو يعلى والبيهقى فى شعب الإيمان وسعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤-٦٧ و ٦٨) برقم (١٣٤٠) وأحمد وابن ماجه والشاشى وأبو يعلى والبيهقى فى شعب الإيمان والضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ١٨٠) برقم (٣٩٣٧) .

٩ - حديث ابن مسعود ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من جعل لله نداً جعله الله فى النار » وقال : وأخرى أقولها لم أسمعها منه : « من مات لا يجعل لله نداً أدخله الجنة ، وإن هذه الصلوات كفارات لما بينهن ما اجتنب القتل » أخرجه أحمد (١ - ٤٠٢ و ٤٠٧) .

١٠ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيقوم فيتوضأ فيحسن الوضوء ، ويصلى فيحسن الصلاة إلا غفر الله له بها ما كان بينها وبين الصلاة التى كانت قبلها من ذنوبه ، ثم يحضره صلاة مكتوبة فيصلى فيحسن الصلاة إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التى كانت قبلها من ذنوبه . ثم يحضر صلاة مكتوبة فيصلى فيحسن الصلاة إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التى كانت قبلها من ذنوبه » أخرجه أحمد

(٥ - ٢٦٠) وأبو يعلى فى مسنده والطبرانى فى الكبير وسعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤ - ٦٨) برقم (١٣٥٦) .

١١ - حديث أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه أن النبى ﷺ كان يقول : « إن كل صلاة تحطُّ ما بين يديها من خطيئة » أخرجه أحمد (٥ - ٤١٣) وإسناده حسن كما فى الترغيب (١-٢٠٣) والمجمع (١ - ٢٩٨) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ٦٣) برقم (١٢٢٧) .

١٢ - حديث أبى قتادة بن ربعى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله عزّ وجلّ : افترضت على أمتك خمس صلوات وعهدت عندى عهداً أنه من حافظ عليهن لوقتهن أدخلته الجنة ، ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندى » أخرجه ابن ماجه (ص - ١٠١) وعنه فى الكنز (٤ - ٦٢) برقم (١١٨٩) .

١٣ - حديث فضالة رضى الله عنه قال: علمنى رسول الله ﷺ فكان فيما علمنى : « وحافظ على الصلوات الخمس » قال : قلت : إن هذه ساعات لى فيها أشغال فمرنى بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عنى ، فقال : « حافظ على العصرين » وما كانت من لغتنا فقلت : وما العصران ؟ فقال : « صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها » أخرجه أبو داود (١ - ٦١) والحاكم (١ - ٢٠) .

١٤ - حديث أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى الله عنهما يخبران عن النبى ﷺ أنه جلس على المنبر ثم قال: « والذى نفسى بيده ثلاث مرات » ثم سكت فأكب كل رجل منا يبكى حزيناً ليمين رسول الله ﷺ ، ثم قال : « ما من عبد يأتى بالصلوات الخمس ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت لـه أبواب الجنة يوم القيامة حتى إنها لتصطفق ، ثم تلا « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم » أخرجه ابن خزيمة (١ - ١٦٣) برقم (٣١٥) والحاكم (١ - ٢٠٠) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه،

والذى عندى أنهما أهملاه لذكر صهيب مولى العتوارى نعيم بن عبد الله وأبى هريرة ؓ فإنهما قد اتفقا على صحة رواية نعيم عن الصحابة رضى الله عنهم (١) .

١٥ ـ حديث أبى سعيد الخدرى ؓ أنه سمع النبى ﷺ يقول : « الصلوات الخمس كفارة لما بينها » ثم قال رسول الله ﷺ : « أرأيت لو أن رجلاً كان يعتمل وكان بين منزله وبين معتمله خمسة أنهار ، فإذا أتى معتمله عمل فيه ما شاء الله فأصابه الوسخ أو العرق ، فكلما مرّ بنهر اغتسل ما كان ذلك يبقى من درنه ، فكذلك الصلاة كلما عمل خطيئةً فدعا واستغفر غفرله ما كان قبلها » رواه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير بإسناد لابأس به وشواهده كثيرة ، قاله المنذرى فى الترغيب (١ ـ ١٩٨) وقال الهيثمى بعد ذكره فى المجمع (١ ـ ٢٩٨) : وفيه عبد الله بن قريظ ذكره ابن حبان فى الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح ، وفى الكنز (٤ ـ ٦٨) برقم (١٣٤٤): رواه الطبرانى فى الأوسط ، وبرقم (١٣٤٥) : أخرجه الطبرانى فى الكبير .

١٦ ـ حديث عبد الله بن مسعود ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : «تحترقون تحترقون، فإذا صليتم الصبح غسلتها، ثم تحترقون، تحترقون فإذا صليتم الظهر غسلتها ، ثم تحترقون تحترقون، فإذا صليتم العصر غسلتها ، ثم تحترقون تحترقون فإذا صليتم المغرب غسلتها، ثم تحترقون تحترقون (٢) فإذا صليتم العشاء غسلتها ، ثم تنامون فلا يكتب عليكم حتى تستيقظوا » رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط وإسناده حسن ، ورواه فى الكبير موقوفاً عليه وهو أشبه ، ورواته محتج بهم فى الصحيح كما فى الترغيب (١ ـ ١٩٨) قلت : وفى المجمع (١ ـ ٢٩٩) : رواه الطبرانى فى الثلاثة إلا أنه موقوف فى الكبير ورجال

---

(١) كذا فى النسخ والمعنى غير مربوط فالظاهر السقوط والتحريف.

(١) قلت : وفى المجمع (١ ـ ٢٩٨ و ٢٩٩): تحترفون بالفاء .

الموقوف رجال الصحيح ورجال المرفوع فيهم عاصم بن بهدلة وحديثه حسن ، وفى الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٦٠) رواه الطبرانى فى الأوسط .

١٧ - حديث أنس بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لله ملكاً ينادى عند كل صلاة : يا بنى آدم ! قوموا إلى نيرانكم التى أوقدتموها فأطفئوها » رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير وقال : تفرد به يحيى بن زهير القرشى ، قاله المنذرى فى الترغيب (١ - ١٩٩) وقال الهيثمى فى المجمع (١ - ٢٩٩) : قلت : ولم أجد من ذكره إلا أنه روى عن أزهر بن سعد السمان ، وروى عنه يعقوب ابن إسحاق المخرمى وبقية رجاله رجال الصحيح ، ورواه الطبرانى فى الكبير والضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ٦٢) برقم (١١٩٨) وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٦٢) .

١٨ - حديث عبد الله بن مسعود ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال : « يبعث مناد عند حضرة كل صلاة فيقول : يا بنى آدم ! قوموا فأطفئوا ما أوقدتم على أنفسكم، فيقومون فيتطهرون ويصلون الظهر فيغفر لهم ما بينهما، فإذا حضرت العصر فمثل ذلك، فإذا حضرت المغرب فمثل ذلك، فإذا حضرت العتمة فمثل ذلك ، فينامون فمدلج فى خير ومدلج فى شر » رواه الطبرانى فى الكبير كما فى الترغيب (١ - ١٩٩ و ٢٠٠) وفى المجمع (١ - ٢٩٩) : وفيه أبان بن أبى عياش وثقه أيوب وسلم العلوى وضعفه شعبة وأحمد وابن معين وأبو حاتم، وعن الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤-٦٩) برقم (١٣٦١) .

١٩ - حديث أبى الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : « خمس من جاء بهن مع إيمان دخل الجنة : من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن ، وصام رمضان ، وحج البيت إن استطاع إليه سبيلاً، وآتى الزكاة طيبةً بها نفسه ، وأدى الأمانة » قيل: يا رسول الله!

وما أداء الأمانة ؟ قال: « الغسل من الجنابة إن الله لم يأمن ابن آدم على شيءٌ من دينه غيرها » رواه الطبرانى (فى الكبير) بإسناد جيد كما فى الترغيب (١-٢٠٥) .

٢٠ - حديث عبادة بن الصامت ؓ وقد أخرجه الحميدى (١ - ١٩١ و ١٩٢) برقم (٣٨٨) وأحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه والبيهقى ومالك وابن حبان والحاكم ، وقد ذكرنا لفظه ومن أخرجه فى باب ما جاءكم فرض الله على عباده من الصلوات فى الفصل الأول برقم (١) .

٢١ - حديث عائشة رضى الله عنها ، عن أبى سلمة عن أبى هريرة ؓ عن رسول الله ﷺ قال: « من لم يوتر فلا صلاة له » فبلغ ذلك عائشة فقالت: من سمع هذا من أبى القاسم ﷺ ؟ والله ما بعد العهد وما نسيت إنما قال أبو القاسم ﷺ : « من جاء بصلوات الخمس يوم القيامة قد حافظ على وضوئها ومواقيتها وركوعها وسجودها لم ينقص منها شيئاً جاء وله عند الله عهد أن لا يعذبه ، ومن جاء قد انتقص منهن شيئاً فليس له عند الله عهد إن شاء رحمه وإن شاء عذبه » رواه الطبرانى فى الأوسط وقال : لم يروه عن محمد بن عمرو إلا عيسى بن واقد ، قلت : ولم أجد من ذكره ، قاله الهيثمى فى المجمع (١ - ٢٩٢ و ٢٩٣) والكنز (٤ - ٦٨) برقم (١٣٥٠) .

٢٢ - حديث أنس بن مالك ؓ عن النبى ﷺ قال : « مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب جار أو غمر على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما يبقى عليه من درنة » رواه أبو يعلى والبزار وفيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف كما فى المجمع (١-٢٩٨) ثم أخرجه بلفظ آخر عن البزار وقال: وفيه زائدة بن أبى الرقاد وهو ضعيف .

٢٣ - حديث عبد الله بن مسعود ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن هذه الصلوات الخمس الحقائق كفارات لما بينها من الذنوب ما اجتنبت

الكبائر » رواه البزار والطبرانى فى الكبير وفيه صالح بن موسى وهو منكر الحديث ، قاله الهيثمى فى المجمع (١ - ٢٩٨) .

٢٤ - حديث أنس ؓ عن النبى ﷺ قال: « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينها ما اجتنبت الكبائر » وقال : « من الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم ولا مسلمة يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه » رواه البزار وفيه زائدة بن أبى الرقاد وهو ضعيف كما فى المجمع (١ - ٢٩٨) ورواه أبو نعيم فى الحلية بلفظ: « والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام » كما فى الكنز (٤-٦٣) برقم (١٢١٢) .

٢٥ - حديث أبى مالك يعنى الأشعرى ؓ أن رسول الله ﷺ قال : « الصلوات كفارات لما بينهن ، قال الله: إن الحسنات يذهبن السيئات » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش ، قال أبو حاتم : لم يسمع من أبيه شيئاً ، قلت : وهذا من روايته عن أبيه وبقية رجاله موثقون كما فى المجمع (١ - ٢٩٩) .

٢٦ - حديث أبى أمامة الباهلى ؓ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « الصلاة المكتوبة تكفر ما قبلها إلى الصلاة الأخرى ، والجمعة تكفر ما قبلها إلى الجمعة الأخرى ، وشهر رمضان يكفر ما قبله إلى شهر رمضان ، والحج يكفر ما قبله إلى الحج » ثم قال : « لايحلُّ لامرأة مسلمة أن تحج إلا مع زوج أو ذى محرم » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه المفضل بن صدقة وهو متروك الحديث كما فى المجمع (١ - ٣٠٠) والكنز (٤ - ٧٠) برقم (١٣٧٣)

٢٧ - حديث أبى أمامة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب يجرى عند باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات، فما ذا يبقى عليه من الدرن ؟ » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عفير ابن معدان وهو ضعيف جداً كما فى المجمع (١ - ٣٠٠) .

٢٨ ـ حديث أبى بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الخليل بن زكريا وهو متروك كذاب كما فى المجمع (١-٣٠٠) ورواه الطبرانى فى الكبير وابن حبان كما فى الكنز (٤-٧٠) برقم (١٣٧٥).

٢٩ ـ حديث عثمان رضي الله عنه مرفوعاً : « إن الصلوات الخمس يذهبن بالذنوب كما يذهب الماء الدرن » أخرجه محمد بن نصر كما فى الكنز (٤-٦٥) برقم (١٢٧٤).

٣٠ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « إنما مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جارٍ على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ، فما يبقى من درنه ؟ » أخرجه ابن أبى شيبة والبيهقى فى شعب الإيمان (٢-٣٨٩) والرامهرمزى كما فى الكنز (٤ ـ ٦٨) برقم (١٣٤١ و ١٣٤٣) .

٣١ ـ حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه مرفوعاً : « هل تدرون ما يقول ربكم ؟ فإن ربكم يقول : من صلى الصلوات لوقتها وحافظ عليها ولم يضيعها استخفافاً بحقها فله علىَّ عهد أن أدخله الجنة ، ومن لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها وضيعها استخفافاً بحقها فلا عهد له علىَّ إن شئت عذبته وإن شئت غفرت له » أخرجه أحمد فى (٤ ـ ٢٤٤) والطبرانى فى الأوسط والكبير وأبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز (٤ ـ ٦٨) برقم (١٣٤٦ و ١٣٤٧ و ١٣٤٨) .

٣٢ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « كتب الله على العباد خمس صلوات ، فمن أتى بهن وقد أدى حقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن أتى بهن وقد ضيع حقهن استخفافاً لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء رحمه » أخرجه ابن نصر كما فى الكنز (٤ ـ ٦٨) برقم (١٣٥٤) .

٣٣ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « من أدى خمس صلوات إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » أخرجه الحاكم فى تاريخه وأبو الشيخ كما فى

الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٥٨) .

٣٤ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يكتب من الغافلين ، ومن قرأ فى ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين أو كتب من القانتين » أخرجه ابن خزيمة (٢-١٨٠) برقم (١١٤٢) والحاكم (١-٣٠٨) والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٦٤) وبرقم (١٣٦٦) أخرجه الديلمى بلفظ : « من صلى الخمس فليس من الغافلين » .

٣٥ - حديث معاذ رضي الله عنه مرفوعاً : « من صلى الصلوات الخمس يتمّ ركوعهن وسجودهن وصام رمضان ، كان حقاً على الله أن يغفرله إن هاجر فى سبيل الله أو مكث فى أرضه التى ولد بها » أخرجه أحمد (٥ - ٢٤٠) ومحمد ابن نصر كما فى الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٦٧) .

٣٦ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « من صلى الصلوات لوقتها ، فأسبغ لها وضوءها وأتمّ لها قيامها وخشوعها وركوعها وسجودها خرجت وهى بيضاء مسفرة تقول : حفظك الله كما حفظتنى ، ومن صلى الصلاة لغير وقتها ولم يسبغ لها وضوئها ولم يتم لها خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها خرجت وهى سوداء مظلمة ، تقول : ضيعك الله كما ضيعتنى ، حتى إذا كانت حيث شاء الله لفت كما يلفّ الثوب الخلق ثم يضرب بها وجهه » أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ٦٩) والطبرانى فى الأوسط كما فى الترغيب (١ - ٢٢٢) .

٣٧ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « الصلاة المكتوبة إلى الصلاة المكتوبة تكفر ما قبلها إلى الصلاة الأخرى ، والجمعة تكفر ما قبلها إلى الجمعة الأخرى ، وشهر رمضان يكفر ما قبله إلى شهر رمضان ، والحج يكفر ما قبله إلى الحج ، لايحلّ لامرأة مسلمة أن تحج إلا مع زوج أو ذى محرم » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ٧٠) برقم (١٣٧٣)

٣٨ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « الصلاة المكتوبة إلى الصلاة التي قبلها كفارة لما بينهما ، والجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة لما بينهما ، والشهر إلى الشهر كفارة لما بينهما إلا من ثلاث : الإشراك بالله ، وترك السنة، ونكث الصفقة » قيل : يا رسول الله ! أما الإشراك بالله فقد عرفناه فما نكث الصفقة وترك السنة ؟ قال: « أما نكث الصفقة فأن تبايع رجلاً بيمينك ثم تخالف إليه فتقاتله بسيفك ، وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة » أخرجه أحمد (٢ ـ ٢٢٩ و ٥٠٦) والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان كما في الكنز (٤ـ٧٠) برقم (١٣٧٤) .

٣٩ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا » أخرجه محمد بن نصر كما في الكنز (٤ ـ ٧٠) برقم (١٣٧٦).

٤٠ ـ حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال له : « من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف » أخرجه أحمد والدارمي ومحمد بن نصر كما في الكنز (٤ـ٧٠) برقم (١٣٧٧) والطبراني في الكبير والأوسط والبيهقي في شعب الإيمان كما في الفتح الرباني (٢ ـ ٢٣٣) .

٤١ ـ حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً : « لا يزال الشيطان ذعراً من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس ، فإذا ضيعهن تجرأ عليه وأوقعه في العظائم وطمع فيه » أخرجه أبو نعيم وأبو بكر محمد بن الحسين البخاري في أماليه والرافعي كما في الكنز (٤ ـ ٧٠) برقم (١٣٧٨) .

٤٢ ـ حديث أنس بن مالك وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن طلحة ابن نافع قال: حدثني أنس بن مالك وجابر بن عبد الله الأنصاري قالا : خرجنا

مع النبي ﷺ فإما أمر بعذق فقطع وإما كان مقطوعاً قد هاج ورقه وبيد النبي ﷺ قضيب، فضربه فجعل ورقه يتناثر، فقال: «هل تدرون ما مثل هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «إن مثل هذا مثل أحدكم إذا قام إلى صلاته جعلت خطاياه فوق رأسه، وإذا خرّ ساجداً تناثرت عنه كما يتناثر ورق هذا العذق» أخرجه البغوى (٣ - ١٥٠ و ١٥١) برقم (٦٥٧) وابن زنجويه كما فى الكنز (٤ - ١٨٠) برقم (٣٩٤٠).

٤٣ - حديث عبد الله الصنابحى ﵁ أخرجه مالك (ص - ١٠) وأحمد (٤ - ٣٤٨ و ٣٤٩) وابن ماجه (ص - ٢٤) والنسائى (١ - ١٤) والحاكم (١ - ١٢٩ و ١٣٠) والبيهقى (١ - ٨١) وراجع لمعرفة الحديث وتفصيله الفصل الأول من باب ما جاء فى فضل الطهور.

٤٤ - حديث طلحة بن عبيد الله ﵁ أخرجه مالك وأحمد والبخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن الجارود والبيهقى وقد ذكرناه مفصلاً برقم (٢) من الفصل الأول لباب ما جاء كم فرض الله على عباده من الصلوات.

٤٥ - حديث أبي هريرة ﵁ رواه الطبرانى فى الأوسط وقد ذكرناه فى باب ما جاء فى فرض الصلوات الخمس فى الفصل الثانى برقم (١٥).

٤٦ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أخرجه الحاكم فى الكنى وراجع للتفصيل الفصل الثانى لباب ما جاء فى فرض الصلوات الخمس برقم (١٦).

٤٧ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أخرجه ابن نصر، وذكرناه برقم (١٧) من الفصل الثانى لباب فرض الصلوات الخمس.

٤٨ - حديث عبادة بن الصامت ﵁ أخرجه الطبرانى فى الكبير والضياء فى المختارة وقد ذكرناه برقم (١٨) من الفصل الثانى لباب فرض الصلوات الخمس.

٤٩ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: أتى النبي ﷺ النعمان

ابن قوقل فقال: يا رسول الله! إن حللت الحلال وحرمت الحرام وصليت المكتوبات ولم أزد على ذلك أدخل الجنة ؟ فقال له رسول الله ﷺ : «نعم» أخرجه أحمد (٣ - ٣١٦ و ٣٤٨) ومسلم (١ - ٣٢) وأبو عوانة (١ - ٤ و ٥) .

٥٠ - حديث أبي أيوب رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ : أخبرني بعمل يدخلني الجنة ، قال : «ما له ؟ ما له ؟» وقال النبي ﷺ : «أرب ما له ؟ تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصل الرحم» أخرجه أحمد (٥ - ٤١٨) والبخاري (١ - ١٨٧) و (٢ - ٨٨٥) ومسلم (١ - ٣١) والنسائي (١ - ٨٢) وأبو عوانة (١ - ٤) .

٥١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة ، قال: «تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان» قال : والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا ، فلما ولى قال النبي ﷺ : «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا» أخرجه البخاري (١ - ١٢ و ١٨٧) ومسلم (١ - ٣١) وأبو عوانة (١ - ٤) .

٥٢ - حديث النعمان بن قوقل رضي الله عنه أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! أرأيت إذا صليت المكتوبة وصمت رمضان وحرمت الحرام وأحللت الحلال ولم أزد على ذلك أدخل الجنة ؟ قال : «نعم» قال : والله لا أزيد على ذلك شيئاً . أخرجه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف كما في المجمع (١ - ٢٩١) .

٥٣ - حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ! ما عصمة هذا الأمر وما عراه ووثاقه ؟ قال: «أخلصوا عبادة الله تعالى، وأقيموا خمسكم ، وأدوا زكاة أموالكم طيبةً بها أنفسكم ، وصوموا شهركم

تدخلوا جنة ربكم » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه يزيد بن مرثد ولم يسمع من أبى الدرداء ﵁ كما فى المجمع (١ - ٤٥) .

٥٤ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « من لقى الله تعالى يوم القيامة بالصلوات الخمس وصيام رمضان والاغتسال من الجنابة كان عبد الله حقاً ، ومن اختان منهن شيئاً كان عدو الله حقاً » رواه الطبرانى فى الكبير وفى إسناده الحجاج بن رشدين بن سعد ضعفه ابن عدى كما فى المجمع (١ - ٤٥) .

٥٥ - حديث عمرو بن مرة الجهنى ﵁ قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : يا رسول الله ! أرأيت إن شهدت أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله وصليت الصلوات الخمس وأديت الزكاة وصمت رمضان وقمته فمن أنا ؟ قال : « من الصديقين والشهداء » رواه ابن حبان كما فى الموارد (ص - ٣٦) برقم (١٩) ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا شيخى البزار، وأرجو إسناده أنه إسناد حسن أو صحيح قاله الهيثمى فى المجمع (١-٤٦) وفى الترغيب (١-٢٠٠): رواه البزار وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما واللفظ لابن حبان، وفى (٢ - ٥٤): رواه البزار بإسناد حسن وابن خزيمة فى صحيحه وابن حبان.

٥٦ - حديث معاذ بن جبل ﵁ أن النبى ﷺ قال: « من صام رمضان وصلى الصلوات الخمس وحج البيت (لا أدرى ذكر الزكاة أم لا) كان حقاً على الله أن يغفر له » قلت: أخبربه الناس ؟ فقال رسول الله ﷺ : « ذر الناس يعملون ، فإن الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ، والفردوس أعلاها درجةً وأوسطها ، وفوقها عرش الرحمن، وفيها تفجر أنهار الجنة ، فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس » أخرجه البزار وهو من رواية عطاء ابن يسار عن معاذ ولم يسمع منه كما فى المجمع (١ - ٤٧) .

٥٧ ـ حديث رجل من بنى عامر ؓ ، عن ربعى بن خراش عن رجل من بنى عامر ؓ أنه استأذن على النبى ﷺ فقال : أألج ؟ فقال النبى ﷺ لخادمه : « اخرجى إليه فإنه لايحسن الاستئذان فقولى له فليقل : السلام عليكم أأدخل ؟ » قال : فسمعته يقول ذلك ، فقلت : السلام عليكم أأدخل ؟ قال : فأذن لى أو قال : فدخلت فقلت : بم أتيتنا به ، قال : « لم آتكم إلا بخير ، أتيتكم بأن تعبدوا الله وحده لا شريك له » قال شعبة: وأحسبه قال : « وحده لا شريك له ، وأن تدعوا اللات والعزى ، وأن تصلوا بالليل والنهار خمس صلوات » الحديث أخرجه أحمد (٥-٣٦٨ و ٣٦٩) وفى المجمع (١-٤٢ و٤٣) : قلت : عند أبى داود طرف منه وقد رواه أحمد ورجاله كلهم ثقات أئمة .

٥٨ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما فى قصة بعثه ﷺ معاذاً ؓ إلى اليمن ، وقد ذكرنا تخريجه فى الفصل الثانى برقم (٤) فى باب ما جاء كم فرض الله على عباده من الصلوات .

٥٩ ـ حديث عمير بن قتادة ؓ ، عن عبيد بن عمير عن أبيه أنه حدثه وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ قال فى حجة الوداع : « ألا إن أولياء الله المصلون من يقيم الصلوات الخمس التى كتبت عليه، ويصوم رمضان ويحتسب صومه يرى أنه عليه حق ، ويعطى زكاة ماله يحتسبها ويجتنب الكبائر التى نهى الله عنها ، ثم إن رجلاً سأله فقال : يا رسول الله ! ما الكبائر ؟ فقال : « هو تسع : الشرك بالله ، وقتل نفس مؤمن بغير حق ، وفرار يوم الزحف، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وقذف المحصنة، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياءً وأمواتاً، ثم قال: « لا يموت رجل لم يعمل هؤلاء الكبائر ، ويقيم الصلاة ، ويؤتى الزكاة ، إلا كان مع النبى ﷺ فى دار أبوابها مصاريع من ذهب » أخرجه الحاكم (١ ـ ٥٩) وقال : قد احتجا برواة هذا

الحديث غير عبد الحميد بن سنان ، فأما عمير بن قتادة فإنه صحابي وابنه عبيد متفق على إخراجه والاحتجاج به ، رواه الطبراني فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع (١ - ٤٨) .

٦٠ - حديث أبي أمامة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس فى حجة الوداع وهو على الجدعاء واضع رجله فى غراز الرحل يتطاول يقول: « ألا تسمعون ؟ » فقال رجل من آخر القوم : ما تقول ؟ قال : « اعبدوا ربكم ، وصلوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدوا زكاة أموالكم ، وأطيعوا ذا أمركم تدخلوا جنة ربكم » أخرجه أحمد (٥ - ٢٥١) والترمذى (١ - ٧٨) والحاكم (١ - ٩ و ٣٨٩) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ٢٠٣ و ٢٠٤) برقم (٧٩٥) ونصب الراية (٢-٣٢٧) وفى الكنز (٤-٦٣) برقم (١٢١٣) رواه الترمذى وابن حبان والحاكم .

٦١ - حديث معن بن يزيد رضي الله عنه قال : جاء أعرابي فأخذ بخطام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبي الله ! دلنى على عمل يقربنى من الجنة ، ويباعدنى من النار ، فقال : « لقد أوجزت فى المسألة ولقد أعرضت ، تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتصلى الخمس ، وتصوم رمضان ، وما كرهت أن يأتيه الناس إليك فاكرهه لهم » رواه الطبرانى فى الكبير وفى إسناده وائل أبو كليب بن وائل لم أر من ذكره قاله الهيثمى فى المجمع (١ - ٤٨) .

٦٢ - حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله مخلصاً بهما ، وصلى الصلوات الخمس حرم الله وجهه على النار » رواه الطبرانى فى الأوسط وفى إسناده إسحاق بن إبراهيم الصواف وهو متروك الحديث كما فى المجمع (١ - ٤٩) .

٦٣ - حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا تطهر

الرجل فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة فلم يلغ ولم يجهل حتى ينصرف الإمام كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة، وفى الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مؤمن يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه، والمكتوبات كفارات لما بينهن » أخرجه أحمد (٣-٣٩).

٦٤ ـ حديث أبى مالك الأشعرى ؓ أن رسول الله ﷺ قال: « الصلوات كفارات لما بينهن » قال الله: إن الحسنات يذهبن السيئات » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش قال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً، قلت: وهذا من روايته عن أبيه وبقية رجاله موثقون كما فى المجمع (١ ـ ٢٩٩).

٦٥ ـ حديث عبادة بن الصامت ؓ مرفوعاً: « من صلى الصلوات الخمس فأتمهن وأقامهن وصلاهن لوقتهن جاء يوم القيامة، وله على الله عهد أن لا يعذبه، ومن لم يصلهن ولم يقمهن جاء يوم القيامة وليس له على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه » أخرجه أبو داود والبيهقى كما فى الكنز (٤ ـ ٦١) برقم (١١٧٧) وبرقم (١١٧٨): رواه مالك وأحمد والنسائى وأبو داود وابن حبان والحاكم، وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ ـ ٦٨) برقم (١٣٥٢).

٦٦ ـ حديث أبى هريرة ؓ مرفوعاً: « من صلى الخمس فليس من الغافلين » أخرجه الديلمى كما فى الكنز (٤ ـ ٦٩) برقم (١٣٦٦).

٦٧ ـ حديث حنظلة الكاتب ؓ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من حافظ على الصلوات الخمس ركوعهن وسجودهن ووضوئهن ومواقيتهن وعلم أنهن حق من عند الله دخل الجنة » أو قال: « وجبت له الجنة » وفى رواية: « من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئها ومواقيتها وركوعها وسجودها يراها حقاً لله عليه حرم على النار » أخرجها أحمد (٤ ـ ٢٦٧)

والطبرانى فى الكبير وأبو نعيم والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤-٦٩) برقم (١٣٦٨) .

٦٨ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فذكر أنه أصاب من امرأة دون الجماع ، فلم يرد عليه النبى ﷺ حتى أنزل الله عزّ وجلّ : « أقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل » الآية ، فقال رجل : يا رسول الله! أله خاصة أم للناس عامةً ؟ فقال رسول الله ﷺ : « بل للناس كافةً » أخرجه الطيالسى (١ - ٣٧) برقم (٢٨٥) وأحمد (١ - ٤٤٥ و ٤٤٩) والبخارى (١ - ٧٥) و (٢ - ٦٧٨) ومسلم (٢ - ٣٥٨) وابن ماجه وأبو داود والترمذى والطبرى وابن خزيمة (١ - ١٦١ و ١٦٢) برقم (٣١٢ و ٣١٣) والبغوى (٢ - ١٧٨) برقم (٣٤٦) وابن حبان والنسائى وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وعبد الرزاق وهناد والطبرانى وابن مردويه والبيهقى فى الشعب ، وراجع للتفصيل الحديث الأول من الفصل الأول لباب ما جاء فى الصلاة عند التوبة .

٦٩ - حديث أنس رضي الله عنه قال : كنت عند النبى ﷺ فجاءه رجل فقال : يا رسول الله ! إنى أصبت حداً فأقمه علىّ ، ولم يسأله عنه ، قال : وحضرت الصلاة فصلى مع النبى ﷺ ، فلما قضى النبى ﷺ الصلاة قام إليه الرجل فقال : يا رسول الله ! إنى أصبت حداً فأقم فىّ كتاب الله ، قال : « أليس قد صليت معنا ؟! » قال : نعم ، قال : « فإن الله قد غفر لك ذنبك » أو قال : « حدك » أخرجه البخارى (٢-١٠٠٨) ومسلم (٢-٣٥٩) وأحمد كما فى الدر (٣-٣٥٤).

٧٠ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه نحوه أخرجه أحمد (٥-٢٥١ و٢٥٢ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٥) ومسلم (٢ - ٣٥٩) والطبرى وابن خزيمة وابن عساكر وأبو داود والنسائى والطبرانى وابن مردويه ، وراجع للتفصيل الحديث الرابع من الفصل الأول لباب ما جاء فى الصلاة عند التوبة .

٧١ - حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه بمعناه أخرجه أحمد (٥-٢٤٤) والترمذى (٢ - ١٣٩) والطبرى والدار قطنى والحاكم والبيهقى والنسائى وأبو الشيخ وابن مردويه ، وراجع للتفصيل الحديث الخامس من الفصل المذكور للباب المذكور .

٧٢ - حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه نحوه ، أخرجه أحمد (٣ - ٤٩١) وابن حبان كما فى الموارد (١-٨٨) برقم (٢٥٩) والدر المنثور (٣-٣٥٤) .

٧٣ - حديث أبى اليسر كعب بن عمرو رضي الله عنه بمعناه ، أخرجه الترمذى (٢ - ١٣٩) وابن جرير الطبرى (٢ - ١٣٧) والبزار وابن مردويه كما فى الدر (٣ - ٣٥٢) .

٧٤ - حديث على رضي الله عنه بمعناه ، رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط ، وراجع للتفصيل الحديث الرابع للفصل الثانى لباب ما جاء فى الصلاة عند التوبة.

٧٥ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما بمعناه ، أخرجه أحمد (١-٢٤٥) وابن جرير والطبرانى فى الكبير وابن مردويه، وراجع للتفصيل الحديث الخامس من الفصل الثانى لباب ما جاء فى الصلاة عند التوبة .

٧٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما وفيه قصة أخرى ، أخرجه البزار وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الدر (٣ - ٣٥٢ و ٣٥٣) وراجع للتفصيل الحديث السادس من الفصل الثانى للباب المذكور .

٧٧ - حديث بريدة رضي الله عنه بمعناه ، أخرجه ابن مردويه كما فى الدر (٣ - ٣٥٣) وراجع للتفصيل الحديث السابع من الفصل الثانى لباب ما جاء فى الصلاة عند التوبة

٧٨ - حديث مرسل عن إبراهيم قال : جاء فلان بن معتب رجل من الأنصار فقال : يا رسول الله ! دخلت على المرأة فنلت منها ما ينال الرجل

من أهله إلا أنى لم أواقعها ، فلم يدر رسول الله ﷺ ما يجيبه حتى نزلت هذه الآية: « وأقم الصلاة طرفى النار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات » الآية فدعاه فقرأها عليه ، أخرجه ابن جرير فى جامع البيان (١٢ - ١٣٥) وعنه فى الدر المنثور (٣ - ٣٥٣) .

٧٩ - حديث مرسل عن عبد الرحمن بن أبى ليلى نحوه ، أخرجه ابن جرير (١٢ - ١٣٦) .

٨٠ - حديث مرسل عن يحيى بن جعدة وفيه قصة ، أخرجه ابن جرير (١٢ - ١٣٦ و ١٣٧) وعنه وعن عبد الرزاق فى الدر (٣ - ٣٥٣) وراجع للتفصيل الفصل الثانى لباب ما جاء فى الصلاة عند التوبة .

٨١ - حديث مرسل عن قتادة أخرجه ابن جرير (١٢ - ١٣٧) وراجع للتفصيل الباب المذكور .

٨٢ - حديث مرسل عن سليمان التيمى أخرجه ابن جرير (١٢ - ١٣٧) وراجع للتفصيل الباب المذكور .

٨٣ - حديث مرسل عن عطاء، أخرجه ابن جرير (١٢ - ١٣٧ و١٣٨) وراجع للتفصيل الباب المذكور .

٨٤ - حديث مرسل عن يزيد بن رومان أخرجه ابن جرير (١٢-١٣٨) وراجع للتفصيل الباب المذكور .

٨٥ - حديث مرسل عن عبيد بن عمير قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل الصلوات الخمس كمثل نهرجار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما ذا يبقين من الدرن ؟ » أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٣٨٩) .

٨٦ - حديث مرسل عن جبير بن نفير : « من حافظ على المكتوبات فليس من الغافلين ، ومن قرأ فى ليلة ثلاثين آية كتب من القانتين » أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ - ٦٩) برقم (١٣٦٥) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن مسعود ﵁ قال : من سره أن يلقى الله عزّ وجلّ غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الخمس حيث ينادى بهن ، فإن الله قد شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى ، وإنهن من سنن الهدى إلخ ، أخرجه الطيالسى (١ - ٤٠) برقم (٣١٣) وأحمد (١ - ٤١٤ و ٤٤٤) وابن ماجه (ص - ٥٦) .

٢ - عن الزهرى أن أبا موسى الأشعرى ﵁ قال : نحرق على أنفسنا فإذا صلينا المكتوبة كفرت الصلاة ما قبلها ، ثم نحرق على أنفسنا فإذا صلينا كفرت الصلاة ما قبلها ، رواه عبد الرزاق (١ - ٤٦) برقم (١٤٣) وعنه فى الكنز (٤ - ١٨٢) برقم (٣٩٦٣) .

٣ - عن زيد العمى عن الحسن قال : ما ينادى مناد من (أهل) الأرض بالصلاة حتى ينادى مناد من أهل السماء : قوموا يا بنى آدم فأطفئوا نيرانكم ، قال : فيقوم المؤذن يؤذن ثم يقوم الناس إلى الصلاة ، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٧) برقم (١٤٥) .

٤ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : خرجت فى عنق آدم شاقة يعنى بثرة ، فصلى صلاةً فانحدرت إلى صدره ، ثم صلى صلاة فانحدرت إلى الحقو ، ثم صلى صلاةً فانحدرت إلى الكعب ، ثم صلى صلاةً فانحدرت إلى الإبهام ، ثم صلى صلاةً فذهبت ، رواه عبد الرزاق (١ - ٤٧ و ٤٨) برقم (١٤٦) وعنه فى الكنز (٤-١٨١) برقم (٣٩٥٣) .

٥ - عن أبى وائل قال : قال ابن مسعود ﵁ : الصلوات كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر . رواه عبد الرزاق (١ - ٤٨) برقم (١٤٧) وعنه فى الكنز (٤ - ١٨١) برقم (٣٩٥٧) .

٦ - عن طارق بن شهاب أنه بات عند سلمان رضي الله عنه ينظر اجتهاده ، قال: فقام فصلى من آخر الليل ، فكأنه لم ير الذى كان يظن ، فذكر ذلك له فقال سلمان : حافظوا على هذه الصلوات الخمس ، فإنهن كفارات لهذه الجراحات ما لم تصب المقتلة ، فإذا أمسى الناس كانوا على ثلاث منازل : فمنهم من له ولا عليه ، ومنهم من عليه ولا له ، ومنهم من لا له ولا عليه ، فرجل اغتنم ظلمة الليل وغفلة الناس فقام يصلى حتى أصبح فذلك له ولا عليه، ورجل اغتنم غفلة الناس وظلمة الليل فركب رأسه فى المعاصى فذلك عليه ولا له ، ورجل صلى العشاء ونام فذلك لا له ولا عليه، فإياك والحقحقة وعليك بالقصد وداوم، رواه عبد الرزاق (١ - ٤٨ و ٤٩) برقم (١٤٨) وعنه فى الكنز (٤-١٨١) برقم (٣٩٤٩) والطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع (١ - ٢٩٩ و ٣٠٠) .

٧ - عن أبى الورد عن كعب رضي الله عنه : « إن فى هذا لبلاغاً لقوم عابدين » قال : الصلوات الخمس ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٣٨٦) .

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٨٧) عن مالك بن الحارث قال : حدثت أن مسروقاً كان يقول : من حافظ على هؤلاء الصلوات لم يكتب من الغافلين فإن فى إفراطهن الهلكة .

٩ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٨٨) عن طارق بن شهاب عن سلمان رضي الله عنه قال: الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت المقتل .

١٠ - وفيه أيضاً عن أبى وائل قال: قال عبد الله رضي الله عنه: الصلوات الحقائق كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر .

١١ - وفيه أيضاً عن قسامة بن زهير عن أبى موسى رضي الله عنه قال : مثل الصلوات الخمس مثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات

فما ذا يبقين بعد عليه من درنه ؟

١٢ ـ وفيه أيضاً عن إبراهيم بن بحنس عن أبى الدرداء رضي الله عنه ، قال: مثل الصلوات الخمس مثل رجل على بابه نهر يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما ذا يبقى ذلك من درنه ؟

١٣ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٣٨٩) عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله رضي الله عنه قال : يحترقون فإذا صلوا الظهر غسلت ، ثم يحترقون فإذا صلوا العصر غسلت ، ثم يحترقون فإذا صلوا المغرب غسلت، حتى ذكر الصلوات كلهن .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن لقيط بن قبيصة الجعفرى رجل من أصحاب عبد الله قال : كان عبد الله رضي الله عنه فذكر مثله .

١٥ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٤٠٥) عن تميم الدارى رضي الله عنه قال : إن أول ما يحاسب به العبد الصلاة ، فإن أتمها وإلا قيل : انظروا أله تطوع ، فإن كان له تطوع فأكملوا المكتوبة من التطوع .

١٦ ـ وفيه أيضاً عن نمير بن سلمة قال : أول (ما) يسئل عنه العبد يسئل عن صلاته ، فإن تقبلت منه تقبل منه سائر عمله ، وإن ردت عليه ردّ عليه سائر عمله .

١٧ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : إن الصلوات هن الحسنات وكفارة ما بين الأولى والعصر صلاة العصر ، وكفارة ما بين صلاة العصر إلى المغرب صلاة المغرب ، وكفارة ما بين المغرب إلى العتمة صلاة العتمة ، ثم يأوى المسلم إلى فراشه لا ذنب له ما اجتنب الكبائر ، ثم قرأ « إن الحسنات يذهبن السيئات » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه ضرار بن صرد وهو متروك كما فى المجمع (١ ـ ٢٩٩) .

١٨ ـ عن نافع أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عماله: إن أهمّ أمركم

عندى الصلاة، فمن حفظها أو حافظ عليها حفظ دينه، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع، ثم كتب: إن صلاة الظهر إذا كان الفيء ذراعاً إلى أن يكون ظل أحدكم مثله ، والعصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين أو ثلاثة ، والمغرب إذا غربت الشمس ، والعشاء إذا غاب الشفق إلى ثلث الليل ، فمن نام فلا نامت عينه ، والصبح والنجوم بادية مشتبكة ، فمن نام فلا نامت عينه ، أخرجه مالك وعبد الرزاق والبخارى ومسلم كما فى الكنز (٤ - ١٨٠) برقم (٣٩٣٣) .

١٩ - عن غنم الدارمى قال : أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة ، فإن أتمها وإلا قيل: انظروا هل له من تطوع ، فأكملت الفريضة من تطوعه ، فإن لم يكمل الفريضة ولم يكن له تطوع أخذ بطرفيه فيقذف به فى النار ، كما فى الكنز (٤ - ١٨٠) برقم (٣٩٢٨) ولم يعزه إلى أحد .

٢٠ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : الصلوات كفارات لما بعدهن ، إن آدم خرجت به شاقة فى إبهام رجله ثم ارتفعت إلى أصل قدميه ، ثم ارتفعت إلى ركبتيه ، ثم ارتفعت إلى أصل حقويه ، ثم ارتفعت إلى أصل عنقه ، فقام فصلى فنزلت عن منكبيه، ثم صلى فنزلت إلى حقويه، ثم صلى فنزلت إلى ركبتيه، ثم صلى فنزلت إلى قدميه ، ثم صلى فذهبت ، رواه ابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ١٨١) برقم (٣٩٥٢)

٢١ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : احملوا حوائجكم على المكتوبة ، أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ١٨١) برقم (٣٩٥٦) .

باب ما جاء فى فضل الجماعة

قوله : وفى الباب عن عبد الله بن مسعود ، وأبى بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وأبى سعيد ، وأبى هريرة ، وأنس بن مالك رضى الله تعالى عنهم

الفصل الأول

١ ـ حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « فضل صلاة الرجل فى جماعة صلى (١) صلاته وحده بضع وعشرون درجةً » أخرجه ابن أبى شيبة (٢ ـ ٤٧٩ و ٤٨٠) وأحمد فى مسنده (١ ـ ٣٧٦) وفى رواية: « صلاة الجميع تفضل على صلاة الرجل وحده خمسةً وعشرين ضعفاً كلها مثل صلاته » وأخرجه أيضاً فى (١ ـ ٣٨٢ و ٤٣٧ و ٤٥٢ و ٤٦٥) وفى رواية : « يفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين صلاةً كلها مثل صلاته » وأخرجه ابن خزيمة (٢ ـ ٣٦٣) برقم (١٤٧٠) وأبو يعلى والبزار والطبرانى وابن خزيمة فى صحيحه بنحوه كما فى الترغيب (١ ـ ٢٢٥) وفى المجمع (٢ ـ ٣٨) : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات ، وكذا فى التلخيص (٢ ـ ٢٦) وعن أحمد فى الكنز (٤ ـ ١١٩) برقم (٢٥٧٥ و ٢٥٨٠) وعن الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥٧٩ و ٢٥٩١) .

٢ ـ حديث أبى بن كعب رضي الله عنه بلفظ : « صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين أو خمساً وعشرين درجةً » أخرجه ابن ماجه (ص ـ ٥٧) وعنه فى الكنز (٤ ـ ١١٨) برقم (٢٥٣٨) وعن الرؤيانى وابن عساكر وسعيد بن منصور فى (٤ ـ ٢٤٥) برقم (٥١٣١) .

٣ ـ حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده خمساً وعشرين صلاةً » أخرجه البزار والطبرانى فى الكبير وفيه عبد الحكم بن منصور وهو ضعيف كما فى المجمع

---

(١) وفى المسند لأحمد (١ ـ ٣٧٦) : على صلاته .

(٢ - ٣٩) وعن الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤ - ١١٩) برقم (٢٥٨١) وبرقم (٢٥٨٨) : رواه البزار .

٤ - حديث أبى سعيد ﵁ بلفظ : « صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته وحده خمساً وعشرين درجة ، وإن صلاها بأرض فلاة فأتمّ وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة » أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٤٨٠) وأحمد (٣ - ٥٥) ورواه البخارى (١ - ٨٩) وابن ماجه (ص - ٥٧) وأبو داود (١ - ٨٣) والحاكم (١ - ٢٠٨) والبيهقى (٣ - ٦٠) والبغوى (٣ - ٣٤٢) برقم (٧٨٨) وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١-٢٢٩) والموارد (ص - ١٢١) برقم (٤٣١) والتلخيص (٢ - ٢٦) وفى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٣٤) : رواه أحمد والبخارى وابن ماجه ورواه عبد ابن حميد وأبو يعلى وابن حبان والحاكم كما فى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٤١) وبرقم (٢٥٥٠) : رواه أبو داود والحاكم .

٥ - حديث أبى هريرة ﵁ بلفظ : « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة » أخرجه مالك (ص-٤٥) والشافعى فى الأم (١-١٣٧) وفى مسنده (ص - ١٠١) برقم (٢٩٣) والطيالسى (١٠ - ٣١٧) برقم (٢٤١٢) بلفظ : « تزيد صلاة الرجل فى جماعة على صلاته فى سوقه وفى بيته بضعاً وعشرين درجة » وأخرجه عبد الرزاق (١ - ٥٢٢) برقم (٢٠٠٠ و ٢٠٠١) وابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٠) وفيه : « خمساً وعشرين درجة » وفى رواية : « أربع وعشرون درجة » وأحمد (٢ - ٢٥٢) وفى (٢ - ٢٦٤) : « خمسة وعشرين جزءاً » وفى رواية : « خمسة وعشرين درجة » وفى (٢-٢٦٦ و ٢٧٣ و ٣٢٨ و ٣٩٦ و ٤٥٤ و ٤٧٣ و ٤٧٥ و ٤٨٥ و ٤٨٦ و ٥٠١ و ٥٢٠ و ٥٢٥ و ٥٢٩) فى رواية : « صلاة مع الإمام أفضل من خمسة وعشرين صلاةً يصليها وحده » وفى رواية : « تفضل صلاة الجماعة على

الوحدة سبعاً وعشرين درجة » والدارمى (ص-١٥١) نحو الطيالسى، وأخرجه البخارى (١ - ٨٩) وفيه : « خمسة وعشرين ضعفاً » وفى (١ - ٩٠) بلفظ: « خمس وعشرين جزءاً » وفى البيوع (١ - ٢٨٤) وفيه : « بضعاً وعشرين درجة » وفى التفسير (٢ - ٦٨٦) وفيه: « خمسة وعشرون درجة » وأخرجه مسلم (١ - ٢٣١ و ٢٣٤) من طرق عديدة، وأخرجه ابن ماجه (ص - ٥٧) وأبو داود (١ - ٨٢) والترمذى (١ - ٣٠) والنسائى (١ - ٨٤ و ١٣٤) وابن الجارود (ص - ١١٢) برقم (٣٠٣) وابن خزيمة (٢ - ٣٦٤ و ٣٦٥ و ٣٧٣) برقم (١٤٧٢ و ١٤٩٠) .

وأبو عوانة (١ - ٣٧٧) و (٢ - ٢) وفى رواية عنده : « تعدل خمس وعشرين صلاة على صلاة الفذ » وفى (٢ - ٣) : « أفضل من خمس وعشرين صلاة يصليها وحده » وفى رواية: « صلاة الجماعة أفضل(١) على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة » وفى (٢ - ٤): « تزيد على صلاته فى بيته وصلاته وسوقه بضع وعشرين درجة » وأخرجه البيهقى (١ - ٣٥٩) و (٣ - ٥٩ و ٦٠ و ٦١) من طرق عديدة، والبغوى (٣ - ٣٤٠) برقم (٧٨٦) وعن أحمد فى المجمع (٢ - ٣٨) والبزار كما فى التلخيص (٢ - ٢٥) وفى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٣٥): رواه مسلم ، وبرقم (٢٥٣٦) : رواه أحمد والبخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجه ، وبرقم (٢٥٣٧) : رواه البخارى ومسلم، وبرقم (٢٥٣٩) عن مسلم، وبرقم (٢٥٤٠) عن النسائى وابن ماجه، وفى (٤ - ١١٩) برقم (٢٥٦٨) عن الترمذى ، وفى (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٨٤) عن عبد الرزاق وأحمد ومسلم، وبرقم (٢٥٨٧ و ٢٥٨٩) عن أحمد .

٦ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « تفضل صلاة

---

(١) كذا فى الأصل والصواب : تفضل .

الجماعة على صلاة الفـذّ (أو صلاة الرجل وحده) خمساً وعشرين صلاةً » أخرجه البزار والطبرانى فى الأوسط ورجال البزار ثقات كما فى المجمع (٢ - ٣٨) وفى الكنز (٤ - ١١٨ و ١١٩) برقم (٢٥٤٢ و ٢٦٧٦) : رواه ابن ماجه ، وفى (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٨٨) : رواه البزار ، وبرقم (٢٥٩٠) عن سعيد بن منصور ، ورواه الكشى كما فى العمدة (٢ - ٤٥٠).

٧ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجةً » أخرجه مالك (ص - ٤٥) ومحمد (ص-١٢٦) والشافعى فى الأم (١-١٣٧) وفى مسنده (ص - ١٠١) برقم (٢٩٤) وعبد الرزاق (١ - ٥٢٤) برقم (٢٠٠٥) وابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٠) وأحمد (٢ - ١٧ و٦٥ و١٠٢ و١١٢) والدارمى (ص - ١٥١) والبخارى (١ - ٨٩) ومسلم (١ - ٢٣١) وابن ماجه (ص - ٥٧) والنسائى (١ - ١٣٤) وابن خزيمة (٢ - ٣٦٤) برقم (١٤٧١) وأبو عوانة (٢ - ٣) والبيهقى (٣ - ٥٩) والبغوى (٣ - ٣٣٩ و ٣٤٠) برقم (٧٨٤ و ٧٨٥) وفى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٣٣): رواه مالك وأحمد والبخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه ، وفى (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٨٢) : رواه عبد الرزاق .

٨ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث أبى هريرة رضي الله عنه وقد خرجناه آنفاً برقم (٥) .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن نبى الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال : « لو أن أحدكم يعلم أنه إذا شهد الصلاة معى كانت له أعظم من شاة سمينة أو شاتين لفعل ، فما يصيب من الأجر أفضل » أخرجه أحمد (٢-٢٩٩).

٢ ـ حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي ﷺ : « فضلت الجماعة على صلاة الفذ خمساً وعشرين » أخرجه أحمد (٦ ـ ٤٩) والنسائى (١-١٣٤) وعن النسائى وأبى نعيم فى الكنز (٤-١١٩) برقم (٢٥٧٦) وبرقم (٢٥٧٧) عن السراج فى مسنده ، وكذا فى العمدة (٢ ـ ٤٥٠) وعن أحمد فى الكنز (٤ ـ ١٢٠) برقم (٢٥٨٥) .

٣ ـ حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : : « إن الله ليعجب من الصلاة فى الجميع » أخرجه أحمد (٢ ـ ٥٠) والطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى الترغيب (١-٢٢٦) والمجمع (٢ ـ ٣٩) وعن أحمد فى الكنز (٤ ـ ١١٩) برقم (٢٥٥٨) .

٤ ـ حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: من سره أن يلقى الله عزّ وجلّ غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الخمس حيث ينادى بهن ، فإن الله قد شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى ، وإنى لا آجد منكم أحداً إلا له مسجد يصلى فيه فى بيته ، ولو صليتم فى بيوتكم وتركتم مساجدكم لتركتم سنة نبيكم (ﷺ) ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ، وما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يمشى إلى الصلاة إلا كتب له بكل خطوة يخطوها حسنة ، ويرفع له بها درجة ، ويكفر عنه بها خطيئة حتى إنا كنا لنقارب بين الخطى ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه ، ولقد رأيت الرجل يهادى بين الرجلين حتى يقام فى الصف ، أخرجه الطيالسى (١ ـ ٤٠) برقم (٣١٣) وعبد الرزاق (١ ـ ٥١٦ و ٥١٧) برقم (١٩٧٩ و ١٩٨٠) وأحمد (١-٣٨٢ و ٤١٤ و ٤٥٥) ومسلم (١ ـ ٢٣٢) وابن ماجه (ص ـ ٥٦) وأبو داود (١ ـ ٨١) والنسائى (١ ـ ١٣٦) وابن خزيمة (٢-٣٧٠) برقم (١٤٨٣) وأبو عوانة (٢ ـ ٧) والبيهقى (٣ ـ ٥٨ و ٥٩) وفى الكنز (٤ ـ ١٨١

و ١٨٢) برقم (٣٩٥٨) : رواه عبد الرزاق والضياء المقدسى .

٥ ـ حديث أبى الدرداء ؓ ، عن أم الدرداء تقول : دخل علىّ أبو الدرداء وهو مغضب ، فقلت : ما أغضبك ؟ قال : والله ما أعرف من أمر محمد ﷺ شيئاً إلا أنهم يصلون جميعاً ، أخرجه البخارى (١ ـ ٩٠) .

٦ ـ حديث أبى أمامة ؓ أن النبى ﷺ قال : « لو يعلم هذا المتخلف عن الصلاة فى الجماعة ما لهذا الماشى إليها لأتاها ولو حبواً على يديه ورجليه » رواه الطبرانى كما فى الترغيب (١ ـ ٢٢٧) .

٧ ـ حديث قباث بن أشيم الليثى ؓ أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة أربعة تترى ، وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى ، وصلاة ثمانية يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى » أخرجه البيهقى (٣ ـ ٥٩) ورواه البزار والطبرانى بإسناد لا بأس به قاله المنذرى فى الترغيب (١ ـ ٢٢٩) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ ـ ٣٩) : رواه البزار والطبرانى فى الكبير ورجال الطبرانى موثقون ، وفى التلخيص (٢ ـ ٢٦) : أورده الحاكم استشهاداً وفى إسناده نظر ، وأخرجه البزار والطبرانى ، وفى الكنز (٤ـ١١٨) برقم (٢٥٣٢) : رواه الطبرانى فى الكبير والبيهقى فى سننه ، ورواه ابن سعد والبزار والطبرانى فى الكبير وأبو نعيم فى المعرفة والبيهقى كما فى الكنز (٤ـ١٢٠) برقم (٢٥٩٢) ورواه البخارى فى تاريخه كما فى العمدة (٢ ـ ٤٥٠) .

٨ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « الصلاة فى جماعة أفضل من المنفرد بسبع وعشرين درجة » أخرجه طلحة بن محمد كما فى جامع المسانيد (١ ـ ٤٣٦) وعقود الجواهر المنيفة (ص ـ ٥٢) .

٩ ـ حديث عبد الله بن زيد ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله

وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ، وما بين الفذ والجماعة خمس وعشرون درجة » رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٣٨) والكنز (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٨٦) .

١٠ - حديث صهيب ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الرجل فى جماعة تعدل صلاته وحده خمساً وعشرين درجة » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه من لم يسم كما فى المجمع (٢-٣٨) والكنز (٤-١١٩) برقم (٢٥٧٨) .

١١ - حديث زيد بن ثابت ﵁ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « صلاة الجميع تفضل على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين سهماً أى صلاته خمساً وعشرين » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الربيع بن بدر وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٣٨ و ٣٩) والكنز (٤ - ١١٩) برقم (٢٥٧٤) .

١٢ - حديث عمر بن الخطاب ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الله تبارك وتعالى ليعجب من الصلاة فى الجمع » رواه أحمد وإسناده حسن كما فى الترغيب (١ - ٢٢٦) والمجمع (٢ - ٣٩) .

١٣ - حديث أبى هريرة وابن عباس رضى الله عنهما يقولان : سمعنا رسول الله ﷺ فى آخر خطبته يقول : « إن من حافظ على هؤلاء الصلوات الخمس المكتوبات فى جماعة كان أول من يجوز على الصراط كالبرق اللامع ، وحشره الله فى أول زمرة من التابعين ، وكان له فى كل يوم وليلة حافظ عليهن كأجر ألف شهيد قتلوا فى سبيل الله » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه بقية ابن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه كما فى المجمع (٢ - ٣٩) وروى الحارث بمعناه حديثاً عنهما وهو حديث موضوع كما فى المطالب (١ - ١١٢) برقم (٤٠٧) وعن الطبرانى فى الأوسط فى الكنز (٤ - ١٢١) برقم (٢٦٠٩) وجمع الفوائد (١ - ٢٣٢ و ٢٣٣) برقم (١٦٥٨) .

١٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قـال : قال رسول الله ﷺ : « من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على الصلوات الخمس حيث ينادي بهن » رواه الطبرانى فى الأوسط من طريق رجلة مولاة عبد الملك عن ابن عمر ولم أجـد من ترجمها ، قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٣٩) وكذا فى الكنز (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٩٤) .

١٥ - حديث حبيب الكلاعى أبو ضمرة رضي الله عنه مرفوعاً : « فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمس وعشرون درجة ، وفضل صلاة التطوع فى البيت على فضلها فى المسجد كفضل صلاة الجماعة على المنفرد » رواه ابن السكن كما فى الكنز (٤ - ١١٨ و ١٢٠) برقم (٢٥٥١ و ٢٥٨٣) والإصابة (١ - ٣٠٩) .

١٦ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « من مشى إلى صلاة مكتوبة فى الجماعة فهى كحجة ، ومن مشى إلى صلاة تطوع فهى كعمرة نافلة » رواه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١١٩) برقم (٢٥٥٣) .

١٧ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه مرفوعاً : « إن الله يستحيي من عبده إذا صلى فى جماعة ثم سأل حاجته أن ينصرف حتى يقضيها » رواه ابن النجار كما فى الكنز (٤ - ١١٩) برقم (٢٥٦٢) .

١٨ - حديث عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه مرفوعاً : « ما بين صلاة الفذ والجماعة خمس وعشرون درجة » أخرجه أبو يعلى كما فى المطالب (١-١١٢) برقم (٤٠٦) ورواه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤-١٢٠) برقم (٢٥٨٦).

١٩ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « يا عثمان بن مظعون ! من صلى صلاة الفجر فى جماعة ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له فى الفردوس سبعون درجة بعد ما بين كل درجتين كحضر الفرس الجواد المضمر سبعين

سنةً ، ومن صلى صلاة الظهر فى جماعة كان له فى جنات عدن خمسون درجةً بعد ما بين كل درجتين كحضر الفرس الجواد المضمر خمسون سنةً ، ومن صلى العصر فى جماعة كان له كأجر ثمانية من ولد إسمعيل كلهم رب بيت يعتقهم ، ومن صلى المغرب فى جماعة فهى كحجة مبرورة وعمرة متقبلة ، ومن صلى العشاء فى جماعة كان كقيام ليلة القدر » أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٩٥) .

٢٠ - حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه ، عن أبى بحرية قال : دخلت مسجد حمص فإذا أنا بفتى - والناس حوله - جعد قطط ، فإذا تكلم كأنما يخرج من فيه نور ولؤلؤ ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : معاذ بن جبل ، فسمعته يقول : من سره أن يلقى الله آمناً فليأت هذه الصلوات الخمس حيث يؤذن بهن فإنهن من سنن الهدى ومما سنه لكم نبيكم، ولا يقل: إن لى مصلى فى بيتى فأصلى فيه، فإنكم إن فعلتم ذلك تركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، والذى نفسى بيده لقد رأيتنا فى زمن النبي ﷺ وما يتخلف عنها إلا منافق بين النفاق، حتى كان الرجل المريض يهادى بين الرجلين حتى يقام فى الصف ، أخرجه إسحاق كما فى المطالب (١ - ١١٠ و ١١١) برقم (٤٠١) .

٢١ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « صلاة الرجل وحده فى سبيل الله بخمس وعشرين صلاةً ، وصلاته فى رفقته بتسعمائة صلاة، وصلاته فى جماعة بتسعة وأربعين ألف صلاة » أخرجه أبو يعلى كما فى المطالب (١ - ١١١) برقم (١٤٠٤) .

٢٢ - حديث أنس رضي الله عنه قال : قـال رسول الله ﷺ : « فضل صلاة الرجل فى جماعة على صلاته وحده أربعةً وعشرين جزءاً » أخرجه الحارث كما فى المطالب (١ - ١١٢) برقم (٤٠٥) .

٢٣ - حديث أبى ذر رضى الله عنه مرفوعاً : « اثنان خير من واحد ، وثلاث خير من اثنين ، وأربعة خير من ثلاثة ، فعليكم بالجماعة فإن الله لن يجمع أمتى إلا على هدى » أخرجه أحمد (٥-١٤٥) وعنه فى الكنز (٤-١١٨) برقم (٢٥٤٤).

٢٤ - حديث أبى ذر رضى الله عنه مرفوعاً : « إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة » أخرجه النسائى وابن ماجه وابن حبان كما فى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٤٨) .

٢٥ - حديث أبى ذر رضى الله عنه مرفوعاً: « إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة » أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذى والنسائى وابن حبان كما فى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٤٩) .

٢٦ - حديث رجال رضى الله عنهم مرفوعاً : « لقد أعجبنى أن تكون صلاة المسلمين واحدةً حتى لقد هممت أن أبث (١) رجالاً فى الدور ينادون الناس بحين الصلاة ، وحتى هممت أن آمر رجالاً يقومون على الآطام ينادون المسلمين بحين الصلاة » أخرجه أبو داود والحاكم كما فى الكنز (٤ - ١١٩) برقم (٢٥٦٩) .

٢٧ - حديث أنس رضى الله عنه مرفوعاً : « من لم تفته الركعة الأولى من الصلاة أربعين يوماً كتب له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق » أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ١٢٠) برقم (٢٦٠٠) .

٢٨ - حديث أنس رضى الله عنه مرفوعاً : « من صلى أربعين يوماً فى جماعة ثم انفتل عن صلاة المغرب فأتى بركعتين قرأ فى أول ركعة بفاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون ، وفى الثانية بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد خرج من ذنوبه كما تخرج الحية من سلخها » أخرجه الخطيب كما فى الكنز (٤ - ١٢٠) برقم

---

(١) كذا فى الأصل ولعل الصواب : أبعث .

(٢٦٠٢) وهو واه .

٢٩ ـ حديث مرسل عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الرجل فى الجميع تفضل على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين صلاةً » أخرجه عبد الرزاق (١-٥٢٣) برقم (٢٠٠٢) وعنه فى الكنز (٤-١١٩) برقم (2573).

٣٠ ـ حديث مرسل عن أبى العالية : « من شهد الصلوات الخمس أربعين ليلةً فى جماعة يدرك التكبيرة الأولى وجبت له الجنة » أخرجه أبو عدى كما فى الكنز (٤ ـ ١٢٠) برقم (٢٦٠١) .

الفصل الثالث

١ ـ عن بسر بن سعيد أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : أفضل الصلاة صلاتكم فى بيوتكم إلا الصلاة المكتوبة ، رواه مالك (ص ـ ٤٥) ومحمد (ص ـ ١٢٦) .

٢ ـ عن ابن جريج قال : قال عطاء : فضل الصلاة فى جماعة خمس وعشرون ضعفاً ، أخرجه عبد الرزاق (١ ـ ٥٦٦) برقم (١٩٩٩) .

٣ ـ وفيه أيضاً (١ ـ ٥٢٣) برقم (٢٠٠٣) عن الأحوص عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده بضع وعشرون درجةً .

٤ ـ وفيه أيضاً (١ ـ ٥٢٧) برقم (٢٠١٥) عن ابن جريج قال : قال عطاء : شهود صلاة مكتوبة ما كانت أحب إلىّ من قيام ليلة وصيام يوم ، وأخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ ـ ٢٤٤) برقم (٥١٢٤) .

٥ ـ وفيه أيضاً (١ ـ ٥٢٨) برقم (٢٠١٨) عن عاصم بن سليمان عن أبى العالية قال : لا أدرى أرفعه قال : من شهد الصلوات الخمس أربعين ليلةً فى جماعة يدرك التكبيرة الأولى وجبت له الجنة .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٠١٩) عن عاصم عن أنس رضي الله عنه قال : من لم تفته الركعة الأولى من الصلاة (أربعين يوماً) كتبت له براءتان : براءة من النار ، وبراءة من النفاق .

٧ - وفيه أيضاً (١ - ٥٢٩) برقم (٢٠٢٢) عن أبى سنان عن سعيد ابن جبير سمعته يقول : لأن أصلى مع إمام يقرأ « هل أتاك حديث الغاشية » أحب إلىّ من أن أقرأ مائة آية فى صلاتى .

٨ - عن كثير بن أفلح قال : دخل علينا زيد بن ثابت رضي الله عنه بيت المال فصلى بنا العصر ثم قال : إن صلاة الجميع تفضل على صلاة الرجل وحده بضعاً وعشرين، رواه عبد الرزاق (١ - ٥٢٩) برقم (٢٠٢٥) وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٨١) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ١١٩) برقم (٢٥٧٤) .

٩ - عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده أربع وعشرون درجةً، أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٤٨٠).

١٠ - وفيه أيضاً عن أبى جعفر عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : تضاعف صلاة الجماعة على صلاة الوحدة خمساً وعشرين درجةً .

١١ - وفيه أيضاً عن أبى الأحوص قال: قال عبد الله رضي الله عنه : صلاة الرجل فى جماعة أفضل من صلاته فى سوقه أو وحده بضعاً وعشرين درجةً ، قال : وكان يؤمر أن تقارب بين الخطى .

١٢ - وفيه أيضاً عن ثابت بن عبيد قال : دخلنا على زيد بن ثابت رضي الله عنه وهو يصلى على حصير يسجد عليه وقال: فضل صلاة الجماعة على صلاة الوحدة خمس وعشرون درجةً .

١٣ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٨٠ و ٤٨١) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : الصلاة مع الإمام تفضل على صلاته وحده سبعاً وعشرين درجةً .

١٤ - وفيه أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : فضل صلاة الجماعة على صلاة الوحدة خمس وعشرون درجةً ، فإن كانوا أكثر فعلى عدد من فى المسجد ، فقال رجل : وإن كانوا عشرة آلاف ؟ قال : نعم ، وإن كانوا أربعين ألفاً .

١٥ - وفيه أيضاً عن محمد بن سوقة عن رجل عن كعب ﵁ قال: على عدد من فى المسجد .

١٦ - وفيه أيضاً عن أبى الأحوص قال: قال عبد الله ﵁ : تزيد صلاة الرجل فى جماعة على صلاته وحده أربعاً وعشرين درجةً أو خمساً وعشرين درجةً .

١٧ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٣١) عن حماد عن إبراهيم قال: إذا صلى الرجل مع الرجل فهما جماعة لهما التضعيف خمس وعشرون درجةً .

١٨ - عن حماد عن سعيد بن جبير قال : صلاة الرجل فى جماعة تفضل صلاة الرجل وحده خمساً وعشرين صلاةً ، أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٣٩) .

١٩ - عن ثابت بن عبيد : دخلت على زيد بن ثابت ﵁ أعوده وهو مريض وعنده ابناه فأقيمت الصلاة فقال : اذهبا إلى الصلاة فإن صلاة الرجل فى الجماعة تفضل على صلاته وحده خمساً وعشرين درجةً ، أخرجه مسدد كما فى المطالب (١ - ١١١) برقم (٤٠٣) .

٢٠ - عن أنس ﵁ قال: تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده بضعاً وعشرين صلاةً . رواه السراج كما فى العمدة (٢ - ٤٥٠) .

٢١ - عن رزيق بن عبد الله الألحانى : صلاة الرجل فى بيته بصلاة ، وصلاته فى مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاةً ، وصلاته فى المسجد الذى يجمع

فيه بخمس مائة صلاة ، رواه ابن زنجويه كما فى العمدة (٢ - ٤٥٠) .

٢٢ - حديث أبى الخطاب : وصلاة فى مسجد القبائل بست وعشرين ، وصلاة فى المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة ، وصلاة فى مسجدى بخمسين ألف صلاة ، وصلاة فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة ، رواه أبو بكر محمد ابن أحمد الواسطى فى فضائل القدس كما فى العمدة (٢ - ٤٥٠) .

٢٣ - عن معاوية بن قرة قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : من صلى صلاةً مكتوبةً فى مسجد مصر من الأمصار كانت له حجة متقبلة ، وإن صلى تطوعاً كانت له كعمرة مبرورة ، أخرجه ابن زنجويه وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٢٥٩) برقم (٥٣٨٩) .

باب ما جاء فى من سمع النداء فلا يجيب

قوله : وفى الباب عن ابن مسعود ، وأبى الدرداء ، وابن عباس ، ومعاذ ابن أنس ، وجابر رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : « لقد هممت أن آمر رجلاً فيصلى بالناس ، ثم آمر بأناس لايصلون معنا ، فتحرق عليهم بيوتهم » أخرجه أحمد (١ - ٣٩٤) ومسلم (١ - ٢٣٢) وفى جامع المسانيد (١ - ٣١١) بلفظ : « لقد هممت أن آمر بجمع حزم من حطب وأقدم رجلاً يصلى بالناس ، ثم أتتبع الذين يخالفون ولا يحضرون الجماعة فأحرق عليهم بيوتهم » أخرجه الحافظ طلحة بن محمد فى مسنده ، وفى المجمع (٢ - ٤٣) : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال

الصحيح ، وفيه : « لقد هممت أن آمر بلالاً فيقيم الصلاة ، ثم أنصرف إلى قوم سمعوا النداء فلم يجيبوا فأحرق عليهم بيوتهم » وفى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٦٨٦) : رواه الطبرانى فى الكبير .

٢ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه ، عن معدان بن أبى طلحة اليعمرى قال : قال لى أبو الدرداء : أين مسكنك ؟ قال : قلت : فى قرية دون حمص ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من ثلاثة فى قرية ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان ، فعليك بالجماعة فإن الذئب يأكل القاصية » أخرجه أحمد (٥-١٩٦) و(٦-٤٤٥ و٤٤٦) وفى رواية: فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من خمسة أهل أبيات لا يؤذن فيهم بالصلاة وتقام (١) فيهم الصلوات إلا استحوذ عليهم الشيطان، وإن الذئب يأخذ الشاذة، فعليك بالمدائن ويحك يا معدان ! » .

وأخرجه أبو داود (١ - ٨١) وفيه : قال زائدة : قال السائب : يعنى بالجماعة الصلاة فى جماعة ، والنسائى (١ - ١٣٥) وابن خزيمة (٢ - ٣٧١) برقم (١٤٨٦) والحاكم (١ - ٢٤٦) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، والبيهقى (٣ - ٥٤) والبغوى (٣ - ٣٤٧) برقم (٧٩٣) وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما وزاد رزين فى جامعه : « وإن ذئب الإنسان الشيطان إذا خلا به أكله » كما فى الترغيب (١-٢٣٧) وعن ابن حبان فى الموارد (ص-١٢٠) برقم (٤٢٥) والتلخيص (٢-٢٦) وأحمد وأبو داود والنسائى وابن حبان والحاكم كما فى الكنز (٤ - ١٢٤) برقم (٢٦٧٣) والطبرانى فى الكبير وابن عساكر بلفظ : « ما من ثلاثة فى بدو ولا حضر لايقيمون الصلاة

---

(١) كذا فى الأصل والصواب : ولا تقام كما هو فى المسند فى الرواية الثانية .

إلا كان الشيطان رابعهم » كما فى الكنز (٤-١٢٥) برقم (٢٦٩١ و ٢٦٩٢).

٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : « من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر » أخرجه ابن ماجه (ص-٥٧) وأبو داود (١ - ٨١) والدارقطنى (١ - ١٦١) والحاكم (١ - ٢٤٥ و ٢٤٦) من طرق عديدة ، ففى طريق : « من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له » وقال : هذا حديث قد أوقفه غندر وأكثر أصحاب شعبة وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وهشيم وقراد أبو نوح ثقتان فإذا وصلاه فالقول فيه قولهما ، وفى أخرى مثل ابن ماجه، وفى طريق مثل أبى داود، وأخرجه البيهقى (٣-٥٧) والبغوى (٣ - ٣٤٨) برقم (٧٩٤ و ٤٩٥) ورواه القاسم بن أصبغ فى كتابه وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٢٣٦) وعن ابن حبان فى الموارد (ص - ١٢٠) برقم (٤٢٦) والتلخيص (٢ - ٣٠) عن بقى بن مخلد أيضاً ، وفى الكنز (٤-١٤٩) برقم (٣٣٠٥): رواه ابن ماجه وابن حبان والحاكم ، وبرقم (٣٣٠٦) : رواه أبو داود .

٤ - حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق من سمع منادى الله ينادى بالصلاة يدعو إلى الفلاح ولا يجيبه » رواه أحمد (٣ - ٤٣٩) والطبرانى فى الكبير من رواية زبان بن فائد كما فى الترغيب (١ - ٢٣٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٢): زبان ابن فائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم .

٥ - حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لقد هممت أن آمر صارخاً يصرخ بالصلاة ثم أتخلف على رجال يتخلفون عن الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم » رواه الطيالسى (٧ - ٢٣٨) برقم (١٧١٧) وعنه فى المطالب (١ - ١١١) برقم (٤٠٢) والكنز (٤ - ١٢٤) برقم (٢٦٨٥) .

٦ ـ حديث الباب حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « والذى نفسى بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب، ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ، ثم آمر رجلاً فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم ، والذى نفسى بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عظماً سميناً أو مرماتين حسنتين شهد العشاء » أخرجه مالك (ص ـ ٤٥) والشافعى فى الأم (١ ـ ١٣٦) والطيالسى (٩ ـ ٣٠٥) برقم (٢٣٢٤) وعبد الرزاق (١ ـ ٥١٧ و ٥١٨ و ٥٢٢) برقم (١٩٨٤ و ١٩٨٥ و ١٩٨٦ و ١٩٨٧ و ١٩٩٨) وأحمد (٢ ـ ٢٤٤ و ٣٧٦ و ٥٣٩) والبخارى (١ ـ ٨٩ و ٣٢٦) و (٢ ـ ١٠٧٢) ومسلم (١ـ٢٣٢) وابن ماجه (ص ـ ٥٧) وأبو داود (١ ـ ٨١) والنسائى (١ـ١٣٥ و ١٣٦) وابن الجارود (ص ـ ١١٣) برقم (٣٠٤) وابن خزيمة (٢ـ٣٦٩) برقم (١٤٨١ و ١٤٨٢) وأبو عوانة (٢ـ٥ و ٦) والبيهقى (٣ ـ ٥٥ و٥٦) والبغوى (٣ ـ ٣٤٤) برقم (٧٩١) وعن أبى داود والترمذى فى الكنز (٤ـ١٢٤) برقم (٢٦٧٥) وبرقم (٢٦٧٦) عن مالك والبخارى والنسائى ، وعن أحمد برقم (٢٦٨٤) .

الفصل الثاني

١ ـ حديث عمرو بن أم مكتوم رضي الله عنه قال : جئت إلى رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ! كنت ضريراً شاسع الدار ولى قائد لايلائمنى فهل تجد لى رخصة أن أصلى فى بيتى؟ قال : « أتسمع النداء » قال : قلت : نعم، قال: « ما أجد لك رخصة » أخرجه أحمد (٣ـ٤٢٣) وابن ماجه (ص ـ٥٧) وأبو داود (١ ـ ٨١) وابن خزيمة (٢ ـ ٣٦٩) برقم (١٤٨٠) والحاكم (١ ـ ٢٤٧) والبيهقى (٣ ـ ٥٨) والبغوى (٣ـ٣٤٩) برقم (٧٩٦) وأحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وابن خزيمة فى صحيحه كما فى الترغيب (١ـ٢٣٨)،

٢ ـ حديث عمرو بن أم مكتوم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى المسجد ، فرأى فى القوم رقةً فقال: « إنى لأهم أن أجعل للناس إماماً ثم أخرج فلا أقدر على إنسان يتخلف عن الصلاة فى بيته إلا أحرقته عليه » فقال ابن أم مكتوم : يا رسول الله : إن بينى وبين المسجد نخلاً وشجراً ولا أقدر على قائد كل ساعة أيسعنى أن أصلى فى بيتى ؟ قال : « أتسمع الإقامة ؟ » قال : نعم، قال « فأتها » أخرجه أحمد (٣ ـ ٤٢٣) وإسناده جيد كما فى الترغيب (١ ـ ٢٣٨) وأخرجه ابن خزيمة (٢ ـ ٣٦٨) برقم (١٤٧٩) ونحوه عند الحاكم (١ ـ ٢٤٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ ـ ٤٢) : ـ قلت : عند أبى داود طرف منه ـ رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أحمد فى الكنز (٤-١٢٤) برقم (٢٦٨٣)

٣ ـ حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه ، عن سفيان عن الزهرى فسئل سفيان عمن قال : هو محمود إن شاء الله إن عتبان بن مالك كان رجلاً محجوب البصر وإنه ذكر للنبى ﷺ التخلف عن الصلاة ، قال : « هل تسمع النداء ؟ » قال: نعم ، قال : فلم يرخص له ، أخرجه أحمد (٤ ـ ٤٣) .

٤ ـ حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أن نبى الله ﷺ قال : « إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناحية ، فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد » أخرجه أحمد (٥ ـ ٢٣٢ و ٢٣٣) وعنه فى الكنز (٤ ـ ١٢٤) برقم (٢٦٧٤) .

٥ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لينتهين رجال ممن حول المسجد لا يشهدون العشاء الآخرة فى الجميع أو لأحرقن حول بيوتهم بحزم الحطب » أخرجه أحمد (٢ ـ ٢٩٢) وقال الهيثمى (٢ ـ ٤٢) : رجاله موثقون .

٦ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لولا ما فى

البيوت من النساء والذرية لأقمت صلاة العشاء وأمرت فتيانى يحرقون ما فى البيوت بالنار » أخرجه أحمد (٢ - ٣٦٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٢-٤٢): ورواه أحمد وأبو معشر ضعيف .

٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: جاء رسول الله ﷺ إلى المسجد فرآهم عزين متفرقين ، قال : فغضب غضباً شديداً ما رأيناه غضب غضباً أشدّ منه ، قال: « والله لقد هممت أن آمر رجلاً يؤم الناس ثم أتتبع هؤلاء الذين يتخلفون عن الصلاة فى دورهم فأحرقها عليهم » أخرجه أحمد (٢ - ٣٧٧)

٨ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخر العشاء الآخرة ذات ليلة حتى كاد يذهب ثلث الليل أو قرابه ، قال : ثم جاء وفى الناس رقة وهم عزون ، فغضب غضباً شديداً ثم قال: « لو أن رجلاً بدا الناس إلى عرق أو مرماتين لأجابوا له وهم يتخلفون عن هذه الصلاة ، لقد هممت أن آمر رجلاً فيتخلف على أهل هذه الدور الذين يتخلفون عن هذه الصلاة فأحرقها عليهم بالنيران » رواه أحمد (٢ - ٤١٦ و ٥٢٦ و ٥٣٧) وقال الحافظ: رواه السراج وابن حبان من هذا الوجه كما فى الفتح الربانى (٥ - ١٨٠) وقال : وسنده جيد .

٩ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذى نفس محمد بيده لقد هممت أن آمر فتيانى أن يستعدوا لى بحزم من حطب ثم آمر رجلاً يصلى للناس ثم يحرق بيوتاً على ما فيها » أخرجه أحمد (٢ - ٣١٤و٤٧٢) والبيهقى (٣ - ٥٥)

١٠ - حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: «لقد هممت أن آمر رجلاً يصلى بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم » أخرجه مسلم (١ - ٢٣٢) والبيهقى (٣ - ٥٦) .

١١ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : أتى النبى ﷺ رجل أعمى فقال : يا رسول الله ! إنه ليس لى قائد يقودنى إلى المسجد ، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلى فى بيته ، فرخص له ، فلما ولى دعاه فقال : « هل تسمع النداء بالصلاة ؟ » فقال : نعم ، قال : « فأجب » أخرجه مسلم (١ - ٢٣٢) والنسائى (١ - ١٣٦) وأبو عوانة (٢ - ٦) والبيهقى (٣ - ٥٧) .

١٢ - حديث عبد الله ﵁ قال: لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه ، أو مريض إن كان المريض ليمشى بين رجلين حتى يأتى الصلاة، وقال: إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى وإن من سنن الهدى الصلاة فى المسجد الذى يؤذن فيه ، أخرجه مسلم (١ - ٢٣٢) .

١٣ - حديث ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره : « لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن على قلوبهم ثم ليكتبن من الغافلين » أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٦٣) برقم (١٩٥٢) وابن ماجه (ص - ٥٧) وفيه : « عن ودعهم الجماعة أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن » إلخ .

١٤ - حديث أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: « لينتهين رجال عن ترك الجماعة أو لأحرقن بيوتهم » أخرجه ابن ماجه (ص-٥٧) وفيه الزبرقان بن عمرو الضمرى عن أسامة ولم يسمع منه كما فى التهذيب (٣ - ٣٠٩) والترغيب (١ - ٢٤١ و ٢٤٢) وعنه فى الكنز (٤ - ١٢٤) برقم (٢٦٧٢) .

١٥ - حديث ابن أم مكتوم ﵁ قال : يا رسول الله ﷺ ! إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ، فقال النبى ﷺ : « تسمع حىَّ على الصلاة ، حىَّ على الفلاح ، فحى هلاً » رواه أبو داود (١ - ٨١ و ٨٢) وابن أبى شيبة

(١ - ٣٤٦) والنسائى (١ - ١٣٧) وابن خزيمة (٢ - ٣٦٧ و ٣٦٨) برقم (١٤٧٨) والحاكم (١ - ٢٤٦ و ٢٤٧) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه إن كان ابن عابس سمع من ابن أم مكتوم، وأخرجه البيهقى (٣-٥٨).

١٦ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: فقد النبي ﷺ قوماً فى صلاة الفجر فقال : « ما خلفكم عن الصلاة ؟ » قالوا : لحاء كان بيننا ، فقال : « لا صلاة لجار المسجد إلا فى المسجد » هـذا لفظ ابن مخلد ، وقال أبو حامد : « لا صلاة لمن سمع النداء ثم لم يأت إلا من علة » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٦١) ومثل رواية أبى حامد أخرجه الحاكم فى الكنى وضعف، ورواه أبو بكر بن المقرى فى الأربعين بلفظ : « فلم يأته إلا من عذر » كما فى الكنز (٤ - ١٢٤) برقم (٢٦٨٢ و ٢٦٨٣) وفى (٤ - ١٣٨) برقم (٣٠٤٧) عن الدارقطنى ، وفى (٤ - ٢٤٤) برقم (٥١١٦) عن ابن النجار .

١٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة لجار المسجد إلا فى المسجد » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٦١) والحاكم (١ - ٢٤٦) والبيهقى (٣ - ٥٧) وفى الكنز (٤ - ١٣٨) برقم (٣٠٤٧) عن الدارقطنى .

١٨ - حديث أبى موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سمع النداء فارغاً صحيحاً فلم يجب فلا صلاة له » أخرجه الحاكم (١ - ٢٤٦) والطبرانى فى الكبير وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وسفيان الثورى وضعفه جماعة كما فى المجمع (٢ - ٤٢) والبزار كما فى التلخيص (٢ - ٣٠) وفى الكنز (٤-١٢٤) برقم (٢٦٧١ و ٢٦٧٨) : رواه الحاكم والبيهقى ، وبرقم (٢٦٧٩) : رواه الطبرانى فى الكبير .

١٩ - حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رجلاً أعمى أتى رسول الله ﷺ فقال : إنى أسمع النداء ولعلى لا أجد قائداً أفأتخذ مسجداً فى دارى ؟ فقال له

رسول الله ﷺ : « تسمع النداء » ؟ قال : نعم ، قال : « إذا سمعت النداء فاخرج » أخرجه البيهقى (٣ - ٥٨) والطبرانى فى الأوسط والكبير وعندهما : « فإذا سمعت فأجب » وفى رواية : « فأجب داعى الله » وفيه يزيد بن سنان ضعفه أحمد وجماعة وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال البخارى : مقارب الحديث كما فى المجمع (٢ - ٤٢ و ٤٣) وعن الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٣٠٧) .

٢٠ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه وقد ذكرناه فى الفصل الثانى برقم (٤) فى باب ما جاء فى فضل الجماعة .

٢١ - حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بحسب المؤمن من الشقاء والخيبة أن يسمع المؤذن يثوب بالصلاة فلا يجيبه » رواه الطبرانى فى الكبير كما فى الترغيب (١ - ٢٣٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٢) : وفيه زبان أيضاً ، وعنه فى الكنز (٤ - ١٤٩ و ١٥١) برقم (٣٣١١ و ٣٣١٢ و ٣٣٣٣) .

٢٢ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : أقبل ابن أم مكتوم - وهو أعمى وهو الذى أنزل فيه : « عبس وتولى أن جاءه الأعمى » وكان رجلاً من قريش - إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! بأبى وأمى أنا كما ترانى قد دبرت سنى ، ورقّ عظمى ، وذهب بصرى ، ولى قائد لا يلائمنى قياده إياى، فهل تجد لى رخصةً أصلى فى بيتى الصلوات ؟ فقال رسول الله ﷺ : « هل تسمع المؤذن فى البيت الذى أنت فيه ؟ » قال : نعم يا رسول الله ! قال رسول الله ﷺ : « ما أجد لك رخصةً ، ولو يعلم هذا المتخلف عن الصلاة فى الجماعة ما لهذا الماشى إليها لأتاها ولو حبواً على يديه ورجليه » رواه الطبرانى فى الكبير من طريق على بن يزيد الألهانى عن القاسم عن أبى أمامة رضي الله عنه كما فى الترغيب

(١ - ٢٢٧ و ٢٤٠ و ٢٤١) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٣) : وقد ضعفها الجمهور واختلف فى الاحتجاج بها ، وعن الطبرانى فى الكنز (٤ - ١٢٣) برقم (٢٦٥٥) .

٢٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: من سمع حىّ على الفلاح فلم يجب فقد ترك سنة محمد رسول الله ﷺ ، رواه الطبرانى فى الأوسط بإسناد حسن كما فى الترغيب (١-٢٤١) وقال الهيثمى فى المجمع (٢-٤٤) : ورجاله رجال الصحيح .

٢٤ - حديث البراء بن عازب رضي الله عنه أن ابن أم مكتوم أتى النبى ﷺ وكان ضرير البصر فشكا إليه وسأله أن يرخص له فى صلاة العشاء والفجر وقال إن بينى وبينك المسيل ، فقال النبى ﷺ : « هل تسمع الأذان ؟ » قال: نعم، مرةً أو مرتين ، فلم يرخص له فى ذلك ، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عذرة بن الحارث ولا أعرفه كما فى المجمع (٢ - ٤٣) .

٢٥ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « لو أن رجلاً دعا الناس إلى عرق أو مرماتين لأجابوه وهم يدعون إلى هذه الصلاة فى جماعة فلا يأتونها ، لقد هممت أن آمر رجلاً يصلى بالناس فى جماعة ثم أنصرف إلى قوم سمعوا النداء فلم يجيبوا فأضرمها عليهم ناراً، إنه لا يتخلف عنها إلا منافق » رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ٤٣) وفى الكبير أيضاً كما فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٦٨٨)

٢٦ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « إن أخوف ما أخاف على أمتى الكتاب واللبن ، فأما اللبن فينتجع أقوام لحبه فيتركون الجمعة والجماعات ، وأما الكتاب فيفتح لأقوام منه فيجادلون به الذين آمنوا ، رواه الطبرانى وأحمد بغير لفظه ، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام كما فى المجمع (٢-٤٤) .

٢٧ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « من سمع الفلاح فلم يجبه فلا هو معنا ولا هو وحده » أخرجه أبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز (٤-١٢٤) برقم (٢٦٨٠) .

٢٨ - حديث أبى زرارة الأنصارى رضي الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من سمع النداء ثلاثاً فلم يجب كتب من المنافقين » أخرجه البغوى وابن أبى خيثمة كما فى الإصابة (٤ - ٧٦) والكنز (٤ - ١٢٤) برقم (٢٦٨١) وفى صحبته نظر ذكره ابن أبى خيثمة فى الصحابة ، وقال أبو عمر : فيه نظر ، وقال البغوى : لم يسم ولا أدرى له صحبة أم لا ، قاله ابن حجر فى الإصابة .

٢٩ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : أتى ابن أم مكتوم النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! منزلى شاسع وأنا مكفوف البصر وأنا أسمع الأذان ، قال : « فإن سمعت الأذان فأجب ولو حبواً أو زحفاً » أخرجه أحمد فى مسنده (٣ - ٣٦٧) وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط وابن حبان فى صحيحه ولم يقل : « أو زحفاً » كما فى الترغيب (١ - ٢٤١) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٢) : ورجال الطبرانى موثقون كلهم ، وعن ابن حبان فى الموارد (ص-١٢١) برقم (٤٢٨) وعن الطبرانى فى الكنز (٤-١٢٣) برقم (٢٦٥٦).

٣٠ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « ما اجتمع ثلاثة فى حضر ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان » رواه ابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٦٩٠) .

٣١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : جاء ابن أم مكتوم إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إنى رجل ضرير شاسع الدار وليس لى قائد يلازمنى فلى رخصة أن لا آتى المسجد أو كما قال ، قال : « لا » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٤٦) وعنه فى الكنز (٤ - ٢٤٤) برقم (٥١٢١) .

٣٢ ـ حديث عمرو بن أم مكتوم رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل الناس فى صلاة العشاء فقال: « لقد هممت أن آتى هؤلاء الذين يتخلفون عن الصلاة وأحرق عليهم بيوتهم » فقام ابن أم مكتوم فقال : يا رسول الله ! لقد علمت ما بى وليس لى قائد ، قال : « أتسمع الإقامة ؟ » قال : نعم ، قال صلى الله عليه وسلم : « فاحضرها » قال : يا رسول الله ! إن بينى وبينها نخل وشجر وليس لى قائد ، قال: « أتسمع الإقامة ؟ » قال: نعم، قال صلى الله عليه وسلم : « فاحضرها » ولم يرخص له. أخرجه حمزة بن يوسف السهمى فى تاريخ جرجان (ص ـ ٣٨٤) وأخرج الحاكم جزأه الأول كما فى الكنز (٤ ـ ١٢٥) برقم (٢٦٨٧) .

٣٣ ـ حديث بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من سمع النداء فارغاً صحيحاً فلم يجب فلا صلاة له » رواه الحاكم كما فى الترغيب (١ ـ ٢٤٢) قلت : هذا حديث أبى موسى لا بريدة كما هو عند الحاكم عن أبى بردة بن أبى موسى (١ ـ ٢٤٦) .

٣٤ ـ حديث جابر رضي الله عنه نحوه، رواه العقيلى فى الضعفاء كما فى التلخيص (٢ ـ ٣٠) .

٣٥ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه نحوه ، رواه ابن عدى كما فى التلخيص (٢ ـ ٣٠) .

٣٦ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « لو أن أحدكم يعلم إذا شهد الصلاة كان له عظم من شاة سمينة فعلى ما يصيب من الأجر أفضل من ذلك ». أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ ـ ١٢٣) برقم (٢٦٥٤) .

٣٧ ـ حديث ابن أم مكتوم رضي الله عنه مرفوعاً : « إنى لأهم أن أجعل للناس إماماً ثم أخرج فلا أقعد على إنسان يتخلف عن الصلاة فى بيته إلا أحرقه عليه » أخرجه أحمد كما فى الكنز (٤ ـ ١٢٤) برقم (٢٦٨٣) .

٣٨ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا سمعت النداء فأجب وعليك السكينة، فإن أصبت فرجة وإلا فلا تضيق على أخيك، واقرئْ ما تسمع أذنك، ولا تؤذ جارك ، وصل صلاة مودع » أخرجه أبو نصر السجزى فى الإبانة وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ١٤٩) برقم (٣٣٠٨) .

٣٩ - حديث مرسل عن عطاء عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ما بال رجال يسمعون النداء بالصلاة ثم يتخلفون ، لقد هممت أن أقيم الصلاة ثم لايتخلف عنها أحد إلا حرقت بيته أو حرقت عليه » قال: وجاءه رجل فقال: يا نبي الله! إنى ضرير وإنى عزيز علىّ أن لا أشهد الصلاة ، فقال النبي ﷺ: « اشهدها » قال : فإنى ضرير يا رسول الله ! قال : « أتسمع النداء ؟ » قال : نعم، قال: « فاشهدها » قلت: ما ضرره ؟ قال: حسب أنه أعمى أو سيئ البصر، ومسأل الرخصة فى العتمة ، قال ابن جريج: وأخبرنى من أصدق أن ذلك الرجل ابن أم مكتوم ، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٩٦ و ٤٩٧) برقم (١٩١٢) وعنه فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٦٨٩) .

٤٠ - حديث مرسل عن صالح قال: أتى ابن أم مكتوم رضي الله عنه إلى النبي ﷺ وقد أصابه ضرر فى عينيه فقال : هل تجد لى رخصةً أن أصلى فى بيتى ، قال نعم، قال: له النبي ﷺ : « هل تسمع النداء ؟ » قال: « ما أجد لك رخصةً » قال معمر: وسمعت رجلاً من أهل الجزيرة يقول: فقال النبي ﷺ : « أتسمع الفلاح ؟ » قال : نعم ، قال : « فأجب » أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٩٧) برقم (١٩١٣) .

٤١ - حديث مرسل عن عبد الله بن شداد قال : استقل النبي ﷺ ذات ليلة فى العشاء يعنى العتمة ، قال : « فلقد هممت أن آمر بالصلاة فينادى بها ثم آتى قوماً فى بيوتهم فأحرقها عليهم لا يشهدون الصلاة » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٤٥) .

٤٢ ـ حديث مرسل عن عبد الرحمن بن أبى يعلى قال: جاء ابن أم مكتوم رضى الله عنه إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله! إن المدينة أرض هوام وسباع فهل لى رخصة أن أصلى العشاء والفجر فى بيتى؟ فقال النبى ﷺ: «أتسمع حىّ على الصلاة، حىّ على الفلاح؟» قال: فقال: نعم، قال: «فحىّ هلاً» أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٤٦).

٤٣ ـ حديث مرسل عن محمد بن عبد الرحمن عن عمه يحيى بن سعد بن زرارة (قال: ولم أرفينا رجلاً يشبهه) يحدث عن النبى ﷺ قال: من سمع نداء الجماعة ثم لم يأت ثلاثاً، ثم سمع ثم لم يأت ثلاثاً طبع على قلبه فجعل قلبه قلب منافق، أخرجه ابن أبى شيبة فى مسنده كما فى المطالب (١ - ١١٣) برقم (٤١٠).

الفصل الثالث

١ ـ عن ابن جريج وإبراهيم عن يزيد أن علياً وابن عباس رضى الله عنهما قالا: من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له، قال ابن عباس: إلا من علة أو عذر، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٩٧) برقم (١٩١٤) وابن أبى شيبة (١ - ٣٤٥) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٤٤) برقم (٥١١٣).

٢ ـ وفيه أيضاً برقم (١٩١٥) عن أبى حيان عن أبيه عن على رضى الله عنه قال: لا صلاة لجار المسجد إلا فى المسجد، قال الثورى فى حديثه: قيل لعلى: ومن جار المسجد؟ قال: من سمع النداء، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٤٥) والبيهقى (٣ - ٥٧) وفى الكنز (٤ - ٢٤٤) برقم (٥١١٤): رواه عبد الرزاق والبيهقى.

٣ ـ وفيه أيضاً (١ - ٤٩٨) برقم (١٩١٦) عن الحارث عن على رضى الله عنه قال: من سمع النداء من جيران المسجد فلم يجب وهو صحيح من غير عذر

فلا صلاة له ، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١٦١) والبيهقى (٣ - ٥٧) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٤٤) برقم (٥١١٥) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (١٩١٧) عن عدى بن ثابت عن عائشة رضى الله عنها قالت : من سمع النداء فلم يجب فلم يرد خيراً ولم يرد به ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٤٥) والبيهقى (٣-٥٧) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٦٤) برقم (٥١٢٢) .

٥ - وفيه أيضاً برقم (١٩١٨) عن سعد أن عائشة رضى الله عنها تقول : من سمع حىَّ على الصلاة، حىَّ على الفلاح فلم يجب فلم يزدد خيراً به.

٦ - وفيه أيضاً (١ - ٤٩٩) برقم (١٩١٩) عن ابن جريج قال : قال عطاء : فليس لأحد من خلق الله فى الحضر والقرية رخصة فى أن يدع ، قلت : وإن كان على بزّ له يبيعه يفرق إن قام عنه أن يضيع ، قال : وإن ، لا رخصة له فى ذلك ، قلت : إن كان به رمد ومرض غير حابس أو يشتكى يديه (قال :) أحب إلىّ أن يتكلف .

٧ - وفيه أيضاً برقم (١٩٢٠) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت من لم يسمع النداء من أهل القرية ؟ قال : إن شاء جاء وإن شاء فلا ، قال: قلت : وقريباً من المسجد ؟ قال : إن شاء فليأت ، وإن شاء فليجلس ، قلت : أفرأيت إن كنت فى سكن أسمع فيه مرةً ولا أسمع فيه أخرى. ألى رخصة أن أجلس إذا لم أسمعه ؟ قلت : وإن كنت أعلم أن الوقت قد حان حينها الذى أظن تصلى له (قال :) نعم ! إذ لم تسمع النداء .

٨ - وفيه أيضاً برقم (١٩٢١) عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب ﵁ فقد رجلاً أياماً فإما دخل عليه وإما لقيه ، قال : من أين ترى ؟ قال : اشتكيت فما خرجت لصلاة ولا لغيرها ، فقال عمر ﵁ : إن كنت مجيباً شيئاً

فأجب الفلاح ، وأخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٣٤٤ و ٣٤٥) وفيه : فقد عمر رجلاً فى صلاة الصبح، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٢٤٣) برقم (٥١٠٨).

٩ - وفيه أيضاً (١ - ٥٠٠) برقم (١٩٢٢) عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : فمن سمع الإقامة فى الحضر ولم يسمع الأولى ؟ قال: فإن ظن أنه يدركها فحقٌ عليه أن يأتيها .

١٠ - وفيه أيضاً (١ - ٥١٩) برقم (١٩٨٨) عن ثابت بن الحجاج قال : خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الصلاة فاستقبل الناس فأمر المؤذن فأقام وقال : لا ننتظر لصلاتنا أحداً ، فلما قضى صلاتـــه أقبل على الناس ثم قال : ما بال أقوام يتخلف بتخلفهم آخرون ، والله لقـــد هممت أن أرسل إليهم فيجاء فى أعناقهم (١) ثم يقال : اشهدوا الصلاة ، وعنه فى الكنز (٤-٢٤٣) برقم (٥١٠١) .

١١ - وفيه أيضاً برقم (١٩٨٩) عن مجاهد قال : شهدت رجلاً أقام عند ابن عباس رضى الله عنهما شهراً يسأله عن هذه المسألة كل يوم : ما تقول فى رجل يصوم النهار ويقوم الليل لا يشهد جماعةً ولا جمعةً أين هو ؟ قال : فى النار، وبرقم (١٩٨٩) قال: سأل رجل ابن عباس رضى الله عنهما فقال : رجل يصوم النهار ويقوم الليل لا يشهد جماعةً ولا جمعةً أين هو ؟ قال : فى النار ، ثم جاء الغد فسأله عن ذلك فقال: هو فى النار ، فاختلف إليه قريباً من شهر يسأله عن ذلك ويقول ابن عباس: هو فى النـــار، وأخرجه ابن أبي شيبة (١-٣٤٦) والترمذى فى الباب نفسه (١-٣٠) وعنه فى الترغيب (١-٢٤١)

---

(١) وفى الهامش : كذا فى الكنز ، ووجأه بالسكين أو بيده : ضربه بابه فتح ، فإن كان هو المراد فهو مقلوب فيوجأ .

١٢ - وفيه أيضاً (١-٥٢١) برقم (١٩٩٧) عن شهر بن حوشب عن عطاء قال: إن الشيطان ذئب ابن آدم كذئب الغنم يأخذ الشاة دون الناحية والقاصية، فعليكم بالجماعة والمساجد (قلت : وفى المسند : يأخذ الشاة القاصية والناحية) .

١٣ - عن أبى بردة عن أبى موسى رضي الله عنه قال : من سمع المنادى ثم لم يجبه من غير عذر فلا صلاة له ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٤٥) والبزار كما فى التلخيص (٢ - ٣٠) .

١٤ - وفيه أيضاً عن أبى نجيح المكى عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : لأن يمتلئ أذن ابن آدم رصاصاً مذاباً خير له من أن يسمع المنادى ثم لا يجيبه .

١٥ - وفيه أيضاً عن أبى موسى الهلالى عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : من سمع المنادى ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له ، وأخرجه مسدد كما فى المطالب (١ - ١١٢) برقم (٤٠٨) .

١٦ - وفيه أيضاً عن ابن سيرين قال : خرج عثمان رضي الله عنه وقد غسل إحدى شقى رأسه فقال : إن المنادى جاء فأعجلنى فكرهت أن أحبسه .

١٧ - وفيه أيضاً عن الحسن عن على رضي الله عنه أنه قال : من سمع النداء فلم يأته لم تجاوز صلاته رأسه إلا بالعذر .

١٨ - وفيه أيضاً عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال: إن كنت مجيب الدعوة فأجب داعى الله .

١٩ - عن عبد الله بن جعفر عن عبد الرحمن بن مسور بن مخرمة قال : جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه سعيد بن يربوع إلى منزله فعزاه بذهاب بصره وقال: لا تدع الجمعة ولا الصلاة فى مسجد رسول الله ﷺ ، قال : ليس لى قائد، قال : فنحن نبعث إليك بقائد ، فبعث إليه بغلام من السبى ، أخرجه ابن سعد كما فى الكنز (٤ - ٢٥٧) برقم (٥٣٦٧) .

باب ماجاء فى الرجل يصلى وحده ثم يدرك الجماعة

قوله : وفى الباب عن محجن ، ويزيد بن عامر رضى الله تعالى عنهما .

الفصل الأول

١ ـ حديث محجن ؓ أنه كان فى مجلس مع رسول الله ﷺ ، فأذن بالصلاة فقام رسول الله ﷺ فصلى ، ثم رجع ومحجن جالس فى مجلسه ، فقال له رسول الله ﷺ : « ما منعك أن تصلى مع الناس ألست برجل مسلم ؟ » فقال : بلى يا رسول الله ! ولكن قد صليت فى أهلى ، فقال له رسول الله ﷺ : « إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت » أخرجه مالك (ص ـ ٤٦) ومحمد (ص ـ ١٣٣) والشافعى فى مسنده (١ ـ ١٠٢) برقم (٢٩٩) وعبد الرزاق (٢ ـ ٤٢٠) برقم (٣٩٣٢) وفيه : فقال النبى ﷺ : « إذا أقيمت الصلاة فصلّ ولو كنت قد صليت » وقال : فى بيتى بدل : أهلى ، ثم أخرجه من طريق ثان (٢ ـ ٤٢١) برقم (٣٩٣٣) وفيه : فى رحلى ، وأخرجه أحمد (٤ ـ ٣٤ و ٣٣٨) وفيه : يا رسول الله ! قد صليت فى الرحل ثم أتيتك ، قال : « فإذا فعلت فصل معهم واجعلها نافلةً » قال أبى : ولم يقل أبو نعيم ولا عبد الرحمن : « واجعلها نافلةً » وأخرجه فى (٤ ـ ٢١٥) عن رجل من بنى الديل وهو بسر بن محجن كما هو مصرح فى رواية أحمد فى (٤ ـ ٣٤) وفى النسائى (١ ـ ١٣٧) والطحاوى (١ ـ ١٧٨) والدارقطنى (١ ـ ١٥٩) والحاكم (١ ـ ٢٤٤) والبيهقى (٢ ـ ٣٠٠) والبغوى (٣ ـ ٤٣٠) برقم (٨٥٦) وعن ابن حبان فى الموارد (ص ـ ١٢٢) برقم (٤٣٣) وأخرجه مالك والشافعى والنسائى وابن حبان وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ ـ ١٣٧) برقم (٢٩٩٥ و ٢٩٩٦) وبرقم (٢٩٩٩) : أخرجه أحمد والطبرانى فى الكبير

والحاكم ، وبرقم (٣٠٠١) عن الطبرانى فى الكبير ، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ ـ ٢٥٩) برقم (٥٣٣٥) .

٢ ـ حديث يزيد بن عامر رضي الله عنه قال : جئت والنبي ﷺ فى الصلاة فجلست ولم أدخل معهم فى الصلاة، قال: فانصرف علينا رسول الله ﷺ فرأى يزيد جالساً فقال : « ألم تسلم يا يزيد ؟ » قال : بلى يا رسول الله ! قد أسلمت، قال: « فما منعك أن تدخل مع الناس فى صلاتهم ؟ » قال: إنى كنت قد صليت فى منزلى وأنا أحسب أن قد صليتم ، فقال : « إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصل معهم وإن كنت قد صليت تكن لك نافلةً وهذه مكتوبة » أخرجه أبو داود (١ ـ ٨٥) والدارقطنى (١ ـ ١٠٣) والبيهقى (٣ ـ ٣٠٢) وفى الكنز (٤ ـ ١٣٧) برقم (٢٩٩٤) : رواه أبو داود والبيهقى .

٣ ـ حديث الباب حديث يزيد بن الأسود رضي الله عنه ، عن جابر بن الأسود أو الأسود بن جابر عن أبيه أن رجلين صليا الظهر فى بيوتهما على عهد النبي ﷺ وهما يريان الناس قد صلوا ثم أتيا المسجد فإذا رسول الله ﷺ فى الصلاة، فقعدا فى ناحية من المسجد وهما يريان أن الصلاة لا تحل لهما ، فلما انصرف رسول الله ﷺ ورآهما أرسل إليهما، فجيءْ بهما وفرائصهما ترتعد مخافة أن يكون قد حدث فى أمرهما شيءٌ ، فسألهما فأخبراه الخبر ، فقال : « إذا فعلتما ذلك فصليا مع الناس واجعلا الأولى هى الفرض » أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص ـ ٨١ و ٨٢) والطيالسى (٦ ـ ١٧٥) برقم (١٢٤٧) وفيه : « ما منعكما أن تصليا معنا ؟ » قالا: يا رسول الله! صلينا فى رحالنا، فقال رسول الله ﷺ : « فلا تفعلا ، إذا صليتما فى رحالكما ثم أتيتما الإمام وهو يصلى فصليا معه فإنها لكما نافلاً أوتطوعاً » وأخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ٤٢١) برقم (٣٩٣٤) وفيه : « إذا صلى أحدكم فى رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها معه ،

فإنها له نافلة » وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢٧٤ و ٢٧٥) وفيه : قال : « فلا تفعلا إذا صليتما فى رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة » وأخرجه الدارمى (ص - ١٦٥) وأبو داود (١ - ٨٥) والنسائى (١ - ١٣٧) والحاكم (١ - ٢٤٥) وأبو محمد البخارى ومحمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٣٩ و ٤٤٠) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١٢٢) برقم (٤٣٤ و ٤٣٥) والتلخيص (٢ - ٢٩) وقال: وصححه ابن السكن ، وفى الكنز (٤-١٣٦) برقم (٢٩٧٩ و ٢٩٨٠) : رواه أبو داود والحاكم والبيهقى وأحمد والترمذى والنسائى .

الفصل الثاني

١ - حديث رجل ؓ ، عن حنظلة بن على الأسلمى عن رجل من بنى الديل ؓ قال : صليت الظهر فى بيتى ثم خرجت بأباعد لى لأصدرها إلى الراعى ، فمررت برسول الله ﷺ وهو يصلى بالناس الظهر ، فمضيت فلم أصل معه ، فلما أصدرت أباعدى ورجعت ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال لى : « ما منعك يا فلان أن تصلى معنا حين مررت بنا ؟ » قال فقلت : يا رسول الله ! إنى كنت قد صليت فى بيتى ، قال : « وإن » أخرجه أحمد (٤ - ٢١٥) ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ٤٤) .

٢ - حديث أبى أيوب ؓ ، عن رجل من بن أسد بن خزيمة أنه سأل أبا أيوب الأنصارى فقال : يصلى أحدنا فى منزله الصلاة ثم يأتى المسجد وتقام الصلاة فأصلى معهم ، فأجد فى نفسى من ذلك شيئاً ؟ فقال أبو أيوب : سألنا عن ذلك النبى ﷺ فقال : « ذلك له سهم جمع » أخرجه أبو داود (١ - ٨٥) والبيهقى (٢ - ٣٠٠) ورواه مالك فى موطاه موقوفاً (ص - ٤٧) .

٣ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما مثل حديث يزيد بن الأسود حديث الباب أخرجه الدارقطنى (١ - ١٥٩) وفيه : وقال : « فتكون لكما نافلة والتى فى رحالكما فريضة » وأخرجه البيهقى (٢ - ٣٠١) ورواه الطبرانى فى الكبير وقال : هكذا رواه الحجاج بن أرطاة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو وخالف الناس فى إسناده قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٤) وفيه : « أفلا صليتم معنا فتكون تطوعاً وتكون الأول هى الفريضة » وفى الكنز (٤ - ١٣٦) برقم (٢٩٨١): رواه البيهقى، وفى (٤-١٣٧) برقم (٣٠٠٠): رواه الطبرانى فى الكبير .

٤ - حديث ابن أبى الخريف عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: أتيت أنا وأخى رسول الله ﷺ وهو فى مسجد الخيف وقد صلينا المكتوبة فى البيت فلم نصل معهم، فقال: « ما منعكما أن تصليا معنا ؟ » قلنا: قد صلينا المكتوبة فى البيت، فقال رسول الله ﷺ : « إذا صلى الرجل المكتوبة فى البيت ثم أدرك جماعةً فليصل معهم تكون صلاته فى بيته نافلة » رواه الطبرانى فى الكبير وابن أبى الخريف وأبوه لا أدرى من هما ، قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٤) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٧) برقم (٢٩٩٨) .

٥ - حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً جالساً فى المسجد والناس يصلون ، فلما قضى الصلاة قال: « إذا صلى أحدكم فى بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون فليصل معهم تكون له نافلة » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه إبراهيم بن زكريا فإن كان هو العجلى الواسطى فهو ضعيف وإن كان غيره فلم أعرفه ، كما فى المجمع (٢ - ٤٤ و ٤٥) .

٦ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، عن سليمان بن يسار قال : أتيت على ابن عمر وهو جالس على البلاط، قال: وناس يصلون، فقلنا: يا أبا عبد الرحمن !

ألا تصلى؟ فقال إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تصلى صلاة فى يوم مرتين » أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢٧٨ و ٢٧٩) وأبو داود (١-٨٥ و٨٦) والنسائى (١ - ١٣٨) وابن خزيمة (٣ - ٦٩) برقم (١٦٤١) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١٢١) برقم (٤٢٢) والتلخيص (٢ - ٢٩) .

الفصل الثالث

١ - عن نافع أن رجلاً سأل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فقال : إنى أصلى فى بيتى ثم أدرك الصلاة مع الإمام أفأصلى معه ؟ فقال له عبد الله ابن عمر : نعم : قال الرجل : أيتهما أجعل صلاتى ؟ فقال له ابن عمر : أو ذلك إليك ؟! إنما ذلك إلى الله يجعل أيتهما شاء ، أخرجه مالك (ص - ٤٦) والبيهقى (٢ - ٣٠٢) .

٢ - وفيه أيضاً عن يحيى بن سعيد أن رجلاً سأل سعيد بن المسيب فقال: إنى أصلى فى بيتى ثم آتى المسجد فأجد الإمام يصلى أفأصلى معه ؟ فقال سعيد : نعم ، فقال الرجل : فأيتهما أجعل صلاتى ؟ فقال له سعيد : أو أنت تجعلها ؟! إنما ذلك إلى الله، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٢٢) برقم (٣٩٣٨) والبيهقى (٢ - ٣٠٢) .

٣ - وفيه أيضاً (ص-٤٧) عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يقول : من صلى المغرب أو الصبح ثم أدركهما مع الإمام فلا يعد لهما ، وأخرجه محمد (ص - ١٣٣) والشافعى فى الأم (١ - ١٠٢ و ١٠٣) برقم (٣٠٠) وابن أبى شيبة (٢ - ٢٧٧) ومحمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٤٠) .

٤ - عن عفيف بن عمر السهمى عن رجل من بنى أسد أنه سأل أبا أيوب

الأنصاري ﷺ فقال: إني أصلي ثم آتي المسجد فأجد الإمام يصلي أفأصلي معه؟ قال: نعم: صلّ معه ومن فعل ذلك فله مثل سهم جمع أو سهم جمع، أخرجه محمد (ص - ١٣٣).

٥ - عن صلة بن زفر العبسي قال: خرجت مع حذيفة ﷺ فمرّ بمسجد فصلى معهم المغرب وشفع بركعة وقد كان صلى، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٢١ و ٤٢٢) برقم (٣٩٣٥) وابن أبي شيبة (٢ - ٢٧٦) وفي رواية: أنه صلى الظهر مرتين والعصر مرتين والمغرب مرتين وشفع في المغرب بركعة.

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٢٢) برقم (٣٩٣٦) عن عطاء قال: إذا صليت المكتوبة ثم أدركتها مع الناس فإني أجعل الذي صليت في بيتي نافلة وأجعل صلاتي مع الإمام المكتوبة، فقلت: أفرأيت لو أنك لم تدرك إلا ركعةً واحدةً؟ قال: وكذلك أيضاً.

٧ - وفيه أيضاً برقم (٣٩٣٧) عن قتادة قال: سألته عن العصر أيعيدها إذا جاء الجماعة؟ قال معمر: قال ابن المسيب: صلّ مع القوم فإن صلاتك معهم تفضل صلاتك وحدك أربعاً وعشرين صلاةً أوبضع وعشرين صلاةً.

٨ - وفيه أيضاً برقم (٣٩٣٩) عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إن كنت قد صليت في أهلك ثم أدركت الصلاة في المسجد مع الإمام فصل معه غير صلاة الصبح وصلاة المغرب التي يقال لها: صلاة العشاء فإنهما لا تصليان مرتين، وأخرجه مالك (١ - ٤٧) وابن أبي شيبة (٢ - ٢٧٧) والطحاوي (١-١٧٨) وعن عبد الرزاق في الكنز (٤-٢٤٦) برقم (٥١٤٦).

٩ - وفيه أيضاً برقم (٣٩٤٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان إذا صلى في بيته ثم خرج فوجد الإمام يصلي (صلى) معه إلا الصبح والمغرب، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٢٧٧)

١٠ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٢٣) برقم (٣٩٤١) عن أبى قلابة أنه كان يكره أن يعيد المغرب فى جماعة .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٣٩٤٢) عن معمر عن الحسن قال : أعد الصلوات كلها غير العصر والفجر ، ويقول : صلاتك الأولى منها .

١٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٩٤٣) عن ابن جريج عن عطاء سئل عن المغرب يصليها الرجل فى بيته ثم يجد الناس فيها ؟ قال : اشفع الذى صليت فى بيتك بركعة ثم سلم والحق بالناس واجعل التى هم فيها المكتوبة .

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٩٤٤) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : صليت العشاء الآخرة وأوترت ثم دخلت المسجد والإمام فى آخر ركعة ، فذهبت أشفع فلم أفرغ حتى ركع الإمام ورفع من آخر ركعة ، قال : لاتعد ولكن أوتر .

١٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٩٤٥) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت لو أنى صليت وحدى ركعة ثم قاموا فأخشى أن لا أشفع ركعتى بركعة حتى يفرغوا أصلى معهم ؟ قال : بل اشفعها بركعة ثم انصرف فصل معهم .

١٥ - عن ابن عمر رضى الله عنهما صلاته الأولى ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٢٧٥) وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٤٥) ولفظه: سئل عن الرجل يصلى الظهر فى بيته ثم يأتى المسجد والناس يصلون فيصلى معهم فأيتها صلاته ؟ قال : الأولى منها صلاته .

١٦ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال: صلاة الأولى هى الفريضة وهذه نافلة .

١٧ - وفيه أيضاً عن إسماعيل بن سالم الشعبى قال: سمعته قال ذلك أيضاً.

١٨ - وفيه أيضاً عن الحكم بن الأعرج قال : أتيت على ابن عمر رضى

الله عنهما والناس فى صلاة الظهر فظننته على غير طهر فقلت له: يا أبا عبد الرحمن! أتيتك بطهر ، قال : إنى على طهارة وقد صليت فبأيهما أحتسب ؟ قال يونس: فذكرت للحسن فقال : يرحم الله أبا عبد الرحمن ! فجعل الأولى المكتوبة وهذه نافلة .

١٩ - وفيه أيضاً عن سماك بن حرب عن إبراهيم قال : إذا صلى الرجل وحده ثم صلى فى جماعة فالفريضة هى الأولى .

٢٠ - عن أبى بشر عن سعيد بن المسيب قال : لو صليت فى منزلى ثم أتيت مسجد جماعة ثم أدركت معه ركعةً واحدةً كانت أحب إلىَّ من صلاة التى صليت وحدى ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢٧٥) .

٢١ - وفيه أيضاً عن داود عن ابن المسيب قال : صلاته التى صلى فى الجماعة .

٢٢ - وفيه أيضاً عن رباح بن أبى معروف عن عطاء قال : إذا صلى فى جماعة وقد كان صلى وحده فصلاته الآخرة .

٢٣ - وفيه أيضاً (٢-٢٧٦) عن مسعر عن رجل عن ابن المسيب قال : الفريضة هى الجماعة فى المسألة الأولى .

٢٤ - وفيه أيضاً عن الحارث عن على رضي الله عنه قال : صلاته الأولى، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٤٧) برقم (٥١٤٧) .

٢٥ - وفيه أيضاً عن أبى السوداء النهدى قال: صليت المغرب ثم صليتها فى جماعة ، فلما سلم الإمام قمت فشفعت بركعة ، فسألت عطاء فقال : أكيست.

٢٦ - وفيه أيضاً عن منصور عن إبراهيم قال : إذا صلى المغرب وحده ثم صلى فى جماعة شفع بركعة .

٢٧ - وفيه أيضاً عن عبد الرحمن قال : صليت أنا وإبراهيم النخعى

وعبد الرحمن بن الأسود المغرب ثم جئنا إلى المسجد وهم فى صلاة المغرب ، فدخلنا معهم فصلينا ، فلما سلم الإمام أرسلت أنا وعبد الرحمن بن الأسود وقام إبراهيم فشفع بركعة .

٢٨ - وفيه أيضاً عن أبى الضحى عن مسروق أنه سئل عن رجل صلى المغرب وحده ثم أعادها فى جماعة ؟ قال: يضيف إليها ركعةً .

٢٩ - وفيه أيضاً عن الحارث عن على ﷺ قال : يشفع بركعة يعنى إذا أعاد المغرب ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٤٨) .

٣٠ - وفيه أيضاً (٢-٢٧٧) عن أنس ﷺ قال: كان النعمان بن مقرن على جند أهل الكوفة وأبو موسى الأشعرى على جند البصرة وكنت بينهما، فاتعدا أن يلتقيا عندى غدوةً، فصلى أحدهما صلاة الغداة بأصحابه ثم جاء وأنا أصلى فصلى معى ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٣٠٣) .

٣١ - وفيه أيضاً عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما اشتغل ببناء له فصلى الظهر ثم مرَّ بمسجد بنى عوف وهم يصلون فصلى معهم .

٣٢ - وفيه أيضاً عن بكر بن عبد الله المزنى قال: سئل ابن عباس رضى الله عنهما عن ثلاثة صلوا العصر ثم مروا بمسجد فدخل أحدهم فصلى ، ومضى واحد وجلس واحد على الباب، فقال ابن عباس رضى الله عنهما: أما الذى صلى فزاد خيراً إلى خير ، وأما الذى مضى فمضى لحاجته ، وأما الذى جلس على الباب فهو أخسهم .

٣٣ - وفيه أيضاً عن عاصم قال : خرجت مع ابن سيرين وقد صلى الجمعة والعصر فمرّ بمسجد يصلى فيه العصر فدخل فصلى فيه معهم .

٣٤ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول : يعيد الصلاة كلها إلا المغرب ، فإن خاف سلطاناً فليصل معه ، فإذا فرغ فليشفع بركعة ،

واخرجه الطحاوى (١ - ١٧٨) .

٣٥ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٧٨) عن أبى اسحاق (قال :) صليت العصر فى أهلى ثم خرجت مع ابن الأسود فررت بمسجد يصلى فيه ، فقال : ادخل بنا نصلّ ، فقلت : إنى قد صليت ، قال : وإن كنت .

٣٦ - وفيه أيضاً عن أيوب عن أبى قلابة فى الرجل يصلى الظهر أو العصر ثم يدركهما فى جماعة ، قال : ما أحب أن يتعرض لها وإن أقيمت وهو فى المسجد فليصل .

٣٧ - وفيه أيضاً عن عبيد الله بن عمر قال : صليت فى منزلى الظهر ثم أتيت المسجد وهم يصلون ، فسألت سالماً فقال : صل معهم .

٣٨ - وفيه أيضاً عن عمران بن حدير عن أبى مجلز قال : تعاد الصلوات كلها إلا المغرب فإنها وتر فلا تجعلوها شفعاً .

٣٩ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم أنه لم يكره أن تعاد العصر .

٤٠ - وفيه أيضاً عن ابن أبى عروبة قال: سألت الحسن عن الرجل يصلى المكتوبة ثم يأتى المسجد والقوم يصلون تلك الصلاة ؟ قال : يصلى معهم ما خلا هاتين الصلاتين : الفجر والعصر .

٤١ - وفيه أيضاً عن جابر عن عامر قال : يعيد الصلوات كلها .

٤٢ - وفيه أيضاً عن أبى غنية عن الحكم أنه كان لا يرى بأساً بإعادة الصلوات كلها إذا لم يصلهن فى جماعة إلا صلاة الفجر فإنه كان يكره إعادة صلاة الفجر .

٤٣ - وفيه أيضاً (٢-٢٧٩) عن مجاهد قال: خرجت مع ابن عمر رضى الله عنهما عن دار عبد الله بن خالد حتى إذا نظرنا إلى باب المسجد إذا الناس فى صلاة العصر ، فلم يزل واقفاً حتى صلى الناس وقال : إنى صليت فى البيت .

٤٤ - وفيه أيضاً عن أبى عياض قال : قال عمر رضي الله عنه : لا تعاد الصلاة.

٤٥ - عن داود بن أبى الهند قال : سألت سعيد بن المسيب عن الرجل يصلى فى بيته ثم يدرك الجماعة ؟ قال : يصليها معهم ، قال : قلت : فبأيهما يحتسب ؟ قال : بالذى صلى مع الإمام ، فإن أبا هريرة حدثنا أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الرجل فى الجمع تزيد على صلاته وحده خمساً وعشرين صلاةً » أخرجه البيهقى (٢ - ٣٠٢) .

٤٦ - وفيه أيضاً عن عثمان بن عبيد الله بن أبى رافع أنه قال : سألت ابن عمر رضى الله عنهما عن إعادة الصلاة فقال : المكتوبة الأولى .

٤٧ - عن ناعم بن أجيل مولى أم سلمة رضى الله عنها قال : كنت أدخل المسجد لصلاة المغرب فأرى رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ جلوساً فى آخر المسجد والناس يصلون فيه قد صلوا فى بيوتهم ، أخرجه الطحاوى (١ - ١٧٨) .

باب ما جاء فى الجماعة فى مسجد قد صُلِّىَ فيه مرةً

قوله : وفى الباب عن أبى أمامة ، وأبى موسى ، والحكم بن عمير رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه أن النبى ﷺ رأى رجلاً يصلى فقال : « ألا رجل يتصدق على هذا يصلى معه؟ فقام رجل فصلى معه، فقال رسول الله ﷺ : « هذان جماعة » أخرجه أحمد (٥ - ٢٥٤ و ٢٦٩) والطبرانى وله طرق كلها ضعيفة (٢ - ٤٥) وأبو يعلى كما فى المطالب (١ - ١١٠) برقم (٤٠٠) .

٢ ـ حديث أبي موسى رضي الله عنه ولم أقف عليه فيما عندي من المراجع .

٣ ـ حديث الحكم بن عمير رضي الله عنه ولم أقف عليه .

٤ ـ حديث الباب حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: جاء رجل وقد صلى النبي ﷺ فقال : « أيكم يتجر على هذا ؟ » فقام رجل من القوم فصلى معه . أخرجه ابن أبي شيبة (٢ ـ ٣٢٢) وأحمد (٣ ـ ٥ و ٤٥ و ٦٤ و ٨٥) والدارمي (ص ـ ١٦٥) وأبو داود (١-٨٥) بلفظ : أبصر رجلاً يصلي وحده فقال: « ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه ؟ » وأخرجه ابن الجارود (ص-١٢١) برقم (٣٣٠) وابن خزيمة (٣-٦٣ و٦٤) برقم (١٦٣٢) والحاكم (١-٢٠٩) والبيهقي (٣ ـ ٦٨ و ٦٩ و ٧٠) والبغوي (٣ ـ ٤٣٦) برقم (٨٥٩) وابن حبان كما في نصب الراية (٢ ـ ٥٧) وفي المجمع (٢ ـ ٤٥) : رواه أحمد ـ وروى أبو داود والترمذي بعضه ـ ورجاله رجال الصحيح، وعن ابن حبان في الموارد (ص ـ ١٢٢) برقم (٤٣٦ و ٤٣٧ و ٤٣٨) والتلخيص (٢-٣٠) وعن ابن أبي شيبة في الكنز (٤ ـ ٢٤٥) برقم (٥١٤٣) .

الفصل الثاني

١ ـ حديث أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء وقد صلى رسول الله ﷺ فقام يصلي وحده ، فقال رسول الله ﷺ : « من يتجر على هذا فيصلي معه ؟ » أخرجه الدارقطني (ص ـ ١٠٣) والطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحسن، فإن كان ابن زبالة فهو ضعيف كما في المجمع (٢ ـ ٤٦) وفي الكنز (٤-١٣٧) برقم (٣٠٠١): رواه أبو عوانة والدارقطني والطبراني في الأوسط والضياء المقدسي في المختارة .

٢ ـ حديث عصمة بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ قد صلى

الظهر وقعد فى المسجد إذ دخل رجل يصلى، فقال رسول الله ﷺ: «ألا رجل يقوم فيتصدق على هذا فيصلى معــه؟» أخرجه الدارقطنى (ص - ١٠٣) والطبرانى فى الكبير وإسناده ضعيف ولا يصح عن عصمة حديث، قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٦).

٣ - حديث سلمان رضي الله عنه أن رجلاً دخل المسجد والنبى ﷺ قد صلى فقال: «ألا رجل يتصدق على هذا فيصلى معه؟» رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد ابن عبد الملك أبو جابر، قال أبو حاتم: أدركته وليس بالقوى فى الحديث، ورواه البزار وفيه الحسين بن الحسن الأشقر وهو ضعيف جداً وقد وثقه ابن حبان، قاله الهيثمى فى المجمع (٢-٤٥) وعن البزار فى نصب الراية (٢-٥٨).

٤ - حديث مرسل عن أبى عثمان النهــدى أن النبى ﷺ رأى رجلاً يصلى وحده فقال: «ألا أحد يحتسب على هذا فيصلى معه؟» أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٩٤) برقم (٣٤٢٨).

٥ - حديث مرسل عن الحسن أن رجلاً دخل المسجد وقــد صلى النبى ﷺ فقال: «ألا رجل يقوم إلى هذا فيصلى معه؟» فقام أبو بكر فصلى معه، وقد كان صلى تلك الصلاة، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢٧٧).

٦ - حديث مرسل عن مكحول والقاسم بن عبــد الرحمن قال: دخل رجل المسجد ولم يدرك الصلاة فقال رسول الله ﷺ: «ألا رجل يتصدق على هذا فيتمّ له صلاته؟» فقام رجل فصلى معه، فقال النبى ﷺ: «وهذه من صلاة الجماعة» أخرجه أبو داود فى المراسيل (ص - ٦).

٧ - حديث مرسل عن أبى عثمان قال: دخل رجل المسجد وقــد صلى النبى ﷺ فقال: «ألا رجل يتصدق على هذا فيقوم فيصلى معه» أخرجه

عبد الرزاق (٢-٢٩٤) برقم (٣٤٢٧) وابن أبي شيبة (٢-٣٢٢) واللفظ له، وفي الكنز (٤ - ٢٤٥) برقم (٥١٤٤) : رواه سعيد بن منصور .

٨ - حديث منقطع عن الوليد بن مالك قال دخل رجل المسجد فصلى ، فقال رسول الله ﷺ : « ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه ؟ » قال : فقام رجل فصلى معه ، فقال رسول الله ﷺ : « هذان جماعة » رواه أحمد (٥ - ٢٦٩) والوليد ليس بصحابي والحديث منقطع الإسناد كما في المجمع (٢ - ٤٥) .

الفصل الثالث

١ - عن أبي عثمان قال: مرّ بنا أنس بن مالك ؓ ومعه أصحاب له فقال: أصليتم ؟ قلنا : نعم، قال: فنزل فأمّ أصحابه فتقدم فصلى بهم، قال أبو عثمان: ثم جلس فوضعنا له طنفسةً ووسادتين ، فحدثنا حديثاً حسناً عن رسول الله ﷺ ، ثم ركب فانطلق ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٩١) برقم (٣٤١٦) وابن أبي شيبة (٢-٣٢١) وأبو يعلى كما في المطالب (١-١١٨) برقم (٤٢٦).

٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٤١٧) عن الجعد أبي عثمان قال : مرّ بنا أنس بن مالك ؓ ومعه أصحاب له زهاء عشرة وقد صلينا صلاة الغداة ،فقال: أصليتم ؟ قلنا : نعم ، قال : فأمر بعضهم فأذن وصلى ركعتين ، ثم أمره فأقام ثم تقدم فصلى ركعتين أنس بأصحابه، ثم انصرف وقد ألقوا له وسادةً ومرفقةً فحدثنا ، فكان لما حدثنا به قال : جاءت أمي أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ! بأمي وأبي أنت يا رسول الله ! لو دعوت له ، فقال : « قد دعوت له بثلاث دعوات » قد رأيت اثنتين وأنا أرجو الثالثة ، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٣٢١ و ٣٢٢) والبيهقي (٣ - ٧٠) .

٣ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٢٩٢) برقم (٣٤١٨) عن الجعد أبي عثمان قال: جاء أنس رضي الله عنه عند الفجر وقد صلينا، فأذن وأقام وأمّ أصحابه، وأخرجه البخاري معلقاً (١ ـ ٨٩) والبغوى معلقاً (٣ ـ ٤٣٧) .

٤ ـ وفيه أيضاً برقم (٣٤١٩) عن عبد الله بن يزيد قال: أمنى إبراهيم فى مسجد قد صلى فيه ، فأقامنى عن يمينه بغير أذان ولا إقامة .

٥ ـ وفيه أيضاً برقم (٣٤٢٠) عن الثورى قال: وأما الحسن بن عمرو فأخبرنى (أن) إبراهيم كره أن يؤمهم فى مسجد قد صلى فيه .

٦ ـ وفيه أيضاً برقم (٣٤٢١) عن معمر قال : صحبت أيوب من مكة إلى البصرة فأتينا مسجد أهل ماء قد صلى فيه، فأذن أيوب وأقام ثم تقدم فصلى بنا.

٧ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٢٩٣) برقم (٣٤٢٢) عن ليث قال : دخلت مع ابن سابط فسجد بعضنا ونهى بعضنا للسجود (١) فلما سلم قام ابن سابط فصلى بأصحابه ، فقال : ذكرت لعطاء فقال : كذلك ينبغى ، قال : قلت : إن هذا لا يفعل عندنا ، قال : يفرقون .

٨ ـ وفيه أيضاً برقم (٣٤٢٣) عن معمر عن قتاده فى القوم يدخلون المسجد فيدركون مع الإمام ركعةً ، قال : يقومون فيقضون ما بقى عليهم ، يؤمهم أحدهم وهو قائم معهم فى الصف يصلون بصلاته، قال: وقال الحسن: يقضون وحداناً .

٩ ـ وفيه أيضاً برقم (٣٤٢٤) عن معمر عن قتادة فى قوم انتهوا إلى مسجد وقد صلى فيه، قال: يصلون بإقامة ويقوم إمامهم معهم فى الصف.

---

(١) وفى الهامش : كذا فى ص والظاهر : عن السجود ، والمراد التطوع قبل الفريضة .

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٣٤٢٥) عن معمر عن غير واحد عن الحسن قال : يصلون فرادى ، ذكره عن حفص بن سليمان .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٣٤٢٦) عن يونس عن الحسن قال : يصلون وحداناً ، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٣٢٣) والبيهقى (٣ - ٧٠) .

١٢ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٩٤) برقم (٣٤٢٩) عن ليث عن طاوس وعطاء ومجاهد قالوا: إذا دخلت مسجداً قد صلى فيه فأقم الصلاة وصلّ أقيمت الصلاة أو لم تقم .

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٤٣٠) عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال : ليصل فيه بغير أذان ولا إقامة .

١٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٤٣١) عن معمر عن قتادة قال : إذا دخل الرجلان المسجد خلاف الصلاة صليا جميعاً أمّ أحدهما صاحبه .

١٥ - عن حميد عن أنس ﵁ قال : كان النعمان بن مقرن على جند أهل الكوفة ، وأبو موسى الأشعرى على جند البصرة وكنت بينهما، فاتعدا أن يلتقيا عندى غدوةً فصلى أحدهما صلاة الغداة بأصحابه ثم جاء وأنا أصلى فصلى معى، أخرجه ابن شيبة (٢ - ٢٧٧) .

١٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٣٢٢) عن أبي حرة قال : دخلت أنا وعبد الله ابن حميد مسجداً وقد صلى فيه (قال :) ألا تجيءُ حتى نصلى فى جماعة ؟ قلت: إن بعضهم قد كره ذلك ، قال : كان أبي لا يرى بذلك بأساً .

١٧ - وفيه أيضاً عن عبد الله بن يزيد قال : دخلت مع إبراهيم مسجد محارب وقد صلوا ، فأمنى .

١٨ - وفيه أيضاً عن زياد مولى قريش قال : دخلت مع الحسن مسجد البصرة فوجدناهم قد صلوا ، فصلى بى .

١٩ ـ وفيه أيضاً عن أشعث عن الحسن أنه كان لايرى بأساً أن تصلى الجماعة بعد الجماعة فى مسجد الكلا بالبصرة .

٢٠ ـ وفيه أيضاً عن منصور عن الحسن قال : إنما كانوا يكرهون أن يجمعوا مخافة السلطان .

٢١ ـ وفيه أيضاً عن فضيل بن عمرو أن عدى بن ثابت وأصحاباً له رجعوا من جنازة ، فدخلوا مسجداً وقد صلى فيه فجمعوا ، فكره ذلك إبراهيم .

٢٢ ـ وفيه أيضاً عن يحيى قال : جاءنا أنس بن مالك رضي الله عنه وقد صلينا الغداة ، فأقام الصلاة ثم صلى بهم فقام وسطهم .

٢٣ ـ وفيه أيضاً عن عمرو بن محمد عن عطاء أنه صلى هو وسالم بن عطية فى المسجد الحرام فى جماعة بعد ما صلى أهله .

٢٤ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٣٢٣) عن سعيد عن قتادة قال : يصلون جميعاً فى صف واحد إمامهم وسطهم .

٢٥ ـ وفيه أيضاً عن سلمة بن كهيل أن ابن مسعود رضي الله عنه دخل المسجد وقد صلوا فجمع بعلقمة ومسروق والأسود .

٢٦ ـ وفيه أيضاً عن أيوب عن أبى قلابة قال : يصلون فرادى .

٢٧ ـ وفيه أيضاً عن كثير عن الحسن قال : كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا دخلوا المسجد وقد صلى فيه صلوا فرادى .

٢٨ ـ وفيه أيضاً عن أفلح قال : دخلنا مع قاسم المسجد وقد صلى فيه، قال : فصلى القاسم وحده .

٢٩ ـ قال الثورى: وأما الحسن بن عمرو فأخبرنى (أن) إبراهيم كره أن يؤمهم فى مسجد قد صلى فيه ، أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه (٢ ـ ٢٩٢) برقم (٣٤٢٠) .

٣٠ - وفيه أيضاً برقم (٣٤٢١) عن معمر قال صحبت أيوب من مكة إلى البصرة، فأتينا مسجد أهل ماء قد صلى فيه، فأذن أيوب وأقام ثم تقدم فصلى بنا .

٣١ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٩٣) برقم (٣٤٢٢) عن ليث قال : دخلت مع ابن سابط فسجد بعضنا ونهى بعضنا للسجود ، فلما سلم قام ابن سابط فصلى بأصحابه ، فقال : ذكرت لعطاء فقال : كذلك ينبغي ، قال : قلت : إن هذا لايفعل عندنا ، قال : يفرقون .

٣٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٤٢٤) عن معمر عن قتادة فى قوم انتهوا إلى المسجد وقد صلى فيه ؟ قال : يصلون بإقامة ويقوم إمامهم فى الصف .

٣٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٤٣٥) عن معمر عن غير واحد عن الحسن قال : يصلون فرادى، ذكره عن حفص بن سليمان .

٣٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٩٤) برقم (٣٤٢٩) عن ليث عن طاوس وعطاء ومجاهد قالوا : إذا دخلت مسجداً قد صلى فيه فأقم الصلاة وصلّ أقيمت الصلاة أو لم تقم .

٣٥ - وفيه أيضاً برقم (٣٤٣١) عن معمر عن قتادة قال : إذا دخل الرجلان المسجد خلاف الصلاة صليا جميعاً أمّ أحدهما صاحبه .

باب ما جاء فى فضل العشاء والفجر فى جماعة

قوله : وفى الباب عن ابن عمر ، وأبى هريرة ، وأنس ، وعمارة بن أبى رويبة (١)، وجندب ، وأبى بن كعب ، وأبى موسى ، وبريدة رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « من صلى

---

(١) عمارة بن رويبة هو الصواب .

صلاة الصبح فله ذمة الله فلا تخفروا الله ذمته ، فإنه من أخفر ذمته طلبه الله حتى يكبه على وجهه » أخرجه أحمد (٢ - ١١١) والبزار ورواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بنحوه قاله المنذرى فى الترغيب (١ - ٢٥٦) وقال الهيثمى فى المجمع (١ - ٢٩٦) : وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد حسن له بعضهم، وفى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦١٦ و ١٦٢٣) : رواه الطبرانى فى الكبير .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه وقد أخرجه الشافعى كما فى مسنده (١-١٠١) برقم (٢٩٥) وعبد الرزاق (١ - ٥١٨) برقم (١٩٨٥ و١٩٨٦ و١٩٨٧) والحميدى (٢ - ٤٢٥) برقم (٩٥٦) وابن أبى شيبة (١ - ٣٣٢) بلفظ : قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً ، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلى بالناس، ثم أنطلق معى برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار » وأخرجه أحمد (٢ - ٤٢٤ و ٤٦٦ و ٤٧٢ و ٤٧٩ و ٥٣١) وفيه : « لو جعل لأحدهم أو لأحدكم مرماتان حسنتان أو عرق من شاة سمينة لأتوهما أجمعون » إلخ ، وأخرجه الحميدى (٢-٤٢٥) والدارمى (ص - ١٥١) والبخارى (١ - ٩٠) ومسلم (١ - ٢٣٢) وابن ماجه (ص - ٥٧ و ٥٨) وابن خزيمة (٢ - ٣٦٦ و ٣٧٠) برقم (١٤٧٥ و ١٤٨٤) وأبو عوانة (٢ - ٥) والبيهقى (٣ - ٥٥) والبغوى (٣ - ٣٤٦) برقم (٧٩٢) وأحمد والبخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجه كما فى الكنز (٤ - ١٢٤) برقم (٢٦٧٧) .

٣ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعلم المتخلفون عن صلاة العشاء وصلاة الغداة ما لهم فيهما لأتوهما ولو حبواً » أخرجه أحمد (٣ - ١٥١ و ١٥٢) ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ٣٩) وأخرجه سمويه كما فى الكنز (٤ - ٨٧) برقم (١٨٠٩) .

٤ - حديث عمارة بن رويبه رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : « لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها » وفى رواية : « لا يلج النار » أخرجه أحمد (٤ - ١٣٦ و ١٦١) ومسلم (١ - ٢٢٨) وأبو داود (١ - ٦١ و ٦٢) والنسائى (١ - ٨٢ و ٨٤) وأبو عوانة (١ - ٣٧٦ و ٣٧٧) والبغوى (٢ - ٢٢٨) برقم (٣٨٢ و ٣٨٣) والطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦٢٨) وابن حبان فى صحيحه كما فى الكنز (٤ - ٨١) برقم (١٦٤١) .

٥ - حديث جندب رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « من صلى الصبح فهو فى ذمة الله عزَّ وجلَّ ، ومن أخفر الله ذمته كبه الله على وجهه فى النار » أخرجه الطيالسى (٤ - ١٢٦) برقم (٩٣٨) وأحمد (٤ - ٣١٢ و ٣١٣) وعنده : « فلا تخفروا ذمة الله عزَّ وجلَّ ولا يطلبنكم بشيءٍ من ذمته » وفى رواية: « من صلى صلاة الصبح فهو فى ذمة الله عزَّ وجلَّ فانظر يا ابن آدم لا يطلبنك الله من ذمته بشىءٍ » وأخرجه مسلم (١ - ٢٣٣) وفيه: « فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيءٍ فيدركه فيكبه فى نارجهنم » والترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٠) وأبو عوانة (٢ - ١١) وأحمد ومسلم والترمذى وأبو نعيم فى الحلية والطبرانى فى الكبير وابن حبان فى صحيحه كما فى الكنز (٤ - ٨٠ و ٨١) برقم (١٦١٣ و ١٦٣٤ و ١٦٣٦ و ١٦٣٧) .

٦ - حديث أبى بن كعب رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ فقال : « أشاهد فلان ؟ » قالوا : لا ، قال: « إن هاتين الصلاتين يعنى العشاء والصبح أثقل على المنافقين ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً » الحديث، أخرجه الطيالسى (٢ - ٧٥) برقم (٥٥٤) وعبد الرزاق (١ - ٥٢٣ و ٥٢٤) برقم (٢٠٠٤) وابن أبى شيبة (١ - ٣٣٢) وأحمد (٥ - ١٤٠ و ١٤١)

والدارمى (ص - ١٥٠ و ١٥١) وأبو داود (١ - ٨٢) والنسائى (١-١٣٥) وابن خزيمة (٢ - ٣٦٦ و٣٦٧) برقم (١٤٧٦ و١٤٧٧) والحاكم (١ - ٢٤٧ و ٢٤٨ و ٢٤٩) وذكر وجوه الاختلاف فى الحديث على أبى إسحاق، وأخرجه البيهقى (٣ - ٦١ و ٦٧ و ٦٨ و ١٠٢) والبغوى (٣ - ٣٤٣ و ٣٤٤) برقم (٧٩٠) وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما كما فى الترغيب (١-٢٢٨ و٢٣٤) وعن ابن حبان فى الموارد (ص - ١٢١) برقم (٤٢٩ و ٤٣٠) وفى الكنز (٤ - ١١٩) برقم (٢٥٧٠) : رواه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن حبان والحاكم ، وفى (٤ - ٢٤٤) برقم (٥١٢٥) : رواه الضياء المقدسى وابن أبى شيبة ، وفى (٤ - ٢٤٥) برقم (٥١٣٠) : رواه الطيالسى وأحمد وعبد بن حميد والدارمى وأبو داود والنسائى وابن ماجه وأبو يعلى وابن خزيمة وابن حبان والدارقطنى فى الأفراد والحاكم والبيهقى والضياء المقدسى ، وبرقم (٥١٣١) : رواه الرؤيانى وابن عساكر وسعيد بن منصور .

٧ - حديث أبى موسى ﵁ أن النبى ﷺ قال: « من صلى البردين دخل الجنة » أخرجه أحمد (٤ - ٨٠) والدارمى (ص - ١٧٣) والبخارى (١-٨١) ومسلم (١ - ٢٢٨) وأبو عوانة (١ - ٣٧٧) والبغوى (٢ - ٢٢٧) برقم (٣٨١) وعن مسلم فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦١٥) .

٨ - حديث بريدة ﵁ بلفظ: « بشر المشائين فى الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » أخرجه أبو داود (١ - ٨٣) والترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٠) والبيهقى (٣ - ٦٤) والبغوى ٢ - ٣٥٨) برقم (٤٧٣) .

٩ - الحديث الأول من أحاديث الباب حديث عثمان بن عفان ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: « من صلى العشاء فى جماعة فهو كقيام نصف ليلة، ومن صلى العشاء والصبح فى جماعة فهو كقيام ليلة » أخرجه عبد الرزاق (١-٥٢٥)

برقم (٢٠٠٨) وأحمد (١-٥٨ و٦٨) والدارمى (ص-١٤٤) ومسلم (١-٢٣٢) وأبو داود (١ - ٨٢) وابن خزيمة (٢ - ٣٦٥) برقم (١٤٧٣) وأبو عوانة (٢ - ٤) والبيهقى (٣ - ٦١) والبغوى (٢ - ٢٣١) برقم (٣٨٥) والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦٢٠) وابن حبان كما فى الكنز (٤ - ٨١) برقم (١٦٣٩) .

١٠ - الحديث الثانى من أحاديث الباب حديث جندب رضي الله عنه وقد ذكرنا من أخرجه آنفاً برقم (٥) .

١١ - الحديث الثالث من أحاديث الباب حديث بريدة رضي الله عنه وقد ذكرنا تخريجه آنفاً برقم (٨) .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من شهد الفجر والعشاء فى جماعة كانت له براءتان : براءة من النفاق، وبراءة من الشرك » أخرجه الحصكفى فى مسند الإمام أبى حنيفة (ص - ٨٠ و ٨١) وأبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٢٩) .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال : « من داوم أربعين يوماً على صلاة الغدوة والعشاء فى جماعة كتب له براءة من النفاق وبراءة من الشرك » أخرجه الحصكفى (ص - ٨١) وفى جامع المسانيد (١ - ٤٢٨) : أخرجه أبو محمد البخارى وابن خسرو البلخى فى مسنده .

٣ - حديث أبى عمير بن أنس قال : حدثنى عمومتى من الأنصار قالوا : قال رسول الله ﷺ : « ما يشهدهما منافق يعنى العشاء والفجر » أخرجه عبد الرزاق (١-٥٢٩) برقم (٢٠٢٣) وابن أبى شيبة (١-٣٣٢) واللفظ له،

وأحمد (٥ - ٥٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٠) : وفيه أبو عمير بن أنس ولم أر أحداً روى عنه غير أبى بشير جعفر بن أبى وحشية ، وبقية رجاله موثقون ، وأخرجه الحاكم فى الكنى كما فى الكنز (٤ - ٨٨) برقم (١٨١٦) وأخرجه الضياء فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ٣٠٠) برقم (٤٣١٤) .

٤ - حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « لو أن الناس يعلمون ما فى فضل صلاة العشاء وصلاة الصبح لأتوهما ولو حبواً » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٣٢) وأحمد (٦ - ٨٠) وابن ماجه (ص - ٥٧) .

٥ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ، ولو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا إليه ، ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً » أخرجه مالك (ص - ٢٣) وعبد الرزاق (١ - ٥٢٤ و ٥٢٥) برقم (٢٠٠٧) وأحمد (٢ - ٢٣٦ و ٢٧٨ و ٣٠٣ و ٣٧٤ و ٥٣٣) والبخارى (١ - ٨٦ و ٩٠) وفى الشهادات (١ - ٣٧٠) ومسلم (١ - ١٨٢) والنسائى (١ - ٩٣ و ١٠٩) وأبو عوانة (١ - ٣٣٣) والبيهقى (١ - ٤٢٨) والبغوى (٢ - ٢٣٠) برقم (٣٨٤) .

٦ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحافظ المنافق أربعين ليلةً على صلاة العشاء الآخرة » يعنى فى جماعة ، أخرجه الطيالسى (١٠ - ٣٢٥) برقم (٢٤٨٠) وعنه فى المطالب (١ - ١١٣) برقم (٤١٢) ، وعن الطيالسى والبيهقى فى شعب الإيمان فى الكنز (٤ - ٨٧) برقم (١٨١٥) .

٧ - حديث فضالة الليثى رضي الله عنه قال : أتيت النبى ﷺ فأسلمت ، وعلمنى حتى علمنى الصلوات الخمس لمواقيتهن ، قال : فقلت له : إن هذه لساعات أشغل فيها فمرنى بجوامع ، فقال لى : « إن شغلت فلا تشغل عن العصرين »

قلت: وما العصران؟ قال: « صلاة الغداة وصلاة العصر » أخرجه أحمد (٤-٣٤٤) وأبو داود (١ - ٦١) وفيه: فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني، وأخرجه الحاكم (١ - ١٩٩) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وأخرجه ابن حبان كما في الموارد (ص - ٩٣) برقم (٢٨١ و ٢٨٢) والكنز (٤ - ٧٠) برقم (١٣٨٣) وفي (٤ - ٨٠) برقم (١٦١٩) : رواه أبو داود والحاكم والبيهقي ، وبرقم (١٦٢٧) عن أحمد وابن حبان والحاكم .

٨ - حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ ليلة البدر فقال : « إنكم سترون ربكم عزّ وجلّ كما ترون القمر لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على هاتين الصلاتين : قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ، ثم تلا هذه الآية : فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ، قال شعبة: لا أدري قال: « فإن استطعتم » أو لم يقل ، أخرجه أحمد (٤ - ٣٦٠ و ٣٦٢ و ٣٦٥) والبخاري (١ - ٧٨ و ٨١) وفي التفسير (٢ - ٧١٩) وفي التوحيد (٢ - ١١٠٥) ومسلم (١ - ٢٢٨) وأبو عوانة (١ - ٣٧٦) والبغوي (٢ - ٢٢٤ و ٢٢٥) برقم (٣٧٨ و ٣٧٩) .

٩ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « تفضل الصلاة في الجميع على صلاة الرجل وحده خمساً وعشرين ، ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر » ثم يقول أبو هريرة: اقرؤا إن شئتم : « إن قرآن الفجر كان مشهوداً » أخرجه مالك (ص-٦٠) والحميدي (٢-٤٩٩) برقم (١١٨٠) وأحمد (٢-٢٣٣ و ٢٦٦) واللفظ له، والبخاري (١-٧٩ و ٩٠) وفي رواية بلفظ: « يتعاقبون فيكم إلخ » وفي بدء الخلق في باب ذكر الملائكة (١ - ٤٥٧) وفي التوحيد (٢ - ١١٠٥ و ١١١٥) ومسلم (١ - ٢٢٧) وفيه: « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ، ثم

يعرج الذين باتوا فيكم ، فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم : كيف تركتم عبادى ؟ فيقولون : تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون » وأخرجه النسائى (١ - ٨٤) مثل أحمد ومثل مسلم أيضاً ، ونحوه أخرجه أبو عوانة (١ - ٣٧٧ و ٣٧٨) والبيهقى (٣ - ٦٠) والبغوى مثل مسلم (٢ - ٢٢٦) برقم (٣٨٠) وابن خزيمة كما فى الترغيب (١ - ٢٥٧) .

١٠ - حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « من صلى صلاة الغداة فهو فى ذمة الله، فلا تخفروا الله تبارك وتعالى فى ذمته » أخرجه أحمد (٥-١٠) وابن ماجه (ص - ٢٨٣) وعنه فى الترغيب (١ - ٢٣٤) والكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦١٢) وبمعناه عند الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ٨١) برقم (١٦٣٥) .

١١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « لينتهين رجال ممن حول المسجد لا يشهدون العشاء الآخرة فى الجميع أو لأحرقن حول بيوتهم بحزم الحطب » أخرجه أحمد (٢ - ٢٩٢ و ٣١٩) .

١٢ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال: صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب فعقب من عقب ورجع من رجع ، فجاء ﷺ وقد كاد يحسر ثيابه عن ركبتيه فقال : « أبشروا معشر المسلمين هذا ربكم قد فتح باباً من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة يقول : هؤلاء عبادى قضوا فريضةً وهم ينتظرون أخرى » أخرجه أحمد (٢ - ١٨٦ و ١٨٧ و ١٩٧ و ٢٠٨) .

١٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من صلى الصبح فهو فى جوار الله فلا تخفروا الله فى جاره ، ومن صلى العصر فهو فى جوار الله فلا تخفروا الله فى جاره » أخرجه الدارمى (ص - ١٧٣) .

١٤ - حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبى ﷺ أنه كان يقول : « من

صلى فى مسجد جماعة أربعين ليلةً لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عتقاً من النار » أخرجه ابن ماجه (ص - ٥٨) رواه عمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر ، وعمارة لم يسمع أنساً كما فى التهذيب (٧-٤٢٣) وقال البرقانى عن الدارقطنى : لم يلحق عمارة بن غزية أنساً وهو ثقة ، وكذا قال الترمذى : لم يلق أنساً ، وكذا فى الترغيب (١ - ٢٣٣) .

١٥ - حديث أبى هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « والذى نفسى بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ، ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ، ثم آمر رجلاً فيؤم الناس ، ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم ، والذى نفسى بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عظماً سميناً أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء » أخرجه مالك (ص-٤٥) والطيالسى (٩-٣٠٥) برقم (٢٣٢٤) وأحمد (٢-٣٧٧) والدارمى (ص - ١٥١) ومسلم (١ - ٢٣٢) والنسائى (١ - ١٣٥ و ١٣٦) وابن الجارود (ص - ١١٣) برقم (٣٠٤) وأبو عوانة (٢ - ٦) والبيهقى (٣ - ٥٥) .

١٦ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « من غدا إلى المسجد وراح أعد الله له فى الجنة نزلاً كلما غدا وراح » أخرجه أبو عوانة (١ - ٣٧٨) وابن زنجويه وابن لال وأبو الشيخ ، وفيه عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم ضعفه أحمد والدارقطنى وابن زنجويه والنسائى وباقى رجاله ثقات كما فى الكنز (٤ - ١٢١) برقم (٢٦١٩) قلت : ليس عند أبى عوانة عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم بل روى مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء .

١٧ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : كنا إذا فقدنا الرجل فى الفجر والعشاء أسأنا به الظن ، أخرجه ابن خزيمة (٢ - ٣٧٠ و ٣٧١) برقم (١٤٨٥) والحاكم (١ - ٢١١) والبيهقى (٣ - ٥٩) ورواه الطبرانى وابن

خزيمة فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٢٣٢) والبزار والطبرانى فى الكبير ورجال الطبرانى موثقون كما فى المجمع (٢ - ٤٠) وعن ابن حبان فى الموارد (ص-١٢٠) برقم (٤٢٧) وسعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤-٢٤٤) برقم (٥١٢٣) .

١٨ - حديث أبي الدرداء رضي الله عنه ، عن رجل من النخع قال : سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه حين حضرته الوفاة قال : أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، واعدد نفسك فى الموتى ، وإياك ودعوة المظلوم فإنها تستجاب ، ومن استطاع منكم أن يشهد الصلاتين: العشاء والصبح ولو حبواً فليفعل » رواه الطبرانى فى الكبير كما فى الترغيب (١ - ٢٣٢ و ٢٣٣) وقال : وسمى الرجل المبهم جابراً ولا يحضرنى حاله ، وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٠): رواه الطبرانى فى الكبير والرجل الذى من النخع لم أجد من ذكره وسماه جابراً .

١٩ - حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى العشاء فى جماعة فقد أخذ بحظه من ليلة القدر » رواه الطبرانى فى الكبير كما فى الترغيب (١ - ٢٣٣) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٤٠) : وفيه مسلمة بن على وهو ضعيف .

٢٠ - حديث أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من توضأ ثم أتى المسجد فصلى ركعتين قبل الفجر ثم جلس حتى يصلى الفجر كتبت صلاته يومئذ فى صلاة الأبرار وكتبت فى وفد الرحمن » رواه الطبرانى فى الكبير عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة كما فى الترغيب (١-٢٣٣) وفى المجمع (٢-٤١) وهو مختلف فى الاحتجاج به .

٢١ - حديث سهل بن سعد السعدى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« ليبشر المشاؤن فى الظلم إلى المساجد بنور تام يوم القيامة » أخرجه ابن ماجه (ص-٥٦) والحاكم (١-٢١٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٢٣٦) .

٢٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المشاؤن إلى المساجد فى الظلم أولئك الخواضون فى رحمة الله » أخرجه ابن ماجه (ص-٥٦).

٢٣ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بشر المشائين فى الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » أخرجه ابن ماجه (ص-٥٦).

٢٤ - حديث سلمان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من غدا إلى صلاة الصبح غدا براية الإيمان، ومن غدا إلى السوق غدا براية إبليس » أخرجه ابن ماجه فى التجارات (ص - ١٦١) وعنه فى الترغيب (١ - ٢٣٤) وابن ماجه وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦١٨ و ١٦٣١) .

٢٥ - حديث ميثم رضي الله عنه رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال : بلغنى أن الملك يغدو برايته مع أول من يغدو إلى المسجد ، فلا يزال بها معه حتى يرجع فيدخل بها منزله ، وإن الشيطان يغدو برايته إلى السوق مع أول من يغدو ، فلا يزال بها معه حتى يرجع فيدخلها منزله » رواه ابن أبى عاصم وأبو نعيم فى معرفة الصحابة وغيرها كما فى الترغيب (١ - ٢٣٥) .

٢٦ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « من مشى فى ظلمة الليل إلى المساجد لقى الله عزّ وجلّ بنور يوم القيامة » رواه الطبرانى فى الكبير بإسناد حسن وابن حبان فى صحيحه نحوه كما فى الترغيب (١ - ٢٣٥) وقال الهيثمى فى المجمع (٢-٣٠): رجاله ثقات، ولأبى الدرداء أيضاً عند الطبرانى « من مشى فى ظلمة ليل إلى مسجد آتاه الله نوراً يوم القيامة » وفيه جنادة بن أبى خالد ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى

مصنفه وأبو يعلى وابن حبان والبيهقى فى شعب الإيمان وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ١٢١) برقم (٢٦٠٧) .

٢٧ - حديث أبى مالك الأشجعى عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من صلى الصبح فهو فى ذمة الله وحسابه على الله » رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورواته رواة الصحيح إلا الهيثم بن يمان وتكلم فيه فللحديث شواهد، قاله المنذرى فى الترغيب (١ - ٢٥٤) (أبو مالك) هو سعد بن طارق ، وقال الهيثمى فى المجمع (١-٢٩٧): وفيه الهيثم بن يمان ضعفه الأزدى وبقية رجاله رجال الصحيح ، وعنه فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦١٤) .

٢٨ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، إن الحجاج أمر سالم بن عبد الله بقتل رجل ، فقال له سالم : أصليت الصبح ؟ فقال الرجل : نعم ، فقال : انطلق ، فقال له الحجاج: ما منعك من قتله ؟ فقال سالم : حدثنى أبى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « من صلى الصبح كان فى جوار الله يومه » فكرهت أن أقتل رجلاً قد أجاره الله ، فقال الحجاج لابن عمر : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ فقال ابن عمر : نعم ، رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحمانى ضعفه أحمد ووثقه يحيى بن معين وله طريق أطول من هذه تأتى فى الفتن كما فى المجمع (١ - ٢٩٦) .

٢٩ - حديث أبى بكر الصديق رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى الصبح فهو فى ذمة الله فلا تخفروا الله فى عهده ، فمن قتله طلبه الله حتى يكبه فى النار على وجهه » أخرجه ابن ماجه فى الفتن (ص - ٢٨٣) وعنه فى الترغيب (١-٢٣٤) وابن ماجه وابن عساكر كما فى الكنز (٤-٨١) برقم (١٦٣٨).

٣٠ - حديث أبى بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى الصبح فى جماعة فهو فى ذمة الله ، فمن أخفر ذمة الله كبه الله فى النار لوجهه »

أورده المنذرى فى الترغيب (١ - ٢٥٦) وقال : رواه ابن ماجه والطبرانى فى الكبير واللفظ له، ورجال إسناده رجال الصحيح، وكذا فى المجمع (١-٢٩٦) عن الطبرانى فى الكبير فقط ، أقول: بحثت حديث أبى بكرة رضي الله عنه فى ابن ماجه فلم أظفر به، نعم قد وجدت حديث أبى بكر الصديق رضي الله عنه وقد أخرجته آنفاً، فإن كان الخطأ مطبعياً فى الترغيب كما هو مشاهد فى مواضع عديدة فهما واحد وإلا فلينظر أين أخرجه ابن ماجه فى سننه، وأورده الهيثمى فى المجمع (٢-٤١) وقال: رواه الطبرانى فى الكبير أثناء حديث وهذا لفظه ورجاله رجال الصحيح، وعنه فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦٢٢) .

٣١ - حديث عتبة بن عبد رضي الله عنه ، عن يزيد بن زيد الجرجانى قال: رحت إلى المسجد فلقينى عتبة بن العبد المازنى رضي الله عنه فقال لى : أين تريد ؟ فقلت : إلى المسجد ، فقال : أبشر فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد يخرج من بيته إلى غدو أو رواح إلى المسجد إلا كانت خطاه خطوة كفارة وخطوة درجة » أخرجه أحمد (٤-١٨٥) والطبرانى فى الكبير وفيه يزيد بن زيد الجرجانى لم يرو عنه غير محمد بن زياد وبقية رجاله موثقون كما فى المجمع (٢-٢٩) .

٣٢ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما يقول : قال رسول الله ﷺ : « من راح إلى مسجد الجماعة فخطوة تمحو سيئةً ، وخطوة تكتب له حسنةً ذاهباً وراجعاً » أخرجه أحمد (٢ - ١٧٢) والطبرانى فى الكبير ورجال الطبرانى رجال الصحيح ورجال الإمام أحمد فيهم ابن لهيعة كما فى المجمع(٢-٢٩).

٣٣ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الغدو والرواح إلى المسجد من الجهاد فى سبيل الله » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه القاسم ابن عبد الرحمن وفيه اختلاف كما فى المجمع (٢ - ٢٩) .

٣٤ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« بشر المشائين فى الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » رواه الطيالسى (٩ - ٢٩٤) برقم (٢٢١٢) وأبو يعلى وفيه عبد الحكم بن عبد الله وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٣٠) .

٣٥ - حديث زيد بن حارثة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « بشر المشائين فى الظلم إلى المساجد بنور تام يوم القيامة » رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه ابن لهيعة وهو مختلف فى الاحتجاج به كما فى المجمع (٢-٣٠) .

٣٦ - حديث عائشة رضى الله عنها مثل حديث زيد بن حارثة ﵁ ، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه الحسن بن على الشروى، قال الذهبي : لا يعرف وفى حديثه نكرة ، قال الأزدى ، لايتابع عليه ، كما فى المجمع (٢-٣٠) .

٣٧ - حديث أبى هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ليضيء للذين يتخللون إلى المساجد فى الظلم بنور ساطع يوم القيامة » رواه الطبرانى فى الأوسط وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ - ٣٠) .

٣٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما نحو حديث زيد بن حارثة ﵁ ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه العباس بن عامر الضبى ، ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ٣٠) .

٣٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مثل حديث زيد بن حارثة ﵁ ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه داود بن الزبرقان ، ضعفه ابن معين وابن المدينى وأبو زرعة ، وقال البخارى : مقارب الحديث كما فى المجمع (٢ - ٣٠) .

٤٠ - حديث أبى موسى الأشعرى ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « بشر المشائين فى الظلمات إلى المساجد بنور عظيم من عند الله يوم القيامة » رواه الطبرانى فى الكبير والبزار وفيه محمد بن عبد الله بن عمير بن عبيد وهو منكر الحديث ، كما فى المجمع (٢ - ٣١) .

٤١ - حديث أبي أمامة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: « بشر المدلجين إلى المساجد فى الظلم بمنابر من نور يوم القيامة، يفزع الناس ولا يفزعون » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه سلمة العبسى عن رجل من أهل بيته ولم أجد من ذكرهما، قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٣١) .

٤٢ - حديث عائشة رضى الله عنها أن النبي ﷺ قال : « لو يعلم الناس ما فى شهود العتمة ليلة الأربعاء لأتوها ولو حبواً » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه زكريا بن منظور وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٤٠) .

٤٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى العشاء فى جماعة وصلى أربع ركعات قبل أن يخرج من المسجد كان كعدل ليلة القدر » رواه الطبرانى فى الأوسط وفى إسناده ضعيف غير متهم بالكذب كما فى المجمع (٢ - ٤٠) .

٤٤ - حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما صلاة أثقل على المنافقين من صلاة العشاء والفجر ، ولو يعملون ما فيهما من الفضل لأتوهما ولو حبواً » رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٤٠) .

٤٥ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : كنا إذا فقدنا الرجل فى صلاة الغداة أسأنا به الظن، رواه البزار ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢-٤٠) .

٤٦ - حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال : رسول الله ﷺ : « من صلى الغداة فأصيبت ذمته فقد استبيح حمى الله وأخفرت ذمته وأنا طالب بذمته » رواه أبو يعلى كما فى الترغيب (١ - ٢٥٥) وفيه يزيد الرقاشى وهو ضعيف وقد وثق كما فى المجمع (١ - ٢٩٦) .

٤٧ - حديث أنس رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من

صلى الغداة فهو فى ذمة الله فإياكم أن يطلبكم الله بشيءٍ من ذمته » رواه أبو يعلى والبزار والطبرانى فى الأوسط، وفيه صالح بن بشير المرى وهو ضعيف كما فى المجمع (١ - ٢٩٦) ورواه أبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦٢٤) .

٤٨ - حديث أبى بكرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى الغداة فهو فى ذمة الله، يا ابن آدم لا يطلبنك الله بشيءٍ من ذمته » أخرجه الطبرانى فى الكبير وفى إسناده مقال كما فى المجمع (١ - ٢٩٧) والكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦٢١) .

٤٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « أفضل الصلاة عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة فى جماعة » أخرجه أبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى شعب الإيمان والطبرانى فى الكبير والديلمى وعنده : « أفضل الأعمال إلخ » كما فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦١٧ و ١٦٢٥) .

٥٠ - حديث عمارة بن رويبة ﵁ مرفوعاً : « من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وشهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة » رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦٢٨) .

٥١ - حديث أنس ﵁ مرفوعاً : « من صلى الغداة والعشاء فى جماعة لا تفوته ركعة كتب له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق » أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ٨٠) برقم (١٦٢٩) .

٥٢ - حديث أنس ﵁ مرفوعاً : « من صلى أربعين يوماً صلاة الفجر والعشاء الآخرة فى جماعة أعطاه الله براءتين : براءة من النار وبراءة من النفاق » أخرجه الخطيب وابن عساكر وابن النجار كما فى الكنز (٤-٨٠) برقم (١٦٣٠) وأورده ابن الجوزى فى العلل كما فى التلخيص (٢ - ٢٧) .

٥٣ ـ حديث أبي عبيدة رضي الله عنه مرفوعاً: « ما من الصلوات الخمس صلاة أفضل من صلاة الفجر يوم الجمعة فى الجماعة ، وما أحسب من شهدها منكم إلا مغفوراً له » رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وأبو نعيم فى المعرفة كما فى الكنز (٤ ـ ٨١) برقم (١٦٣٣) .

٥٤ ـ حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً : « من صلى الصبح فهو مؤمن وهو فى جوار الله فلا تخفروا الله فى جواره » أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز (٤ ـ ٨١) برقم (١٦٤٠) .

٥٥ ـ حديث ابن أم مكتوم رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ! إن لى قائداً لا يلاومنى فى هاتين الصلاتين ، قال : « أى الصلاتين ؟ » قلت : العشاء والصبح ، فقال النبي ﷺ : « لو يعلم القاعد عنهما ما فيهما لأتوهما ولو حبواً » أخرجه البيهقى (٣ ـ ٥٨) والحاكم كما فى الكنز (٤ ـ ٨٧) برقم (١٨١٠).

٥٦ ـ حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه مرفوعاً : « إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر ، ولو علموا ما فيهما من الفضل لأتوهما ولو حبواً » أخرجه الخطيب وابن عساكر كما فى الكنز (٤ ـ ٨٧) برقم (١٨١٣) .

٥٧ ـ حديث حارثة بن وهب الخزاعى رضي الله عنه مرفوعاً : « بشر المشائين فى الظلم إلى المساجد للصلاة فى جماعة بالنور التام من الله يوم القيامة » رواه أبو نعيم كما فى الكنز (٤ ـ ١٢٠) برقم (٢٦٠٣) .

٥٨ ـ حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « بشر المشائين فى الظلم إلى الصلاة بنور ساطع يوم القيامة بين أيديهم وعن شمائلهم » أخرجه ابن النجار كما فى الكنز (٤ ـ ١٢١) برقم (٢٦٠٥) .

٥٩ ـ حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعاً: « إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه، ثم خرج إلى المسجد لا ينزعه إلا الصلاة لم تزل رجله اليسرى تمحو سيئةً

وتكتب له اليمنى حسنةً حتى يدخل المسجد، ولو يعلم الناس ما فى العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً » أخرجه الطبرانى فى الكبير والحاكم والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ١٢١) برقم (٢٦٢٤) .

٦٠ - حديث أنس ﵁ مرفوعاً « يا عثمان بن مظعون ! من صلى صلاة الفجر فى جماعة ، ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له فى الفردوس سبعون درجةً بعد ما بين كل درجتين كحضر الفرس الجواد المضمر سبعين سنةً إلى أن قال : « ومن صلى العشاء فى جماعة كان كقيام ليلة القدر » أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٩٥) .

٦١ - حديث عثمان ﵁ مرفوعاً : « لأن أصلى الصبح فى جماعة أحب إلىَّ من أن أصلى ليلةً ، ولأن أصلى العشاء فى جماعة أحب إلىَّ من أن أصلى نصف ليلة » أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٩٦) .

٦٢ - حديث أنس ﵁ مرفوعاً : « من لم تفته الركعة الأولى أربعين صباحاً كتب الله له براءتين : براءة من النار وبراءة من النفاق » أخرجه الخطيب كما فى الكنز (٤ - ١٢٠) برقم (٢٥٩٩) .

٦٣ - حديث مرسل عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال : « بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح لا يستطيعونها » أو نحو هذا، أخرجه مالك (ص - ٤٦) .

٦٤ - حديث مرسل عن زيد بن أسلم عن جدته : « من صلى صلاة الصبح كان فى جوار الله حتى يمسى، ومن صلى صلاة العصر كان فى جوار الله فلا تخفروا الله فى جواره ، فإن من يخفر الله فى جواره يطلبه ثم أدركه ثم يكبه على منخره ، رواه نعيم بن حماد فى الفتن كما فى الكنز (٤-٨١) برقم (١٦٣٢).

٦٥ - حديث مرسل عن مجاهد : « شهودهما العشاء والصبح أفضل من قيام ما بينهما » أخرجه عبد الرزاق فى مسنده (١-٥٢٦ و٥٢٧) برقم (٢٠١٢) كما فى الكنز (٤ - ٨٧) برقم (١٨٠٨) .

٦٦ - حديث معضل عن عبد الرحمن بن حرملة أن رسول الله ﷺ قال: « بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح لا يستطيعونهما » أو نحو هذا، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ١٣٦) والبيهقى (٣ - ٥٩) .

الفصل الثالث

١ - عن أبى بكر بن سليمان بن أبى حثمة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد سليمان بن أبى حثمة فى صلاة الصبح ، وإن عمر بن الخطاب غدا إلى السوق ومسكن سليمان بين السوق والمسجد ، فمرَّ على الشفاء أمّ سليمان فقال لها : لم أر سليمان فى صلاة الصبح ؟ ! فقالت : إنه بات يصلى فغلبته عيناه ، فقال عمر : لأن أشهد صلاة الصبح فى الجماعة أحبُّ إلىَّ من أن أقوم ليلة ، أخرجه مالك (ص - ٤٦) ومحمد (ص - ١٤٠) وعبد الرزاق (١-٥٢٦) برقم (٢٠١١) وابن أبى شيبة (١ - ٣٣٣) وعن مالك فى الترغيب (ص - ٢٣٥) وفى الكنز (٤ - ٢٤٣) برقم (٥١٠٦ و ٥١٠٧) : رواه مالك وعبد الرزاق والبيهقى فى الشعب وابن أبى شيبة وسعيد بن منصور .

٢ - عن عبد الرحمن بن أبى عمرة الأنصارى أنه قال: جاء عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى صلاة العشاء فرأى أهل المسجد قليلاً ، فاضطجع فى مؤخر المسجد ينتظر الناس أن يكثروا، فأتاه ابن أبى عمرة فجلس إليه فسأله من هو؟ فأخبره، فقال : ما معك من القرآن ؟ فأخبره ، فقال له عثمان : من شهد العشاء فكأنما قام ليلة ، أخرجه مالك (ص - ٤٦) وعبد الرزاق (١-٥٢٥ و٥٢٦)

برقم (٢٠٠٩) وعن مالك فى الكنز (٤-٨٠) برقم (١٦٢٠) .

٣ - عن ابن جريج قال : سمعت ابن أبي مليكة يقول : جاءت شفاء إحدى نساء (بنى) عدى بن كعب عمر فى رمضان، فقال: ما لى لا أرى أبا حثمة - لزوجها - شهد الصبح وهو أحد رجال بنى عدى بن كعب ، قالت : يا أمير المؤمنين ! دأب ليلته فكسل أن يخرج فصلى الصبح ثم رقد ، فقال: والله لو شهدها لكان أحب إلىّ من دؤبه (١) ليلته ، أخرجه عبد الرزاق (١-٥٢٦) برقم (٢٠١٠) وعنه فى الكنز (٤ - ٢٤٣) برقم (٥١١٠) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٠١١) عن سليمان بن أبى حثمة عن الشفاء بنت عبد الله قالت : دخل علىّ بيتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوجد عندى رجلين نائمين ، فقال : وما شأن هذين ما شهدا معى الصلاة ؟ قلت: يا أمير المؤمنين! صليا مع الناس وكان ذلك فى رمضان ، فلم يزل يصليان حتى أصبحا وصليا الصبح وناما ، فقال عمر : لأن أصلى الصبح فى جماعة أحبُّ إلىّ من أن أصلى ليلةً حتى أصبح ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٤٣) برقم (٥١١١) .

٥ - وفيه أيضاً (١ - ٥٢٧) برقم (٢٠١٣) عن قتادة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لأن أصلى العشاء فى جماعة أحبُّ إلىّ من أن أحيي الليل كله.

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٠١٤) عن عبد الرزاق عن يحيي بن أبى كثير قال : كانت تعدل صلاة الصبح فى جماعة بقيام الليل كله ، وصلاة العشاء بنصف الليل .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٠١٦) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما

---

(١) وفى الهامش فى ص: دوبه، وفى الكنز: دأبه، والدأب والدؤب فى العمل : الاستمرار عليه .

قال: كان إذا شهد العشاء الآخرة مع الناس صلى ركعات ثم نام، وإذا لم يشهدها فى جماعة أحيى ليله، قال: أخبرنى بعض أهل معمر أنه كان يفعله ، فحدثت به معمراً قال : كان أيوب يفعله .

٨ - وفيه أيضاً (١ - ٥٢٨) برقم (٢٠١٧) عن قتادة عن ابن المسيب قال : من صلى المغرب والعشاء فى جماعة لم تفته خير ليلة القدر .

٩ - وفيه أيضاً (١-٥٢٩) برقم (٢٠٢٣) عن أبى عمير بن أنس قال: حدثنى عمومة لى من الأنصار من أصحاب النبى ﷺ يقول : ما شهدهما منافق يعنى الفجر والعشاء.

١٠ - عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كنا إذا فقدنا الرجل فى صلاة العشاء وصلاة الفجر أسأنا به الظن ، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٣٣٢) .

١١ - وفيه أيضاً عن أبى الدرداء رضي الله عنه أنه قال فى مرضه الذى مات فيه: ألا احملونى ، قال: فحملوه فأخرجوه، فقال: اسمعوا وبلغوا من خلفكم حافظوا على هاتين الصلاتين: العشاء والصبح، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموها ولو حبواً على مرافقكم و ركبكم .

١٢ - وفيه أيضاً (١ - ٣٣٣) عن أبى عمرة الأنصارى قال : جئت وعثمان رضي الله عنه جالس فى المسجد صلاة العشاء الآخرة ، فجلست إليه فقال عثمان: شهود صلاة الصبح كقيام ليلة وصلاة العشاء كقيام نصف ليلة .

١٣ - وفيه أيضاً عن أبى عبد الرحمن عن عمر رضي الله عنه (قال :) لأن أصليهما فى جماعة أحب إلىَّ من أن أحيي ما بينهما ، ومثله عن ابن أبى ليلى عن عمر ، وأخرجه البيهقى فى شعب الإيمان وسعيد بن منصور فى سننه وعبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ٢٤٣) برقم (٥١٠٦ و ٥١٠٧) .

١٤ - وفيه أيضاً عن ابن أبى ليلى عن عمر رضي الله عنه قال : لأن أشهد العشاء

والفجر فى جماعة أحبُّ إلىَّ من أن أحيي ما بينهما .

١٥ - وفيه أيضاً عن الحسن قال : لأن أشهد العشاء والفجر فى جماعة أحبُّ إلىَّ من أن أحيي ما بينهما .

١٦ - عن عنبسة بن الأزهر قال : تزوج الحارث بن حسان وكانت له صحبة وكان الرجل إذ ذاك إذا تزوج تخدر أياماً فلا يخرج لصلاة الغداة ، فقيل له : أتخرج وإنما بنيت بأهلك فى هذه الليلة ؟ قال : والله إن امرأة تمنعنى من صلاة الغداة فى جمع لامرأة سوء ، رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ - ٤١) .

١٧ - عن إبراهيم قال : كان يقال : لا يحافظ على صلاة العشاء والفجر منافق ، أخرجه الضياء فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٠) برقم (٤٣١٣).

١٨ - عن أبى الدرداء رضي الله عنه قال : ليعقبن الله المشائين إلى المساجد فى الظلم نوراً تاماً يوم القيامة ، أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٢٤٤) برقم (٥١١٧) .

باب ما جاء فى فضل الصف الأوّل

قوله : وفى الباب عن جابر ، وابن عباس ، وأبى سعيد ، وأبى ، وعائشة ، والعرباض بن سارية ، وأنس رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأوّل

١ - حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خير صفوف الرجال مقدمها وشرها مؤخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها مقدمها » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٧٩ و ٣٨٥) وأحمد (٣ - ٢٩٣ و ٣٣١ و ٣٨٧)

وابن ماجه (ص - ٧٠) وابن أبى شيبة وأحمد وابن ماجه وأبو يعلى وابن منيع وأبو نعيم فى الحلية والضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٥٣ و ٢٩٥٥) .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما وقد أخرجه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير بلفظ : قال : قال رسول الله ﷺ : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وشر صفوف النساء أولها وخيرها آخرها » أورده الهيثمى فى المجمع (٢-٩٣) وقال: أخرجه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير ورجاله موثقون، وعند الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤-١٣٣) برقم (٢٨٨٧).

٣ - حديث أبى سعيد ﵁ عن النبى ﷺ سمعه يقول : « خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٧٩ و ٣٨٥) وأحمد (٣ - ٣ و ١٦) وابن خزيمة (٣ - ٢٨) برقم (١٥٦٢) وأبو يعلى ورجاله ثقات ليس فيهم ابن عقيل فى رواية ، وفى أخرى ابن عقيل وفى الاحتجاج به خلاف وقد وثقه غير واحد كما فى المجمع (٢ - ٩٣) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١١٣) برقم (٣٨٥) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٥٤) .

٤ - حديث أبى ﵁ قال : صلى بنا رسول الله ﷺ فقال : « أشاهد فلان ؟ » قالوا : لا ، قال : « إن هاتين الصلاتين يعنى العشاء والصبح أثقل على المنافقين ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً ، والصف الأول على مثل صف الملائكة ، ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه، وصلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده ، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل ، وما كان أكثر فهو أحبّ إلى الله عزّ وجلّ » أخرجه الطيالسى (٢ - ٧٥) برقم (٥٥٤) وعبد الرزاق (١ - ٥٢٣ و ٥٢٤) برقم (٢٠٠٤) وابن

أبى شيبة (١ - ٣٧٩) وأحمد (٥ - ١٤٠) وأبو داود (١ - ٨٢) والنسائى (١-١٣٥) وابن خزيمة (٣-٢٥) برقم (١٥٥٣) والحاكم (١-٢٤٨ و ٢٨٧ و ٢٨٨) والبيهقى (٣-٦١ و ٦٧ و ٦٨ و ١٠٢) والبغوى (٣-٣٤٣ و ٣٤٤) برقم (٧٩٠) وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما كما فى الترغيب (١ - ٢٢٨ و ٢٣٤) وعن ابن حبان فى الموارد (ص - ١٢١) برقم (٤٢٩ و ٤٣٠) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٥٠) والطيالسى وأحمد والدارمى وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقى والضياء المقدسى فى المختارة وعبد بن حميد وأبو يعلى والدارقطنى فى الأفراد والرؤيانى وابن عساكر وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ - ٢٤٤ و ٢٤٥) برقم (٥١٣٠ و ٥١٣١) .

٥ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن الله وملائكته يصلون على الذى يصلى فى الصف الأول » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٦) برقم (٢٤٧٠) .

٦ - حديث العرباض بن سارية رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ استغفر للصف المقدم ثلاثاً وللثانى مرةً ، أخرجه الطيالسى (٥ - ١٦٠) برقم (١١٦٣) وعبد الرزاق (٢ - ٥١ و ٥٢) برقم (٢٤٥٢) وابن أبى شيبة (١ - ٣٧٩) وأحمد (٤ - ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨) والدارمى (ص - ١٥٠) وابن ماجه (ص - ٧٠) والنسائى (١ - ١٣١) وابن خزيمة (٣ - ٢٧) برقم (١٥٥٨) والحاكم (١ - ٢١٤) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، وقد اتفقا على الاحتجاج برواية غير الصحابى على ما تقدم ذكرى له من أفراد التابعين ، وأخرجه أيضاً فى (١ - ٢١٧) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على الوجوه كلها إلا أن الشيخين لم يخرجاه لعلة الرواية عن العرباض وهو مما قدمت فيه

القول ، وأخرجه البيهقى (٣ - ١٠٢ و ١٠٣) والبغوى (٣ - ٣٧٢) برقم (٨١٦) وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٢٨٠) وعن ابن حبان فى الموارد (ص - ١١٤) برقم (٣٩٥) وفى الكنز (٤ - ٢٥٥) و ٥٣٢٨ و ٥٣٢٩) عن ابن أبى شيبة والنسائى وعبد الرزاق وابن ماجه .

٧ - حديث أنس ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « أتموا الصف الأول ثم الذى يليه، فإن كان نقصاً فليكن فى الصف المؤخر » أخرجه أحمد (٣ - ١٣٢ و٢١٥ و٢٣٣) وأبو داود (١ - ٩٨) والنسائى (١ - ١٣١) والبيهقى (٣-١٠٢) والبغوى (٣ - ٣٧٤) وأحمد وأبو داود والنسائى وابن حبان وابن خزيمة والضياء فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٩٠٣) .

٨ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث أبى هريرة ﵁ أن النبى ﷺ قال : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها » أخرجه الطيالسى (١٠ - ٣١٦) برقم (٢٤٠٨) وأحمد (٢ - ٢٤٧ و ٣٣٦ و ٣٥٤ و ٣٦٧ و ٤٨٥) والدارمى (ص - ١٥٠) ومسلم (١ - ١٨٢) وابن ماجه (ص - ٧٠) وأبو داود (١ - ٩٩) والنسائى (١ - ١٣١) وابن الجارود (ص - ١١٧) برقم (٣١٧) وابن خزيمة (٣ - ٢٨ و ٩٦) برقم (١٥٦١ و ١٦٥٣) وأبو عوانة (٢ - ٣٧ و ٣٨) والبيهقى (٣ - ٩٠ و ٩٧ و ٩٨) والبغوى (٣ - ٣٧١) برقم (٨١٥) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١١٢) برقم (٣٨٤) وفى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٨٧) : رواه ابن عدى ومسلم .

٩ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث أبى هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا إليه لاستهموا » الحديث ، رواه مالك (ص - ٢٣) وعبد الرزاق

(١ - ٥٢٤ و ٥٢٥) برقم (٢٠٠٧) وأحمد (٢ - ٢٣٦ و ٢٧٨ و ٣٠٣ و ٣٧٤ و ٥٣٣) والبخارى (١-٨٦ و٩٠ و ١٠٠ و ٣٧٠) ومسلم (١-١٨٢) والترمذى فى الباب نفسه (١ - ٣١) والنسائى (١ - ٩٣ و ١٠٩) وابن خزيمة (٣ - ٢٥) برقم (١٥٥٤) وأبو عوانة (١ - ٣٣٣) و (٢-٣٧) والبيهقى (١ - ٤٢٨) والبغوى معلقاً فى (٣ - ٣٧٠) .

الفصل الثاني

١ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة فيمسح عواتقنا وصدورنا ويقول : « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، إن الله عزّ وجلّ وملائكته يصلون على الصف الأول » أو قال : « على الصفوف الأول » أخرجه الطيالسى (٣ - ١٠١) برقم (٧٤١) وعبد الرزاق (٢ - ٤٥ و ٥١) برقم (٢٤٣١ و ٢٤٤٩) وابن أبي شيبة (١ - ٣٧٨) وأحمد (٤ - ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٩٦ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و٣٠٤) والدارمى (ص - ١٥٠) وابن ماجه (ص - ٧٠) وأبو داود (١ - ٩٧) والنسائى (١ - ١٠٦ و ١٣٠) وابن خزيمة (٣ - ٢٤و ٢٦) برقم (١٥٥٢ و١٥٥٦ و١٥٥٧) والبيهقى (٣ - ١٠٣) والبغوى (٣ - ٣٧٢ و ٣٧٣) برقم (٨١٧ و ٨١٨) وابن خزيمة فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٢٨٢) وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٢٩٠) وأحمد والنسائى والضياء فى المختارة كما فى الكنز (٤-١٣٢) برقم (٢٨٦٩) وبرقم (٢٨٧٠) عن أبي داود، وبرقم (٢٨٧١) عن النسائى، وفى (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٩٦): رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم، وفى (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٢٩): رواه عبد الرزاق ، وبرقم (٢٩٣٠) عن ابن حبان ، وفى (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٣٨) : رواه ابن ماجه وأبو داود ، وبرقم (٢٩٤٨ و ٢٩٤٩)

عن ابن أبى شيبة .

٢ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رأى فى أصحابه تأخراً فقال : « أئتموا بى وليأتم بكم من بعدكم ، ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله » أخرجه الطيالسى (٩-٢٨٧) برقم (٢١٦٢) ومسلم (١-١٨٢) وابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو داود (١ - ٩٩) والنسائى (١ - ١٢٨) وابن خزيمة (٣ - ٢٧ و ٥٢) برقم (١٥٦٠ و ١٦١٢) وأبو عوانة (٢ - ٤٢) والبيهقى (٣ - ١٠٣) والبغوى (٣ - ٣٧٠) برقم (٨١٤) وابن حبان كما فى الموارد (ص-١١٣) برقم (٣٨٦) والطيالسى وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن خزيمة وأبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٥٨ و ٢٩٥٩) وفى (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣٢٣) : رواه أبو عوانة .

٣ - حديث أبى بن كعب رضي الله عنه ، عن قيس بن عباد قال : قدمت المدينة للقاء أصحاب محمد ﷺ ، فلم يكن فيهم أحد أحب إلىّ لقاءً من أبى بن كعب ، فقمت فى الصف الأول وخرج عمر مع أصحاب محمد ﷺ ، فجاء رجل فنظر فى وجوه القوم فعرفهم غيرى ، فنحانى وقام فى مكانى ، فما عقلت صلاتى ، فلما صلى قال لى : يا بنى ! لا يسوءك الله فإنى لم آت الذى أتيت بجهالة ولكن رسول الله ﷺ قال لنا : « كونوا فى الصف الذى يلينى » وإنى نظرت فى وجوه القوم فعرفتهم غيرك ، الحديث أخرجه الطيالسى (٢-٧٥) برقم (٥٥٥) وعبد الرزاق (٢ - ٥٣ و ٥٤) برقم (٢٤٦٠) والنسائى (١ - ١٣٠) والطحاوى (١ - ١١١) .

٤ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال قوم يتخلفون عن الصف الأول حتى يخلفهم الله فى النار » أخرجه عبد الرزاق

(٢ - ٥٢) برقم (٢٤٥٣) وأبو داود (١ - ٩٩) وابن خزيمة (٣ - ٢٧) برقم (١٥٥٩) والبيهقى (٣ - ١٠٣) وابن خزيمة وابن حبان كما فى الترغيب (١ - ٢٧٨ و ٢٨٩) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٤) برقم (٣٩٢) وعن أبي داود فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩١٥) وفى (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٦١ و ٢٩٦٢) : رواه أبو داود والبيهقى وعبد الرزاق .

٥ - حديث النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: « إن الله عزّ وجلّ وملائكته يصلون على الصف الأول أو الصفوف الأول » أخرجه أحمد (٤ - ٢٦٩) وإسناده جيد كما فى الترغيب (١ - ٢٨٢) وقال الهيثمى (٢ - ٩١) : رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات ، ورواه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٧٩٦) .

٦ - حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول » قالوا : وعلى الثانى ؟ قال : « إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول » قالوا : يا رسول الله ! وعلى الثانى ؟ قال : « وعلى الثانى » الحديث، أخرجه أحمد (٥ - ٢٦٢) وقال المنذرى فى الترغيب (١ - ٢٨٢) : رواه أحمد بإسناد لا بأس به والطبرانى وغيره ، وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٩١): رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد موثقون، وفى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٧٧٢) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير برقم (٢٨٧٢) .

٧ - حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « احضروا الذكر وادنوا من الإمام ، فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر فى الجنة وإن دخلها » أخرجه أحمد (٥ - ١١) .

٨ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « لو تعلمون أو يعلمون

ما فى الصف المقدم لكانت قرعةً » أخرجه مسلم (١ - ١٨٢) وابن ماجه (ص - ٧٠) وابن خزيمة (٣ - ٢٥) برقم (١٥٥٥) والبيهقى (٣ - ١٠٢) وعن مسلم وابن ماجه فى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٨٦) .

٩ - حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول » أخرجه ابن ماجه (ص - ٧٠) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٩٦) .

١٠ - حديث جابر رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « إن الله تبارك وتعالى وملائكته يصلون على الصف الأول » رواه البزار وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثقه جماعة كما فى المجمع (٢-٩٢) وعنه فى الكنز (٤-١٣٣) برقم (٢٨٩٦) .

١١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ استغفر للصف الأول ثلاثاً ، وللثانى مرتين ، وللثالث مرةً ، رواه البزار وفيه أيوب بن عتبة ضعف من قبل حفظه ، قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٩٢) .

١٢ - حديث الحكم بن عمير رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « للصف الأول فضل على الصفوف » رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه يحي بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٩٢) والكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٨٤) .

١٣ - حديث عامر رضي الله عنه ، عن عبد العزيز بن رفيع قال : حدثنى عامر بن مسعود القرشى وزاحمنى بمكة أيام الزبير عند المقام فى الصف الأول ، قال : قلت له : أكان يقال : فى الصف الأول خير ؟ قال : أجل ! والله لقد قال رسول الله ﷺ : « لو يعلم الناس ما فى الصف الأول ما صفوا فيه إلا بقرعة أوسهمة » رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات إلا أن عامر بن مسعود اختلف

فى صحبته كما فى المجمع (٢ - ٩٣) .

١٤ - حديث أنس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها » رواه البزار ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٩٣) .

١٥ - حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلى، ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين فى رواية وضعفه فى أخرى كما فى المجمع (٢ - ٩٣) .

١٦ - حديث أبى أمامة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٩٣) والكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٨٧) .

١٧ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « عليكم بالصف الأول وعليكم بالميمنة منه ، وإياكم والصف بين السوارى » رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه إسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢-٩٢) وأخرجه الطبرانى فى الكبير وابن أبى شيبة كما فى الكنز فى (٤ - ١٣٢ و ٣٥) برقم (٢٨٨٥ و ٢٩٥١) .

١٨ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً : « أمنع الصفوف من الشيطان الصف الأول » أخرجه أبو الشيخ كما فى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٨٧).

١٩ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « تقدموا فأتموا بى وليأتمَّ بكم من بعدكم ، ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله يوم القيامة » رواه ابن عدى والباوردى كما فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٥٧) .

٢٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من ترك الصف الأول مخافة أن يؤذى أحداً أضعف الله له أجر الصف الأول » رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى الترغيب (١ - ٢٨٥) .

٢١ - حديث فاطمة بنت قيس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها » أخرجه الحارث فى مسنده كما فى المطالب (١ - ١٠٩) برقم (٣٩٦) .

٢٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً « إذا نزلت الرحمة على أهل المسجد بدأت بالإمام ثم أخذت يميناً ثم عطفت على الصفوف » أخرجه الديلمى كما فى الكنز (٤ - ١٢١) برقم (٢٦١٠) .

٢٣ - حديث مرسل عن أبى صالح وعلى بن ربيعة قالا : صلى رسول الله ﷺ صلاة العشاء ثم قال : « إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥١) برقم (٢٤٥٠) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٤٨) .

٢٤ - حديث مرسل عن داود بن أبى هند قال : حدثت أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! دلنى على عمل أعمله ، قال : « كن إمام قومك ، فإن لم تستطع فكن مؤذنهم » قال : فإن لم أستطع ؟ قال : « فكن فى الصف الأول » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٧٨) .

٢٥ - حديث مرسل عن عامر بن مسعود القرشى قال : قال رسول الله ﷺ : « لو يعلم الناس ما فى الصف الأول ما صفوا فيه إلا بقرعة » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٧٩) وفى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٥٢) : رواه ابن أبى شيبة والطبرانى فى الكبير وسعيد بن منصور .

٢٦ - حديث مرسل عن مجاهد قال : رأى رسول الله ﷺ فى الصف المقدم رقةّ فقال : « إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول » فازدحم الناس عليه ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٧٩) .

٢٧ - حديث معضل عن عبد الرحمن بن حرملة أن رسول الله ﷺ قال : « بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح لا يستطيعونها » أو نحو هذا ، كما فى مسند الشافعى (١ - ١٠٢) برقم (٢٩٦) .

الفصل الثالث

١ - عن عمرو بن دينار أنه سمع يحي بن جعدة يقول : أحقّ الصفوف بالإتمام أولها، إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥١) برقم (٢٤٥١) وعنه فى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣٢٢) .

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٢) برقم (٢٤٥٤) عن عبد الله بن شداد أن ابن مسعود رضي الله عنه قال : إن الله وملائكته يصلون على الذين يتقدمون الصفوف بصلاتهم يعنى الصف المقدم ، ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه رجل لم يسم ، كما فى المجمع (٢-٩٢) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٢٥٥) برقم (٥٣٢٧).

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٥٥) عن عبيد الله بن أبى يزيد قال : رأيت المسور بن مخرمة يتخلل الصفوف حتى ينتهى إلى الأول والثانى .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٣) برقم (٢٤٥٩) عن أبى عثمان النهدى قال : كان عمر رضي الله عنه (يأمر بتسوية الصفوف) ويقول : تقدم يا فلان أراه قال : لايزال قوم يستأخرون حتى يؤخرهم الله ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٣٠٨) .

٥ - وفيه أيضاً (٢-٥٨) برقم (٢٤٧٧) عن ابن جريج قال: أخبرنى

غير واحد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : عليكم بميامن الصفوف ، وإياكم وما بين السوارى ، وعليكم بالصف الأول ، وأخرجه الطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه إسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٩٢) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٤٩) برقم (٥٢٢٠) .

٦ - عن إبراهيم التيمى عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال: إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٧٨) .

٧ - وفيه أيضاً عن هشام عن أبيه قـال : كان يقال : خير صفوف الرجال مقدمها ، وشر صفوف النساء مقدمها ، وأخرجه أيضاً فى (٢-٣٨٥) .

٨ - وفيه أيضاً عن ضرار عن زاذان قال : لو يعلم الناس ما فى الصف المقدم ما قدروا عليه إلا بقرعة .

٩ - وفيه أيضاً عن هشام عن أبيه قال : كان يقال : إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون فى الصفوف الأول .

١٠ - وفيه أيضاً عن حصين قال : كنت مع عبد الله بن شداد فأقمت الصلاة ، قـال : فجعل يقول : تقدموا تقدموا فإنه كان يقال : إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون فى الصفوف المقدمة .

١١ - وفيه أيضاً عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت عروة بن الزبير حين أقيمت الصلاة يقول : تقدموا تقدموا .

١٢ - عن عمر رضي الله عنه قال : إن الله وملائكته يصلون على مقيم الصف الأول ، رواه الحارث كما فى المطالب (١ - ١٠٩) برقم (٣٩٧) والكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٣٠٩) .

١٣ - وفيه أيضاً (٢ - ٣٨٥) عن حصين قال: حدثت أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يقدم العجائز فى الصف الأول من صفوف النساء ويؤخر الشواب إلى

الصف المؤخر .

١٤ - عن حماد عن إبراهيم أنه كان يقال : سووا صفوفكم وسووا مناكبكم وتراصوا ، لتراصن أو ليتخللنكم الشيطان كأولاد الحذف ، إن الله وملائكته يصلون على مقدم الصفوف ، أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٢٩) .

باب ما جاء فى إقامة الصُّفوف

قوله : وفى الباب عن جابر بن سمرة ، والبراء ، وجابر بن عبد الله ، وأنس ، وأبى هريرة ، وعائشة رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث جابر بن سمرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا تصفون خلفى كما تصف الملائكة عند ربهم ؟ » قالوا : وكيف تصف الملائكة عند ربهم ؟ قال : « يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون فى الصف » أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٦) برقم (٢٤٣٢) وابن أبى شيبة (١ - ٣٥٣) وأحمد (٥ - ١٠١ و ١٠٦) ومسلم (١ - ١٨١) وابن ماجه (ص - ٧٠) وأبو داود (١ - ٩٧) والنسائى (١ - ١٣١) وابن خزيمة (٣ - ٢١ و٢٢) برقم (١٥٤٤) وأبو عوانة (٢ - ٣٩ و ٤٠) والبيهقى (٣ - ١٠١) والبغوى (٣ - ٣٦٦) برقم (٨٠٩) وفى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٧٤) : رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائى ، والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٣١) وبرقم (٢٩٣٢) عن الطبرانى فى الكبير ، وفى (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣١٧) عن أبى داود وابن ماجه .

٢ - حديث البراء ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة

فيمسح عواتقنا وصدورنا ويقول: « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، إن الله عزّ وجلّ وملائكته يصلون على الصف الأول » أو قال: « على الصفوف الأول » أخرجه الطيالسى (٣ - ١٠١) برقم (٧٤١) وعبد الرزاق (٢ - ٤٥) برقم (٢٤٣١) وفيه : فيقول : « سووا صفوفكم لا تختلفوا فتختلف قلوبكم إلخ » وأخرجه أحمد (٤ - ٢٩٦ و٢٩٧ و٣٠٤) والدارمى (ص - ١٥٠) وأبو داود (١ - ٨٢ و ٩٧) والنسائى (١ - ١٣٠) وابن الجارود (ص - ١١٦ و١١٧) برقم (٣١٦) وابن خزيمة (٣ - ٢٤ و ٢٩) برقم (١٥٥١ و١٥٥٢ و١٥٥٦ ١٥٥٧) والبيهقى (٣ - ١٠٣) والبغوى (٣ - ٣٧٣) برقم (٨١٨) وابن خزيمة فى صحيحه وابن حبان كما فى الترغيب (١ - ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٢٩٠) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٣) برقم (٣٨٦) وعن الدارمى فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩١٢) وبرقم (٢٩٢٩) عن عبد الرزاق ، وبرقم (٢٩٣٠) عن ابن حبان ، وفى (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٣٨) : رواه البيهقى وأبو داود ، وفى (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣١٥) : رواه عبد الرزاق .

٣ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ « إن من تمام الصلاة إقامة الصف » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٤) برقم (٢٤٢٥) وأحمد (٣ - ٣٢٢) وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وقد اختلف فى الاحتجاج به كما فى المجمع (٢-٨٩) وعن أحمد فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٨٥) وفى (٤ - ١٣٤) برقم (٢١٢٤) : رواه أحمد الطبرانى فى الأوسط وسعيد بن منصور .

٤ - حديث أنس ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « سووا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة » أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٦٦) برقم (١٩٨٢) وعبد الرزاق (٢ - ٤٤) برقم (٢٤٢٦) وابن أبى شيبة (١-٣٥١) وأحمد (٣-١٧٧ و ١٧٩ و ٢٥٤ و ٢٧٤ و ٢٧٩ و٢٩١) والدارمى (ص-١٥٠)

والبخارى (١ - ١٠٠) ومسلم (١ - ١٨٢) وابن ماجه (ص-٧٠) وأبو داود (١ - ٩٧ و ٩٨) وابن خزيمة (٣ - ٢١) برقم (١٥٤٣) وأبو عوانة (١ - ٣٨ و ٣٩) والحاكم (١ - ٢١٧) بلفظ : « من حسن الصلاة إقامة الصف » وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وإنما اتفقا على غير هذا اللفظ وهو : « إن تسوية الصف من تمام الصلاة » قلت : أخرجه أحمد (٣ - ١٢٢) مثل ما رواه الحاكم، والبيهقى (٣ - ١٠٠) والبغوى (٣ - ٣٦٨) برقم (٨١٢) وفى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٩٠): رواه أحمد والبخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجه ، وابن حبان فى صحيحه كما فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٢٠) وبرقم (٢٩٢٢) عن ابن أبى شيبة ، وبرقم (٢٩٢٤) عن عبد الرزاق ، وبرقم (٢٩٢٧) : رواه الطيالسى وأحمد والدارمى والبخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان .

٥ - حديث أبى هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « أقيموا الصفوف فإن إقامة الصفوف من حسن الصلاة » أخرجه عبد الرزاق (٢-٤٤) برقم (٢٤٢٤) وأحمد (٢ - ٢٣٤ و ٣١٤) والبخارى (١ - ١٠٠) ومسلم (١ - ١٨٢) وأبو عوانة (٢ - ٣٩) والبيهقى (٣ - ٩٩) وعن مسلم فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٨٠) .

٦ - حديث عائشة رضى الله عنها بلفظ: « إن الله عزّ وجلّ وملائكته عليهم السلام يصلون على الذين يصلون الصف » وفى رواية زيادة قوله: « ومن سدّ فرجةً رفعه الله بها درجةً » ونحوه عند ابن ماجه (ص - ٧٠) وابن خزيمة (٣ - ٢٣) برقم (١٥٥٠) والحاكم (١ - ٢١٤) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٣ - ١٠١ و ١٠٣) وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما كما الترغيب (١ - ٢٨٥) وفى (١ - ٢٨٦) : رواه

الطبرانى فى الأوسط ، وفيه مسلم بن خالد الزنجى وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان ، وأخرجه ابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٤) برقم (٣٩٤) وفى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٩٥): رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان والحاكم، وفى (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٣٧) : رواه عبد الرزاق وأحمد وابن ماجه وابن حبان والبيهقى ، وفى جمع الفوائد (١ - ٢٤٥) برقم (١٧٥٠) : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وعن ابن حبان فى عقود الجواهر (ص - ٥٣) .

٧ - حديث الباب حديث النعمان بن بشير رضى الله عنهما يقول : كان رسول الله ﷺ يقيم الصف حتى يجعله كالقدح أو كالرمح حتى إذا ظن أنا قد أخذنا ذاك عنه وعقلناه رأى رجلاً منتبذاً بصدره عن الصف ، فقال رسول الله ﷺ : « عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله عزّ وجلّ بين وجوهكم » أخرجه الطيالسى (٣ - ١٠٧) برقم (٧٩١) وفى (٣ - ١٠٨) برقم (٧٩٩): « لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله عزّ وجلّ بين وجوهكم » وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٤ و ٤٥) برقم (٢٤٢٩) وابن أبى شيبة (١ - ٣٥١) وأحمد (٤ - ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٦ و ٢٧٧) والبخارى (١-١٠٠) ومسلم (١-١٨٢) وابن ماجه (ص - ٧٠) وأبو داود (١ - ٩٧) والنسائى (١ - ١٣٠) وأبو عوانة (٢ - ٤٠ و ٤١) والبيهقى (٢ - ٢١) و (٣ - ١٠٠ و ١٠١) والبغوى (٣ - ٣٦٤ و ١٦٧) برقم (٨٠٦ و ٨١٠) وابن حبان كما فى الترغيب (١ - ٢٨٩ و ٢٩٠) والموارد (ص - ١١٤) برقم (٣٩٦) وفى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٩٠٨) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وفى (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩١٠): رواه النسائى ، وبرقم (٢٩١١) عن أبى داود، وبرقم (٢٩١٣) عن ابن ماجه ، وبرقم (٢٩١٤) عن البخارى ومسلم وأبى داود والنسائى، وبرقم (٢٩١) عن الطبرانى فى الكبير، وفى (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣١٩) عن عبد الرزاق .

الفصل الثاني

١ ـ حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف » أخرجه الحصكفى فى مسند الإمام أبى حنيفة (ص-٨٠) وأبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١-٤٣٢).

٢ ـ حديث أبى مسعود البدرى رضي الله عنه قال: كان النبى ﷺ يسوى مناكبنا يعنى فى الصلاة ويقول : « استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وليلنى منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم » قال أبو مسعود : فأنتم اليوم أشد اختلافاً ، أخرجه الطيالسى (٢ ـ ٨٥) برقم (٦١٢) وعبد الرزاق (٢ ـ ٤٤) برقم (٢٤٢٦) وابن أبى شيبة (١ ـ ٣٥١) وأحمد (٤ ـ ١٢٢) والدارمى (ص ـ ١٥٠) ومسلم (١ ـ ١٨١) وابن ماجه (ص ـ ٦٩) وأبو داود (١ ـ ٩٨) والنسائى (١ ـ ١٢٩ و ١٣٠) وابن الجارود (ص ـ ١١٦) برقم (٣١٥) وابن خزيمة (٣-٢٠ و ٢١) برقم (١٥٤٢) وأبو عوانة (٢-٤١) والحاكم (١ ـ ٢١٩) والبيهقى (٣ ـ ٩٧) .

٣ ـ حديث أنس رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال: « أقيموا صفوفكم وتراصوا فو الذى نفسى بيده إنى لأرى الشياطين بين صفوفكم كأنها غنم عفر » أخرجه الطيالسى (٩ ـ ٢٨٢) برقم (٢١٠٨) وعنه فى الكنز (٤ ـ ١٣٣) برقم (٢٨٨٢) .

٤ ـ حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تعاهدوا هذه الصفوف فإنى أراكم من خلفى » أخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ٤٤ و ٤٥) برقم (٢٤٢٧ و ٢٤٦٣) وأحمد (٣ ـ ١٦١) والبخارى (١ ـ ١٠٠) ومسلم (١ ـ ١٨٢) والبيهقى (٣ ـ ١٠٠) وفى الكنز (٤ ـ ١٣٤) برقم (٢٩٢٥):

رواه عبد الرزاق وعبد بن حميد وهو صحيح ، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣٣٢) .

٥ - حديث موسى بن عقبة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول : « أقيموا الصفوف وحاذوا المناكب وأنصتوا ، فإن أجر المنصت الذى لا يسمع كأجر المنصت الذى يسمع » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٨) برقم (٢٤٤١).

٦ - حديث أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة قام فى مصلاه ثم أقبل على الناس فقال : « عدلوا صفوفكم فإنى أراكم من خلفى » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٤) برقم (٢٤٦٢) وعن الحاكم فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩١٨) .

٧ - حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اعتدلوا فى صفوفكم فإنى أراكم من وراء ظهرى » قال أنس : لقد رأيت أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه ، ولو ذهبت تفعل ذلك لترى أحدهم كأنه بغل شموس ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٥١) وعند أحمد (٣ - ١٨٢) : « أقيموا صفوفكم وتراصوا فإنى أراكم من بعد ظهرى » وفى رواية : « من وراء ظهرى » (٣-٢٦٣) ونحوه عند البخارى (١-١٠٠) ومسلم (١-١٨٢) وفيه : « أتموا الصفوف فإنى أراكم خلف ظهرى » وأبو عوانة (٢ - ٣٩) والبيهقى (٢ - ٢١) و (٣ - ١٠٠) والبغوى (٣ - ٣٦٥) برقم (٨٠٧) وفى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٨٢) : رواه مسلم ، وفى (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٣٦) : روا أحمد والدارقطنى والضياء المقدسى .

٨ - حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أقيموا صفوفكم لا يتخللكم الشياطين كأولاد الحذف » قيل : يا رسول الله ! وما أولاد الحذف ؟ قال : « ضأن سود جرد تكون بأرض اليمن » أخرجه ابن

أبى شيبة (١ - ٣٥١) وأحمد (٤ - ٢٩٧) والحاكم (١ - ٢١٧) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، وأخرجه البيهقى (٣ - ١٠١) وفى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٨٣) : رواه أحمد وسعيد ابن منصور كما فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩١٩) وبرقم (٢٩٣٥) : رواه الحاكم والبيهقى .

٩ - حديث أبى موسى الأشعرى ﵁ . عن حطان بن عبد الله الرقاشى قال : صلى بنا أبو موسى الأشعرى ، فلما انفتل قال : نبى الله ﷺ خطب لنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال : « إذا صليتم فأقيموا صفوفكم » أخرجه الطيالسى (٢ - ٧٠) برقم (٥١٧) وعبد الرزاق مختصراً فى (٢ - ٩٨) وابن أبى شيبة (١-٣٥٢) واللفظ له، وأحمد (٤-٣٩٣ و ٤٠١) والدارمى (ص-١٥٦ و ١٦٤) ومسلم (١ - ١٧٤) وأبو داود (١ - ١٣٩ و ١٤٠) والنسائى (١ - ١٧٥) وأبو عوانة (٢ - ١٢٨ و١٣٢) والبيهقى (٢ - ٩٦ و١٤١) .

١٠ - حديث أبى سعيد ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « يضحك الله إلى ثلاثة : القوم إذا صفوا فى الصلاة ، وإلى الرجل يقاتل وراء أصحابه ، وإلى الرجل يقوم فى سواد الليل » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٥٢) .

١١ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « سووا صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٥٣) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٢٨) .

١٢ - حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « أقيموا الصفوف فإنما تصفون بصفوف الملائكة ، وحاذوا بين المناكب ، وسدوا الخلل ، ولينوا فى أيدى إخوانكم ، ولا تذروا فرجات للشيطان ، ومن وصل صفاً وصله الله تبارك وتعالى ، ومن قطع صفاً قطعه الله » أخرجه أحمد

(٢ - ٩٧ و ٩٨) وأبو داود (١ - ٩٧) والنسائى (١ - ١٣١) من قوله : « من وصل صفاً » إلخ ، وابن خزيمة (٣ - ٢٣) برقم (١٥٤٩) والحاكم (١-٢١٣) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقى (٣-١٠١) وابن خزيمة فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٢٨٣) والبزار بإسناد حسن وابن حبان فى صحيحه كلاهما بالشطر الأول، ورواه بتمامه الطبرانى فى الأوسط كما فى الترغيب (١ - ٣٨٦) وفى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٧٣): رواه أحمد وأبو داود والطبرانى فى الكبير ، وفى (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٩٣): رواه النسائى والحاكم .

١٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « إنى لأنظر فى الصلاة من ورائى كما أنظر بين يدى ، فسووا صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٦٩) برقم (٣٧٣٧) وأحمد (٢ - ٢٣٤ و ٣١٩ و ٥٠٥) والبزار ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٨٩) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٢٦) .

١٤ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن بشير بن يسار قال : قلنا لأنس ابن مالك رضي الله عنه : ما أنكرت من حالنا فى عهد رسول الله ﷺ ؟ قال: أنكرت أنكم لا تقيمون الصف ، أخرجه أحمد (٣ - ١١٢ و ١١٣ و ١١٤) والبخارى (١ - ١٠٠) .

١٥ - حديث أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إن من حسن الصلاة إقامة الصف » أخرجه أحمد (٣ - ١٢٢ و ٢٧٤) والحاكم (١ - ٢١٧) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٩١) .

١٦ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « أتموا الصف الأول ثم الذى يليه فإن كان نقصاً فليكن فى الصف المؤخر » أخرجه أحمد (٣ - ١٣٢

و ٢١٥ و ٢٣٣) وأبو داود (١ - ٩٨) والنسائى (١ - ١٣١) وابن خزيمة (٣ - ٢٢ و ٢٣) برقم (١٥٤٦ ١٥٤٧) والبيهقى (٣ - ١٠٢) والبغوى (٣ - ٣٧٤) برقم (٨٢٠) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٤) برقم (٣٩٠ و ٣٩١) وفى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٩٠٣) : رواه أحمد وأبو داود والنسائى وابن حبان وابن خزيمة والضياء .

١٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « أحسنوا إقامة الصفوف فى الصلاة ، خير صفوف الرجال فى الصلاة أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء فى الصلاة آخرها وشرها أولها » أخرجه أحمد (٢-٤٨٥) ورواته رواة الصحيح كما فى الترغيب (١ - ٢٨٤) والمجمع (٢ - ٨٩) وأخرجه ابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٢) برقم (٣٨٤) وعن أحمد وابن حبان فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٨٣) .

١٨ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « راصوا الصفوف فإن الشياطين تقوم فى الخلل » أخرجه أحمد (٣-١٥٤) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٨٨) .

١٩ - حديث أنس رضي الله عنه ، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال : طلبنا علم العود الذى فى مقام الإمام فلم نقدر على أحد يذكر لنا فيه شيئاً ، قال مصعب : فأخبرنى محمد بن مسلم بن السائب بن خباب صاحب المقصورة فقال : جلس إلى أنس بن مالك يوماً فقال : هل تدرى لم صنع هذا ؟ ولم أسأله عنه ، فقلت : لا والله ما أدرى لم صنع ، فقال أنس : كان رسول الله ﷺ يضع عليه يمينه ثم يلتفت إلينا فقال : « استووا واعدلوا صفوفكم » أخرجه أحمد (٣ - ٢٥٤) وأبو داود (١ - ٩٨) والبيهقى (٢ - ٢٢) والبغوى (٣ - ٣٦٧) برقم (٨١١) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٣) برقم

(٣٨٨ و ٣٨٩) وفى الكنز (٤ - ١٣٢ و ٢٥٥) برقم (٢٨٨١ و ٥٣٢٠): رواه أبو داود والبيهقى .

٢٠ - حديث أنس ﵁ أن النبى ﷺ قال: « راصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق ، فو الذى نفس محمد بيده إنى لأرى الشياطين تدخل من خلل الصف كأنها الحذف » وقال عفان : « إنى لأرى الشيطان يدخل » أخرجه أحمد (٣ - ٢٦٠ و٢٨٣) وأبو داود (١ - ٩٧) والنسائى (١-١٣١) وابن خزيمة (٣ - ٢٢) برقم (١٥٤٥) والبيهقى (٣ - ١٠٠) والبغوى (٣ - ٣٦٨ و ٣٦٩) برقم (٨١٣) وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما كما فى الترغيب (١ - ٢٨٢) وأحمد وأبو داود والنسائى وابن حبان كما فى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٧٦) وفى (٤-١٣٣) برقم (٢٨٨٩) عن النسائى .

٢١ - حديث أنس ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: « استووا استووا فوالله إنى لأراكم من خلفى كما أراكم من بين يدى » أخرجه أحمد (٣ - ٢٦٨ و ٢٨٦) والنسائى (١ - ١٣٠ و ١٣١) وفيه : « استووا استووا استووا » الحديث ، وأخرجه أبو عوانة (٢ - ٣٩) والبغوى (٣ - ٣٦٦) برقم (٨٠٨) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٣) برقم (٣٨٧) وفى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٠٧) : رواه النسائى وأبو يعلى وأبو عوانة .

٢٢ - حديث أبى سعيد الخدرى ﵁ أنه سمع النبى ﷺ يقول : « إذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وأقيموها ، وسدوا الفرج فإنى أراكم من وراء ظهرى » الحديث ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٧٩) وأحمد (٣ - ٣) وابن خزيمة (٣ - ٢٣) برقم (١٥٤٨) وأبو يعلى أيضاً وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفى الاحتجاج به خلاف وقد وثقه غير واحد كما فى المجمع (٢-٩٣) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩١٦) .

٢٣ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : لقد رأيتنا وما تقام الصلاة حتى تكامل بنا الصفوف ، فمن سره أن يلقى الله عزّ وجلّ غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيث ينادى بهن ، فإنهن من سنن الهدى ، وإن الله عزّ وجلّ قد شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى » أخرجه أحمد (١ - ٤١٩) ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٩٠) .

٢٤ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لتسون الصفوف أو لتطمسن وجوهكم ، أو لتغمضن أبصاركم أو لتخطفن أبصاركم » أخرجه أحمد (٥ - ٢٥٨) والطبرانى من طريق عبيد الله بن زحر عن على بن زيد وقد مشاه بعضهم كما فى الترغيب (١ - ٢٩٠ و ٢٩١) وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله بن زحر عن على بن يزيد وهما ضعيفان كما فى المجمع (٢ - ٩٠) وعنهما فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٠٩) .

٢٥ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سووا صفوفكم ، وحاذوا بين مناكبكم ، ولينوا فى أيدى إخوانكم ، وسدوا الخلل فإن الشيطان يدخل بينكم بمنزلة الحذف يعنى أولاد الضأن الصغار » أخرجه أحمد (٥-٢٦٢) والطبرانى وغيره كما فى الترغيب (١ - ٢٨٢) ورجال أحمد موثقون كما فى المجمع (٢ - ٩١) .

٢٦ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أقبل على أصحابه فقال : « أقيموا صفوفكم وتراصوا فإنى أراكم من بعد ظهرى » أخرجه أحمد (٣-١٨٢ و ٢٦٣ و ٢٨٦) وفى رواية : أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه فقال : الحديث ، وأخرجه البخارى (١ - ١٠٠) والنسائى (١ - ١٣١ و ١٣٥) وأبو عوانة (٢ - ٣٩) والبيهقى (٢ - ٢١) والبغوى (٣ - ٣٦٥) وفى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٨١) : رواه البخارى والنسائى .

٢٧ ـ حديث أنس رضى الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة أخذه بيمينه ثم التفت فقال: « اعتدلوا سووا صفوفكم » ثم أخذ بيساره فقال: « اعتدلوا سووا صفوفكم » أخرجه أبو داود (١ ـ ٩٨) والحاكم (١-٢٤٤) والبيهقى (٢ ـ ٢٢) .

٢٨ ـ حديث عبد الله عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « من وصل صفاً وصله الله، ومن قطع صفاً قطعه الله » أخرجه الحاكم (١-٢١٣) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

٢٩ ـ حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « استووا تستو قلوبكم وتماسوا تراحموا » قال شريح : تماسوا يعنى ازدحموا فى الصلاة ، وقال غيره : تماسوا تواصلوا ، رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى الترغيب (١ ـ ٢٨٢ و ٢٨٣) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ ـ ٩٠) : وفيه الحارث وهو ضعيف .

٣٠ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من سدّ فرجةً رفعه الله بها درجةً وبنى له بيتاً فى الجنة » رواه الطبرانى فى الأوسط من رواية مسلم بن خالد الزنجى ، وتقدم عند ابن ماجه فى أول الباب دون قوله : « وبنى له بيتاً فى الجنة » ورواه الأصبهانى بالزيادة أيضاً من حديث أبى هريرة وفى إسناده عصمة بن محمد ، قال أبو حاتم : ليس بقوى ، وقال: غيره متروك، كما فى الترغيب (١ ـ ٢٨٦) وقال الهيثمى (٢-٩١) : وفيه مسلم بن خالد الزنجى وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان .

٣١ ـ حديث أبى جحيفة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « من سدّ فرجةً فى الصف غفر له » أورده المنذرى فى الترغيب (١ ـ ٢٨٦) وقال : رواه البزار بإسناد حسن واسم أبى جحيفة وهب بن عبد الله السوائى ، وكذا

فى المجمع (٢ - ٩١) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٤٤) .

٣٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ولا يصل عبد صفاً إلا رفعه الله به درجةً ، وذرت عليه الملائكة من البر » رواه الطبرانى فى الأوسط ولا بأس بإسناده كما فى الترغيب (١ - ٢٨٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٩١) : وفيه غانم بن أحوص قال الدارقطنى : ليس بالقوى ، وفى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٧٣) : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفى (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٤٠) : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفى عقود الجواهر (ص - ٥٣) : رواه الطبرانى فى الأوسط .

٣٣ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : وكان رسول الله ﷺ يقول: « إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف الأول، وما من خطوة أحب إلى الله من خطوة يمشيها العبد يصل بها صفاً » رواه أبو داود فى حديث وابن خزيمة بدون ذكر الخطوة ، قاله المنذرى فى الترغيب (١ - ٢٨٧) .

٣٤ - حديث معاذ رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « خطوتان أحدهما أحب إلى الله والأخرى أبغض الخطا إلى الله، فأما الخطوة التى يحبها الله عزّ وجلّ فرجل نظر إلى خلل فى الصف فسده ، وأما التى يبغض الله فإذا أراد الرجل أن يقوم مدّ رجله اليمنى ووضع يده عليها وأثبت اليسرى ثم قام » أخرجه الحاكم (١ - ٢٧٢) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، وعنه فى الترغيب (١ - ٢٨٧) وفى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٨٦): رواه الحاكم والبيهقى.

٣٥ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « فضلت بأربع خصال : جعلت أنا وأمتى فى الصلاة كما تصفُّ الملائكة ، وجعل الصعيد لى

وضوءاً وجعلت لى الأرض مسجداً ، وأحلت لى الغنائم » رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده منقطع كما فى المجمع (٢ - ٩٠) .

٣٦ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « صفوا كما تصفُّ الملائكة عند ربهم » قالوا : يا رسول الله ! كيف تصفُّ الملائكة عند ربهم ، قال : « يقيمون الصفوف ويجمعون مناكبهم » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه من لم أعرفه ولم أجد من ترجمه ، قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٩٠) والكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٧٥) .

٣٧ - حديث بلال رضي الله عنه قال : كان النبى ﷺ يسوى مناكبنا فى الصلاة ، رواه الطبرانى فى الصغير وإسناده متصل ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢-٩٠) ورواه ابن أبى شيبة (١ - ٣٥٢) بلفظ : كان يسوى مناكبنا وأقدامنا فى الصلاة ، بصيغة المجهول ، وفى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣١٦) : رواه أبو داود وابن ماجه ، وفى الهامش : والحاكم .

٣٨ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خياركم ألينكم مناكب فى الصلاة ، وما من خطوة أعظم أجراً من خطوة مشاها رجل إلى فرجة فى الصف فسدها » رواه البزار بإسناد حسن وابن حبان فى صحيحه كلاهما بالشطر الأول ، ورواه بتمامه الطبرانى فى الأوسط كما فى الترغيب (١ - ٢٨٦) وفى المجمع (٢ - ٩٠) : رواه الطبرانى فى الأوسط كما هو ههنا والبزار خلا قوله : « وما من خطوة » إلى آخره ، وإسناد البزار حسن وفى إسناد الطبرانى ليث بن حماد ضعفه الدارقطنى ، وفى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٤٦) : رواه الطبرانى فى الأوسط .

٣٩ - حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف » رواه الحارث فى مسنده كما

فى المطالب (١ - ١١٢) برقم (٤٠٦) والطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٣٨ و ٩١) وعن الطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٣٩) وعن الطبرانى فى الكبير فى عقود الجواهر (ص - ٥٣) .

٤٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إياكم والفرج يعنى فى الصلاة » رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٩١) والكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٣٤) .

٤١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « تراصوا الصفوف فإنى رأيت الشياطين تخللكم كأنها أولاد الحذف » رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يسم كما فى المجمع (٢ - ٩١) وابن أبى شيبة فى مسنده (١ - ١٠٩) برقم (٣٩٥) .

٤٢ - حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً « توسطوا ألا وسدوا الخلل » أخرجه البيهقى كما فى الكنز (٤ - ١٢٩) برقم (٢٨٠٤) .

٤٣ - حديث أبى مسعود ﵁ مرفوعاً: « استووا تستو قلوبكم، وتماسوا تراحموا » أخرجه الطبرانى فى الأوسط وأبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٨٤) .

٤٤ - حديث أنس ﵁ مرفوعاً: « أعطيت ثلاث خصال: أعطيت صلاةً فى الصفوف ، وأعطيت السلام وهو تحية أهل الجنة ، وأعطيت آمين ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم إلا أن يكون الله أعطاها هارون ، فإن موسى كان يدعو ويؤمن هارون » أخرجه الحارث وابن مردويه كما فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٨٩٤) .

٤٥ - حديث واثلة ﵁ مرفوعاً : « اصطفوا وليقدمكم فى الصلاة

أفضلكم، فإن الله عزَّ وجلَّ يصطفى من الملائكة ومن الناس » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٩٠٥) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٦٤) : وفيه أيوب بن مدرك وهو منسوب إلى الكذب .

٤٦ - حديث جابر بن سمرة ﵁ مرفوعاً : « لا يمنعكم أن تصفوا كما تصفُّ الملائكة عند الرحمن ، يتمون الصفوف الأول ويرصون الصفوف رصاً ويرصونها رصاً » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٣١) .

٤٧ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « ما من خطوة أعظم أجراً من خطوة مشاها رجل إلى صف يسده » أخرجه أبو الشيخ كما فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٥٤) .

٤٨ - حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « من سدَّ فرجة رفعه الله بها درجة وبنى له بيتاً فى الجنة » رواه الأصبهانى كما فى الترغيب (١ - ٢٨٦) وقال : وفى إسناده عصمة بن محمد قال أبو حاتم : ليس بقوى ، وقال غيره : متروك .

٤٩ - حديث أبى شجرة كثير بن مرة ﵁ مرفوعاً : « أقيموا الصفوف فإنما تصفون بصفوف الملائكة، حاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولا تذروا الفرجات للشياطين ، ومن وصل صفاً وصله الله » أخرجه البغوى وقال : يشك فى صحبته كما فى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٢٣) .

٥٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « من نظر إلى فرجة فى صفٍّ فليسدها بنفسه، فإن لم يفعل فمن مار (١) فليتخط على رقبته فإنه لا حرمة له » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٤٢)

---

(١) كذا فى الكنز وفى المجمع : فمرَّ مار ، وهو الصواب .

وجمع الفوائد (١ - ٢٤٥) برقم (١٧٥٤) .

٥١ - حديث مرسل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه وعن موسى ابن عقبة أن رسول الله ﷺ كان يقول: « أقيموا الصفوف، وحاذوا المناكب، وأنصتوا فإن أجر المنصت الذى لا يسمع كأجر المنصت الذى يسمع » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٨) برقم (٢٤٤١) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٢ و ١٣٥) برقم (٢٨٧٨ و ٢٩٤٧) .

٥٢ - حديث مرسل عن ابن المنكدر أن النبي ﷺ قال للذى يخرج من الصفوف : « ذلك مجلس الشيطان » والذى يرفع رأسه قبل الإمام قال : « رأسه مزموم(١) بيد الشيطان ويرفعه ويضعه » أخرجه عبد الرزاق (٢-٥٠) برقم (٢٤٤٦).

٥٣ - حديث مرسل عن هارون بن أبي عائشة قال : قال النبي ﷺ : « من وصل صفاً فى سبيل الله أو الصلاة وصل الله خطوه يوم القيامة ، ومن أقال نادماً أقاله الله نفسه يوم القيامة » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٦) برقم (٢٤٦٩) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٤١) .

٥٤ - حديث مرسل عن عطاء قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ كان يقول: « إياكم والفرج » (يعنى فى الصف) قال عطاء : وقد بلغنا أن الشيطان إذا وجد فرجةً دخل فيها ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٧) برقم (٢٤٧٤) وابن أبي شيبة (١ - ٣٨٠) وفى الكنز (٤ - ١٣٤) برقم (٢٩٣٣) عن عبد الرزاق ، وبرقم (٢٩٣٤) عن ابن أبي شيبة .

٥٥ - حديث مرسل عن عروة بن الزبير قال : قال رسول الله ﷺ : « من سدّ فرجةً فى صفٍّ رفع الله بها درجةً أو بنى له بها بيتاً فى الجنة » أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٣٨٠) وعنه فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٤٣) .

---

(١) أى خطامه بيد الشيطان ، من زمّ الجمال : خطمها .

٥٦ ـ حديث مرسل عن يحيى بن أبى كثير قال : قال رسول الله ﷺ : « من أقال مسلماً بيعاً أقاله الله يوم القيامة نفسه ، ومن وصل صفاً وصل الله خطوه يوم القيامة » أخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ٥٦) برقم (٢٤٦٨) .

الفصل الثالث

١ ـ عن نافع أن عمر بن الخطاب ﵁ كان يأمر بتسوية الصفوف ، فإذا جاءوه فأخبروه أن قد استوت كبر ، أخرجه مالك (ص ـ ٥٥) ومحمد (ص ـ ٨٦) وعبد الرزاق (٢ ـ ٤٧) برقم (٢٤٣٧ و ٢٤٣٨) وأشار إليه الترمذى فى نفس الباب وذكره تعليقاً (١ ـ ٣١) وأخرجه البيهقى (٢ ـ ٢١) والبغوى معلقاً (٣ ـ ٣٦٩) وفى الكنز (٤ ـ ٢٥٤) برقم (٥٣١٠) : رواه مالك وعبد الرزاق والبيهقى .

٢ ـ عن أبى سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال : كنت مع عثمان بن عفان ﵁ فقامت الصلاة وأنا أكلمه فى أن يفرض لى ، فلم أزل أكلمه وهو يسوى الحصباء بنعليه حتى جاء رجال قد كان وكلهم بتسوية الصفوف ، فأخبروه أن الصفوف قد استوت ، فقال لى : استو فى الصف ، ثم كبر ، أخرجه مالك (ص ـ ٥٥) ومحمد (ص ـ ٨٦) عن مالك بن أبى عامر الأنصارى أن عثمان ابن عفان ﵁ كان يقول فى خطبته إذا قامت الصلاة : فاعدلوا الصفوف وحاذوا بالمناكب فإن اعتدال الصفوف من تمام الصلاة ، ثم لا يكبر حتى يأتيه رجال قد وكلهم بتسوية الصفوف فيخبرونه أن قد استوت فيكبر ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ٤٠ و ٤١ و ٤٨ و ٤٩) برقم (٢٤٠٨ و ٢٤٤٠ و ٢٤٤٢) وابن أبى شيبة (١ ـ ٣٥٢) وعلقه الترمذى فى نفس الباب (١ ـ ٣١) وأخرجه البيهقى (٢ ـ ٢١ و ٢٢) والبغوى (٣ ـ ٣٦٩) وعن عبد الرزاق والبيهقى فى الكنز (٤ ـ ٢٥٥) برقم (٥٣١٣) .

٣ - عن سالم بن أبي الجعد يقول: سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول: لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله عزّ وجلّ بين وجوهكم ، أخرجه الطيالسي (٣ - ١٠٨) برقم (٧٩٩) .

٤ - عن ابن جريج قال : حدثت أنهم كانوا لا يصفون حتى نزلت « وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون » أخرجه عبد الرزاق (١ - ٤٣) برقم (٢٤٢٣) .

٥ - عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يقول : من تمام الصلاة اعتدال الصف ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٤) برقم (٢٤٢٨) .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٦) برقم (٢٤٣) عن إبراهيم عن علقمة قال: كنا نصلى مع عمر رضي الله عنه فيقول : سدوا صفوفكم لتلتقى مناكبكم لا يتخللكم الشيطان كأنها بنات حذف ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٣٠٦) .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٣٤) عن إبراهيم قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لتراصوا فى الصف أو يتخللكم أولاد الحذف من الشيطان ، فإن الله وملائكته يصلون على الذين يقيمون الصفوف ، وأخرجه ابن خسرو فى مسنده كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٣٧) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٣٠٧) .

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٧) برقم (٢٤٣٥) عن عمارة بن عمران الجعفى عن سويد بن غفلة قال : كان بلال رضي الله عنه يضرب أقدامنا فى الصلاة ويسوى مناكبنا ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٥٢) .

٩ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٣٦) عن أبى عثمان قال : رأيت عمر رضي الله عنه إذا تقدم إلى الصلاة نظر إلى المناكب والأقدام ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣١١) .

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٣٩) عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: كان عمر ﷺ لا يكبر حتى تعتدل الصفوف يوكل بذلك رجالاً .

١١ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٩) برقم (٢٤٤٣) عن داود بن حصين مولى عمر قال : كان عثمان ﷺ يقول : اعدلوا الصفوف ، وصفوا الأقدام ، وحاذوا المناكب ، واسمعوا وأنصتوا ، فإن للمنصت الذى لا يسمع مثل ما للمنصت الذى يسمع ،وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-١٣٢) برقم (٢٨٧٨).

١٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٤٤) عن ابن جريج قال: رأيت أحراس بعض أمراء مكة يأمرون بتسوية الصفوف ولا يصلون مع الناس ، فقلت لعطاء : أعجبك ذلك من الأحراس؟ قال: لا والله حتى يصلوا مع الناس، سبحان الله .

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٤٥) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت خروج الإنسان من الصف حين يجلسون فى التشهد الآخر فيتسع من الصف ؟ قال : ما أحبه يكون إلا بعد التسليم وأحب إلىّ أن يثبت وإن كان يوسع من زحام فلا بأس بعد التسليم أيضاً .

١٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٠) برقم (٢٤٤٨) عن ابن جريج قال : قلت له (أى لعطاء) : أيكره أن يمشى الإنسان يخرق الصفوف بعد ما يكبر الإمام، قال: لا، إلا أن يمشى بين يدى أحد، ثم قال بعد: إن خرق الصفوف إلى فرجة فقد أحسن وحق على الناس أن يدحسوا الصفوف حتى لا يكون بينهم فرج ، ثم قال : « إن الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص » فالصلاة أحق أن يكون فيها ذلك .

١٥ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٣) برقم (٢٤٥٨) عن عثمان (١) أن

---

(١) وفى الهامش : كذا فى الأصل وظنى أن الصواب : عن أبى عثمان قلت : وكذا فى الكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٣٠٨) .

عمر رضي الله عنه كان يأمر بتسوية الصفوف ثم يقول : تقدم يا فلان، تقدم يا فلان ، تأخر يا فلان ، قال سفيان : يقدم صالحيهم ويؤخر الآخرين ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٣٠٨) .

١٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٤) برقم (٢٤٦٤) عن الحسن بن عبيد الله قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد وكان يؤمنا فلما أن قام يؤمنا قال : سووا الصفوف فإن من تمام الصلاة إقامة الصف .

١٧ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٤ و ٥٥) برقم (٢٤٦٥) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أكان النبي صلى الله عليه وسلم يسوى صفوف الناس هو بنفسه من ورائهم؟ قال: قد سمعته قال: فحسبت (على) الأئمة أن يأمروا حرسهم بذلك من تسوية الناس ، قال : نعم ، ثم قال : بل يؤمرون فيكفيهم إن الناس فى ذلك الزمان قليل حديثو عهد بكفر فكانوا يعلمون .

١٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٦) برقم (٢٤٧١) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما : ما خطا رجل خطوةً أعظم أجراً من خطوة خطاها إلى ثلمة صف يسدها ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣٢٥) .

١٩ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٧) برقم (٢٤٧٢) عن عبد الرزاق عن عبد العزيز بن رواد سمعته يقول : قال ابن عمر رضى الله عنهما : لأن تقع ثنيتاى أحب إلىّ من أن أرى فرجة فى الصف أمامى ولا أصلها ، وأخرجه عن صالح بن كيسان عن ابن عمر برقم (٢٤٧٣) وعنه فى الكنز (٤-٢٥٥) برقم (٥٣٢٦) .

٢٠ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٧٥) عن ابن جريج قال: أخبرنى (. . . .) أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يأمرنا أن لا يكون بين الصفوف فرج :

٢١ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٧٦) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أكون بين الرجلين وبين كل واحد منهما فرجة ألصق بأحدهما أو أعتدل بينهما ؟ قال : اعتدل بينهما إلا أن يكون الذى بين ركبتيك مقارب فالصق بينهما ، قلت : أجد صفوفاً مقطعةً أليس أحقها أن أصل الذى يلينى من جماعة الناس ؟ قال : بلى.

٢٢ - عن أبى عثمان قال : كنت فيمن يقيم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قدامه لإقامة الصف ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٥٢) .

٢٣ - وفيه أيضاً عن عبد الله بن شداد أن عمر رضي الله عنه رأى فى الصف شيئاً فقال بيده هكذا ، يعنى وكيع فعدله .

٢٤ - وفيه أيضاً عن الحارث وأصحاب على قالوا : كان على رضي الله عنه يقول : استووا تستو قلوبكم ، وتراصوا تراحموا ، وعلقه الترمذى فى نفس الباب (١ - ٣١) والبغوى (٣ - ٣٦٩) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣١٤) .

٢٥ - وفيه أيضاً عن أبى الأحوص قال : قال عبد الله رضي الله عنه : سووا صفوفكم.

٢٦ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يقال : سووا الصفوف وتراصوا لا يتخللكم الشياطين كأنهم بنات حذف ، وأخرجه محمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٢٩) .

٢٧ - وفيه أيضاً عن أبى عثمان قال : ما رأيت أحداً كان أشدّ تعاهداً للصف من عمر رضي الله عنه إن كان يستقبل القبلة حتى إذا قلنا : قد كبر التفت فنظر إلى المناكب والأقدام وإن كان يبعث رجالاً يطردون الناس حتى يلحقوهم بالصفوف .

٢٨ - عن موسى بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط قال : ما تغيرت الأقدام فى شئ أحب إلى الله من رقع صف ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٨٠) .

٢٩ - وفيه أيضاً عن خيثمة قال : رأى ابن عمر رضى الله عنهما رجلاً يصلى وأمامه فرجة فى الصف فدفعه إليها .

٣٠ - وفيه أيضاً عن خيثمة قال : صليت إلى جنب ابن عمر رضى الله عنهما فرأى فى الصف فرجةً ، فأومأ إلىّ فلم أتقدم ، قال : فتقدم هو فسدها ، وأخرجه الطحاوى (١ - ١٩٣ و ١٩٤) .

٣١ - وفيه أيضاً عن ابن أبى رواد عن رجل عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : لأن يسقط ثيابى أحبُّ إلىّ من أن أرى خللاً فى الصف لا أسده .

٣٢ - عن عمرو بن ميمون قال : رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر بعض الحديث قال: وكان إذا مرّ بين الصفين قام، فإن رأى خللاً قال: استووا، حتى إذا لم ير فيهم خللاً تقدم فكبر إلخ ، أخرجه البيهقى (٣ - ١١٣) .

٣٣ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سووا صفوفكم فإن الشيطان يتخللها كالحذف أو كأولاد الحذف، رواه الطبرانى فى الكبير موقوفاً ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٩٠ و ٩١) .

٣٤ - عن أبى نضرة قال : كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا أقيمت الصلاة قال : استووا ، تقدم يا فلان ، تأخر يا فلان ، أقيموا صفوفكم يريد الله بكم هدى الملائكة ، ثم يتلو : « وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون » رواه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم كما فى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣١٢) .

٣٥ - عن حماد قال : سألت إبراهيم عن الصف الأول لم فضل على الصف الثانى ؟ فقال : لا تقم فى الصف الثانى حتى يتكامل الصف الأول ، أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٣٠) .

٣٦ - عن سويد بن غفلة قال : كان بلال رضى الله عنه يسوى مناكبنا ويضرب أقدامنا لإقامة الصلاة، أخرجه مسدد كما فى المطالب (١-١١٠) برقم (٣٩٩).

باب ما جاء ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى

قوله : وفى الباب عن أبى بن كعب ، وابن مسعود (١) وأبى سعيد ، والبراء ، وأنس رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث أبى بن كعب رضى الله عنه ، عن قيس بن عباد قال : قدمت المدينة للقاء أصحاب محمد ﷺ، فلم يكن فيهم أحد أحب إلىّ لقاءً من أبى بن كعب، فقمت فى الصف الأول وخرج عمر مع أصحاب محمد ﷺ ، فجاء رجل فنظر فى وجوه القوم فعرفهم غيرى فنحانى وقام فى مكانى ، فما عقلت صلاتى ، فلما صلى قال لى : يا بنى لا يسوءك الله ، فإنى لم آت الذى أتيت بجهالة ولكن رسول الله ﷺ قال لنا: كونوا فى الصف الذى يلينى، وإنى نظرت فى وجوه القوم فعرفتهم غيرك، ثم حدث فما رأيت الرجال متحت أعناقها إلى شيء متوجهاً إليه، قال فسمعته يقول: هلك أهل العقدة ورب الكعبة، قالها ثلاثاً، هلكوا وأهلكوا، أما إنى لا آسى عليهم ولكنى آسى على من يهلكون من المسلمين ، فإذا الرجل أبى بن كعب ، قال أبو داود : أهل العقدة ما اهراق عليه الدماء واعتصبه ثم اعتقد، أخرجه الطيالسى (٢ - ٧٥) برقم (٥٥٥) وعبد الرزاق (٢ - ٥٣ و ٥٤) برقم (٢٤٦٠) وفيه : فقال : إنما أخرتك أن رسول الله ﷺ أمرنا

---

(١) أقول : هو أبو مسعود كما حققه أحمد محمد شاكر فى " الجامع " المطبوع بمصر (١-٤٤١) فإن حديث ابن مسعود أخرجه الترمذى فى الباب نفسه.

أن يصلى فى الصف الأول المهاجرون والأنصار ، فعرفت أنك لست منهم فأخرتك ، وأخرجه النسائى (١ - ١٣٠) وابن خزيمة (٣ - ٣٣) برقم (١٥٧٣) والحاكم (١ - ٢١٤ و ٢١٥) والطحاوى (١ - ١١١) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٥) برقم (٣٩٨) وفى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٧٧): رواه أحمد والنسائى وابن حبان والحاكم ، وفى (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٦٠) : رواه الحاكم ، وفى (٤ - ١٥٥) برقم (٥٣٣١) : رواه الدارقطنى فى الأفراد وابن عساكر .

٢ - حديث أبى مسعود رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسوى مناكبنا يعنى فى الصلاة ويقول : « استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، وليلنى منكم أولو الأحلام والنهى ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » قال أبو مسعود : فأنتم اليوم أشد اختلافاً ، أخرجه الطيالسى (٢ - ٨٥) برقم (٦١٢) وعبد الرزاق (٢ - ٤٥ و ٥٣) برقم (٢٤٣٠ و ٢٤٥٦) والحميدى (١ - ٢١٦ و٢١٧) برقم (٤٥٦) وابن أبى شيبة (١ - ٣٥١) وأحمد (٤ - ١٢٢) والدارمى (ص-١٥٠) ومسلم (١-١٨١) وابن ماجه (ص-٦٩) وأبو داود (١-٩٨) والنسائى (١ - ١٢٩ و ١٣٠) وأبو عوانة (٢ - ٤١ و ٤٢) والطحاوى (١ - ١١١) والحاكم (١ - ٢١٩) وقال : وهذه الزيادة بإسناد صحيح على شرطهما ، وأخرجه البيهقى (٣ - ٩٧) وفى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣٢٤) : رواه عبد الرزاق ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه .

٣ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى فى أصحابه تأخراً فقال لهم : « تقدموا فائتموا بى ، وليأتم بكم من بعدكم ، لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله » أخرجه الطيالسى (٩ - ٢٨٧) برقم (٢١٦٢) ومسلم (١ - ١٨٢) واللفظ له ، وابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو داود (١-٩٩)

والنسائى (١ - ١٢٨) وابن خزيمة (٣ - ٢٧ و٥٢) برقم (١٥٦٠ و١٦١٢) وأبو عوانة (٢ - ٤٢ و ٤٣) وفى رواية عنده : « ادنوا منى فائتموا بى وليأتم بكم من بعدكم » والبيهقى (٣ - ١٠٣) والبغوى (٣ - ٣٧٠) برقم (٨١٤) وعن أبى عوانة فى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣٢٣) .

٤ - حديث البراء رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأتينا إذا أقيمت الصلاة فيمسح عواتقنا ويقول: أقيمو صفوفكم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وليلنى منكم أو لو الأحلام والنهى » أخرجه الحاكم فى مستدركه فى كتاب الفضائل كما ذكره الزيلعى فى نصب الراية (٢ - ٣٧) .

٥ - حديث أنس رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يليه فى الصلاة المهاجرون والأنصار ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٣) برقم (٢٤٥٧) وأحمد (٣-١٠٠ و١٩٩ و ٢٠٥ و ٢٦٣) وابن ماجه (ص - ٦٩) والطحاوى (١ - ١١١) والحاكم (١-٢١٨) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه والبيهقى (٣ - ٩٧) .

٦ - حديث الباب حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « ليلنى منكم أولو الأحلام والنهى ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، وإياكم وهوشات الأسواق » أخرجه أحمد (١ - ٤٥٧) والدارمى (ص - ١٥٠) ومسلم (١ - ١٨١) وأبو داود (١ - ٩٨) وفيه: وهيشات (١) الأسواق، وكذا عند ابن خزيمة (٣ - ٣٢) برقم (١٥٧٢) وأبى عوانة (١ - ٤٢) والبيهقى (٢ - ٩٧) والبغوى (٣ - ٣٧٥) برقم (٨٢١) وفى الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٩٠١): رواه

---

(١) من الهوش وهو الاختلاط ، والمراد بها ما يكون فى الأسواق من الجلبة وارتفاع الأصوات والفتن .

مسلم وابن ماجه وأبو داود والترمذى والنسائى ، وبرقم (٢٩٠٢) عن الحاكم، وبرقم (٢٩٠٤) : رواه أحمد ومسلم والنسائى .

الفصل الثاني

١ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يتقدم الصف الأول أعرابى ولا أعمى ولا غلام لم يحتلم » أخرجه الدارقطنى (١ ـ ١٠٥) .

٢ ـ حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ليلنى منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » رواه البزار وفيه عاصم ابن عبد الله العمرى والأكثر على تضعيفه واختلف فى الاحتجاج به كما فى المجمع (٢ ـ ٩٤) .

٣ ـ حديث سمرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يأمر المهاجرين أن يتقدموا وأن يكونوا فى مقدم الصفوف ويقول : «هم أعلم بالصلاة من السفهاء والأعراب، ولا أحبُّ أن يكون الأعراب أمامهم ولا يدرون كيف الصلاة » رواه البزار والطبرانى فى الكبير وإسناده ضعيف كما فى المجمع (٢ ـ ٩٤) .

٤ ـ حديث سمرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ليقوم الأعراب خلف المهاجرين والأنصار ليقتدوا بهم فى الصلاة » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه سعيد بن بشير وقد اختلف فى الاحتجاج به، قاله الهيثمى فى المجمع (٢-٩٤) وأحمد والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ ـ ١٣٣) برقم (٢٩٠٠) .

٥ ـ حديث واثلة رضي الله عنه مرفوعاً : « اصطفوا وليقدمكم فى الصلاة أفضلكم ، فإن الله عزَّ وجلَّ يصطفى من الملائكة ومن الناس » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ ـ ١٣٣) برقم (٢٩٠٥) .

٦ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن استطعت أن تكون خلف الإمام وإلا فعن يمينه » وقال : هكذا كان أبو بكر وعمر خلف النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البيهقي (٣ - ١٠٤) .

٧ - حديث مرسل عن راشد بن سعد : نهى أن يقام الصبيان في الصف الأول ، رواه ابن نصر كما في الكنز (٤ - ١٣٣) برقم (٢٩٠٧) .

الفصل الثالث

١ - عن عثمان (١) أن عمر رضي الله عنه كان يأمر بتسوية الصفوف ثم يقول : تقدم يا فلان تقدم يا فلان ، تأخر يا فلان ، قال سفيان : يقدم صالحيهم ويؤخر الآخرين ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٣) برقم (٢٤٥٨) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٥٩) عن أبي عثمان النهدي قال : كان عمر رضي الله عنه (يأمر بتسوية الصفوف) ويقول : تقدم يا فلان ، أراه قال : لا يزال قوم يستأخرون حتى يؤخرهم الله .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٤) برقم (٢٤٦١) عن ابن عيينة عن رجل منهم قال : رأى حذيفة رجلاً في الصف الأول فأخره وقال : لست منهم .

باب ما جاء في كراهية الصف بين السواري

قوله : وفي الباب عن قرة بن إياس المزني رضي الله تعالى عنه .

الفصل الأول

١ - حديث قرة بن إياس رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه (ص - ٧٠) قال :

---

(١) وعلى الهامش : كذا في الأصل وظني أن الصواب عن أبي عثمان.

كنا ننهى أن نصف بين السوارى على عهد رسول الله ﷺ ونطرد عنها طرداً ، وأخرجه ابن خزيمة (٣ - ٢٩) برقم (١٥٦٧) والحاكم (١ - ٢١٨) وقال : كلا الإسنادين صحيحان ، ولم يخرجا فى هذا الباب شيئاً ، وأخرجه البيهقى (٣ - ١٠٤) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٥) برقم (٤٠٠) .

٢ - حديث الباب حديث أنس ؓ ، عن عبد الحميد بن محمود قال : كنت مع أنس بن مالك فوقفنا بين السوارى فتأخرنا، فلما صلينا قال أنس ؓ : إنا كنا نتقى (هذا) على عهد رسول الله ﷺ ، أخرجه عبد الرزاق (٢-٦٠) برقم (٢١٨٩) وابن أبى شيبة (٢ - ٣٦٩) وأبو داود (١ - ٩٨) والنسائى (١ - ١٣١ و ١٣٢) وابن خزيمة (٣ - ٣٠) برقم (١٥٦٨) والحاكم (١ - ٢١٠ و ٢١٨) والبيهقى (٣ - ١٠٤) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٥) برقم (٣٩٩) .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً : « عليكم بالصف الأول ، وعليكم بالميمنة ، وإياكم والصف بين السوارى » أخرجه الطبرانى فى الأوسط والكبير كما فى المجمع (٢ - ٩٢) وقال : وفيه إسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف ، وفى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٨٥) عن الطبرانى فى الكبير .

٢ - حديث أنس ؓ قال : نهينا أن نصلى بين الأساطين ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٣٦٩) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج قال : أخبرنى غير واحد عن ابن عباس رضى الله عنهما

قال : عليكم بميامن الصفوف ، وإياكم وما بين السوارى ، وعليكم بالصف الأول ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٨) برقم (٢٤٧٧) وعنه فى الكنز (٤ - ٢٤٩) برقم (٥٢٢٠) .

٢ - عن معد يكرب قال: قال ابن مسعود رضي الله عنه: لا تصفوا بين السوارى، ولا تأتموا بالقوم وهم يتحدثون، أخرجه عبد الرزاق (٢-٦٠) برقم (٢٤٨٧) وفى رواية برقم (٢٤٨٨): لا تصطفوا بين الأساطين، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٣٧٠) وعنده ابن سعد بدل ابن مسعود، والبيهقى (٣ - ١٠٤) والطبرانى فى الكبير ، وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ - ٩٥) .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٩٠) عن الحسن أنه كره الصف بين السوارى، قال هشام : سألت عنه ابن سيرين فلم يربه بأساً .

٤ - عن حصين بن هلال عن حذيفة رضي الله عنه أنه كره الصلاة بين الأساطين، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٣٧٠) .

٥ - وفيه أيضاً عن معاوية بن قرة عن أبيه قال : رآنى عمر رضي الله عنه وأنا أصلى بين اسطوانتين ، فأخذ بقفائى فأدنانى إلى سترة فقال : صلّ إليها .

٦ - وفيه أيضاً عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم أنه كره الصلاة بين الأساطين وقال : أتموا الصفوف .

٧ - وفيه أيضاً عن حسن بن صالح عن إبراهيم قال: لا تصلوا بين الأساطين.

٨ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : إنما كرهت الصلاة بين السوارى للواحد والاثنين ، أخرجه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ - ٩٥) وجمع الفوائد (١ - ٢٤٥) برقم (١٧٥٣) .

٩ - عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً بالصف بين السوارى،

أخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٣٧٠) .

١٠ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن محمد قال : لا أعلم بالصلاة بين السوارى بأساً .

١١ - وفيه أيضاً عن وقاء قال: كان سعيد بن جبير يؤمنا بين ساريتين .

١٢ - وفيه أيضاً عن يزيد بن أبي زياد قال : رأيت إبراهيم التيمى يؤم قومه بين اسطوانتين .

١٣ - وفيه أيضاً عن بشر بن طعمة الثورى قال : رأيت الربيع بن خيثم صلى فى مرضه بين ساريتين يعتمد على إحداهما .

١٤ - وفيه أيضاً عن إبراهيم بن عبد الأعلى قال : كان سويد بن غفلة يؤمنا بين اسطوانتين .

١٥ - وفيه أيضاً عن الأعمش قال : كان يحيي بن وثاب يؤمنا بين اسطوانتين ..

١٦ - وفيه أيضاً عن رجل يقال له : همدان وكان بريد أهل اليمن إلى عمر قال : قال عمر رضي الله عنه : المصلون أحق بالسوارى من المتحدثين إليها .

باب ما جاء فى الصلاة خلف الصف وحده

قوله : وفى الباب عن على بن شيبان ، وابن عباس رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث على بن شيبان رضي الله عنه قال: خرجنا حتى قدمنا على النبي ﷺ ، فبايعنا وصلينا خلفه ، فرأى رجلاً يصلى خلف الصف وحده ، فوقف عليه نبي الله ﷺ حتى انصرف فقال : « استقبل صلاتك فلا صلاة للذى خلف

الصف » أخرجه ابن أبي شيبة (٢-١٩٣) وأحمد (٤-٢٣) وفيه : « فلا صلاة لرجل فرد خلف الصف » وأخرجه ابن ماجه (ص - ٧٠) وابن خزيمة (٣ - ٣٠) برقم (١٥٦٩) والطحاوى (١ - ١٩٢) والبيهقى (٣ - ١٠٥) والبزار وابن حبان كما فى نصب الراية (٢ - ٣٨ و ٣٩) وقال : عبد الله بن بدر ليس بالمعروف إنما حدث عنه ملازم بن عمرو ومحمد بن جابر، فأما ملازم فقد احتمل حديثه وإن لم يحتج به ، وأما محمد بن جابر فقد سكت الناس عن حديثه، وعلى بن شيبان لم يحدث عنه إلا ابنه ، وابنه هذه صفته ، وإنما يرتفع جهالة المجهول إذا روى عنه ثقتان مشهوران ، فأما إذا روى عنه من لايحتج بحديثه لم يكن ذلك الحديث حجة ولا ارتفعت جهالته انتهى ، ورواه أبو يعلى وفيه السرى بن إسماعيل وهو ضعيف وعنده زيادة: « يا أيها المصلى وحده ألا تكون وصلت صفاً فدخلت معهم أو اجتررت إليك رجلاً إن ضاق بكم المكان ، أعد صلاتك فإنه لا صلاة لك » كما فى المجمع (٢ - ٩٦) وعن ابن حبان فى الموارد (ص- ١١٦) برقم (٤٠١ و ٤٠٢) والتلخيص (٢-٣٧) وقال: وفيه السرى بن إسماعيل وهو متروك، ولكن فى تاريخ أصبهان لأبى نعيم له طريق أخرى فى ترجمة يحيى بن عبدويه البغدادى وفيها قيس بن الربيع وفيه ضعف وعن ابن حبان والبزار فى الدراية (ص-١٠٠) وفى الكنز (٤-١٣٢) برقم (٢٨٨٠) : رواه ابن أبي شيبة وابن ماجه وابن حبان وفى الكنز (٤-١٣٥) برقم (٢٩٦٥ و ٢٩٦٦) : رواه ابن قانع والبيهقى .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: رأى النبى ﷺ رجلاً يصلى خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة ، رواه البزار كما فى نصب الراية (٢ - ٣٩) والدراية (ص - ١٠٠) والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه النضر أبو عمر أجمعوا على ضعفه كما فى المجمع (٢ - ٩٦) .

٣ - حديث الباب حديث وابصة بن معبد ؓ أن النبى ﷺ رأى رجلاً

يصلى خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة، أخرجه الشافعى كما فى مسنده (١ - ١٠٧) برقم (٣١٦) والطيالسى (٥ - ١٦٦) برقم (١٢٠١) وعبد الرزاق (٢ - ٥٩) برقم (٢٤٨٢) وابن أبى شيبة (٢ - ١٩٢) وأحمد (٤ - ٢٢٨) والدارمى (ص - ١٥٢) وابن ماجه (ص - ٧٠) وأبو داود (١ - ٩٩) وابن الجارود (ص-١١٧) برقم (٣١٩) وابن خزيمة (٣-٣٠) برقم (١٥٧٠) والطحاوى (١ - ١٩٢) والبيهقى (٣ - ١٠٤ و١٠٥) والبغوى (٣ - ٣٧٨ و ٣٧٩) برقم (٨٢٤) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٦) برقم (٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤٠٥) والدراية (ص - ٢٠٠) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٧٨) وفى (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٦٤): رواه الشيرازى فى الألقاب ، وعن عبد الرزاق وابن أبى شيبة وأبى داود والترمذى فى (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣٢١) .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى هريرة ؓ قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلى خلف الصفوف وحده فقال : « أعد الصلاة » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن القاسم وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٩٦) .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ رأى رجلاً يصلى خلف الصف وحده فقال : « أيها المنفرد بصلاتك أعد صلاتك » أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ١٣٥) برقم (٢٩٦٣) .

٣ - حديث جابر بن سمرة ؓ قال: خرجنا حتى قدمنا على نبى الله ﷺ فبايعناه وصلينا خلفه ، فرأى رجلاً يصلى خلف الصفوف ، فوقف عليه نبى الله ﷺ حتى انصرف فقال : « استقبل صلاتك فلا صلاة للذى خلف الصف » أخرجه ابن أبى شيبة كما فى الكنز (٤ - ٢٥٥) برقم (٥٣١٨) .

٤ ـ حديث أبى بكرة رضي الله عنه ، عن الحسن أن أبا بكرة ركع دون الصف ثم مشى حتى وصل الصف ، فلما قضى صلاته ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال له ﷺ : « زادك الله حرصاً ولا تعد » أخرجه محمد (ص ـ ١٥٤) والطيالسى (٣ ـ ١١٨) برقم (٨٧٦) وعبد الرزاق (٢ ـ ٢٨٢ و٢٨٣) برقم (٣٣٧٦ و ٣٣٧٧) وأحمد (٥ ـ ٣٩ و ٤٢ و ٤٥ و ٤٦ و ٥٠) والبخارى (١ ـ ١٠٨) وأبو داود (١ ـ ٩٩) والنسائى (١ ـ ١٣٩) وابن الجارود (ص ـ ١١٧) برقم (٣١٨) والطحاوى (١ ـ ١٩٣) والبيهقى (٢ ـ ٩٠) و (٣ ـ ١٠٦) وفى عقود الجواهر المنيفة (ص ـ ٥٨) والبغوى (٣ ـ ٣٧٧ و ٣٧٨) برقم (٨٢٢ و٨٢٣) وعن ابن حبان فى التلخيص (١ـ٢٨٤) وفى الكنز (٤ـ١٣٧) برقم (٣٠١١): رواه عبد الرزاق وأحمد والبخارى وأبو داود والنسائى وابن حبان ، وبرقم (٣٠١٢) عن الطبرانى فى الكبير .

٥ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال النبى ﷺ : « إذا أتى أحدكم الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف » أخرجه الطحاوى (١ ـ ١٩٣) .

٦ ـ حديث أنس رضي الله عنه وفيه : فقام رسول الله ﷺ وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا ، أخرجه مالك (ص ـ ٥٤) ومحمد (ص ـ١٢٢) والشافعى فى الأم (١ ـ ١٤٩) وفى مسنده (١ ـ ١٠٥ و ١٠٦) برقم (٣١٠ و ٣١١ و ٣١٢ و ٣١٣) وعبد الرزاق (٢ ـ ٤٠٧ و٤٠٨) برقم (٣٨٧٧) والحميدى (٢ـ٥٠٣) برقم (١١٩٤) وأحمد (٣ـ١٦٤) والدارمى (ص ـ١٥٣) والبخارى (١ ـ ٥٥ و ١٠١ و ١١٩ و ١٢٠) وفى رواية عنده : صليت أنا ويتيم فى بيتنا خلف النبى ﷺ وأمى خلفنا أم سليم ، ومسلم (١ـ٢٣٤) وأبو داود (١ ـ ٩٠) والترمذى (١ ـ ٣٢) والنسائى (١ ـ ١٢٩ و ١٣٩) وابن الجارود (ص ـ ١١٦) برقم (١٥٣٩ و ١٥٤٠) وأبو عوانة (٢ ـ ٧٣

و ٧٥) والطحاوى (١ - ١٥٠) والبيهقى (٣ - ٩٦ و ١٠٦) والبغوى (٣ - ٣٨٦ و ٣٨٧ و ٣٨٨) برقم (٨٢٨ و ٨٢٩) وفى الكنز (٤ - ٢٥٧) برقم (٥٣٥٩) : رواه مالك وعبد الرزاق .

٧ - عن أنس رضي الله عنه قال : دخل علينا رسول الله ﷺ وما نحن إلا أنا وأمى وخالتى أم حرام فقال : « قوموا أصلى بكم فى غير وقت صلاة » فقال رجل لثابت : فأين جعل أنساً قال : جعله عن يمينه ، أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٧٠ و ٢٧١) برقم (٢٠٢٧) وأحمد (٣ - ٢١٧) ومسلم (١-٢٣٤) وأبو داود (١ - ٩٠) والنسائى (١ - ١٢٩) وأبو عوانة (٢-٧٧) والبيهقى (٣ - ٩٦ و ١٠٧) والبغوى معلقاً (٣ - ٣٨٨) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٤٩) برقم (٥٢٢٣) .

٨ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى به وبأمه أو خالته ، قال : فأقامنى عن يمينه وأقام المرأة خلفنا ، أخرجه مسلم (١ - ٢٣٤) وابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو داود (١ - ٩٠) والنسائى (١ - ١٢٩) وابن خزيمة (٣ - ١٩) برقم (١٥٣٨) وأبو عوانة (٢ - ٧٥ و ٧٦) والبيهقى (٣-١٠٧) والبغوى معلقاً (٣ - ٣٨٨) .

٩ - حديث أنس رضي الله عنه قال : دخل علينا رسول الله ﷺ وما هو إلا أنا وأمى واليتيم وأم حرام خالتى ، فقال : « قوموا فلأصلى بكم » قال : « فى غير وقت صلاة » قال : فصلى بنا ، أخرجه مسلم (١ - ٢٣٤) وأبو داود (١ - ٩٠) والنسائى (١ - ١٢٩) وأبو عوانة (٢ - ٧٧) والبيهقى (٣-٥٣ و ٥٤ و ٩٦) .

١٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : صليت إلى جنب النبى ﷺ وعائشة خلفنا تصلى معنا وأنا إلى جنب النبى ﷺ أصلى معه ، أخرجه

عبد الرزاق (٢ - ٤٠٧) برقم (٣٨٧٥) وأحمد (١ - ٣٠٢) والنسائى (١ - ١٢٩و١٣٥) وابن خزيمة (٣-١٩) برقم (١٥٣٧) والبيهقى (٣-١٠٧) وابن حبان كما فى الموارد (ص - ١١٦) برقم (٤٠٦) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٥٧) برقم (٥٣٥٦) وعن النسائى فى جمع الفوائد (١ - ٢٤٤) برقم (١٧٤٣) .

١١ - حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى بهم وامرأة من أهله فجعل أنساً عن يمينه والمرأة خلفه ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٨٨) وابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو داود (١ - ٩٠) وأبو عوانة (٢-٧٥) والنسائى (١-١٢٩) والبيهقى (٣ - ٩٥) .

١٢ - حديث أنس رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ تطوعاً ، قال : فقامت أم سليم وأم حرام خلفنا ، قال ثابت : لا أعلمه إلا قال : وأقامنى عن يمينه ، فصلينا على بساط ، أخرجه أحمد (٣ - ١٦٠) وأبو داود (١-٩٠) .

١٣ - حديث عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما، عن عطاء بن أبى رباح أنه سمع عبد الله بن الزبير على المنبر يقول للناس : إذا دخل أحدكم المسجد والناس ركوع فليركع حين يدخل ، ثم ليدب راكعاً حتى يدخل فى الصف فإن ذلك السنة ، قال عطاء : وقد رأيته هو يفعل ذلك ، أخرجه ابن خزيمة (٣ - ٣٢) برقم (١٥٧١) والحاكم فى مستدركه (١ - ٢١٤) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٣ - ١٠٦) وفى المجمع (٢ - ٩٦) زيادة : قال عطاء : وقد رأيته يصنع ذلك ، قال ابن جريج : وقد رأيت عطاءً يصنع ذلك ، رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

١٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ أمر الآتى وقد

تمت الصفوف بأن يجذب إليه رجلاً يقيمه إلى جنبه، رواه الطبرانى فى الأوسط بإسناد واه كما فى التلخيص (٢ - ٣٧) والكنز (٤ - ١٣٢) برقم (٢٨٧٩).

١٥ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « زادك الله حرصاً ولا تعد » نحو حديث أبى بكرة . رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى التلخيص (٢-٣٧) .

١٦ - حديث مرسل عن مقاتل بن حيان رفعه قال : قال النبى ﷺ : « إن جاء رجل فلم يجد أحداً فليختلج إليه رجلاً من الصف فليقم معه فما أعظم أجر المختلج » أخرجه أبو داود فى المراسيل (ص - ٨) والبيهقى (٣-١٠٥).

١٧ - حديث مرسل عن الحسن قال: سمع النبى ﷺ رجلاً وهو يسرع إلى الصلاة وهو راكع فقال : « زادك الله حرصاً فلا تعد » وفى رواية : « زادك الله حرصاً ولا تعد » قال: فثبت مكانه، أخرجه عبد الرزاق (٢-٢٨٣) برقم (٣٣٧٨ و٣٣٧٩) وعنه فى الكنز (٤-٢٥٦) برقم (٥٣٣٧ و٥٣٣٨).

الفصل الثالث

١ - عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف رضي الله عنه أنه قال : دخل زيد بن ثابت رضي الله عنه فوجد الناس ركوعاً ، فركع ثم دب حتى وصل الصف ، أخرجه مالك (ص - ٥٨) ومحمد (ص - ١٥٣) والطحاوى (١-١٩٤) والبيهقى (٣-٩٠ و ٩١ و ١٠٦) والبغوى معلقاً (٣ - ٣٧٩) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٥٦) برقم (٥٣٣٦) .

٢ - عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أيكره أن يقوم الرجل وحده وراء الصف ؟ قال : نعم والرجلان والثلاثة إلا فى الصف فإن فيها فرجاً ، قلت لعطاء: أرأيت إن وجدت الصف مدحوساً لا أرى فرجة أقوم وراءهم ؟

قال : لا يكلف الله نفساً إلا وسعها وأحب إلىّ والله أن أدخل فيه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٨) برقم (٢٤٨١) .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٩) برقم (٢٤٨١) عن عبد الكريم بن أبي أمية عن إبراهيم قال : يقال : إذا دحس الصف فلم يكن فيه مدخل فليستخرج رجلاً من ذلك الصف فليقم معه، فإن لم يفعل فصلاته تلك صلاة واحدة ليس بصلاة جماعة .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٨٣) عن أبي معشر عن إبراهيم في الرجل يجد الصف مستوياً قال : يؤخر رجلاً ، فإن لم يفعل لم تجز صلاته .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٨٤) عن شعبة بن الحجاج قال : سألت الحكم بن عتيبة وحماداً عن ذلك فقال الحكم : يعيد ، وقال حماد : لا يعيد .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٨٥) عن ابن عيينة قال : سمعته يذكر عن بعضهم أن إبراهيم قال : إذا قام حذو الإمام لم يعد .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٨٦) عن ابن جريج عن عطاء قال: لا يعيد .

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٨٣) برقم (٣٣٨٠) عن سعد بن إبراهيم أن زيد بن ثابت رضي الله عنه كان يركع ثم يتمشى راكعاً .

٩ - وفيه أيضاً برقم (٣٣٨١) عن زيد بن وهب قال: دخلت أنا وابن مسعود رضي الله عنه المسجد والإمام راكع فركعنا ثم مضينا حتى استوينا في الصف ، فلما فرغ الإمام قمت أصلي، فقال: قد أدركته، وأخرجه الطحاوي (١ - ١٩٤) والبيهقي (٢ - ٩٠ و ٩١) وفي الكنز (٤ - ٢٥٦) برقم (٥٣٥٠) : رواه عبد الرزاق .

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٣٣٨٢) عن قتادة أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لابأس (أن) تركع دون الصف ، ورواه الطبراني في الكبير وقتادة لم يسمع من ابن

مسعود ﷺ ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٩٦) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٥٦) برقم (٥٣٤٩) .

١١ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٨٤) برقم (٣٣٨٣) عن كثير عن أبيه عن ابن الزبير رضى الله عنهما أنه علم الناس على المنبر يقول : ليركع ثم ليمش راكعاً وإنه رأى ابن الزبير يفعله .

١٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٣٨٤) عن يعقوب بن عطاء قال : رأيت سعيد بن جبير يدخل والإمام راكع فيركع وما خلف ثم يمضى كما هو وهو راكع.

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٣٨٥) عن عبيد (الله) بن أبى يزيد عن سعيد ابن جبير قال : ركع بعد ما خلف النساء .

١٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٣٨٦) عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا دخلت والإمام راكع فاركع قبل أن تخلف النساء ثم امش راكعاً ، فإذا رفع رأسه فارفع ، ثم اسجد حيث يدركك السجدة قاله غير مرة ، قال : قلت له: سجدت فكانت للإمام مثنى ، قال : فاجلس مكانك ، فإذاقام فاصفف مع الناس، فإن لم يكن له مثنى فإذا سجدت فقم فاصفف مع الناس، قال أبو بكر: رأيت معمراً وابن جريج وإسماعيل بن زياد دخلوا والإمام راكع فركعوا ومشوا راكعين حتى وصلوا الصف .

١٥ - عن عمرو بن مروان عن إبراهيم قال: يعيد ، كما فى المصنف لابن أبى شيبة (٢ - ١٩٣) .

١٦ - وفيه أيضاً عن عبد الملك عن عطاء قال : لا يقم وحده .

١٧ - عن الضحاك عن حذيفة ﷺ قال: سئل عن رجل خلف الصفوف وحده ، قال : لا يعيد ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ١٩٣) .

١٨ - وفيه أيضاً عن عمرو عن الحسن قال : يجزيه .

١٩ - وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن فى الرجل يدخل المسجد فلا يستطيع أن يدخل فى الصف ، قال : كان يرى ذلك يجزيه إن صلى خلفه .

٢٠ - عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يدخل المسجد وقد تم الصف ، قال : إن استطاع أن يدخل فى الصف دخل وإلا أخذ بيد رجل فأقامه معه ولم يقم وحده ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢٢٢) .

٢١ - وفيه أيضاً عن عمرو بن ميمون قال : قلت لإبراهيم : أجيْ إلى الصف وقد امتلأ ، قال : مر رجلاً فأقه معك ، فإن صليت وحدك فأعد.

٢٢ - عن مغيرة عن إبراهيم فى الرجل يصلى خلف الصف وحده فقال: صلاته تامة وليس له تضعيف ، أخرجه البيهقى (٣ - ١٠٥) .

٢٣ - عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أبا بكر الصديق وزيد بن ثابت رضى الله عنهما دخلا المسجد والإمام راكع ، فركعا ثم دبا وهما راكعان حتى لحقا بالصف ، أخرجه البيهقى (٢ - ٩٠) وعنه وعن سمويه فى الكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٣٠٥) .

٢٤ - عن طارق قال: كنا مع ابن مسعود رضي الله عنه جلوساً فجاء آذنه (١) فقال : قد قامت الصلاة، فقام وقمنا، فدخل المسجد فرأى الناس ركوعاً فى مقدم المسجد فكبر فركع ومشى وفعلنا مثل ما فعل، أخرجه الطحاوى (١-١٩٤) .

٢٥ - وفيه أيضاً عن خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت رضي الله عنه كان يركع على عتبة المسجد ووجهه إلى القبلة ، ثم يمشى معترضاً على شقه الأيمن ثم يعتد بها إن وصل إلى الصف أو لم يصل .

---

(١) كذا فى الأصل ولعل الصواب : مؤذنه .

٢٦ - وفيه أيضاً عن الأشعث عن الحسن أنه كره أن يركع دون الصف.

٢٧ - عن مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان يدبُّ راكعاً، أخرجه مالك (ص - ٥٨) والبغوى معلقاً (٣ - ٣٧٩) .

٢٨ - عن هشام بن عروة بن الزبير قال : كان عروة يفعل ذلك ، كما فى البيهقى (٢ - ٩١) .

باب ما جاء فى الرجل يصلى ومعه رجل

قوله : وفى الباب عن أنس رضى الله تعالى عنه .

الفصل الأول

١ - حديث أنس رضي الله عنه قال : آتيت النبى ﷺ وهو يصلى فأقامنى عن يمينه ، رواه البزار ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ٩٥) وابن عساكر وابن أبى شيبة كما فى الكنز (٤ - ٢٤٩) برقم (٥٢٢١ و ٥٢٢٢) .

٢ - حديث الباب حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، أخرجه مالك (ص - ٤٢) والشافعى فى الأم (١-١٤٩) واللفظ له، عن ابن عباس أنه أخبره أنه بات عند ميمونة أم المؤمنين وهى خالته ، قال : فاضطجعت فى عرض الوسادة ، واضطجع رسول الله ﷺ وأهله فى حولها ، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله ﷺ فجلس يمسح وجهه بيده ، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ، ثم قام يصلى، قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع ، ثم ذهبت فقمت إلى جنبه ، فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسى وأخذ بأذنى اليمنى ففتلها فصلى ركعتين ، الحديث ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٠٣ و ٤٠٤) برقم (٣٨٦١) وفيه : ثم قمت

إلى الشق الأيسر فأخذ بيدى وراء ظهره فعدلنى كذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن ، قلت: أفى التطوع كان ذلك؟ قال: نعم، وبرقم (٣٨٦٢): ثم قمت ففعلت كما فعل فقمت عن يساره فأخذ بمائل أذنى حتى أدارنى ، فكنت عن يمينه وهو يصلى ، وفى (٢ - ٤٠٥) برقم (٣٨٦٥) : كنت قمت إلى النبى ﷺ فأدارنى فجعلنى عن يمينه ، قال سفيان : فى تطوع ، وبرقم (٣٨٦٦) نحو الشافعى ، وفى (٢ - ٤٠٦) برقم (٣٨٦٨) : فقمت معه على يساره فأخذ بيدى فجعلنى عن يمينه، وأخرجه أحمد (١ - ٢١٥ و ٢٥٢ و٢٥٧ و٢٦٨ و ٢٨٧ و ٣٥٤ و ٣٦٠) والدارمى (ص - ١٤٨) والبخارى (١ - ٩٧ و ١٠٠ و ١٠١ و ١١٨ و ١١٩ و ١٥٩ و ١٦٠) ومسلم (١ - ٢٦٠ و ٢٦١) وابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو داود (١ - ٩٠ و١٩٢ و١٩٣ و١٩٤) والنسائى (١ - ١٢٩ و ١٣٥ و ٢٤١) وابن خزيمة (٣ - ١٧ و ٨٨ و ٨٩) برقم (١٥٣٣ و ١٥٣٤ و ١٦٧٥) وأبو عوانة (٢ - ٧٦ و ٣١١ و ٣١٢ و ٣١٣ و ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦ و ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩ و ٣٢٠) والطحاوى (١-١٥١) والبيهقى (٣ - ٧ و ٥٤ و ٩٥ و ٩٩) والبغوى (٣ - ٣٨٣) برقم (٨٢٦) و (٤ - ٨ و ٩) برقم (٩٠٤) وفى الكنز (٤ - ٢٤٩) برقم (٥٢١٥ و ٥٢١٦ و ٥٢١٧ و ٥٢١٨ و ٥٢١٩) عن عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن جرير والدارقطنى فى الأفراد وابن عساكر .

الفصل الثاني

١ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : انتهيت إلى النبى ﷺ وهو يصلى ، فقمت عن يساره فجعلنى عن يمينه ، فرأيته يصلى فى ثوب واحد قد خالف بين طرفيه ، أخرجه الطيالسى (٧ - ٢٣٨) برقم (١٧١٦) وابن أبى شيبة (٢ - ٨٦) وأحمد (٣ - ٣٥١) ومسلم فى حديث طويل

(٢ - ٤١٧) وابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو عوانة (٢ - ٧٦) والطحاوى (١ - ١٥٠) والبيهقى (٣ - ٩٥) والبغوى (٣ - ٣٨٦) وأبو نعيم فى الحلية وعبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ٢٤٩) برقم (٥٢١١) .

٢ - حديث جبار بن صخر رضى الله عنه فى حديث طويل وفيه: ثم قال: « اتبعنى بالإداوة » فتبعته بها فتوضأ وأحسن وضوأه وتوضأت معه ثم قام يصلى، فقمت عن يساره فأخذ بيدى فحولنى عن يمينه ، فصلينا فلم يلبث يسيراً أن جاء الناس ، أخرجه أحمد (٣ - ٤٢١) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٩٥) : رواه أحمد وروى الطبرانى فى الكبير بلفظ: صليت مع رسول الله ﷺ فأقامنى عن يمينه ، وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف ، وأخرجه أبو نعيم وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٢٤٩) برقم (٥٢١٢) .

٣ - حديث عبد الله بن أنيس رضى الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلى فقمت عن يساره فأخذنى رسول الله ﷺ فأقامنى عن يمينه، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه أبو الحسن روى عن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب، وروى عنه سليمان بن كثير ولم أجد من ذكره وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٩٥) وذكره فى (٢ - ٥٠) وقال : ورجاله موثقون .

٤ - حديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه أن النبى ﷺ توضأ ومسح على الخفين وصلى فأقامنى عن يمينه . (قلت هو فى الصحيح خلا قوله : فأقامنى عن يمينه) رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٩٥).

٥ - حديث حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال: أتيت النبى ﷺ ذات ليلة فتوضأ وقام يصلى، فأتيته فقمت عن يساره، فأقامنى عن يمينه، الحديث رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢-١٠٧) وأبو يعلى كما فى المطالب (١ - ١٤٢ و ١٤٣) برقم (٥٢٠) .

الفصل الثالث

١ - عن نافع أنه قال : قمت وراء عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما فى صلاة من الصلوات وليس معه أحد غيرى ، فخالف عبد الله بن عمر بيده فجعلنى حذاءه عن يمينه ، أخرجه مالك (ص - ٤٧) ومحمد (ص - ١٢٢) وعبد الرزاق (٢ - ٤٠٦) برقم (٣٨٦٩) .

٢ - عن هشام بن عروة قال : صليت مع أبى فقامت امرأته خلفنا ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٠٦) برقم (٣٨٦٧) .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٧٠) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت الرجل يصلى معه الرجل قط فأين يكون منه ؟ قال : كذلك إلى شقه الأيمن ، قلت : أيحاذى به حتى يصف معه لا يفوت أحدهما الآخر ؟ قال : نعم ، قال : قلت : أيحب أن يلصق به حتى لا يكون بينهما فرجة ؟ قال : نعم ! ها الله إذاً .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٩٢) برقم (٢٤١٩) عن عبد الله بن يزيد قال: أمنى إبراهيم فى مسجد قد صلى فيه فأقامنى عن يمينه بغير أذان ولا إقامة.

٥ - عن إبراهيم قال : كنت أقوم خلف الأسود حتى ينزل المؤذن ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٤٠٩) .

٦ - وفيه أيضاً (١ - ٤١٠) عن منصور عن إبراهيم قال: يقوم خلف الإمام ما بينه وبين الركعة فإن جاء أحد وإلا قام عن يمينه .

٧ - وفيه أيضاً عن إبراهيم قال : لقد رأيتنى أقوم خلف علقمة حتى يدخل داخل أو ينزل مؤذن .

٨ - عن عبيد الله عن أبيه قال : أتيت عمر ﵁ وهو يصلى فقمت عن

شماله فجعلني عن يمينه ، أخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٨٦) .

٩ - وفيه أيضاً عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال: صليت معه فأقامني عن يمينه.

١٠ - وفيه أيضاً عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قام رجل يصلي عن يساره فحوله إلى يمينه .

١١ - وفيه أيضاً عن محمد قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما إذا صلى معه رجل أقامه عن يمينه .

١٢ - وفيه أيضاً عن عبد الرحمن بن يزيد قال : دخلت مع مكحول مسجد دمشق وقد صلى أهله فأقامني عن يمينه فصليت بصلاته .

١٣ - وفيه أيضاً عن حماد عن إبراهيم قال : يقيمه عن يمينه ، وأخرجه محمد بن الحسن في الآثار كما في جامع المسانيد (١ - ٤٣٠) .

١٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٨٧) عن مالك بن مغول عن الشعبي أنه كان إذا قام معه رجل أقامه عن يمينه .

١٥ - وفيه أيضاً عن هشام قال: جئت عروة وهو يصلي فأقامني عن يمينه.

١٦ - وفيه أيضاً عن حماد قال : سألت عنه سعيد بن المسيب قال: يقيمه عن يساره .

١٧ - عن عبيد الله بن مسعود عن أبيه أنه قال : دخلت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالهاجرة فوجدته يسبح، فقمت وراءه فقربني حتى جعلني حذاءه عن يمينه ، فلما جاء يرفأ تأخرت وصففنا وراءه ، أخرجه مالك (ص - ٥٤) ومحمد (ص - ١٢٢) وعبد الرزاق (٢ - ٤١٠) برقم (٣٨٨٨ و ٣٨٨٩) والطحاوي (١ - ١٥٠) والبغوي معلقاً (٣ - ٣٨٤) .

١٨ - عن الحسن في الإمام يحضره الصلاة وليس معه غير رجل واحد

قال : يقيمه عن يمينه . فإذا جاء ثالث تأخر وقاما خلفه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٠٩) برقم (٣٨٨٧) .

١٩ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٩٠) عن منصور عن إبراهيم قال: إذا أقيمت الصلاة وليس فى المسجد غير الإمام ورجل قام خلفه ما بينه وبين الركعة ، فإن جاء أحد وإلا تقدم عن يمينه ، قال : وقال الشعبي : يقوم عن يمينه ، وقول الشعبي أحب إلى سفيان ، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٥٣٧ و ٥٣٨) .

٢٠ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٩٢) عن قتادة عن الحسن قال: يقوم عن يمينه.

٢١ - عن يونس عن الحسن قال : إذا جاء وقد تمّ الصف فليقم بحذاء الإمام ، أخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٥٣٨) .

٢٢ - قال - نافع - : وجئت مرةً فقمت عن يساره فأقامنى عن يمينه، أخرجه مسدد كما فى المطالب (١ - ١٠٨) برقم (٣٩٢) .

باب ماجاء فى الرجل يصلى مع الرجلين

قوله : وفى الباب عن ابن مسعود ، وجابر رضى الله تعالى عنهما .

الفصل الأول

١ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، عن عبد الرحمن بن الأسود قال : استأذن علقمة والأسود على عبد الله رضي الله عنه فأذن لهما ، وقال : إنه سيكون أمراء يشغلون عن وقت الصلاة فصلوها لوقتها ، ثم قام بيني وبينه وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ، أخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٨٧) ثم أخرجه من طريق أخرى ، وأحمد (١ - ٤٢٤ و ٤٥٥ و ٤٥٩) ومسلم (١ - ٢٠٢) وفيه : فإذا كنتم ثلاثةً فصلوا جميعاً ، وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم ،

وأخرجه أبو داود (١ - ٩٠) والنسائى (١ - ١٢٨) وابن خزيمة (٣ - ٦٥ و ٦٦) برقم (١٦٣٦) وأبو عوانة (٢ - ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦) والطحاوى (١ - ١٥٠) والبيهقى (٣ - ٩٨) .

٢ - عن جابر ﵁ قال : قام النبى ﷺ يصلى المغرب فجئت فقمت إلى جنبه عن يساره فنهانى فجعلنى عن يمينه ، فجاء صاحب لى فصففنا خلفه ، فصلى بنا رسول الله ﷺ فى ثوب واحد مخالفاً بين طرفيه ، أخرجه أحمد (٣ - ٣٢٦) ومسلم فى الزهد (٢ - ٤١٧) وفيه : ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدى فأدارنى حتى أقامنى عن يمينه ، ثم جاء جبار ابن صخر فتوضأ ثم جاء فقام عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ رسول الله ﷺ بأيدينا جميعاً فدفعنا حتى أقامنا خلفه إلخ ، وأخرجه أبو داود (١ - ٩٣) وابن الجارود (ص - ٦٧ و ٦٨) برقم (١٧٢) والطحاوى (١ - ١٥٠) والبيهقى (٣ - ٩٥) والبغوى (٣ - ٣٨٥ و ٣٨٦) برقم (٨٢٧) ومسدد كما فى المطالب (١ - ١٠٩) برقم (٣٩٤) وعبد الرزاق وأبو نعيم كما فى الكنز (٤ - ٢٤٩) برقم (٥٢١١) .

٣ - حديث الباب حديث سمرة بن جندب ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان اثنان صليا معاً ، فإذا كانوا ثلاثةً تقدم أحدهم » أخرجه الدارقطنى (١-١٠٤) وعنه فى الكنز (٤-١٢٥) برقم (٢٦٩٦) وكذا فى (٤-١٢٧) برقم (٢٧٤٩) وفى الهامش : والخطيب ، وعن الترمذى فى جمع الفوائد (١ - ٢٤٤) برقم (١٦٤٤) .

الفصل الثاني

١ - حديث مسعود مولى فروة الأسلمى ﵁ ، عن بريدة بن سفيان بن

فروة الأسلمى عن غلام لجده يقال له مسعود ، فقال : مرّ بى رسول الله ﷺ وأبو بكر فقال لى أبو بكر : يا مسعود ! ائت أبا تميم يعنى مولاه فقل له : يحملنا على بعير ويبعث إلينا بزاد ودليل يدلنا ، فجئت إلى مولاى فأخبرته ، فبعث معى ببعير ووطب من لبن ، فجعلت آخذ بهم فى إخفاء الطريق ، وحضرت الصلاة فقام رسول الله ﷺ يصلى وقام أبو بكر عن يمينه وقد عرفت الإسلام وأنا معهما ، فجئت فقمت خلفهما ، فدفع رسول الله ﷺ فى صدر أبى بكر فقمنا خلفه ، أخرجه النسائى (١ - ١٢٩) وقال : بريدة هذا ليس بالقوى فى الحديث .

٢ - حديث أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اثنان فما فوقهما جماعة » أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٩) والطحاوى (١-١٥١) والدارقطنى (١ - ١٠٥) والبيهقى (٣ - ٦٩) وفى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٤٣) : رواه ابن ماجه وابن عدى .

٣ - عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : استأذن علقمة والأسود على عبد الله وقد كنا أطلنا القعود على بابه فخرجت الجارية فاستأذنت لهما ، ثم قام فصلى بينى وبينه ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل ، أخرجه أبو داود (١ - ٩٠) والنسائى (١ - ١٢٨ و ١٢٩) والبيهقى (٣ - ٩٨) والبغوى معلقاً (٣ - ٣٩٠) .

٤ - حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه وفيه قال : فغدا علىّ رسول الله ﷺ وأبو بكر حين ارتفع النهار ، فاستأذن رسول الله ﷺ فأذنت له ، فلم يجلس حين دخل البيت ، ثم قال : « أين تحب أن أصلى فى بيتك ؟ » قال : فأشرت له إلى ناحية من البيت ، فقام رسول الله ﷺ فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم ، أخرجه البخارى (١ - ٦٠ و ٦١) ومسلم (١ - ٢٣٣) وابن خزيمة

(٣ - ٧٧ و ٧٨ و ٨٧) برقم (١٦٥٣ و ١٦٥٤ و ١٦٧٣) وأبو عوانة (٢ - ١٢ و ١٣) والبيهقى (٣ - ٥٣ و ٩٦) وفى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٤٣) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وابن عدى .

٥ - حديث أبى ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ليلةً من الليالى مقام كذا وكذا ، فصلى فيه العشاء الآخرة ، فلما رأى القوم قد ثبتوا معه فى مصلاه انصرف إلى رحله حتى انكسفت العيون وخلا مقامه قام فيه وحده، قال أبو ذر: فقمت خلفه ، فأومى إلى يمينه وجاء عبد الله بن مسعود فقام خلفه وخلفى ، فأومى إليه بشماله ، فقمنا هكذا فجمع بين السبابة والوسطى والأخرى التى تلى الخنصر يصلى كل رجل منا لنفسه ، أخرجه البيهقى (٣ - ٩٩) .

٦ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « اثنان فما فوقهما جماعة » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٠٥) وعنه فى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٤٣) .

٧ - حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « الرجل أحق بصدر دابته ، والرجل بصدر فراشه » قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الاثنان جماعة، والثلاثة جماعة، وما كثر فهو جماعة » أخرجه البيهقى (٣ - ٦٩) وعنه فى الكنز (٤ - ١٢٠) برقم (٣٥٩٣) .

٨ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مثل حديث ابن عمرو وأبى موسى رضى الله عنهما، رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه مسلمة بن على وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٤٥) .

٩ - حديث الحكم بن عمير رضي الله عنه مرفوعاً : « اثنان فما فوقهما جماعة » رواه ابن سعد والبغوى والباوردى كما فى الكنز (٤ - ١١٨) برقم (٢٥٤٣) .

الفصل الثالث

١ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبيه أنه قال: دخلت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالهاجرة، فوجدته يسبح، فقمت وراءه، فقربنى حتى جعلنى حذاءه عن يمينه، فلما جاء يرفأ تأخرت وصففنا وراءه، أخرجه مالك (ص - ٥٤) ومحمد (ص - ١٢٢) وعبد الرزاق (٢-٤١٠) برقم (٣٨٨٨ و٣٨٨٩) والطحاوى (١ - ١٥٠) والبيهقى (٣ - ٩٦) والبغوى (٣-٣٨٤) ومسدد كما فى المطالب (١ - ١٠٩) برقم (٣٩٣) وفى الكنز (٤-٢٤٦): برقم (٥١٥٠) : رواه مالك وعبد الرزاق والضياء المقدسى والطحاوى .

٢ - عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت إن كانوا ثلاثةً ؟ قال: يقول ناس : يقوم اثنان إلى ركنه ويقوم آخر وراءه ، قال : قلت : فكيف تقول أنت ؟ قال : أقول : الثلاثة جماعة ، فإذا كانوا ثلاثةً فليؤمهم أحدهم وليؤخر اثنان فليقوما ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٠٨) برقم (٣٨٧٨) .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٧٩) عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما قال : يصليان وراءه ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٨٧) ومسدد كما فى المطالب (١ - ١٠٨) برقم (٣٩٢) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٨٠) عن إبراهيم أن عمر رضي الله عنه قال : إذا كانوا ثلاثةً أقام رجلين خلفه، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٤٩) .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٨١) عن عمرو بن دينار عن أبى الشعثاء مثل قول ابن عمر رضى الله عنهما .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٨٢) عن هشام عن الحسن قال: الثلاثة جماعة .

٧ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٠٩) برقم (٣٨٨٣) عن إبراهيم أن علقمة

والأسود أقبلا مع ابن مسعود ؓ إلى مسجد ، فاستقبلهم الناس قد صلوا ، فرفع بهما إلى البيت فجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ثم صلى بهما، أخرجه الترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٢) والبيهقى (٣ - ٩٨) .

٨ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٨٤) عن إبراهيم عن علقمة أن عبد الله ؓ صلى بعلقمه والأسود ، فقام هذا عن يمينه وهذا عن شماله ثم قام بينهما، وأخرجه القاضى أبو عمر الأشنانى وابن خسرو ومحمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٣٢ و ٤٣٣) .

٩ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٨٥) عن إبراهيم قال: قال ابن مسعود ؓ: إذا كانوا ثلاثةً فليصفوا جميعاً ، وإذا كانوا أكثر من ذلك فليقدم .

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٨٦) عن ابن جريج عن عطاء قال: الثلاثة جماعة.

١١ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٨٧) عن قتادة عن الحسن فى الإمام يحضره الصلاة وليس معه غير رجل واحد، قال: يقيمه عن يمينه، فإذا جاء ثالث تأخر وقاما خلفه.

١٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٩٠) عن منصور عن إبراهيم ، وقد ذكرنا أثره فى الباب السابق فى الفصل الثالث برقم (١٤) .

١٣ - عن إبراهيم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : إنه قال : إذا كانوا ثلاثةً تقدمهم أحدهم وتأخر اثنان ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٨٧) .

١٤ - وفيه أيضاً عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان إذا صلى معه الرجلان خلفهما خلفه .

١٥ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا كانوا ثلاثةً تقدمهم أحدهم .

١٦ - وفيه أيضاً عن زكريا عن عامر قال : إذا كان القوم ثلاثةً سوى الإمام تقدمهم أحدهم .

١٧ - وفيه أيضاً عن عثمان بن الأسود قال : صليت أنا ورجل مع مجاهد ، فأقام أحدنا عن يمينه والآخر عن يساره وقال : هكذا يصنع الثلاثة .

١٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٨٨) عن قتادة عن أنس رضي الله عنه وعن سعيد بن المسيب والحسن قالوا : إذا كانوا ثلاثةً تقدمهم أحدهم وصلى اثنان خلفه .

١٩ - وفيه أيضاً عن النزال بن سبرة عن على رضي الله عنه قال : إذا كانوا ثلاثةً تقدم أحدهم .

٢٠ - عن ابن عون قال : كنت أنا وشعيب بن الحبحاب عند إبراهيم فحضرت العصر فصلى بنا إبراهيم فقمنا خلفه فجرنا فجعلنا عن يمينه وعن شماله ، قال : فلما صلينا وخرجنا إلى الدار قال إبراهيم : قال ابن مسعود رضي الله عنه : هكذا فصلوا ، ولا تصل كما يصلى فلان ، قال : فذكرت ذلك لمحمد بن سيرين ولم أسم له إبراهيم ، فقال : هذا إبراهيم قد قال ذاك عن علقمة ولا أرى ابن مسعود فعله إلا لضيق كان فى المسجد أو لعذر آخر فيه لا على أن ذلك من السنة ، قال : وذكرته للشعبى فقال : قد زعم ذاك علقمة ، وابن عون القائل ، أخرجه الطحاوى (١ - ١٥٠) .

٢١ - وفيه أيضاً عن سليمان بن يسار يقول : سمعت ابن عتبة يقول : أقيمت الصلاة وليس فى المسجد أحد إلا المؤذن ورجل وعمر بن الخطاب رضي الله عنه فجعلهم عمر خلفه فصلى بهم .

باب ما جاء فى الرجل يصلى ومعه رجال ونساء

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة دعت

رسول الله ﷺ لطعام ، فأكل منه ثم قال رسول الله ﷺ : « قوموا فلأصلى لكم » قال أنس : فقمت إلى حصير لنا قد اسودّ من طول ما لبس، فنضحته بماء، فقام رسول الله ﷺ وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا، فصلى لنا ركعتين ثم انصرف ، أخرجه مالك (ص - ٥٤) ومحمد (ص - ١٢٢) والشافعى فى الأم (١-١٤٩) وفى مسنده (١-١٠٥و١٠٦) برقم (٣١٠و٣١٢) وبرقم (٣١١ و ٣١٣) عن أنس قال : صليت أنا ويتيم لنا خلف النبى ﷺ فى بيتنا وأم سليم خلفنا ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٠٧ و ٤٠٨) برقم (٣٨٧٧) والحميدى (٢ - ٥٠٣) برقم (١١٩٤) وأحمد (٣ - ١٦٤) والدارمى (ص - ١٥٣) والبخارى (١ - ٥٥ و ١٠٠ و ١٠١ و ١١٩ و ١٢٠) ومسلم (١ - ٢٣٤) وأبو داود (١ - ٩٠) والنسائى (١ - ١٢٩ و ١٣٩) وابن الجارود (ص - ١١٦) برقم (٣١٤) وابن خزيمة (٣ - ١٩) برقم (١٥٣٩ و ١٥٤٠) وأبو عوانة (٢ - ٧٥) والطحاوى (١ - ١٥٠) والبيهقى (٣ - ٩٦ و١٠٦) والبغوى (٣ - ٣٨٦ و٣٨٧ و٣٨٨) برقم (٨٢٨ و٨٢٩) وفى الكنز (٤ - ٢٥٧) برقم (٥٣٥٩) : رواه مالك وعبد الرزاق .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ صلى برجل فصلى خلفه وامرأة خلف ذلك صلى بهم جماعةً ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٨٠) وأبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٣٩) .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: صليت إلى جنب النبى ﷺ وعائشة خلفنا تصلى معنا وأنا إلى جنب النبى ﷺ نصلى معه، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٠٧) برقم (٣٨٧٥) وأحمد (٢ - ٣٠٢) والنسائى (١ - ١٢٩و١٣٥) وابن خزيمة (٣ - ١٩) برقم (١٥٣٧) والبيهقى (٣ - ١٠٧) وابن حبان

كما فى الموارد (ص - ١١٦) برقم (٤٠٦) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٥٧) برقم (٥٣٥٦) وعن النسائى فى جمع الفوائد (١ - ٢٤٤) برقم (١٧٤٣) .

٣ - حديث أبى مالك الأشعرى رضي الله عنه ، عن عبد الرحمن بن غنم قال : قال أبو مالك الأشعرى رضي الله عنه لقومه : ألا أصلى لكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ فصف الرجال ثم صف الولدان خلف الرجال ثم صف النساء خلف الولدان ، أخرجه أحمد (٥ - ٣٤١ و ٣٤٢) وأبو داود (١ - ٩٨) والبيهقى (٣-٩٧) وابن أبى شيبة والطبرانى فى الكبير والحارث بن أسامة فى مسنده كما فى نصب الراية (٢-٣٦و٣٧) وعن أبى داود فى جمع الفوائد (١-٢٤٤) برقم (١٧٤٢).

٤ - حديث أنس رضي الله عنه قال : دخل النبى ﷺ علينا وما هو إلا أنا وأمى وأم حرام خالتى ، فقال: « قوموا فلأصلى بكم » فى غير وقت صلاة فصلى بنا، فقال رجل لثابت : أين جعل أنساً منه ؟ قال: جعله على يمينه، الحديث، أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٧٠ و ٢٧١) برقم (٢٠٢٧) وأحمد (٣ - ٢١٧) ومسلم (١ - ٢٣٤) وأبو داود (١ - ٩٠) والنسائى (١ - ١٢٩) وأبو عوانة (٢ - ٧٧) والبيهقى (٣ - ٥٣ و ٥٤ و ٩٦) .

٥ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى به وبأمه أوخالته قال : فأقامنى عن يمينه وأقام المرأة خلفنا ، أخرجه مسلم (١ - ٢٣٤) وابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو داود (١ - ٩٠) والنسائى (١ - ١٢٩) وابن خزيمة (٣ - ١٩) برقم (١٥٣٨) وأبو عوانة (٢ - ٧٥ و٧٦) والبيهقى (٣ - ٩٥ و ١٠٧) والبغوى معلقاً (٣ - ٣٨٨) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤-٢٤٩) برقم (٥٢٢٣) .

٦ - حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه قال : من السنة أن يقوم الرجل

وخلفه رجلان وخلفها امرأة ، رواه البزار وفيه الحارث وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٩٤) والكنز (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٥٣) .

٧ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : اتخذ أبو طلحة مسجداً فى داره ، فأرسل إلى النبى ﷺ فصلى رسول الله ﷺ بى وبأبى طلحة وأم سليم خلفنا ، أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ٢٥٧) برقم (٥٣٥٨) .

الفصل الثالث

١ - عن هشام بن عروة قال : صليت مع أبى فقامت امرأته خلفنا ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٤٠٦) برقم (٣٨٦٧) .

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٠٧) برقم (٣٨٧١) عن ثابت البنانى قال : صليت مع أنس بن مالك رضي الله عنه فأقامنى عن يمينه وقامت جميلة أم ولده خلفنا .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٧٢) عن قتادة فى الرجلين يكون معهما المرأة ، قال : يقوم الرجل عن يمين صاحبه وتقوم المرأة خلفهما .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٧٣) عن الثورى مثل قول قتادة .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٧٤) عن ابن جريج عن عطاء قال : يقوم الرجل إلى ركن الإمام والمرأتان وراءهما ، قلت : فنسوة ؟ قال : وكذلك أيضاً الرجل إلى ركن الرجل والنسوة وراءهما .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٧٦) عن رجل عن الحسن قال : يقوم أحد الرجلين خلف الآخر والمرأة خلفهما ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٨٨) بلفظ : فليقوموا متواترين .

٧ - عن هشام قال : جئت إلى عروة وهو يصلى وخلفه امرأة ، فأقامنى عن يمينه والمرأة خلفه ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٨٨) .

باب من أحق بالإمامة

قوله : وفى الباب عن أبى سعيد ، وأنس بن مالك ، ومالك بن الحويرث ، وعمرو بن سلمة رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ ـ حديث أبى سعيد ﵁ أن النبى ﷺ قال : « إذا كانوا ثلاثةً فى سفر فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم » أخرجه الطيالسى (٩ـ٢٨٦) برقم (٢١٥٢) وابن أبى شيبة (١ ـ ٣٤٣) وليس فيه قوله : « فى سفر » وأخرجه أحمد (٣ ـ ٢٤ و ٣٤ و ٣٦ و ٤٨ و ٥١ و ٨٤ و ١٦٣) والدارمى (ص ـ ١٤٨) ومسلم (١ ـ ٢٣٦) والنسائى (١ ـ ١٢٦ و١٣٥) وابن خزيمة (٣ ـ ٤ و١٠٠) برقم (١٥٠٨ و١٧٠١) وأبو عوانة (٢ ـ ٩) والدارقطنى (١ ـ ١٠٢) والبيهقى (٣ ـ ٨٩ و١١٩) والبغوى (٣ ـ ٣٩٩) برقم (٨٣٦).

٢ ـ حديث أنس بن مالك ﵁ عن النبى ﷺ قال : « لا يؤم القوم (إلا) أقرؤهم للقرآن » أخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ٣٩٠) برقم (٣٨١٠) وأحمد (٣ ـ ١٦٣) بلفظ : « يؤم القوم أقرؤهم للقرآن » قال الهيثمى فى المجمع (٢ ـ ٦٣) : ورجاله موثقون ، وعن أحمد فى الكنز (٤ ـ ١٢٦) برقم (٢٧٣٢) .

٣ ـ حديث مالك بن الحويرث ﵁ قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « صلوا كما رأيتمونى أصلى، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم » أخرجه الشافعى فى الأم (١ ـ ١٤٠) وفى مسنده (١ ـ ١٠٨) برقم (٣١٩) وأحمد (٣ ـ ٤٣٦) وفى رواية: « إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما » وقال مرةً: « فأقيما ثم ليؤمكما أكبركما » (٥ ـ ٥٣) والدارمى (ص ـ ١٤٨)

والبخارى (١ -٨٧ و٨٨ و٩٠ و٩٥ و١١٣ و٣٩٩) وفى الأدب (٢ - ٨٨٨) وفى أخبار الآحاد (٢ - ١٠٧٦) ومسلم (١ - ٢٣٦) وابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو داود (١ - ٨٧) والترمذى فى باب الأذان فى السفر (١ - ٢٨) والنسائى (١ - ١٠٤ و ١٠٥ و ١٢٦) وابن خزيمة (٣ - ٥ و ٦) برقم (١٥١٠) وأبو عوانة (١ - ٣٣١ و ٣٣٢) و (٢ - ٨ و ٩) والدارقطنى (١ - ١٠١) والبيهقى (٣ - ٥٤ و ٦٧ و ١٢٠) والبغوى (٢ - ٢٩٥ و ٢٩٦) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٧٠٦) .

٤ - حديث عمرو بن سلمة ﵁ وقد أخرجه الطيالسى فى مسنده(٦-١٩٤) برقم (١٣٦٣) وعبد الرزاق (٢ - ٣٩٠ و ٣٩١ و ٣٩٩) برقم (٣٨١١ و ٣٨١٥ و ٣٧٤١) وابن أبى شيبة (١ - ٣٤٣) واللفظ له : عن عمرو بن سلمة قال : لما رجع قومى من عند رسول الله ﷺ ، قالوا له : إنه قال لنا : « ليؤمكم أكثركم قراءةً للقرآن » قال : فدعونى فعلمونى الركوع والسجود ، فكنت أصلى بهم وعلىَّ بردة مفتوقة ، قال : فكانوا يقولون لأبى : ألا تغطى عنا است ابنك ؟! وفى طريق آخر عن أيوب عن عمرو بن سلمة قال : كنا على حاضر فكان الركبان يمرون بنا راجعين عن عند النبى ﷺ ، فأدنو منهم فأستمع حتى حفظت قرآناً كثيراً ، وكان الناس ينتظرون بإسلامهم فتح مكة ، فلما فتحت جعل الرجل يأتيه فيقول : يا رسول الله ! أنا وافد بنى فلان وجئتك بإسلامهم ، فانطلق أبى بإسلام قومه ، فلما رجع قال رسول الله ﷺ : « قدموا أكثركم قرآناً » قال : فنظروا وأنا على حواء عظيم (١) فما وجدوا فيهم أحداً أكثر قرآناً منى ، فقدمونى وأنا غلام ، فصليت بهم ، وأخرجه أحمد (٣ - ٤٧٥) و (٥ - ٢٩ و ٣٠ و ٧١) والبخارى فى المغازى (٢ - ٦١٥ و ٦١٦) وأبو داود

---

(١) وفى الهامش : وفى ن : وأنا لعلى حراء عظيم .

(١ - ٨٦ و ٨٧) والنسائى (١ - ١٢٧) وابن الجارود (ص - ١١٤) برقم (٣٠٩) وابن خزيمة (٣ - ٦ و ٧) برقم (١٥١٢) والدارقطنى (١-١٧) والبيهقى (٣ - ٩١ و ٩٢) ورواه البزار ورجال أحمد رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٦٣) والطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٦٤) وفى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٧٠١): رواه البغوى والخطيب، وبرقم (٢٧٠٣) عن ابن أبى شيبة ، وبرقم (٢٧٠٥) عن الحاكم ، وفى (٤ - ١٢٧) برقم (٢٧٥٧) رواه النسائى، وفى (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٥٧ و ٥١٥٨) عن عبد الرزاق .

٥ - حديث الباب حديث أبى مسعود البدرى ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءةً، فإن كانوا فى القراءة سواءً فأقدمهم هجرةً ، فإن كانوا فى الهجرة سواءً فأكبرهم سناً ، ولا يؤم الرجل فى بيته ولا فى سلطانه ، ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه أو قال : إلا أن يؤذن لك، أخرجه الطيالسى (٢-٨٦) برقم (٦١٨) وعبد الرزاق (٢-٣٨٩) برقم (٣٨٠٨) وفيه : فإن كانوا فى الهجرة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى العلم سواءً فأقدمهم سناً الحديث ، وأخرجه الحميدى (١ - ٢١٧) برقم (٤٥٧) وفيه : يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى السنة سواءً فأقدمهم هجرةً ، فإن كانوا فى الهجرة سواءً فأكبرهم سناً الحديث، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٤٣) وأحمد (٤ - ١١٨ و١٢١) و (٥-٢٧٢) ومسلم (١-٢٣٦) وابن ماجه (ص-٦٩) وأبو داود (١ - ٨٦) والنسائى (١ - ١٢٦) وابن الجارود (ص - ١١٤) برقم (٣٠٨) وابن خزيمة (٣ - ٤) برقم (١٥٠٧) وأبو عوانة (٢ - ٣٥ و ٣٦) والحاكم (١ - ٢٤٣) والبيهقى (٣ - ٩٠ و ١١٩ و ١٢٥) والبغوى (٣ - ٣٩٤ و ٣٩٥) برقم (٨٣٢ و ٨٣٣) وابن حبان كما فى نصب الراية

(٢ - ٢٥) والدراية (ص - ٩٧) والبيهقى والحاكم كما فى الكنز (٤-١٢٥) برقم (٢٦٩٩) وفى (٤ - ١٢٦) برقم (٢٧٣٣) : رواه أحمد ومسلم وابن ماجه وأبو داود والترمذى والنسائى ، وفى (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٦٣) : رواه عبد الرزاق .

الفصل الثاني

١ - حديث أبي موسى الأشعرى ﵁ وفيه : إن رسول الله ﷺ خطبنا فعلمنا بسنتنا وبين لنا صلاتنا فقال : « أقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أقرؤكم » الحديث، أخرجه الطيالسى (٢ - ٧٠) برقم (٥١٧) وعبد الرزاق (٢ - ٩٨) برقم (٢٦٤٧) ومفصلاً فى (٢ - ٢٠١) برقم (٣٠٦٥) وابن أبي شيبة (١ - ٣٥٢) مختصراً ، وأحمد (٤ - ٣٩٣) مختصراً ، وفى (٤ - ٤٠٩) مفصلاً ، والدارمى (ص - ١٥٦ و ١٦٤) ومسلم (١ - ١٧٤) وأبو داود (١ - ١٣٩ و ١٤٠) والنسائى (١ - ١٧٥) وأبو عوانة (٢ - ١٢٨) .

٢ - حديث أبي مسعود ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « أحق القوم أن يؤمهم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا فى القراءة سواءً فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرةً ، فإن كانوا فى الهجرة سواءً فأقدمهم سناً » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٨٩) برقم (٣٨٠٩) والبغوى (٣-٣٩٤) برقم (٨٣٢) .

٣ - حديث أبي سلمة ، عن مهاجر بن ضمرة قال : اجتمع أبو سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد بن جبير ، فقال سعيد لأبي سلمة : حدث فإنا سنتبعك ، فقال أبو سلمة : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان ثلاثة فى سفر فليؤمهم أقرؤهم ، فإن كان أصغرهم سناً فإذا أمهم فهو أميرهم ، قال أبو سلمة : فذاكم

أمير أمره رسول الله ﷺ ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٩٠) برقم (٣٨١٢) وابن أبي شيبة (١ - ٣٤٤) .

٤ - حديث سلمة رضى الله عنه عن عمرو بن سلمة عن أبيه أنهم وفدوا إلى النبي ﷺ فلما أراد أن ينصرفوا قالوا: قلنا له: يا رسول الله ! من يصلي بنا ؟ قال: « أكثركم جمعاً للقرآن أو أخذاً للقرآن » فلم يكن فيهم أحد جمع من القرآن ما جمعت ، قال : فقدموني وأنا غلام ، فكنت أصلي بهم وعليّ شملة ، قال: فما شهدت مجمعاً من جرم إلا كنت إمامهم وأصلي جنائزهم إلى يومي هذا ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٣٤٤) وأحمد (٥ - ٢٩) وأبو داود (١ - ٨٧) والبغوي والخطيب كما في الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٧٠١) وبرقم (٢٧٠٣) عن ابن أبي شيبة ، وعنه في (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٦٢) .

٥ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ليؤذن لكم خياركم ، وليؤمكم قراؤكم » أخرجه ابن ماجه (ص - ٥٣) وأبو داود (١-٨٧) والبغوي (٣-٣٩٩) برقم (٨٣٧) والطبراني في معجمه الكبير كما في نصب الراية (١ - ٢٧٩) والدراية (ص - ٦٢) .

٦ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « اجعلوا أئمتكم خياركم فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين الله عزّ وجلّ » أخرجه الدارقطني في (١ - ١٩٧) والبيهقي (٣ - ٩٠) وقال : إسناد هذا الحديث ضعيف ، وقال ابن القطان في كتابه : وحسين بن نصر لا يعرف ، كما في نصب الراية (٢-٢٦) وعن الدارقطني في الكنز (٤-١٢٧) برقم (٢٧٥١).

٧ - حديث أبي زيد وهو عمرو بن أخطب رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا كانوا ثلاثةً فليؤمهم أقرؤهم لكتاب الله عزّ وجلّ ، فإن كانوا في القراءة سواءً فأكبرهم سناً ، فإن كانوا في السن سواءً فأحسنهم وجهاً » أخرجه البيهقي

(٣-١٢١) وعنه فى الكنز (٤ - ١٢٥ و ١٢٦) برقم (٢٦٩٧ و ٢٧٣٠) .

٨ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله » رواه البزار وفيه الحسن بن على النوفلى الهاشمى وهو ضعيف وقد حسنه البزار كما فى المجمع (٢ - ٦٤) والكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٦٩٨) .

٩ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغركم ، وإذا أمكم فهو أميركم » رواه البزار وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ - ٦٤) .

١٠ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أم قوماً وفيهم من هو أقرأ لكتاب الله منه لم يزل فى سفال إلى يوم القيامة » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه الهيثم بن عقاب ، قال الأزدى : لايعرف ، قلت : ذكره ابن حبان فى الثقات كما فى المجمع (٢ - ٦٤) والعقيلى فى الضعفاء كما فى الكنز (٤ - ١٢٦) برقم (٢٧١٦) وعن الطبرانى فى الأوسط فى جمع الفوائد (١ - ٢٣٦) برقم (١٦٨٧) .

١١ - حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اصطفوا وليتقدمكم فى الصلاة أفضلكم ، فإن الله عزّ وجلّ يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه أيوب بن مدرك وهو منسوب إلى الكذب كما فى المجمع (٢ - ٦٤) .

١٢ - حديث مرثد بن أبى مرثد الغنوى رضي الله عنه وكان بدرياً قال : قال رسول الله ﷺ : « إن سركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم » رواه الدارقطنى فى (١ - ١٩٧) وقال : إسناد غير ثابت وعبد الله بن موسى ضعيف ، وأخرجه الحاكم فى الفضائل (٣-٢٢٢)

والطبرانى فى الكبير كما فى نصب الراية (٢-٢٦) وفيه يحيى بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٦٤) وفيه : « فليؤمكم علماؤكم » وعن الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤ - ١٢٧) برقم (٢٧٥٣) .

١٣ - حديث فرات بن حيان رضى الله عنه ، عن قيس بن زهير قال: انطلقت مع حنظلة بن الربيع إلى مسجد فرات بن حيان ، فحضرت الصلاة فقال له: تقدم، فقال : ما كنت لأتقدمك وأنت أكبر منى سناً ، وأقدم منى هجرة ، والمسجد مسجدكم ، فقال فرات : سمعت رسول الله ﷺ يقول فيك شيئاً لا أتقدمك أبداً ، قال : أشهدته يوم أتيته يوم الطائف فبعثنى عيناً ؟ قال : نعم ، فتقدم حنظلة فصلى بهم، فقال فرات: يا بنى عجل إنى إنما قدمت هذا أن رسول الله ﷺ بعثه عيناً إلى الطائف ، فجاءه فأخبره الخبر فقال : « صدقت ارجع إلى منزلك فإنك قد سهرت الليلة » فلما ولى قال لنا : ائتموا بهذا وأشباهه » رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون . قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٦٤ و ٦٥) .

١٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « يؤمكم أقرؤكم وإن كان ولد زنا » أخرجه ابن حزم فى كتاب الأعراب والديلمى كما فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٧٠٠) .

١٥ - حديث أبى سعيد رضى الله عنه مرفوعاً : « يؤمكم أقرؤكم لكتاب الله إذا لم يكن عليكم أمير » أخرجه الديلمى كما فى الكنز (٤-١٢٥) برقم (٣٧٠٢) .

١٦ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً : « إن سركم أن تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم » رواه الخطيب كما فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٧٠٧) .

١٧ - حديث الحكم بن الصلت القريشى رضى الله عنه مرفوعاً : « لا تقدموا بين أيديكم فى صلاتكم ولا على جنائزكم سفهاؤكم » أخرجه ابن قانع وعبدان

وأبو موسى كما فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٧٠٨) .

١٨ - حديث على رضي الله عنه مرفوعاً : « لا تقدموا سفهاءكم وصبيانكم فى صلاتكم ولا على جنائزكم فإنهم وفدكم إلى الله عزّ وجلّ » أخرجه الديلمى كما فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٧٠٩) .

١٩ - حديث عائشة رضى الله عنها مرفوعاً : « ليؤمكم أحسنكم وجهاً فإنه أحرى أن يكون أحسنكم خلقاً » أخرجه أصحاب السنن الأربعة كما فى الكنز (٤ - ١٢٦) برقم (٢٧٣١) .

٢٠ - حديث ابن عمرو رضى الله عنهما مرفوعاً : « إن الله تعالى يحب الفضل فى كل شئ حتى فى الصلاة » أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز (٤-١٢٦) برقم (٢٧٣٥) .

٢١ - حديث أبى أمامة رضي الله عنه مرفوعاً : « إن سركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم » أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز (٤-١٢٧) برقم (٢٧٥٢).

٢٢ - حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من زار قوماً فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم » أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢١٩) وأحمد (٣ - ٤٣٦ و ٤٣٧) و (٥ - ٥٣) وأبو داود (١-٨٨) والترمذى (١ - ٤٧) والنسائى (١ - ١٢٧) وابن خزيمة (٣ - ١٢) برقم (١٥٢٠) والبيهقى (٣ - ١٢٦) والبغوى (٣ - ٣٩٨) برقم (٨٣٥) .

٢٣ - حديث عبد الله بن حنظلة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « الرجل أحقُّ بصدر دابته ، وأحقُّ أن يؤمّ فى بيته » الحديث أخرجه البيهقى (٣-١٢٥ و ١٢٦) والبزار والطبرانى فى الأوسط والكبير وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة ضعفه أحمد وابن معين والبخارى ووثقه يعقوب بن أبى شيبة وابن حبان كما فى المجمع (٢ - ٦٥) .

٢٤ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه: من السنة أن لا يؤمهم إلا صاحب البيت كما فى مسند الشافعى (١-١٠٨) برقم (٣٢٠) والبغوى (٣-٣٩٧) برقم (٨٣٤) وفى لفظ : لقد علمت أن من السنة أن يتقدم صاحب البيت ، الحديث رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٦٥) والأخرم كما فى التلخيص (٢ - ٣٦) .

٢٥ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إمام القوم وافدهم إلى الله ، فقدموا أفضلكم » أخرجه الحارث كما فى المطالب (١ - ١٢٠) برقم (٤٣٦) وفى الهامش : قال البوصيرى : فى سنده غلاق ابن أبى مسلم وداود بن المحبر .

٢٦ - حديث رجال من الصحابة رضى الله تعالى عنهم مرفوعاً: « ليؤمكم أكثركم قرآناً » أخرجه أحمد كما فى الكنز (٤ - ١٢٥) برقم (٢٧٠٤) .

٢٧ - حديث مرسل عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان ثلاثة مسلمين فى سفر فليؤمهم أقرؤهم ، فإن كان أصغرهم سناً فإذا أمهم فهو أميرهم » وقال أبو سلمة : فذاكم أمير أمره رسول الله ﷺ ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٩٠) وابن أبى شيبة (١ - ٣٤٤) .

الفصل الثالث

١ - عن حماد عن إبراهيم قال : يؤم القوم ولد الزنا والعبد والأعرابى إذا قرأ القرآن ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٨٠) ومحمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٣٠) .

٢ - عن يحيى بن سعيد أن رجلاً كان يؤم الناس بالعقيق ، فأرسل إليه عمر بن عبد العزيز فنهاه ، قال مالك : وإنما نهاه لأنه كان لا يعرف أبوه ،

أخرجه مالك (ص - ٤٧) والبيهقى (٣ - ٩٠) .

٣ - عن مرة بن شرحبيل قال : كنت فى بيت فيه عبد الله بن مسعود وحذيفة وأبو موسى الأشعرى رضى الله عنهم فحضرت الصلاة، فقال هذا لهذا : تقدم ، وقال هذا لهذا : تقدم ، وأبو موسى وحذيفة فأخذا بناحيتيه فقدماه، قال : قلت: مم ذلك ؟ قال: إنه شهد بدراً، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٣٤٣) .

٤ - وفيه أيضاً عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان سالم يؤم المهاجرين والأنصار فى مسجد قباء .

٥ - وفيه أيضاً (١ - ٣٤٤) عن الربيع عن ابن سيرين قال : يؤم القوم أقرؤهم .

٦ - وفيه أيضاً عن ابن جريج عن عطاء قال : يؤم القوم أفقههم .

٧ - وفيه أيضاً عن نافع أنه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول: كان سالم مولى أبى حذيفة يؤمُ المهاجرين الأولين من أصحاب النبى ﷺ والأنصار فى مسجد قباء فيهم أبو بكر وعمر وأبو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة ، أخرجه عبد الرزق (٢-٣٨٨) برقم (٣٨٠٧) وابن أبى شيبة (١-٣٤٣) والبخارى (١ - ٩٦) وفى الأحكام (٢ - ١٠٦٤) وأبو داود (١ - ٨٧) وابن الجارود (ص - ١١٣) برقم (٣٠٧) وابن خزيمة (٣-٦) برقم (١٥١١) والبيهقى (٣ - ٨٩) والبغوى معلقاً (٣ - ٤٠٠) ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه شعيب ابن أبى الأشعث قال الذهبي : مجهول ، قلت : شعيب هذا ذكره ابن حبان فى الثقات وقال: يعتبر بحديثه إذا لم يكن فى إسناده ضعيف ولا بقية بن الوليد قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ٦٤) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٧١) .

٨ - عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : قوم اجتمعوا فى سفر قرشى

وعربى ومولى وعبد وأعرابى من أهل البادية أيهم يؤم أصحابه ؟ قال كان يؤمهم أفقههم ، فإن كانوا فى الفقه سواءً فأقرؤهم ، فإن (كانوا) فى الفقه والقراءة سواءً فأسنهم ، قلت : فإن كانوا فى الفقه والقراءة سواءً وكان العبد أسنهم أيؤمهم لسنه فيؤم القرشي وغيره ؟ قال : نعم ، وما لهم لا يؤمهم أعلمهم وأقرؤهم وأسنهم من كان ، قال عبد الرزاق : وكان الثورى يعتنى به ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٨٨) برقم (٣٨٠٦) .

٩ - وفيه أيضاً (٢ - ٣٩١) برقم (٣٨١٤) عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : أفقه القوم إن قدم آخر دونه؟ قال : لا بأس بذلك إنى لأفعله .

١٠ - عن ابن جريج عن عطاء قال : صاحب الربع يؤم من جاءه ، قلت له : ما الربع ؟ قال : منزله ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٩١) برقم (٣٨١٦) .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٣٨١٧) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت إن يناول (١) هؤلاء القوم القرشي والعرابى والأعربى والمولى والعبد وكان لكل امرئٍ فسطاطاً فانطلق أحدهم إلى فسطاط أحدهم فحانت الصلاة من يؤمُ القوم حينئذ ؟ قال : يؤمهم صاحب الرحل وهو حقه يعطيه من شاء .

١٢ - وفيه أيضاً (٢ - ٣٩٢) برقم (٣٨١٨) عن معمر عن قتادة أن أبا سعيد ﷺ صنع طعاماً، ثم دعا أبا ذر وحذيفة وابن مسعود رضى الله عنهم، فحضرت الصلاة فتقدم أبو ذر ليصلى بهم ، فقال له حذيفة : وراءك ! رب البيت أحق بالإمامة ، فقال (له) أبو ذر : كذلك يا ابن مسعود ؟ قال: نعم، قال : فتأخر أبو ذر .

---

(١) وفى الهامش : كذا فى ص ولعل الصواب : ينزل .

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٨١٩) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت غلاماً لم يحتلم يؤتى فى ربعه ؟ قال : يؤمهم إذا لم يحتلم ولكن يقال : له حق فإن شاء أمهم بحقه وإن شاء أعطى حقه غيره منهم .

١٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٢٠) عن الزهرى أن ابن عمر رضى الله عنهما قدم مكة ، فأتاه ناس فى منزله فحضرت الصلاة فأمهم فلما سلم قال : أتموا .

١٥ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٢١) عن مرة الهمدانى قال : أتيت ابن مسعود رضي الله عنه أطلبه فى داره ، فقيل : هو عند أبى موسى الأشعرى، فأتيته فإذا عبد الله وحذيفة ، فقال عبد الله لحذيفة : أنت صاحب الكلام ؟ فقال حذيفة : إى والله ! لقد قلت ذلك ، كرهت أن يقال : فلان وقرأه فلان كما تفرقت بنو إسرائيل، قال: فأقيمت الصلاة فتقدم أبو موسى فأمهم لأنهم كانوا فى داره.

١٦ - وفيه أيضاً (٢-٣٩٣) برقم (٣٨٢٢) عن أبى نضرة عن أبى سعيد مولى بنى أسيد قال : تزوجت وأنا مملوك ، فدعوت أصحاب النبى ﷺ أبا ذر وابن مسعود وحذيفة ، فحضرت الصلاة فتقدم حذيفة ليصلى بنا ، فقال له أبو ذر أو غيره : ليس ذلك لك ، فقدمونى وأنا مملوك فأممتهم ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢١٧) والبيهقى (٣ - ١٢٦) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٥٩) .

١٧ - وفيه أيضاً برقم (٣٨٢٣) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : إن كان العبد والأعرابى لا يقرآن القرآن أيؤمان من جاءهما فى ربعهما ؟ قال : لا لعمرى لا يؤمان ، قلت : إن كانا يقرآن بأم القرآن قط ، قال : أخشى أن لا يكون لهما معها فقه وأن يكونا جافيين لا يعلمان شيئاً .

١٨ - عن ليث عن شهر قال : لابأس أن يؤم العبد إذا كان أفقههم ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢١٨) .

١٩ - عن أبي نضرة أن أبا سعيد مولى الأنصار أو مملوكاً دعا أبا ذر وحذيفة وابن مسعود ، فلما حضرت الصلاة تقدم أبو ذر ليصلي بهم ، فقال له حذيفة : تأخر يا أبا ذر ! فقال أبو ذر : أكذاك يا ابن مسعود أو يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : نعم ، فتأخر ، قال سليمان : يعني إن الرجل أحق ببيته ، أخرجه البيهقي (٣ - ٦٧) .

٢٠ - وفيه أيضاً (٣-٨٩) عن عامر بن واثلة الليثي أن نافع بن عبد الحارث الخزاعي لقي عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعسفان وكان عمر استعمله على أهل مكة ، فسلم على عمر ، فقال له عمر : من استخلفت على أهل الوادي؟ فقال : استخلفت عليهم ابن أبزى ، فقال عمر : من ابن أبزى ؟ فقال : نافع مولى من موالينا ، فقال عمر : واستخلفت عليهم مولى ؟ ! فقال : يا أمير المؤمنين إنه قارئ لكتاب الله عالم بالفرائض ، فقال عمر رضي الله عنه : أما إن رسول الله ﷺ قد قال : « إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين » .

٢١ - عن عبد الله بن يزيد الخطمي وكان أميراً على الكوفة ، قال : أتينا قيس بن سعد بن عبادة في بيته ، فأذن بالصلاة فقلنا لقيس : قم فصل لنا ، قال : إني لم أكن لأصلي بقوم لم أكن عليهم أميراً ، فقال رجل ليس بدونه يقال له عبد الله بن حنظلة الغسيل : قال رسول الله ﷺ : « الرجل أحق بصدر دابته وبصدر فراشه ، وأحق أن يؤم في رحله » قال قيس عند ذلك لمولى له : قم فصل لهم ، أخرجه البيهقي (٣ - ١٢٥ و ١٢٦) ورواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير وفيه إسحاق بن يحيي بن طلحة ضعفه أحمد وابن معين والبخاري ووثقه يعقوب بن شيبة وابن حبان كما في المجمع (٢ - ٦٥) .

٢٢ - عن ابن جريج قال : أخبرني نافع قال : أقيمت الصلاة في مسجد بطائفة المدينة ، ولابن عمر قريب من ذلك المسجد أرض يعملها وإمام ذلك

المسجد مولى له ومسكن ذلك المولى وأصحابه ثمَّ ، فلما سمعهم عبد الله جاء ليشهد معهم الصلاة، فقال له المولى صاحب المسجد : تقدم فصلِّ ، فقال عبد الله : أنت أحق أن تصلى فى مسجدك منى ، فصلى المولى ، كما فى مسند الشافعى (ص-١٠٨ و١٠٩) برقم (٣٢١) وعبد الرزاق (٢-٣٩٩) برقم (٣٨٥٠) والبيهقى واللفظ له (٣-١٢٦) والبغوى معلقاً فى (٣-٤٠٠) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٤٧) برقم (٥١٧٢) .

٢٣ - وفيه أيضاً عن هزيل بن شرحبيل قال : جاء ابن مسعود رضي الله عنه إلى مسجدنا فأقيمت الصلاة ، فقلنا له: تقدم، قال: يتقدم إمامكم ، قال: فقلنا: إن إمامنا ليس ههنا ، قال : لتقدم رجل منكم ، فقام على دكان فى المسجد ، قال : فنهاه عبد الله عن ذلك ، وقال البيهقى : وروينا عن ابن عمر رضى الله عنهما فى معناه .

٢٤ - عن إبراهيم قال : أتى عبد الله أبا موسى رضى الله عنهما فتحدث عنده ، فحضرت الصلاة فلما أقيمت تأخر أبو موسى ، فقال له عبد الله : أبو موسى ! لقد علمت أن من السنة أن يتقدم صاحب البيت ، فأبى أبو موسى حتى تقدم مولى لأحدهما، رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٦٥ و ٦٦) .

٢٥ - عن علقمة أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أتى أبا موسى الأشعرى فى فى منزله فحضرت الصلاة ، فقال أبو موسى : تقدم يا أبا عبد الرحمن فإنك أقدم سناً وأعلم ، قال : بل أنت تقدم فإنما أتيناك فى منزلك ومسجدك فأنت أحق ، قال : فتقدم أبو موسى فخلع نعليه ، فلما سلم قال له : ما أردت إلى خلعها أبالوادى المقدس أنت ؟! رواه أحمد وفيه رجل لم يسم، ورواه الطبرانى متصلاً برجال ثقات كما فى المجمع (٢ - ٦٦) .

٢٦ - عن حماد عن إبراهيم قال : يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى ، فإن كانوا فى القراءة سواءً فأقدمهم هجرةً ، فإن كانوا فى الهجرة سواءً فأقدمهم سناً، أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١-٤٣٠).

باب ماجاء إذا أمّ أحدكم الناس فليخفّف

قوله : وفى الباب عن عدى بن حاتم ، وأنس ، وجابر بن سمرة ، ومالك ابن عبد الله ، وأبى واقد ، وعثمان بن أبى العاص ، وأبى مسعود ، وجابر بن عبد الله ، وابن عباس رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث عدى بن حاتم ﵁ قال: إن من أمنا فليتم الركوع والسجود فإن فينا الضعيف والكبير والمريض والعابر سبيل وذا الحاجة، هكذا كنا نصلى مع رسول الله ﷺ ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٥) وأحمد (٤ - ٢٥٧ و ٢٥٨) ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٧١) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٤٧) برقم (٥١٧٧) .

٢ - حديث أنس ﵁ قال : ما صليت خلف أحد قط أخف ولا أتم صلاةً من رسول الله ﷺ ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ١٤٢ و ١٤٣) والطيالسى (٨ - ٢٧١) برقم (٢٠٣٠) وفيه : أخف صلاة من رسول الله ﷺ فى تمام ، وكانت صلاة أبى بكر مقاربة ، فلما كان عمر مدّ فى الفجر ، وأخرجه عبد الرزق (٢ - ٢٦٤) برقم (٣٧١٨) وفيه زيادة قوله : فى تمام لركوع وسجود ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٥) ولفظه: كان النبى ﷺ أخف الناس صلاةً فى تمام ، وفى (٢ - ٥٧) بلفظ : كان رسول الله ﷺ من أخف الناس صلاةً وأوجزه ، وأحمد (٣ - ١٦٢ و ١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٩

و ١٨٢ و ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٤ و ٢٤٠ و ٢٤٧ و٢٦٢ و٢٧٦ و٢٧٧ و٢٧٩) والدارمى (ص - ١٤٩) والبخارى (١ - ٩٨) ومسلم (١ - ١٨٨) وفى (١ - ١٨٩) مثل الطيالسى ، والترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٢) والنسائى (١ - ١٣٢) وابن خزيمة (٣ - ٤٨ و ١٠٧) برقم (١٦٠٤ و ١٧١٧) وأبو عوانة (٢ - ٨٩ و ٩٠) والحاكم (١ - ٢١٦) والبيهقى (٣ - ١١٤ و ١١٦ و ١١٩) والبغوى (٣-٤٠٦) برقم (٨٤٠ و٨٤١) وابن النجار كما فى الكنز (٤-٢٤٨) برقم (٥١٨٨و٥١٨٩) وعن عبد الرزاق برقم (٥٢٠).

٣ - حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كانت صلاة رسول الله ﷺ قصداً وخطبته قصداً ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٤) وأحمد (٥ - ٩١) وفى رواية فى (٥ - ٨٩) قال: كان رسول الله ﷺ يصلى بنا الصلاة المكتوبة ولا يطيل فيها ولا يخف وسطاً من ذلك، وكان يؤخر العتمة، وفى (٥-٩١): كان يخفف ولا يصلى صلاة هؤلاء ، وفى رواية : كان يقرأ فى صلاة الفجر بقاف والقرآن المجيد ، وكانت صلاته بعد تخفيفاً .

٤ - حديث مالك بن عبد الله رضي الله عنه قال : غزوت مع رسول الله ﷺ فلم أصلّ خلف إمام كان أخف صلاةً فى المكتوبة منه ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٤) وأحمد فى (٥ - ٢٢٥) بلفظ : فلم أصل خلف إمام كان أوجز منه صلاةً فى تمام الركوع والسجود ، ومن طريق أخرى فى (٥ - ٢٢٦) ورواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢-٧٠) وابن أبى شيبة والبخارى فى تاريخه وابن أبى عاصم والبغوى كما فى الكنز (٤-٢٤٦) برقم (٥١٦٠).

٥ - حديث أبى واقد رضي الله عنه بلفظ : كان رسول الله ﷺ أخف صلاةً على الناس وأطول الناس صلاةً لنفسه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٦٤) برقم (٣٧١٩) وابن أبى شيبة (٢ - ٥٥) وفيه: وأدومه على نفسه، وأخرجه أحمد

(٥ - ٢١٨ و ٢١٩) مثل عبد الرزاق وابن أبي شيبة كليهما ، وأخرجه البيهقى (٣ - ١١٨) وأبو يعلى، وقال الليثى : والطبرانى فى الكبير ، وقال البكرى: ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢-٧٠) وعن ابن أبي شيبة فى الكنز (٤-٢٤٧) برقم (٥١٦٨) وبرقم (٥١٦٩) عن عبد الرزاق .

٦ - حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: آخر ما عهد إلىّ رسول الله ﷺ قال : « إذا أممت قوماً فأخف بهم الصلاة » أخرجه الطيالسى (٤-١٢٧) برقم (٩٤٠) وعبد الرزاق (٢ - ٣٦٣) برقم (٣٧١٧) والحميدى (٢ - ٤٠٢) برقم (٩٠٥) وابن أبي شيبة (٢ - ٥٥) مع زيادة قوله : « فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة ، فإذا صليت لنفسك فصلّ كيف شئت » ومثله عند أحمد فى (٤-٢١ و ٢٢ و ٢١٦) وفى (٤ - ٢١ و ٢١٧) : « اقتد بأضعفهم » وفى (٤ - ٢١): « تجوز فى الصلاة » وفى (٤ - ٢١٨): « جوز فى صلاتك واقدر الناس بأضعفهم، فإن منهم الصغير والكبير والضعيف وذا الحاجة » وفى رواية : « خفف على الناس الصلاة » وفى أخرى : « إذا صليت بقوم فخفف بهم حتى وقت لى اقرأ باسم ربك الذى خلق » وفى رواية (٤ - ٢٢) : « إذا أميت قوماً فأخف بهم الصلاة » وأخرجه مسلم (١-١٨٨) وابن ماجه (ص - ٦٩ و ٧٠) وابن خزيمة (٣ - ٥٠) برقم (١٦٠٨) وأبو عوانة (٢-٨٦ و ٨٧) والحاكم (١ - ٢٠١) والبيهقى (٣-١١٦ و١١٨) ومسلم وابن ماجه كما فى الكنز (٤ - ١٢٦) برقم (٢٧٣٧) عن مسلم، وفى (٤ - ١٢٧) برقم (٢٧٤٢): رواه أحمد وأبو داود والنسائى والحاكم برقم (٢٧٦٥) عن الشيرازى فى الألقاب، وفى (٤-١٢٨) برقم (٢٧٦٩ و٢٧٧٣) عن أحمد والطبرانى فى الكبير والشيرازى فى الألقاب وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ١٢٨) برقم (٢٧٦٨ و ٢٧٧٠ و ٢٧٧١ و ٢٧٧٢) وأبو الشيخ فى الأذان، وفيه العجاج بن فروخ الواسطى، قال النسائى : ضعيف وتركه غيره كما

فى الكنز (٤ - ٢٤٧) برقم (٥١٧٥) وبرقم (٥١٧٦) عن عبد الرزاق ، وكذا فى (٤ - ٢٤٨) برقم (٥١٩٧) .

٧ - حديث أبى مسعود رضي الله عنه قال : قال رجل: يا رسول الله! إنى أصلى خلف فلان وإنه يطيل الصلاة حتى ربما تأخرت ، قال : فغضب رسول الله ﷺ غضباً ما رأيته غضبه فى موعظة قط ، ثم قال : « إن منكم منفرين ، فمن أم الناس فليخفف بهم الصلاة ، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة » أخرجه الطيالسى (٢ - ٨٥) برقم (٦٠٧) وعبد الرزاق (٢ - ٣٦٦) برقم (٣٧٢٦) والحميدى (١ - ٢١٥) برقم (٤٥٣) وابن أبى شيبة (٢ - ٥٤ و ٥٥) وأحمد (٤ - ١١٨ و ١١٩) وفى (٥-٢٧٣) والدارمى (ص-١٤٩) والبخارى (١ - ١٩ و ٩٧ و ٩٨) وفى الأدب (٢ - ٩٠٢) وفى الأحكام (٢ - ١٠٦٠) ومسلم (١ - ١٨٨) وابن ماجه (ص - ٦٩) وابن الجارود (ص - ١١٩ و ١٢٠) برقم (٣٢٦) وابن خزيمة (٣ - ٤٨ و ٤٩) برقم (١٦٠٥) وأبو عوانة (٢ - ٨٦) والبيهقى (٣ - ١١٥) والبغوى (٣-٤٠٨ و ٤٠٩) برقم (٨٤٤) وفى الكنز (٤ - ١٢٧) برقم (٢٧٤٥) : رواه أحمد والبخارى ومسلم وابن ماجه ، وفى (٤ - ٢٤٧) برقم (٥١٦٧) : رواه عبد الرزاق .

٨ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ، عن محارب قال: سمعت جابراً يقول : انتهى رجل من الأنصار معه ناضحان له إلى معاذ وهو يصلى المغرب ، فاستفتح معاذ بسورة البقرة أو النساء ، قال شعبه : شك محارب ، فلما رأى ذلك الرجل صلى ثم انطلق ، فبلغ الرجل أن معاذاً يقول : هو نافق ، فأتى رسول الله ﷺ ، فذكر ذلك له ، فقال رسول الله ﷺ : يا معاذ ! أفتان أفتان ، أو قال : فاتن أولا قرأت « سبح اسم ربك الأعلى ، والليل إذا يغشى » أو: « والشمس وضحاها » قال شعبة: شك محارب « وراءك

ذو الحاجة والصغير » أو قال « والضعيف » شك محارب ، وأخرجه عبد الرزاق (٢-٣٦٥ و ٣٦٦) برقم (٣٧٢٥) وفيه : أقام معاذ بن جبل صلاة العشاء ، والحميدى (٢ - ٥٢٣ و ٥٢٤) برقم (١٢٤٦) وفيه أيضاً ذكر العشاء ، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢ - ٥٥) بدون تسمية أية صلاة ، وأخرجه أحمد (٣ - ٢٩٩) وفيه ذكر المغرب ، وفى (٣ - ٣٠٠) ذكر الفجر ، وأخرجه فى (٣ - ٣٠٨ و ٣٦٩) وفيه ذكر العشاء ، وأخرجه البخارى (١ - ٩٧) وفيه ذكر العشاء ، وفى (١ - ٩٨) بدون ذكر أى صلاة ، ثم قال : وقال عمرو وعبيد الله بن مقسم وأبو الزبير : عن جابر قرأ معاذ فى العشاء بالبقرة وتابعه الأعمش عن محارب ، وأخرجه فى الأدب (٢ - ٩٠٢) بدون تعيين صلاة، ونحوه مسلم (١ - ١٨٧ و ١٨٨) وفى طرق ذكر العشاء، وابن ماجه (ص-٦٩) وفيه ذكر العشاء ، وأخرجه أبو داود (١ - ١١٥ و ١١٦) وفيه ذكر العشاء ، وأخرجه النسائى (١ - ١٣٣) بدون تعيين صلاة ، ونحوه فى (١ - ١٣٤) وفى (١ - ١٥٤) وفيه ذكر المغرب ، وفى (١ - ١٥٥) وفيه ذكر العشاء الآخرة ، وأخرجه ابن الجارود (ص - ١٢٠) برقم (٣٢٧) وفيه ذكر العشاء ، وأخرجه ابن خزيمة (٣ - ٥١ و ٦٤ و ٦٥) برقم (١٦١١ و ١٦٣٤ و ١٦٣٥) وأبو عوانة (٢ - ١٥٥) مختصراً بدون تعيين صلاة ، وفى (٢ - ١٥٦) مطولاً وفيه ذكر العشاء ، ومثله فى (٢ - ١٥٧) وفى رواية مختصراً بدون ذكر أية صلاة ، وفى رواية ذكر العتمة ، وأخرجه فى (٢ - ١٥٨ و ١٥٩) وفيه ذكر المغرب ، أخرجه من طريقين ، وأخرجه البيهقى (٣ - ٨٥ و ٨٦ و ١١٢ و ١١٦ و ١١٧) فى رواية ذكر المغرب وفى أخرى ذكر العشاء ، وفى الكنز (٤-١٢٧) برقم (٢٧٤٧): رواه البخارى ومسلم وأبو داود .

٩ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : « تجوزوا

فى الصلاة فإن خلفكم الضعيف والكبير وذا الحاجة » أخرجه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢-٧٣) وكذا فى الكنز (٤-١٢٧) برقم (٢٧٥٤).

١٠ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم السقيم والضعيف والكبير، وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء » أخرجه مالك (ص - ٤٧) ومحمد (ص - ١٤٢ و١٤٣) والشافعى فى الأم (١-١٤٢) وفى مسنده (١ - ١٠٥) برقم (٣٠٧) والطيالسى (١٠-٣١٢) برقم (٢٣٧٠) وعبد الرزاق (٢-٣٦٢) برقم (٣٧١٢) وبرقم (٣٧١٣): « إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم السقيم والشيخ الكبير وذا الحاجة » وأخرجه ابن شيبة (٢-٥٤) بلفظ: « تجوزوا الصلاة فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة » وأخرجه أحمد (٢ - ٢٥٦ و ٢٧١ و ٣١٧ و ٣٩٣ و ٤٧٢ و ٤٨٦ و ٥٠٢ و ٥٢٥ و ٥٣٧) ومسلم (١ - ١٨٨) وأبو داود (١ - ١١٦) والنسائى (١ - ١٣٢) وأبو عوانة (٢ - ٨٧ و ٨٨) والبيهقى (٣ - ١١٥ و ١١٦ و ١١٧) والبغوى (٣-٤٠٧ و ٤٠٨) برقم (٨٤٢ و ٨٤٣) والقاضى عمر بن الحسن الأشنانى وابن خسرو فى مسنده كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٣٥) وإسحاق كما فى المطالب (١-١١٦) برقم (٤٢١) ومالك والبخارى وأبو داود والنسائى كما فى الكنز (٤-١٢٦) برقم (٢٧٣٦).

١١ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث أنس رضي الله عنه وقد أخرجناه آنفاً برقم (٢).

الفصل الثاني

١ - حديث أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يوجز الصلاة ويكملها، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٤) وفى (٢ - ٥٧) : من أخف الناس صلاة

وأوجزه، ونحوه عند أحمد فى (٣ - ٢٠٥ و ٢٠٧) وفى (٣ - ٢٨١ و ٢٨٢) مثل الروايــة الأولى لابن أبى شيبة ، وأخرجه البخارى (١ - ٩٨) ومسلم (١ - ١٨٨) بلفظ: يوجز فى الصلاة ويتمّ، ومثله عند ابن ماجه (ص - ٦٩) وأبو عوانة (٢ - ٨٨ و ٨٩) والبيهقى (٣ - ١١٥) نحو ابن أبى شيبة ونحو مسلم، وفى الكنز (٤ - ٢٤٨) برقم (٥١٨٤) عن ابن أبى شيبة وفيه: يؤخر بدل: يوجز فليتنبه، ثم أخرجه عنه من طريق أخرى برقم (٥١٨٥) وأخرجه ابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٢٤٨) برقم (٥١٨٨ و ٥١٨٩) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن إسماعيل عن أبيه قال: كان يصلى خلف أبى هريرة قال : وكانت صلاته نحواً من صلاة قيس يتم الركوع والسجود ويجوز ، قال : فقيل لأبى هريرة : هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: نعم وأجوز ، ومن طريق أخرى : قال : رأيت أبا هريرة صلى صلاةً تجوز فيها ، فقلت له : هكذا كانت صلاة النبي ﷺ؟ قال : نعم وأجوز ، أخرجه الحميدى (٢ - ٤٣٤) برقم (٩٨٧) وابن أبى شيبة (٢ - ٥٦) واللفظ له ، وأحمد (٢-٤٣٧) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤-٢٤٨) برقم (٥١٩٤) .

٣ - حديث سليم رضي الله عنه ، عن معاذ بن رفاعــة الأنصارى عن رجل من بنى سلمة يقال له : سليم أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! إن معاذ ابن جبل يأتينا بعد ما ننام ونكون فى أعمالنا بالنهار فينادى بالصلاة ، فنخرج إليه فيطول علينا ، فقال رسول الله ﷺ : « يا معاذ بن جبل ! لا تكن فتاناً، إما أن تصلى معى وإما أن تخفف على قومك » الحديث، أخرجه أحمد (٥-٧٤) قال الهيثمى : ومعاذ بن رفاعة لم يدرك الرجل الذى من بنى سلمة لأنه استشهد بأحد ومعاذ تابعى والله أعلم ، ورجال أحمد ثقات كما فى المجمع (٢ - ٧٢) ورواه الطبرانى فى الكبير عن معاذ بن رفاعة أن رجلاً من بنى سلمة، وأخرجه مسلم وسمويه أيضاً كما فى الكنز (٤ - ١٢٧) برقم (٢٧٦٤) .

٤ - حديث بريدة رضي الله عنه يقول : إن معاذ بن جبل يقول : صلى بأصحابه صلاة العشاء فقرأ فيها اقتربت الساعة ، فقام رجل من قبل أن يفرغ فصلى وذهب ، فقال له معاذ قولاً شديداً، فأتى الرجل النبي ﷺ فاعتذر إليه فقال: إنى كنت أعمل فى نخل فخفت على الماء، فقال رسول الله ﷺ: « صلِّ بالشمس وضحاها ونحوها من السور » أخرجه أحمد (٥ - ٣٥٥) .

٥ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه وهو أيضاً حديث إمامة معاذ لقومه ، وذكر اسم الرجل " حراماً " أخرجه أحمد (٣ - ١٢٤) والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٧١) .

٦ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ألا أصلى لكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ فصلى بهم صلاةً حسنةً لم يطول فيها ، أخرجه أحمد (٣ - ١٩٧) .

٧ - حديث أنس رضي الله عنه قال : ما صليت خلف رجل أوجز صلاةً من رسول الله ﷺ متقاربة ، وكانت صلاة أبى بكر متقاربة ، فلما كان عمر مدَّ فى صلاة الفجر الحديث ، أخرجه أحمد (٢ - ٢٤٧) ومسلم (١ - ١٧٩) وأبو عوانة (٢ - ٩٠) .

٨ - حديث أنس رضي الله عنه قال: ما رأيت أحداً أشبه صلاةً برسول الله ﷺ من هذا الفتى كان يخفف فى تمام ، أخرجه أحمد (٣ - ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٢٥٩) وفيه : وكان عمر يعنى ابن عبد العزيز لا يطيل القراءة .

٩ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ جاءه أصحابه ، فخرج إليهم فصلى بهم فخفف ، ثم دخل بيته فأطال ، ثم خرج إليهم فصلى بهم فخفف ، ثم دخل فأطال ، فلما أصبح قالوا : جئناك البارحة يا رسول الله ! فصليت بنا فخففت ، ثم دخلت بيتك فأطلت ؟ فقال : « إنى فعلت ذلك من أجلكم » أخرجه أحمد (٣ - ٢٦٧) .

١٠ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان أشد الناس تخفيفاً فى الصلاة، أخرجه أحمد (٣-٣٣٧و٣٤٨) وفى (٣-٣٤٠): أخف الناس صلاةً فى تمام، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام كما فى المجمع (٢-٧١) وفى (٢ - ٧٣) : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح ، وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٢٤٨) برقم (٥١٩٠) .

١١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: إن كان رسول الله ﷺ ليأمرنا بالتخفيف فى الصلاة وإن كان ليؤمنا فى الصبح بالصافات ، أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٥٠) برقم (١٨١٦) وأحمد (٢ - ٢٦ و ٤٠ و ١٥٧) والنسائى (١ - ١٣٢) وابن خزيمة (٣ - ٤٩) برقم (١٦٠٦) والبيهقى (٣ - ١١٨) وابن حبان فى النوع الرابع والثلاثين من القسم الخامس كما فى نصب الراية (٢ - ٤) .

١٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، عن حيان البارقى قال : قيل لابن عمر أو قال رجل : إنى أصلى خلف فلان وإنه يطيل الصلاة ، فقال : إن ركعتين من صلاة رسول الله ﷺ كانتا أخف من ركعة من صلاة فلان ، أو كانتا مثل صلاة فلان ، أو مثل ركعة من صلاة فلان ، أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٥٩) برقم (١٩١٠) وأحمد (٢ - ٤٥) ورواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢-٧٤) وعن الطيالسى فى المطالب (١-١٢٢) برقم (٤٤٥) .

١٣ - حديث حزم بن كعب رضي الله عنه أنه أتى معاذ بن جبل رضي الله عنه وهو يصلى لقوم صلاة المغرب فى هذا الخبر قال : فقال رسول الله ﷺ : « يا معاذ ! لا تكن فتاناً ، فإنه يصلى وراءك الكبير وذوالحاجة والمسافر » أخرجه أبو داود (١ - ١١٥) وعنه فى الكنز (٤ - ١٢٧) برقم (٢٧٤٦) وعقود الجواهر (ص - ٥٦) .

١٤ ـ حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه يقول : كان رسول الله ﷺ يصلى الصلوات كنحو من صلاتكم التى تصلون اليوم ولكنه كان يخفف ، كانت صلاته أخف من صلاتكم ، وكان يقرأ فى الفجر الواقعة ونحوها من السور ، أخرجه البيهقى (٣ ـ ١١٩) .

١٥ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : سجدة من سجود هؤلاء أطول من ثلاث سجدات من سجود النبى ﷺ ، رواه أحمد (٢ ـ ١٠٦) والطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ ـ ٧١) .

١٦ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن ابن خالد عن أبيه قال: رأيت أبا هريرة صلى صلاةً تجوز فيها ، فقلت له : هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم وأوجز ، أخرجه أحمد (٢ ـ ٤٧٢) وأبو يعلى ورجالها ثقات كما فى المجمع (٢ ـ ٧١) .

١٧ ـ حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لقد كنا نصلى مع رسول الله ﷺ صلاة لو صلاها أحدكم اليوم لعبتموها عليه ، رواه أحمد (٣ ـ ١٥٨) ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ ـ ٧١) .

١٨ ـ حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : كان أبىّ يصلى بأهل قباء ، فاستفتح سورةً طويلةً ودخل معه غلام من الأنصار فى الصلاة ، فلما سمعه قد استفتح بسورة طويلة انفتل الغلام، فأتاه الغلام يشكو إليه، فغضب النبى ﷺ حتى رئى الغضب فى وجهه ، ثم قال : « إن منكم منفرين ، فإذا صليتم فأوجزوا ، فإن خلفكم الضعيف والكبير والمريض وذا الحاجة » رواه أبو يعلى ، وفى رواية : فلما انفتل أبى أخبر بذلك ، قال: فعرف أبى أن الغلام يشكو إلى رسول الله ﷺ وقرب الغلام يشكو أبياً ، فقال رسول الله ﷺ : « إن منكم منفرين ، فإذا صليتم فأوحروا » أو « فأوجزوا » شك أبو يحي

أو كما قال : فذكر الحديث بنحوه ، وفيه عيسى بن جارية ضعفه ابن معين وأبو داود ووثقه أبو زرعة وابن حبان كما فى المجمع (٢ - ٧٢) .

١٩ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: مرّ حزم بن أبى كعب ابن أبى الفين (١) بمعاذ بن جبل وهو يصلى بقومه صلاة العتمة الحديث ، - قلت: هو فى الصحيح باختصار - رواه البزار ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ٧٢ و ٧٣) .

٢٠ - حديث أبى مالك الأشجعى عن أبيه ﵁ قال : ما صليت خلف أحد صلاةً أخف صلاةً من رسول الله ﷺ فى تمام ، رواه البزار ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٧٣) .

٢١ - حديث عثمان بن أبى العاص ﵁ قال : قال لى رسول الله ﷺ حين بعثنى إلى ثقيف : « تجوز فى الصلاة يا عثمان ! وأم الناس بأضعفهم ، فإن فيهم الضعيف وذا الحاجة والحامل والمرضع » (قلت: هو فى الصحيح خلا قوله : « والمرضع والحامل ») رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢-٧٣) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤-١٢٨) برقم (٢٨٦٨).

٢٢ - حديث ابن مسعود ﵁ ، عن إبراهيم بن يزيد التيمى قال : كان أبى قد ترك الصلاة معنا ، قلت : ما لك لا تصلى معنا ؟ قال : إنكم تخففون الصلاة ، قلت: فأين قول النبى ﷺ « إن فيكم الضعيف والكبير وذا الحاجة ؟ » فقال : قد سمعت عبد الله بن مسعود يقول ذلك : ثم صلى بنا ثلاثة أضعاف ما تصلون ، أخرجه ابن خزيمة (٣ - ٤٩) برقم (١٦٠٧) والطبرانى بزيادة : وكان يمكث فى الركوع والسجود ثلاثة أضعاف ما تصلون ، رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ٧٣) .

---

(١) كذا فى الأصل .

٢٣ - حديث أبى مالك الأشجعى عن أبيه رضى الله عنه قال : صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبى بكر وخلف عمر وخلف عثمان وخلف على رضى الله عنهم، فلم يكن أحد منهم أخفَّ صلاةً من رسول الله ﷺ ، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح وروى البزار بعضه كما فى المجمع (٢-٧٣) .

٢٤ - حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه أنه خرج إلى مجلسهم فأقيمت الصلاة، فتقدم إمامهم فأطال الصلاة فى الجلوس ، فلما انصرف قال : من أمنا منكم فليتم الركوع والسجود، فإن خلفه الصغير والكبير والمريض وابن السبيل وذا الحاجة، فلما حضرت الصلاة تقدم عدى بن حاتم وأتمَّ الركوع والسجود وتجوز فى الصلاة ، فلما انصرف قال : هكذا كنا نصلى خلف رسول الله ﷺ ، رواه الطبرانى فى الكبير بطوله وهو عند الإمام أحمد باختصار ، وقد تقدم ورجال الحديثين ثقات كما فى المجمع (٢ - ٧٣) .

٢٥ - حديث المغيرة رضى الله عنه مرفوعاً: « صل بصلاة أضعف القوم ولا تتخذ مؤذناً يأخذ على أذانه أجراً » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤-١٢٧) برقم (٢٧٥٦) .

٢٦ - حديث جابر رضى الله عنه قال : كان النبى ﷺ يصلى بنا المكتوبة صلاةً لا يطيل فيها ولا يخفف وسطاً من ذلك، وكان يؤخر العتمة، أخرجه ابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٢٤٦) برقم (٥١٥٦) .

٢٧ - حديث على رضى الله عنه قال : ما صليت خلف خلق أخف صلاةً من رسول الله ﷺ فى تمام، أخرجه الخطيب كما فى الكنز (٤-١٤٧) برقم (٥١٧٩).

٢٨ - حديث على رضى الله عنه أن معاذاً صلى بقومه الفجر فقرأ سورة البقرة وخلفه رجل أعرابى معه ناضح له ، فلما كان فى الركعة الثانية صلى الأعرابى وترك معاذاً، فأخبروا به النبى ﷺ فقال: خفت على ناضحى ولى عيال أكنف

عليهم، فقال النبي ﷺ: « صل بهم صلاة أضعفهم، فإن فيهم الصغير والكبير وذا الحاجة لا تكن فتاناً » أخرجه ابن منيع كما فى المطالب (١ - ١١٧) برقم (٤٢٣) والكنز (٤ - ٢٤٨) برقم (٥١٨٦) وعقود الجواهر (ص - ٥٦).

٢٩ - حديث أنس رضي الله عنه ، دخل سهل بن أبي أمامة هو وأبوه على أنس ابن مالك زمن عمر بن عبد العزيز وهو أمير ، فصلى صلاةً خفيفةً كأنها صلاة مسافر أو قريب منها ، فلما سلم قال : يرحمك الله أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أم شئٌ تنفلته ؟ قال : إنها المكتوبة ، وإنها لصلاة رسول الله ﷺ ما أخطأت منها إلا شيئاً سهوت عنه ، إن رسول الله ﷺ كان يقول : « لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم ، كان قوماً (١) شددوا على أنفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم الصوامع والديارات « رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم » أخرجه أبو يعلى فى مسنده كما فى المطالب (١ - ١١٦ و ١١٧) برقم (٤٢٢) .

٣٠ - حديث مرسل عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: « من أمّ الناس فليقدر القوم بأضعفهم فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٦٢ و٣٦٣) برقم (٣٧١٤) وعنه فى الكنز (٤ - ١٢٧) برقم (٢٧٦٧) .

٣١ - حديث مرسل عن عطاء قال: لما أمر النبي ﷺ عثمان بن أبي العاص قال له فى قول من ذلك : « اقدر الناس بأضعفهم ، فإن فيهم » النحو من هذا الخبر « وإذا كنت وحدك فطول ما شئت » الحديث ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٦٣) برقم (٣٧١٦) والطبراني فى الكبير كما فى الكنز (٤-١٢٧) برقم (٢٧٦٦) .

٣٢ - حديث مرسل عن عباس الجشمي قال : قال رسول الله ﷺ :

---

(١) وفى الهامش : كذا فى الأصلين ، ولعل الصواب : فإن قوماً .

« إن من الأئمة الطرادين » أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٥) .

٣٣ - حديث مرسل عن إبراهيم أنه قال: أم رجل من أصحاب النبى ﷺ قوماً وأطال بهم، فانتهى إليهم رجل على بعيره فأناخه فعقله ثم دخل فى الصلاة، فانبعث بعيره فجعل الرجل ينظر إلى البعير ولا يزداد منه إلا بعداً والإمام على قراءته، فلما رأى الرجل ذاك صلى فى جانب المسجد ثم انصرف فى طلب بعيره، فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال: « ما بال أقوام ينفرون من هذا الدين؟! من أمّ قوماً فليخفف بهم فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة، كونوا مؤلفين ولا تكونوا منفرين » أخرجه ابن خسرو فى مسنده ومحمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٢٨ و ٤٢٩) وعقود الجواهر المنيفة (ص-٥٦).

الفصل الثالث

١ - عن إبراهيم عن أبى وائل قال: كان عبد الله بن مسعود وحذيفة وأبو موسى الأشعرى رضى الله تعالى عنهم وغيرهم من أصحاب النبى ﷺ اجتمعوا فى منزل وأقيمت الصلاة، فجعلوا يقولون: تقدم يا فلان! لصاحب المنزل فأبى، فقالوا لعبد الله بن مسعود: تقدم أنت يا أبا عبد الرحمن! فتقدم فصلى بهم صلاةً خفيفةً وجيزةً أتم الركوع والسجود، فلما انصرف قال القوم: لقد حفظ أبو عبد الرحمن صلاة رسول الله ﷺ، أخرجه الحصكفى فى مسند الإمام أبى حنيفة (ص - ٧٨) وفى جامع المسانيد (١ - ٣٤٠ و ٣٤١): أخرجه أبو محمد البخارى والقاضى عمر بن الحسن الأشنانى وابن خسرو .

٢ - عن ابن جريج أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: إذا كنت إماماً فاحذف الصلاة فزن فى الناس الكبير والضعيف والمعتل وذا الحاجة، وإذا صليت وحدك فطول ما بدا لك، وأبرد عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم، فى كل صلاة

يقرأ فيها ، ما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم ، وما أخفى علينا أخفيناه منكم ، ذلك كله فى حديث واحد سمعته من أبى هريرة، أخرجه عبد الرزاق (٢-٣٦٣) برقم (٣٧١٥) .

٣ - عن أبى رجاء العطاردى قال : قدم طلحة والزبير رضى الله عنهما فصلى بنا طلحة فخفف ، فقلنا : ما هذا ؟ قال : بادرت الوسواس ، أخرجه عبد الرزق (٢ - ٣٦٦ و ٣٦٧) برقم (٣٧٢٧) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٧٢٨) عن خليد عن عمار بن ياسر رضى الله عنهما قال: احذفوا هذه الصلاة قبل وسوسة الشيطان، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٦) وفيه : عن خليف الثورى عن عمار إلخ .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٣٧٢٩) عن مصعب بن سعد بن أبى وقاص قال : كان أبى يطيل الصلاة فى بيته ويخفف عند الناس ، فقلت : يا أبتاه لم تفعل هذا ؟ قال : إنا أئمة يقتدى بنا ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٦) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٤٧) برقم (٥١٨١) .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٣٧٣٠) عن أبى رجاء قال: صلى بنا الزبير ﵁ صلاةً فخفف، فقيل له، فقال: إنى أبادر الوسواس، وابن أبى شيبة فى (٢-٥٦).

٧ - وفيه أيضاً برقم (٣٧٣١) عن أبى إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودى قال : لو أن رجلاً أخذ شاةً عزوزا لم يفرغ من لبنها حتى أصلى الصلوات الخمس أتم ركوعها وسجودها .

٨ - عن حميد عن ثابت قال : صليت مع أنس ﵁ العتمة ، فتجوز ما شاء الله ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٦) .

٩ - وفيه أيضاً عن زيد بن وهب عن حذيفة ﵁ أنه علم رجلاً فقال: إن الرجل ليخفف الصلاة ويتم الركوع والسجود .

١٠ ـ وفيه أيضاً عن عمرو بن ميمون قال : لما طعن عمر رضي الله عنه وهاج الناس تقدم عبد الرحمن بن عوف فقرأ بأقصر سورتين فى القرآن : إنا أعطيناك الكوثر ، وإذا جاء نصر الله والفتح .

١١ ـ وفيه أيضاً عن الأعمش عن إبراهيم كان يخفف الصلاة ويتم الركوع والسجود .

١٢ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٥٧) عن عمران عن أبى مجلز قال: كانوا يتمون ويوجزون ويبادرون الوسوسة .

١٣ ـ وفيه أيضاً عن عمرو بن ميمون قال : ما رأيت الصلاة فى موضع أخف منها فيما بين هذين الحائطين يعنى مسجد الكوفة الأعظم .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن سفيان عن النعمان بن قيس قال : كن النساء إذا مررن على عبيدة وهو يصلى قلن : خففوا فإنها صلاة عبيدة يعنى من خفتها .

١٥ ـ عن سعيد بن المسيب قال : إن أعظم الصلاة أجراً أخفها قياماً ، أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ ـ ٢٤٨) برقم (٥١٩٥) .

١٦ ـ عن مكحول الدمشقى أن أبا الدرداء رضي الله عنه صلى بالناس ولم يرمطراً وليس فى المسجد إلا سقيفة واحدة فى الصف الأول ، فلما انصرف إذ الناس قد مطروا ، فقال : أما كان فى المسجد رجل فقيه يقول : أيها المطول على الناس خفف فإنهم قد مطروا ، أخرجه البغوى معلقاً (٣ ـ ٤٠٩) .

باب ماجاء فى تحريم الصلاة وتحليلها

قوله : وفى الباب عن على ، وعائشة رضى الله تعالى عنهما .

الفصل الأول

١ ـ حديث على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مفتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم » أخرجه الشافعى فى الأم (١-٧) وفى مسنده (١ - ٧٠) برقم (٢٠٦) وعبد الرزاق (٢ - ٧٢) برقم (٢٥٣٩) وابن أبي شيبة (١- ٢٢٩) وأحمد (١ - ١٢٣ و ١٢٩) والدارمى (ص - ٩٣) وابن ماجه (ص - ٢٤) وأبو داود (١ - ٩ و ٩١) والترمذى (١ - ٣) والطحاوى (١ - ١٣٣) والدارقطنى (١ - ١٣٨ و ١٤٥) والبيهقى (٢ - ١٥ و ١٧٣ و ٣٧٩) والبغوى (٣ - ١٧) برقم (٥٥٨) ورواه إسحاق بن راهويه والبزار فى مسنديهما ، وقال النووى فى الخلاصة : هو حديث حسن ، قال فى الإمام : ورواه الطبرانى ثم البيهقى من جهة أبي نعيم عن سفيان الثورى عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية يرفعه إلى النبي ﷺ قال : « مفتاح الصلاة الطهور » الحديث ، قال : وهذا على هذا الوجه مرسل انتهى كما فى نصب الراية (١ - ٣٠٧) وفى التلخيص (١ - ٢١٦) : رواه الشافعى وأحمد والبزار وأصحاب السنن إلا النسائى ، وصححه الحاكم وابن السكن ، وفى عقود الجواهر (ص - ٤٢) : أخرجه الترمذى وابن ماجه وأحمد وإسحاق وابن أبي شيبة والبزار .

٢ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، إلى أن قالت : وكان يختم الصلاة بالتسليم ، أخرجه الطيالسى (٧ - ٢١٧) برقم (١٥٤٧) وعبد الرزاق (٢ - ٧٢) برقم (٢٥٤٠) وابن أبي شيبة (١ - ٢٢٩) وأحمد (٦ - ٣١ و ١١٠ و ١٧١ و ١٩٤ و ٢٨١) والدارمى (ص - ١٤٥) ومسلم (١ - ١٩٤) وأبو داود (١ - ١١٤) وأبو عوانة (٢ - ٩٦) والطحاوى (١ - ٩٩)

والبيهقى (٢ - ١٥ و ٨٥ و ١١٣ و ١٧٢) والبغوى معلقاً (٣ - ١٨) وفى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٢) : رواه عبد الرزاق ، وفى (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٥) : رواه عبد الرزاق وابن أبى شيبة ومسلم وأبو داود .

٣ - حديث الباب حديث أبى سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « الوضوء مفتاح الصلاة، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها، وفى كل ركعتين فسلم » أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٥٠) وابن أبى شيبة (١ - ٢٢٩) بلفظ : « مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم » وأخرجه ابن ماجه (ص - ٢٤) والدارقطنى (١ - ١٣٧) والحاكم (١ - ١٣٢) والبيهقى (٢ - ٨٥) وأبو محمد البخارى وطلحة بن محمد ومحمد ابن المظفر وابن خسرو وأبو بكر محمد بن عبد الباقى ومحمد بن الحسن والحسن ابن زياد كما فى جامع المسانيد (١ - ٣١٢ و٣١٣ و٣١٤ و٣١٥ و٣١٦ و٣١٧) والعقيلى فى كتابه كما فى نصب الراية (١ - ٣٠٨) وفى الكنز (٤ - ٩٣) برقم (١٩٥١) : رواه ابن أبى شيبة والترمذى وبقى بن مخلد وابن جرير وأبو يعلى والبيهقى ، وبرقم (١٩٥٢) : رواه البيهقى فى القراءة ، وفى عقود الجواهر (ص - ٤١) : رواه أبو يوسف والحارثى وابن خسرو وابن المظفر وأبو بكر بن عبد الباقى وابن عدى .

الفصل الثاني

١ - حديث رفاعة بن مالك رضي الله عنه أنه سمع النبى ﷺ يقول : « إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليتوضأ كما أمره الله تعالى ثم ليكبر ، فإن كان معه شئ من القرآن قرأ به ، وإن لم يكن معه شئ من القرآن فليحمد الله وليكبر ، ثم ليركع حتى يطمئن راكعاً ، ثم ليرفع فليقم حتى يطمئن قائماً ، ثم يسجد حتى يطمئن ساجداً ، ثم ليرفع رأسه فليجلس حتى يطمئن جالساً ، فمن نقص من هذا فإنما

ينقص من صلاته » أخرجه الشافعى فى الأم (ص-٨٨) وفى مسنده (١-٧٠) برقم (٢٠٧) .

٢ - حديث رفاعة بن رافع ﵁ قال : جاء رجل يصلى فى المسجد قريباً من رسول الله ﷺ ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فقال له النبى ﷺ : « أعد صلاتك فإنك لم تصل » فعاد فصلى كنحو مما صلى ، فقال النبى ﷺ : « أعد صلاتك فإنك لم تصل » فقال : علمنى يا رسول الله ! كيف أصلى ؟ قال : « إذا توجهت إلى القبلة فكبر ، ثم اقرأ بأم القرآن وما شاء الله أن تقرأ ، فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك ومكن ركوعك وامدد ظهرك، فإذا رفعت فأقم صلبك وارفع رأسك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها ، فإذا سجدت فمكن سجودك، فإذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى، ثم اصنع ذلك فى كل ركعة وسجدة حتى تطمئن » أخرجه الشافعى فى الأم (١-٨٨) وفى مسنده (١-٧٠ و ٧١ و ٧٢) برقم (٢٠٨) والطيالسى (٦ - ١٩٦) برقم (١٣٧٢) وأحمد (٤ - ٣٤٠) والدارمى (ص - ٢٥٦) وأبو داود (١ - ١٢٤ و ١٢٥) والترمذى (١ - ٤٠) والنسائى (١ - ١٦١) وابن الجارود (ص - ٧٦) برقم (١٩٤) والطحاوى (١ - ١١٤) والحاكم (١ - ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣) والبيهقى (٢ - ٩٥ و ١٠٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ٣٤٥ و ٣٧٢ و ٣٧٤ و ٣٨٠) والبغوى (٣ - ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠) برقم (٥٥٣ و ٥٥٤) والطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٣١٢) والمجمع (٢ - ١٠٤) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣١) برقم (٤٨٤) وفى الكنز (٤ - ٩٣) برقم (١٩٤٣) : رواه أحمد وابن حبان ، وبرقم (١٩٤٧) عن أبى داود والنسائى والحاكم ، وبرقم (١٩٤٨ و١٩٤٩ و١٩٥٠) عن الطبرانى فى الكبير ، وفى (٤ - ١٨٢ و ١٨٣) برقم (٣٩٦٨): رواه عبد الرزاق وابن أبى شيبة، وبرقم (٣٩٦٩) : رواه ابن أبى شيبة وأحمد وابن حبان .

٣ - حديث على ؓ قال : كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة كبر ، الحديث أخرجه الطيالسى (١ - ٢٢) برقم (١٥٢) وأحمد (١ - ٩٤ و ١٠٢ و ١٠٣) وأبو داود (١ - ١١٠) وأبو عوانة (١ - ١٠٠ و ١٠١ و١٠٢) والطحاوى (١ - ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١٠٧) والبيهقى (٢ - ٢٤ و ٧٤ و ١٣٧) والبزار فى مسنده كما فى نصب الراية (١ - ٣١٣) .

٤ - حديث جبير بن مطعم ؓ أن النبى ﷺ لما دخل الصلاة كبر وقال : « الله أكبر كبيراً » الحديث ، أخرجه الطيالسى (٤ - ١٢٨) برقم (٩٤٧) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣١ و ٢٣٨) وأحمد (٤ - ٨٠ و ٨٣ و ٨٥) وابن ماجه (ص - ٥٨) وأبو داود (١ - ١١١) وابن خزيمة (١ - ٢٣٩) برقم (٤٦٨ و ٤٦٩) والحاكم (١ - ٢٣٥) والبيهقى (٢ - ٣٥) والبغوى (٣ - ٤٣) برقم (٥٧٥) .

٥ - حديث وائل بن حجر الحضرمى ؓ قال : صليت خلف النبى ﷺ فقلت : لأحفظن صلاته ، فافتتح الصلاة فكبر ورفع يديه حتى بلغ أذنيه الحديث ، أخرجه الطيالسى (٤ - ١٣٧) برقم (١٠٢٠) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٣) وأحمد (٤ - ٣١٦ و٣١٧ و٣١٨ و٣١٩) والدارمى (ص-١٦٣) ومسلم (١ - ١٧٣) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٥ و١٠٧) والنسائى (١-١٤٠ و ١٤١ و ١٥٨ و ١٧٣ و ١٨٦) وابن الجارود (ص - ٧٩ و ٨١) برقم (٢٠٢ و ٢٠٨) وابن خزيمة (١ - ٢٤٢ و٢٤٣ و٣٢٣ و٣٤٣ و ٣٤٦ و ٣٥٤) برقم (٤٧٧ و ٤٧٨ و ٤٨٠ و ٦٤١ و ٦٩٠ و٦٩٨ و٧١٤) وأبو عوانة (٢ - ٩٧) والطحاوى (١ - ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١٠٨ و ١٥٩) والبيهقى (٢ - ٢٤ و ٢٥ و ٢٨ و ٧١ و ٩٩ و ١١١) والبغوى (٣ - ٢٦ و ٢٧ و ٢٨) برقم (٥٦٢ و ٥٦٣ و ٥٦٤ و ٥٦٥ و ٥٦٦) وابن

حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٢) برقم (٤٨٥ و ٤٨٦ و ٤٨٩) والتلخيص (١ - ٢١٨) وفى الكنز (٤ - ٢٢٠) برقم (٤٦٩٧ و ٤٦٩٨ و ٤٦٩٩) عن ابن أبى شيبة وعبد الرزاق وسعيد بن منصور .

٦ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال: كان أبو هريرة يكبر بنا فيكبر حين يقوم وحين يركع ، وإذا أراد أن يسجد (و) بعد ما يفرغ من السجود ، وإذا جلس وإذا أراد أن يقوم فى الركعتين يكبر ، ويكبر مثل ذلك فى الركعتين الأخريين ، وإذا سلم قال : والذى نفسى بيده إنى لأقربكم شبهاً برسول الله ﷺ يعنى فى الصلاة، ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦١ و ٦٢) برقم (٢٤٩٥) والبخارى (١ - ١٠٩ و ١١٠) ومسلم (١ - ١٦٩) والنسائى (١ - ١٥٨) وأبو عوانة (٢ - ٩٥ و ٩٦) والبيهقى (٢ - ٦٧) وفى عقود الجواهر (ص - ٤٢) : رواه أبو داود والنسائى .

٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام أنه سمع أبا هريرة يقول : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ويكبر حين يركع الحديث، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦٢) برقم (٢٤٩٦) وأحمد (٢ - ٢٧٠) والبخارى (١ - ١٠٩ و ١١٠) ومسلم (١ - ١٦٩) وابن خزيمة (١ - ٢٩٠ و ٢٩١ و ٣٤٤) برقم (٥٧٨ و ٥٧٩ و ٦٩٤) وأبو عوانة (٢ - ٩٢ و ٩٣) والطحاوى (١ - ١٠٩) والبيهقى (٢ - ٦٧ و٩٣ و٩٨ و١١٨ و١٢٧ و١٣٤) والبغوى (٣-٩١) برقم (٦١٣).

٨ - حديث أبى حميد الساعدى رضي الله عنه، عن محمد بن عمرو بن عطاء القرشى قال : رأيت أبا حميد الساعدى مع عشرة رهط من أصحاب النبى ﷺ فقال : ألا أحدثكم عن صلاة النبى ﷺ ؟ قالوا : هات ، قال : فرأيته إذا كبر عند

فاتحة الصلاة رفع يديه الحديث ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٥) وأحمد (٥-٤٢٤) والدارمى (ص-١٥٥ و ١٦٣) والبخارى (١-١١٤) وابن ماجه (ص - ٥٨ و٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٦ و١٠٧) والنسائى (١-١٧٦) وابن الجارود (ص - ٧٤ و٧٥) برقم (١٩٢ و١٩٣) وابن خزيمة (١-٢٩٧و٢٩٨ و ٣٠٨ و ٣١٧ و ٣١٨ و ٣٢٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٧ و ٣٣٧ و٣٣٩ و٣٤١ و ٣٤٣) برقم (٥٨٧ و ٥٨٨ و ٥٨٩ و ٦٠٨ و ٦٢٥ و ٦٣٧ و ٦٤٠ و٦٤٣ ٦٥١ و ٦٥٢ و ٦٧٧ و ٦٨١ و ٦٨٥ و ٦٨٩) والطحاوى (١ - ٩٥ و ٩٦ و ١٠٩) والبيهقى (٢ - ٢٤ و ٧٢ و ٧٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٩٧ و ١٠١ و ١٠٢ و ١١٢ و ١١٦ و ١١٨ و ١٢١ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٧) والبغوى (٣ - ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥) برقم (٥٥٥ و ٥٥٦ و ٥٥٧) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٣ و ١٣٣ و ١٣٤) برقم (٤٤٢ و٤٩١ و٤٩٢ و ٤٩٣ و ٤٩٤ و ٤٩٥ و ٤٩٦) والتلخيص (١ - ٢١٧) .

٩ - حديث أبى مسعود رضي الله عنه ، عن سالم بن البراء قال : أتينا أبا مسعود فقلنا : أرنا صلاة النبى ﷺ ، فكبر ثم ركع الحديث ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٤) وأحمد (٤ - ١١٩ و ١٢٠) والدارمى (ص - ١٥٥) والبيهقى (٢ - ١٢٧) وفى الكنز (٤-٢٢١) برقم (٤٧٠٢ و٤٧٠٣) عن ابن أبى شيبة.

١٠ - حديث عبد الرحمن بن أبزى رضي الله عنه ، عن عبد الله عن القاسم قال: جلسنا إلى عبد الرحمن بن أبزى فقال: ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ قال: فقلنا: بلى، قال: فقام فكبر ثم قرأ ثم ركع الحديث، أخرجه أحمد (٣-٤٠٧).

١١ - حديث أبى مالك الأشعرى وفيه: ثم أقام الصلاة فتقدم فرفع يديه فكبر ، فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة يسرهما الحديث ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦٣) برقم (٢٤٩٩) وابن أبى شيبة (١ - ٢٤٠ و ٢٤١) وأحمد

(٥ - ٣٤١ و ٣٤٢ و ٢٤٣ و ٣٤٤) وعنه فى المجمع (٢ - ١٣٠) وقال : وروى الطبرانى بعضها فى الكبير وفى طرقها كلها شهر بن حوشب وفيه كلام وهو ثقة إن شاء الله ، وفى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠١) : رواه عبد الرزاق والعقيلى فى الضعفاء .

١٢ - حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: علمنا رسول الله ﷺ الصلاة فكبر ورفع يديه الحديث ، أخرجه أحمد (١ - ٤١٨) وأبو داود (١ - ١٠٩) وابن الجارود (ص - ٧٧) برقم (١٩٦) .

١٣ - حديث أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه ، وفيه : فإذا كبر الإمام فكبروا ، أخرجه الطيالسى (٢-٧٠) برقم (٥١٧) وعبد الرزاق (٢-٩٨) برقم (٢٦٤٧) وابن أبى شيبة (١ - ٣٥٢) وأحمد (٤ - ٣٩٣ و ٤٠١) والدارمى (ص - ١٥٦ و ١٦٤) ومسلم (١ - ١٧٤) وأبو داود (١ - ١٣٩ و ١٤٠) والنسائى (١ - ١٦٢ و ١٧٥) وأبو عوانة (٢ - ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٢ و ١٣٣) والدارقطنى (١ - ١٠٩) والبيهقى (٢ - ٩٦ و ١٤١) والبزار فى مسنده وابن عدى فى الكامل كما فى نصب الراية (٢ - ١٥) .

١٤ - حديث حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يصلى من الليل فكبر فقال: « الله أكبر » أخرجه أبو نعيم فى كتاب الصلاة كما فى التلخيص (١ - ٢١٧).

قلت : ومن هذا النوع أحاديث كثيرة ذكرناها متفرقةً فى مواضيعها المناسبة لها .

١٥ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال : « مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم » رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه نافع مولى يوسف السلمى وهو أبو هرمز ضعيف ذاهب الحديث كما فى المجمع (٢ - ١٠٤) ونصب الراية (١ - ٣٠٨) والتلخيص

(١ - ٢١٦) .

١٦ - حديث عبد الله بن زيد رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: «افتتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم» رواه الدارقطنى (١ - ١٣٨) والطبرانى فى الأوسط وفيه الواقدى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٤) ورواه ابن حبان فى كتاب الضعفاء من حديث محمد بن موسى بن مسكين قاضى المدينة عن فليح وأعله بابن مسكين وقال: إنه يسرق ويروى الموضوعات عن الأثبات، انتهى باختصار عن نصب الراية (١ - ٣٠٨) ورواه الحارث فى مسنده كما فى المطالب (١ - ١٢٩) برقم (٤٧٤) .

١٧ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: «لكل شئ صفوة وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى» قال: فذكره، رواه البزار وفيه الحسن بن السكن ضعفه أحمد وذكره ابن حبان فى الثقات كما فى المجمع (٢ - ١٠٣) والبيهقى فى الشعب كما فى الكنز (٤ - ٦٤) برقم (١٢٥٤) وأبو يعلى فى مسنده والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٥) والعقيلى فى الضعفاء .

١٨ - حديث أبى الدرداء رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل شئ أنفة وإن أنفة الصلاة التكبيرة الأولى فحافظوا عليها» أخرجه ابن أبى شيبة (١-٣٠٦) قال أبو عبد الله: فحدثت به رجاء بن حيوة فقال: حدثتنى أم الدرداء عن أبى الدرداء عن النبى ﷺ، رواه البزار والطبرانى فى الكبير بنحوه موقوفاً وفيه رجل لم يسم كما فى المجمع (٢ - ١٠٣) وابن أبى شيبة والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٤) .

١٩ - حديث عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنه مثل حديث أبى هريرة رضى الله عنه رواه أبو نعيم فى الحلية كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٥) .

٢٠ - حديث جابر ﵁ نحو حديث على ﵁ رواه أحمد والبزار والترمذى والطبرانى كما فى التلخيص (١ - ٢١٦) .

٢١ - حديث أنس ﵁ نحو حديث أبى سعيد ﵁ رواه ابن عدى كما فى التلخيص (١ - ٢١٦) .

الفصل الثالث

١ - عن معمر قال : سألت حماداً عن رجل نسى تكبيرة الاستفتاح ؟ قال : يعيد صلاته ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٧٢) برقم (٢٥٣٧) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٣٨) عن عبد الرزاق عن حماد قال: إذا نسى الرجل تكبيرة مفتاح الصلاة أعاد الصلاة ، وبه يأخذ الثورى .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٤١) عن معمر قال : سمعت إبراهيم وقتادة عن الرجل ينسى تكبيرة مفتاح الصلاة ؟ قالا : لايعيد قد كبر حين ركع وحين سجد .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٧٣) برقم (٢٥٤٢) عن الثورى عن الحكم وعطاء قالا : يجزئه تكبيرة الركعة .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٤٣) عن ابن جريج أن رجلاً قال لعطاء : نسيت التكبيرة هل أعود ؟ قال: لا ، أنت تكبر إذا جلست وبين ذلك إنما تعود إذا نسيت ركعةً واحدةً .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٤٤) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت إذا نسيت بعض التكبير أن ألفظه بنى ؟ قال : لاتعد ولا تسجد سجدة السهو ستكبر .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٤٥) عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن السائب

ابن عمير قال : قلت لابن المسيب : إني أسجد يوم الجمعة فيقول لي الشيطان : لم تكبر تكبيرة الاستفتاح ، قال ابن المسيب : كبرت قبل وبعد .

٨ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٤٦) عن ابن جريج عن عطاء قـــال : إذا اعتدلت فى الصف ولم تكبر حتى يركع الإمام ويرفع رأسه من الركعة فاركع واعتد بها ، وإن كنت لم تعتدل فى الصف فلا تعتد بها .

٩ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٤٧) عن ابن أبى ليلى عن الحكم قال : إذا نسي أن يكبر الرجل فى الصلاة فقـــال : سبحان الله ، أجزأ عنه أن يفتتح بذكر الله .

١٠ - عن أبى الأحوص قال : قال عبد الله رضي الله عنه : تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٢٩) والبيهقى (٢ - ١٦ و١٧٣) والطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢-١٠٤) وأبو نعيم فى كتاب الصلاة كما فى التلخيص (١ - ٢١٦) وابن جرير كما فى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٧) .

١١ - وفيه أيضاً عن كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم .

١٢ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٠) عن سالم قال : قال أبو الدرداء رضي الله عنه : لكل شيءٌ شعار وشعار الصلاة التكبير .

١٣ - وفيه أيضاً عن مجاهد وطاوس قالا : التشهد تمام الصلاة والتسليم إذن قضائها .

١٤ - وفيه أيضاً عن وفاء عن سعيد بن جبير قال: ليس بعد التسليم صلاة.

١٥ - وفيه أيضاً عن عمران عن أبى مجلز قال : إذا سلم الإمام فقد سلم من خلفه .

١٦ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٧) عن الأسود قال : افتتح عمر رضي الله عنه الصلاة ثم كبر إلخ .

١٧ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٨) عن أبي معشر عن إبراهيم قال : إذا سبح أو كبر أو هلل أجزأه فى الافتتاح ويسجد سجدتى السهو .

١٨ - وفيه أيضاً عن ابن أبي ليلى عن الحكم قال : إذا سبح أو هلل فى افتتاح الصلاة أجزأ من التكبير .

١٩ - وفيه أيضاً عن زياد بن أبي سلم قال : سمعت أبا العالية سئل بأى شئ كان الأنبياء يستفتحون الصلاة ؟ قال : بالتوحيد والتسبيح والتهليل .

٢٠ - وفيه أيضاً عن رجل عن الشعبي قال : بأى أسماء الله افتتحت الصلاة أجزأك .

٢١ - وفيه أيضاً عن حماد عن إبراهيم قال : إذا نسى تكبيرة الافتتاح استأنف .

٢٢ - وفيه أيضاً عن هشام عن الحسن فى الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح قال : تجزيه تكبيرة الركوع .

٢٣ - وفيه أيضاً عن معمر عن الزهرى أنه قال فى الرجل إذا نسى حين يكبر أن يفتتح الصلاة : فإنه يكبر إذا ذكر ، فإذا لم يذكر حتى يصلى مضت صلاته وتجزيه تكبيرة الركوع (١) .

٢٤ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٩) عن مطرف عن حماد قال : إذا نسى الإمام التكبيرة الأولى التى يفتتح بها الصلاة أعاد ، وقال الحكم : تجزيه

---

(١) وفى الهامش : وفى ن : أن يكبر حين يفتتح الصلاة فإنه يكبر إذا ذكر ، فإن لم يذكر حتى يصلى قضت صلاته وتجزيه تكبيرة الركوع .

تكبيرة الركوع .

٢٥ - وفيه أيضاً عن حميد عن بكر قال : يكبر إذا ذكر .

باب فى نشر الأصابع عند التكبير

خـــال .

الفصل الأول

١ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان ينشر أصابعه فى الصلاة نشراً ، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٣٣) برقم (٤٥٨) والحاكم استشهاداً (١ - ٢٣٥) والبيهقى (٢ - ٢٧) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٤) برقم (٤٤٦) .

٢ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : ترك الناس ثلاثة مما كان رسول الله ﷺ يفعل: كان إذا دخل الصلاة رفع يديه مداً الحديث أخرجه الطيالسى (١٠ - ٣١٣ و ٣٣٤) برقم (٢٣٧٤ و ٢٥٦٢) وأحمد (٢ - ٣٧٥ و ٤٣٧ و ٥٠٠) والدارمى (ص - ١٤٦) وأبو داود (١ - ١١٠) والنسائى (١ - ١٤١) وابن خزيمة (١ - ٢٣٤ و ٢٤١) برقم (٤٥٩ و ٤٦٠ و ٤٧٣) والطحاوى (١ - ٩٥) والبيهقى (٢ - ٢٧ و ١٩٥) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٥) برقم (٤٤٩) .

الفصل الثاني

١ - حديث وائـــل بن حجر رضي الله عنه أن النبى ﷺ كان يرفع يديه حتى يحاذى بهما شحمة أذنيه ، وفى رواية عن وائل أنه رأى النبى ﷺ يرفع يديه فى الصلاة حتى يحاذى شحمة أذنيه ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة

(ص - ٤٧) وفى مسند الشافعى (١-٧٣) برقم (٢١٤) وفيه : يرفع يديه حذو منكبيه ، وأخرجه الطيالسى (٤ - ١٣٧) برقم (١٠٢٠) وفيه: ورفع يديه حتى بلغ أذنيه ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٣) وفيه : حتى رأيت إبهاميه قريباً من أذنيه ، وأخرجه أحمد (٤ - ٣١٦ و ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩) ومسلم (١ - ١٧٣) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٥ و ١٠٧ و ١٠٨) والنسائى (١ - ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٧ و ١٥٨ و ١٧٣ و ١٨٦) وابن الجارود (ص - ٧٩ و ٨١) برقم (٢٠٢ و ٢٠٨) وابن خزيمة (١ - ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٣٢٣ و ٣٤٣ و ٣٤٦ و ٦٥٤) برقم (٤٧٨ و ٤٨٠ و ٦٤١ و ٦٩٠ و ٦٩٨ و ٧١٤) وأبو عوانة (٢ - ٩٧) والطحاوى (١ - ٩٦) والدارقطنى (١ - ١٠٨ و ١٠٩ و ١١١) والبيهقى (٢ - ٢٤ و ٢٥ و ٢٨ و ٧١ و ٧٢ و ٨١ و ٩٩ و ١١١ و ١١٢) والبغوى (٣ - ٢٦ و ٢٧ و ٢٨) برقم (٥٦٢ و ٥٦٣ و ٥٦٤ و ٦٦٥ و ٥٦٦) وأبو محمد البخارى وابن خسرو كما فى جامع المسانيد (١ - ٤١٢) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٢) برقم (٤٨٥ و ٤٨٦ و ٤٨٩) والتلخيص (١ - ٢١٨) وفى الكنز (٤ - ٢٢٠) برقم (٤٦٩٧ و ٤٦٩٨ و ٤٦٩٩ و ٤٧٠٠) عن ابن أبى شيبة وعبد الرزاق وسعيد بن منصور والضياء المقدسى فى المختارة .

٢ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه عند التكبير ويسلم عن يمينه ويساره ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٤٧) وعبد الرزاق (٢ - ٦٨ و ٦٩) برقم (٢٥٢٢) والحميدى (٢ - ٣٩٢ و ٣٩٣) برقم (٨٨٥) وأبو داود (١ - ١٠٦) والطحاوى (١ - ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١٥٩) والبيهقى (٢ - ٢٦) والحافظ طلحة ابن محمد كما فى جامع المسانيد (١ - ٤١٢) .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما، عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه الحديث ، أخرجه مالك (ص - ٢٥) والشافعى فى الأم (١ - ٩٠) وفى مسنده (١-٧٢ و٧٣) برقم (٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢) وعبد الرزاق (٢ - ٦٧ و ٦٨) برقم (٢٥١٧ و ٢٥١٨ و ٢٥١٩) وفى رواية عنده : حتى يكونا حذو منكبيه أو قريباً من ذلك ، وفى (٢ - ٦٨) برقم (٢٥١٩) والحميدى (٢ - ٢٧٧) برقم (٦١٤) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٣ و ٢٣٤ و ٢٣٥) وأحمد (٢ - ٨ و ١٨ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٧ و ٦٢ و ١٤٧) والدارمى (ص - ١٤٧ و ١٥٥) والبخارى (١ - ١٠٢) ومسلم (١ - ١٦٨) وابن ماجه (ص - ٦١) وأبو داود (١ - ١٠٤) والنسائى (١ - ١٤٠ و ١٥٨ و١٥٩ و ١٦١ و ١٧٢ و ١٧٦) وابن الجارود فى المنتقى (ص - ٦٩) برقم (١٧٧ و ١٧٨) وابن خزيمة (١ - ٢٣٢ و ٢٣٣ و ٢٩٤ و ٣٤٤) برقم (٤٥٦ و ٥٨٣ و ٦٩٣) وأبو عوانة (٢ - ٩٠ و ٩١ و ٩٢) والطحاوى (١ - ٩٥ و ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١٠٧ و ١٠٨) والبيهقى (٢ - ٢٣ و ٢٦ و ٦٩ و ٧٠ و ٨٣ و ٩٤) والبغوى (٣ - ٢٠ و ٢٢) برقم (٥٥٩ و ٥٦١) وفى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧٧) : رواه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وبرقم (٤٣٧٨) عن ابن أبى شيبة .

٤ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه ، أخرجه الشافعى كما فى مسنده (١ - ٧٣) برقم (٢١٥) وعبد الرزاق (٢ - ٧٠) برقم (٢٥٣٠) بلفظ : رفع يديه حتى يرى إبهامه قريباً من أذنيه ، وأخرجه الحميدى (٢ - ٣١٦) برقم (٧٢٤) وأحمد (٤ - ٢٨٢ و ٣٠٣) والدارقطنى (١-١١٠) والبيهقى (٢-٧٦و٧٧) .

٥ - حديث البراء بن عازب ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ إذا كبر رفع يديه حتى يرى إبهامه قريباً من أذنيه مرةً واحدةً ، ثم لاتعد لرفعها فى تلك الصلاة ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٧١) برقم (٢٥٣١) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٣) وفى (١ - ٢٣٦) : أن النبى ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه ثم لا يرفعها حتى يفرغ ، وأخرجه أحمد (٤ - ٣٠١ و ٣٠٢) وأبو داود (١ - ١٠٩ و ١١٠) والطحاوى (١ - ٩٦ و ١١٠) والدارقطنى (١-١١٠) والبيهقى (٢ - ٢٦ و ٧٦) والبغوى معلقاً (٣ - ٢٤) والحافظ طلحة بن محمد كما فى جامع المسانيد (١ - ٤٠٧) وفى نصب الراية (١ - ٣١١) : رواه أحمد وإسحاق بن راهويه والدارقطنى والطحاوى ، وفى التلخيص (١ - ٢٢١): رواه أبو داود والدارقطنى ، وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٠٢) برقم (٤٣٥٨) وفى (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٥٩) : رواه عبد الرزاق ، وفى عقود الجواهر (ص - ٤٢) : رواه أحمد وإسحاق والدارقطنى والطحاوى .

٦ - حديث مالك بن الحويرث ﵁ قال : كان النبى ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، أخرجه الطيالسى (٦ - ١٧٦) برقم (١٢٥٣) وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٣ و ٢٣٤) بزيادة : حتى يحاذى بها فروع أذنيه بعد قوله : يرفع يديه ، وأخرجه أحمد (٣ - ٤٣٧) و (٥ - ٥٣) والدارمى (ص - ١٤٧ و ١٤٨) والبخارى (١-١٠٢) ومسلم (١-١٦٨) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١-١٠٩) والنسائى (١ - ١٤٠ و ١٤١ و ١٥٨ و ١٦١ و ١٦٥ و ١٧٢) وابن خزيمة (١ - ٢٩٥) برقم (٥٨٥) وأبو عوانة (٢ - ٩٤ و ٩٥) والطحاوى (١ - ٩٦ و ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١٠٩) والبيهقى (٢ - ٢٥ و ٢٧ و ٧١ و ١٢١) والبغوى (٣ - ٢٩) برقم (٥٦٧) .

٧ - حديث أبى حميد ﵁ ، عن محمد بن عمرو بن عطاء القرشى قال :

رأيت أبا حميد الساعدى مع عشرة رهط من أصحاب النبي ﷺ فقال : ألا أحدثكم عن صلاة النبي ﷺ ؟ قالوا : هات ، قال : فرأيته إذا كبر عند فاتحة الصلاة رفع يديه ، الحديث أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٣٥) وأحمد (٥ - ٤٢٤) والدارمى (ص - ١٥٥ و ١٦٣) والبخارى (١ - ١١٤) وابن ماجه (ص - ٥٨ و ٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٦ و ١٠٧) وابن الجارود (ص - ٧٤ و ٧٥) برقم (١٩٢ و ١٩٣) وابن خزيمة (١ - ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٣٠٨ و ٣١٧ و ٣١٨ و ٣٢٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٧ و ٣٣٧ و ٣٣٩ و ٣٤١ و ٣٤٣) برقم (٥٨٧ و ٥٨٨ و ٥٨٩ و ٦٠٨ و ٦٢٥ و ٦٣٧ و ٦٤٠ و ٦٤٣ و ٦٥١ و ٦٥٢ و ٦٧٧ و ٦٨١ و ٦٨٥ و ٦٨٩) والطحاوى (١ - ٩٥ و ٩٦ و ١٠٩) والبيهقى (٢ - ٢٤ و ٧٢ و ٧٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٩٧ و ١٠١ و ١٠٢ و ١١٢ و ١١٦ و ١١٨ و ١٢١ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٧) والبغوى (٣ - ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥) برقم (٥٥٥ و ٥٥٦ و ٥٥٧) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٣ و ١٣٣ و ١٣٤) برقم (٤٤٢ و ٤٩١ و ٤٩٢ و ٤٩٣ و ٤٩٤ و ٤٩٥ و ٤٩٦) والتلخيص (١ - ٢١٧) .

٨ - حديث عبد الله ؓ قال : ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ فلم يرفع يديه إلا مرةً ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٣٦) وأحمد (١ - ٣٨٨ و ٤١٨ و ٤٤٢) وأبو داود (١ - ١٠٩) والنسائى (١ - ١٥٨ و ١٥٩) والطحاوى (١ - ١١٠) والدارقطنى (١ - ١١١) والبيهقى (٢ - ٧٨ و ٧٩ و ٨٠) وأبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٥٥) والبيهقى فى الخلافيات كما فى نصب الراية (١ - ٣٩٦) وفى التلخيص (١ - ٢٢٢) : رواه أحمد وأبو داود والترمذى، وفى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٣) : رواه ابن أبي شيبة .

٩ - حديث على ؓ عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة

المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع ، ويصنعه إذا رفع رأسه من الركوع ، ولا يرفع يديه فى شئ من صلاته وهو قاعد ، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر ، أخرجه أحمد (١ - ٩٣) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٩ و ١١٠) وابن خزيمة (١ - ٢٩٤) برقم (٥٨٤) والطحاوى (١ - ٩٥ و ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١٠٧) والبيهقى (٢ - ٢٤ و ٧٤ و ١٣٧) والبخارى فى جزء رفع اليدين كما فى نصب الراية (١ - ٤١٢) وفى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧٠) : رواه أحمد والترمذى وابن حبان والبيهقى، وفى (٤-٢٠٤) برقم (٤٣٨٠) : رواه ابن عساكر .

١٠ - حديث ابن الزبير رضى الله عنهما، عن ميمون المكى أنه رأى ابن الزبير عبد الله وصلى بهم يشير بكفيه حين يقوم وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض للقيام فيقوم فيشير بيديه ، قال : فانطلقت إلى ابن عباس فقلت له: إنى قد رأيت ابن الزبير صلى صلاةً لم أر أحداً يصليها ، فوصف له هذه الإشارة فقال : إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله ﷺ فاقتد بصلاة ابن الزبير ، أخرجه أحمد (١ - ٢٥٥ و ٢٨٩) وفى (٤ - ٣) : رأيت رسول الله ﷺ افتتح الصلاة فرفع يديه حتى جاوز بهما أذنيه ، وأخرجه أبو داود (١-١٠٨) .

١١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، عن بشر بن حرب سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول : إن رفعكم أيديكم بدعة ما زاد رسول الله ﷺ على هذا يعنى إلى الصدر ، أخرجه أحمد (٢ - ٦١) .

١٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما، عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا ركع وإذا رفع من الركوع ، أخرجه أحمد (٢ - ١٠٠ و١٠٦) والبخارى (١-١٠٢) وأبو داود

(١ - ١٠٨) والدارقطنى (١ - ١٠٨ و ١١١) والبيهقى (٢ - ٢٤ و ٤٣ و ٤٤ و ٧٠ و ٧١ و ١٣٦) والبغوى (٣ - ٢١) برقم (٥٦٠) .

١٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه حين يكبر ويفتتح الصلاة، وحين يركع وحين يسجد، أخرجه أحمد (٢-١٣٢) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٨) .

١٤ - حديث عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ افتتح الصلاة ، فرفع يديه حتى جاوز بهما أذنيه ، أخرجه أحمد (٤ - ٣) والطبرانى فى الكبير وفيه الحجاج بن أرطاة واختلف فى الاحتجاج به كما فى المجمع (٢ - ١٠١) .

١٥ - حديث عمير بن حبيب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة فى الصلاة المكتوبة ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) .

١٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه عند كل تكبيرة ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) .

١٧ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه إذا دخل فى الصلاة وإذا ركع ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) والبيهقى فى الخلافيات والبخارى فى جزء رفع اليدين كما فى نصب الراية (١ - ٤١٣) وعن ابن ماجه فى المجمع (٢-١٠٢) وفى التلخيص (١-٢١٩) : رواه ابن خزيمة والبخارى فى جزئه وابن ماجه والبيهقى .

١٨ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا ركع وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك، ويقول: رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك ورفع إبراهيم بن طهمان يديه إلى أذنيه ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) والبيهقى فى الخلافيات كما فى نصب الراية (١ - ٤١٤ و ٤١٥)

والحاكم كما فى التلخيص (١ - ٢١٩) .

١٩ - حديث أبى ذر رضي الله عنه مثل حديث وائل بن حجر رضي الله عنه ، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٤٣) برقم (٤٨١) .

٢٠ - حديث البراء رضي الله عنه أنه رأى رسول الله ﷺ حين افتتح الصلاة رفع يديه حتى حاذى بهما أذنيه ثم لم يعد إلى شئ من ذلك حتى فرغ من صلاته، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٠) .

٢١ - حديث أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم رفع يديه حتى يحاذى إبهاميه أذنيه ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٣) والبيهقى (٢ - ٩٩) .

٢٢ - حديث أنس رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ كبر فحاذى بإبهاميه أذنيه الحديث ، أخرجه الحاكم (١ - ٢٢٦) وفى التلخيص (١ - ٢١٨) : رواه الدارقطنى والحاكم .

٢٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : ثلاث كان رسول الله ﷺ يعمل بهن تركهن الناس : كان إذا قام إلى الصلاة قال هكذا ، وأشار أبو عامر بيده ولم يفرج بين أصابعه ولم يضمها ، أخرجه الحاكم (١ - ٢٣٤) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٢٧) .

٢٤ - حديث أبى بكر رضي الله عنه ، عن أبى إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمى قال : صليت خلف أبى النعمان محمد بن الفضل فرفع يديه حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين رفع رأسه من الركوع ، فسألته عن ذلك فقال : صليت خلف أيوب السختيانى فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، فسألته فقال : رأيت عطاء بن أبى رباح يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، فسألته فقال: صليت خلف

عبد الله بن الزبير فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، فسألته فقال عبد الله بن الزبير : صليت خلف أبى بكر الصديق ﵁ فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، وقال أبو بكر الصديق ﵁ : صليت خلف رسول الله ﷺ فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، أخرجه البيهقى (٢-٧٣ و ٧٤) وعنه فى التلخيص (١ - ٢١٩) والكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٦ و ٤٣٦٧) .

٢٥ - حديث عمر ﵁ فى رفع اليدين حذو المنكبين عند التكبير أخرجه البيهقى (٢ - ٧٤) والدارقطنى فى غرائب مالك والبيهقى كما فى التلخيص (١ - ٢١٩) وفى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٩): رواه سمويه والبيهقى.

٢٦ - حديث على بن أبى طالب ﵁ قال : لما نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ : « إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر » قال النبى ﷺ لجبريل : « ما هذه النحيرة التى أمرنى بها ربى ؟ » قال: إنها ليست بنحيرة ولكنه يأمرك إذا تحرمت للصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الركوع ، فإنها صلاتنا وصلاة الملائكة الذين فى السماوات السبع ، قال النبي ﷺ : « رفع الأيدى من الاستكانة التى قال الله تبارك وتعالى : فما استكانوا لربهم وما يتضرعون » أخرجه البيهقى (٢ - ٧٥ و ٧٦) .

٢٧ - حديث الحكم بن عمير الثمالى ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا : « إذا قمتم إلى الصلاة فارفعوا أيديكم ولا تخالف آذانكم ثم قولوا : الله أكبر » الحديث ، أخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٣١٢ و ٣١٣) وفيه يحيى بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٢) والباوردى كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٨) وأبو نعيم

كما فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٠) وعن الطبرانى فى عقود الجواهر (ص - ٤٧) .

٢٨ - حديث أبى موسى الأشعرى ﷺ قال: هل أريكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ فكبر ورفع يديه ثم كبر ورفع يديه للركوع ، الحديث أخرجه الدارقطنى (١ - ١٠٩) والبيهقى (٢ - ٧٥) .

٢٩ - عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لايعود ، أخرجه البيهقى فى الخلافيات كما فى نصب الراية (١ - ٤٠٤) وقال : قال البيهقى : قال الحاكم : هذا باطل موضوع ولا يجوز أن يذكر إلا على سبيل القدح ، فقد روينا بالأسانيد الصحيحة عن مالك بخلاف هذا ، ولم يذكر الدارقطنى هذا فى غرائب حديث مالك ، وفى التلخيص (١ - ٢٢٢) : رواه البيهقى فى الخلافيات وهو مقلوب موضوع .

٣٠ - حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال : صليت مع رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر فلم يرفعوا أيديهم إلا عند افتتاح الصلاة ، وقد قال مرة : فلم يرفعوا أيديهم بعد التكبيرة الأولى - قلت : له حديث غير هذا - رواه أبو يعلى وفيه محمد بن جابر الحنفى اليمامى وقد اختلط عليه حديثه وكان يلقن فيتلقن كما فى المجمع (٢ - ١٠١) وفى التلخيص (١ - ٢٢٢) : رواه ابن عدى والدارقطنى والبيهقى .

٣١ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يرفع يديه فى كل تكبيرة من الصلاة - قلت : هو فى الصحيح خلا رفع اليدين - رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة واختلف فيه كما فى المجمع (٢-١٠١).

٣٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا استفتح أحدكم فليرفع يديه وليستقبل بباطنهما القبلة فإن الله أمامه » رواه الطبرانى

فى الأوسط وفيه عمير بن عمران وهو ضعيف كما فى المجمع (٢-١٠٢) والكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٧) .

٣٣ - حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان فى صلاة رفع يديه قبالة أذنيه فإذا كبر أرسلهما ، الحديث أخرجه الطبرانى فى الكبير وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب كما فى المجمع (٢-١٠٢ و١٣٥) .

٣٤ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه قال : قال لى رسول الله ﷺ : « يا وائل بن حجر ! إذا صليت فاجعل يديك حذاء أذنيك والمرأة تجعل يديها حذاء ثدييها » رواه الطبرانى فى حديث طويل فى مناقب وائل من طريق ميمونة بنت حجر عن عمتها أم يحيى بنت عبد الجبار ولم أعرفها وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٠٣) والكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٩) .

٣٥ - حديث الأعرابى رضي الله عنه يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلى فيرفع ، رواه أبو نعيم فى الصلاة كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٣٦ - حديث مرسل عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه فى الصلاة ، أخرجه مالك (ص - ٢٦) وابن أبى شيبة (١-٢٣٤ و٢٣٥) وفيه : كان يرفع يديه حذو منكبيه .

٣٧ - حديث مرسل عن عباد بن الزبير أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه فى أول الصلاة ثم لم يرفعهما فى شئ حتى يفرغ ، أخرجه البيهقى فى الخلافيات كما فى نصب الراية (١ - ٤٠٤) .

٣٨ - حديث مرسل عن الحسن رواه عبد الرزاق فى مصنفه كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

الفصل الثالث

١ - عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك ، أخرجه مالك (ص - ٢٦) والشافعى فى الأم (١ - ٩٠) وفى مسنده (١ - ٧٢ و ٧٣) برقم (٢١٢ و ٢١٣) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٣) .

٢ - عن ابن جريج قال : أخبرنى عبد الرحمن بن سابط أن وجه الصلاة أن يكبر الرجل بيديه ووجهه، وفيه: ويرفع رأسه شيئاً حين (١) يبتدئ وحين يركع وحين يرفع رأسه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦٧) برقم (٢٥١٥) .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٥١٦) عن ابن جريج قال : قلت لنافع : هل كنت ترى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما إذا كبر فى الصلاة يرفع رأسه ووجهه قبل السماء ؟ قال : نعم قليلاً .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٦٨) برقم (٢٥٢٠) عن ابن جريج قال : أخبرنى نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يكبر بيديه حين يستفتح وحين يركع وحين يقول: سمع الله لمن حمده ، وحين يرفع رأسه من الركعة ، وحين يستوى قائماً من مثنى ، قال: ولم يكن يكبر بيديه إذا رفع رأسه من السجدتين، قلت لنافع : أكان ابن عمر يجعل الأولى منهن أرفعهن ؟ قال : لا ! سواء ، قلت : أكان يخلف بشئ منهن أذنيه ؟ قال : لا ، ولايبلغ وجهه فأشار لى إلى الثديين أو أسفل منهما .

٥ - وفيه أيضاً (٢ - ٦٩) برقم (٢٥٢٣) عن أبى حمزة مولى بنى أسد قال : رأيت ابن عباس رضى الله عنهما إذا افتتح الصلاة يرفع يديه وإذا ركع

---

(١) وفى الهامش : فى ص : حتى .

وإذا رفــع رأسه من الركوع ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٣٥) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧٦) .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٢٤) عن داود بن إبراهيم قال: رأيت وهب ابن منبه إذا كبر فى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو أذنيه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٢٥) عن حسن بن مسلم قال : سمعت طاوساً وهو يسأل عن رفع اليدين فى الصلاة فقال: رأيت عبد الله وعبد الله وعبد الله يرفعون أيديهم فى الصلاة ، لعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير ، وأخرجه البيهقى كما فى نصب الراية (١ - ٤١٧) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧٥) .

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٧٠) برقم (٢٥٢٦) عن حسن بن مسلم عن طاوس أنه قال : التكبيرة الأولى التى للاستفتاح باليدين أرفع مما سواها من التكبير ، قال : حتى يخلف بهما الرأس (١) قال ابن جريج : رأيت أنا ابن طاوس يخلف بيديه رأسه .

٩ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٢٧) عن ابن جريج قــال : قلت لعطاء : قد رأيت تكبر بيدك حين تستفتح وحين تركع وحين ترفع رأسك من السجدة الأولى ومن الأخيرة وحين تستوى من المثنى ؟ قال : أجل ! قلت : بلغك أن تكبير الاستفتاح باليدين أكبر مما سواها ؟ قال : لا ، قلت : يخلف باليدين الأذنين ؟ قال : لا ، قال : قد بلغنى ذلك عن عثمان رضي الله عنه أنه كان يخلف بيديه أذنيه ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٠٢) برقم (٤٣٥٧) .

---

(١) وفى الهامش : معناه : حتى تكون اليدان أرفع من الرأس كأنهما خلفتاه وراءهما .

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٢٨) عن ابن جريج قال : سمعت عبد الله ابن عبيد بن عمير يذكر ذلك عن عثمان رضي الله عنه .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٢٩) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : وفى التطوع من اليدين مثل ما فى المكتوبة ؟ قال : نعم فى كل صلاة .

١٢ - وفيه أيضاً (٢ - ٧١) برقم (٢٥٣٢) عن الأسود أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يرفع يديه إلى المنكبين ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٣٣) والطحاوى (١ - ١١١) والبيهقى (٢ - ٢٥) وعن عبد الرزاق والبيهقى فى الكنز (٤ - ٢٠٢) برقم (٤٣٥٦) .

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٣٣ و ٢٥٣٤) عن إبراهيم عن ابن مسعود رضي الله عنه كان يرفع يديه فى أول شئ ثم لا يرفع بعد ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢٣٦) والطحاوى (١-١١١) وأبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١-٣٥٥) وعنده عن الأسود عن ابن مسعود، وفى عقود الجواهر (ص-٤٣) زيادة : ويأثر ذلك عن النبى ﷺ .

١٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٣٥) عن حماد قال: سألت إبراهيم عن ذلك فقال : يرفع يديه أول مرة ، وأخرجه محمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٥٣) .

١٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٣٦) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت إن نسيت أن أكبر بيدى فى بعض ذلك أعود للصلاة ؟ قال : لا .

١٦ - عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا يجاوز أذنيه بيديه فى الافتتاح ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٣) .

١٧ - وفيه أيضاً عن جابر عن أبى جعفر قال : لا يجاوز أذنيه بيديه فى الافتتاح .

١٨ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٤) عن ابن عون عن محمد أنه كان يرفع يديه حذو منكبيه .

١٩ - وفيه أيضاً عن أبى إسحاق عن أبى ميسرة قال : كان أصحابنا إذا افتتحوا الصلاة رفعوا أيديهم إلى آذانهم .

٢٠ - وفيه أيضاً عن عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء قال : لاتجاوز بيديك أذنيك فى دعاء أو غيره .

٢١ - وفيه أيضاً عن محارب قال : لو رأيت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما إذا قام إلى الصلاة قال هكذا ورفع يديه حذو وجهه .

٢٢ - وفيه أيضاً عن الأعرج قال : سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول : منكم من يقول هكذا ورفع سفيان يديه حتى تجاوز بهما رأسه ، ومنكم من يقول هكذا ووضع يديه عند بطنه ، ومنكم من يقول هكذا يعنى حذو منكبيه .

٢٣ - وفيه أيضاً عن خالد بن أبى بكر قال : رأيت سالماً إذا قام يرفع يديه حذو منكبيه .

٢٤ - وفيه أيضاً عن ابن أبى ذئب عن سالم أنه كان يرفع يديه حذو منكبيه.

٢٥ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٥) عن عطاء قال: رأيت أبا سعيد الخدرى وابن عمر وابن عباس وابن الزبير رضى الله عنهم يرفعون أيديهم إلخ .

٢٦ - وفيه أيضاً عن حميد عن أنس رضى الله عنه أنه كان يرفع يديه إذا دخل فى الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

٢٧ - وفيه أيضاً عن أشعث قال : كان الحسن يفعله .

٢٨ - وفيه أيضاً عن ابن عون قال : كان محمد يرفع يديه إذا دخل فى الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

٢٩ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٦) عن كليب أن علياً رضي الله عنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود ، وأخرجه الطحاوى (١ - ١١٠) والبيهقى (٢ - ٨٠) وعنه فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧١) .

٣٠ - وفيه أيضاً عن أشعث عن الشعبي أنه كان يرفع يديه فى أول التكبير ثم لا يرفعها .

٣١ - وفيه أيضاً عن حصين ومغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول : إذا كبرت فى فاتحة الصلاة فارفع يديك ثم لا ترفعها فيما بقى .

٣٢ - وفيه أيضاً عن أبى إسحاق قال : كان أصحاب عبد الله وأصحاب على لا يرفعون أيديهم إلا فى افتتاح الصلاة ، قال وكيع : ثم لا يعودون .

٣٣ - وفيه أيضاً عن حصين ومغيرة عن إبراهيم قال : لا ترفع يديك فى شئ من الصلاة إلا فى الافتتاحة الأولى .

٣٤ - وفيه أيضاً عن طلحة عن خيثمة وإبراهيم قال : كانا لا يرفعان أيديهما إلا فى بدء الصلاة .

٣٥ - وفيه أيضاً عن إسماعيل قال : كان قيس يرفع يديه أول ما يدخل فى الصلاة ثم لا يرفعهما .

٣٦ - وفيه أيضاً عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لا ترفع الأيدى إلا فى سبع مواطن : إذا قام إلى الصلاة ، وإذا رأى البيت ، وعلى الصفا ، والمروة ، وفى عرفات ، وفى جمع ، وعند الجمار .

٣٧ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٧) عن سفيان بن مسلم الجهنى قال : كان ابن أبى ليلى يرفع يديه أول شئ إذ كبر .

٣٨ - وفيه أيضاً عن مجاهد قال : ما رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يرفع يديه إلا فى أول ما يفتتح ، وأخرجه الطحاوى (١ - ١١٠) .

٣٩ - وفيه أيضاً عن شريك عن جابر عن الأسود وعلقمة أنهما كانا يرفعان أيديهما إذا افتتحا ثم لا يعودان .

٤٠ - وفيه أيضاً عن الأسود قال : صليت مع عمر ﷺ فلم يرفع يديه فى شئ من صلاته إلا حين افتتح الصلاة ، قال عبد الملك : ورأيت الشعبي وإبراهيم وأبا إسحاق لا يرفعون أيديهم إلا حين يفتتحون الصلاة ، وأخرجه الطحاوى (١ - ١١١) وعنه فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٨) .

٤١ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٩) عن عبد ربه بن زيتون قال : رأيت أم الدرداء رضى الله عنها ترفع كفيها حذو منكبيها حين تفتتح الصلاة ، فإذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده رفعت يديها قالت : اللهم ربنا لك الحمد .

٤٢ - وفيه أيضاً عن هشيم قال : أنا شيخ لنا قال : سمعت عطاء سئل عن المرأة كيف ترفع يديها فى الصلاة قال : حذو ثدييها .

٤٣ - وفيه أيضاً عن الأوزاعى عن الزهرى قال : ترفع يديها حذو منكبيها .

٤٤ - وفيه أيضاً عن عيسى بن كثير عن حماد أنه كان يقول فى المرأة إذا استفتحت الصلاة : ترفع يديها إلى ثدييها .

٤٥ - وفيه أيضاً عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : تشير المرأة بيديها بالتكبير كالرجل ؟ قال : لا ترفع بذلك يديها كالرجل وأشار فخفض يديه جداً وجمعهما إليه جداً ، وقال : إن للمرأة هيئة ليست للرجل وإن تركت ذلك فلا حرج .

٤٦ - وفيه أيضاً عن عاصم الأحول قال : رأيت حفصة بنت سيرين كبرت فى الصلاة وأومأت حذو ثدييها ، ووصف يحي فرفع يديه جميعاً .

٤٧ ـ عن الحكم قال: رأيت طاوساً حين يفتتح الصلاة يرفع يديه وحين يركع وحين يرفع رأسه من الركوع إلخ ، أخرجه أحمد (٢ ـ ٤٤) .

٤٨ ـ عن الحكم قال : رأيت طاوساً كبر فرفع يديه حذو منكبيه عند التكبير وعند ركوعه وعند رفعه رأسه من الركوع ، فسألت رجلاً من أصحابه فقال : إنه يحدث به عن ابن عمر عن عمر ﷺ عن النبي ﷺ ، أخرجه البيهقى (٢ ـ ٧٤) .

٤٩ ـ وفيه أيضاً عن عبد الملك بن أبى سليمان عن سعيد بن جبير أنه سئل عن رفع اليدين فى الصلاة ؟ فقال : هو شئ يزين به الرجل صلاته ، كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أيديهم فى الافتتاح وعند الركوع وإذا رفعوا رءوسهم ، وعنه فى التلخيص (١ ـ ٢٢٠) .

٥٠ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٨٢) عن وكيع قال : صليت فى مسجد الكوفة فإذا أبو حنيفة قائم يصلى وابن المبارك إلى جنبه يصلى ، فإذا عبد الله يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع ، وأبو حنيفة لا يرفع ، فلما فرغوا من الصلاة ، قال أبو حنيفة لعبد الله : يا أبا عبد الرحمن ! رأيتك تكثر رفع اليدين أردت أن تطير ؟ فقال له عبد الله : يا أبا حنيفة ! قد رأيتك ترفع يديك حين افتتحت الصلاة فأردت أن تطير ؟ فسكت أبو حنيفة ، قال وكيع : فما رأيت جواباً أحضر من جواب عبد الله لأبى حنيفة .

٥١ ـ عن قتادة عن الحسن قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أيديهم فى الصلاة ، أخرجه البخارى فى جزء رفع اليدين وأبو عمر بن عبد الله بإسناده إلى الأثرم بلفظ : قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أيديهم فى الصلاة إذا ركعوا وإذا رفعوا كأنها المراوح ، كما فى نصب الراية (١-٤١٦) وفى التلخيص (١ ـ ٢٢٠) عن الحسن وحميد بن هلال نحوه .

٥٢ - عن أبى سلمة الأعرج قال : أدركت الناس كلهم يرفع يديه عند كل خفض ورفع ، رواه ابن عساكر فى تاريخه كما فى التلخيص (١-٢٢٠).

٥٣ - عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان إذ رأى مصلياً لا يرفع حصبه ، أخرجه أحمد كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) وفيه: وروواه البخارى فى جزئه بلفظ : رماه بالحصى .

٥٤ - عن عقبة بن عامر ﷺ أنه قال فى من رفع يديه فى الصلاة : له بكل إشارة عشر حسنات ، قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبى يقول : يروى عن عقبة إلخ كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٥٥ - عن عمر بن عبد العزيز أنه قال : إنا كنا لنؤدب عليها يعنى على ترك الرفع ، رواه ابن عبد البر كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٥٦ - عن محمد بن سيرين قال : هو من تمام الصلاة ، رواه الأثرم كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٥٧ - عن النعمان بن أبى عياش قال: هو شئ يزين به الرجل صلاته، رواه الأثرم كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٥٨ - عن أنس ﷺ من رفع يديه فى الصلاة فلا صلاة له ، رواه الحاكم فى المدخل وقال : إنه موضوع كما فى التلخيص (١ - ٢٢٢) .

٥٩ - عن أبى هريرة ﷺ مثله، رواه ابن الجوزى فى الموضوعات وسبقه بذلك الجوزقانى ، كما فى التلخيص (١ - ٢٢٢) .

باب فى فضل التكبيرة الأولى

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من صلى لله أربعين يوماً فى جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتب له براءتان: براءة من النار وبراءة من النفاق » أخرجه البزار واستغربه كما فى التلخيص (٢-٢٧) .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن لكل شيءٌ أنفة وإن أنفة الصلاة التكبيرة الأولى فحافظوا عليها » أخرجه ابن أبى شيبة (١-٣٠٦) ورواه البزار والطبرانى فى الكبير بنحوه موقوفاً وفيه رجل لم يسم كما فى المجمع (٢ - ١٠٣) وعن ابن أبى شيبة والطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٤) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « لكل شيءٌ صفوة وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى » قال فذكره ، رواه البزار وفيه الحسن بن السكن ضعفه أحمد وذكره ابن حبان فى الثقات كما فى المجمع (٢ - ١٠٣) والعقيلى فى الضعفاء والبزار كما فى التلخيص (٢ - ٢٨) وأخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ٦٤) برقم (١٢٥٤) وعنه وعن أبى يعلى والعقيلى فى الضعفاء فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٥) .

٣ - حديث عبد الله بن أبى أوفى رضي الله عنه مرفوعاً : « لكل شيءٌ صفوة وصفوة الإيمان الصلاة ، وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى » أخرجه أبو نعيم

فى الحلية كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٥) والتلخيص (٢ - ٢٨) وفيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف .

٤ - حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : « من صلى فى مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عتقاً من النار » أخرجه ابن ماجه (ص-٥٨) وسعيد بن منصور عنه وهو ضعيف أيضاً مداره على إسماعيل بن عياش وهو ضعيف فى غير الشاميين كما فى التلخيص (٢ - ٢٧) .

٥ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « من صلى أربعين يوماً فى جماعة صلاة الفجر وصلاة العشاء كتب له براءة من النار وبراءة من النفاق » أورده ابن الجوزى فى العلل وقال: بكر ويعقوب مجهولان كما فى التلخيص (٢-٢٧) .

٦ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا كبر العبد سترت تكبيرته ما بين السماء والأرض من شئ » أخرجه الخطيب فى تاريخه كما فى الكنز (٤-٩٤) برقم (١٩٥٦) .

٧ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً : « التكبيرة الأولى يدركها الرجل مع الإمام خير له من ألف بدنة يهديها » أخرجه الديلمى كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٦٨) .

٨ - حديث أبى كاهل رضي الله عنه نحو حديث أنس رضي الله عنه حديث الباب ، رواه الطبرانى فى الكبير والعقيلى فى الضعفاء والحاكم أبو أحمد فى الكنى كما فى التلخيص (٢ - ٢٧ و ٢٨) .

الفصل الثالث

١ - عن عاصم بن سليمان عن أبى العالية قال : لا أدرى أرفعه قال : من

شهد الصلوات الخمس أربعين ليلةً فى جماعة يدرك التكبيرة الأولى وجبت له الجنة ، أخرجه عبد الرزاق (١ - ٥٢٨) برقم (٢٠١٨) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٠٢١) عن أبى يحيى عن مجاهد قال : سمعت رجلاً من أصحاب النبى ﷺ قال : لا أعلمه إلا من (١) شهد بدراً قال لابنه: أدركت الصلاة معنا ؟ قال (٢) : أدركت التكبيرة الأولى ؟ قال : لا ، قال: لما فاتك منها خير من مائة ناقة كلها سود العين .

٣ - عن الوليد البجلى قال : قال عبد الله ﵁ :عليكم بحد الصلاة التكبيرة الأولى ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٠٥ و ٣٠٦) وابن جرير كما فى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٨) .

٤ - وفيه أيضاً عن خيثمة قال بكر : الصلاة التكبيرة الأولى .

٥ - عن عمر ﵁ قال : التكبيرة واحدة خير من الدنيا وما فيها ، أخرجه ابن سعد وابن أبى شيبة وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٢٠٢) برقم (٤٣٥٤) .

٦ - عن مجاهد قال : سمعت رجلاً من أصحاب النبى ﷺ لا أعلمه إلا ممن شهد بدراً قال لابنه : أدركت الصلاة معنا ؟ قال: نعم ، قال: أدركت التكبير الأولى ، قال : لا ، قال : لما فاتك خير من مائة ناقة كلها سوداء العين ، أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦١) .

٧ - عن رجل من طىْ عن أبيه أن ابن مسعود ﵁ خرج إلى المسجد فجعل يهرول فقيل له : أتفعل هذا وأنت تنهى عنه ؟ قال : إنما أردت حد الصلاة التكبيرة الأولى ، أخرجه الطبرانى كما فى التلخيص (٢ - ٢٨) .

---

(١) وفى الهامش : كذا فى ص ولعله : ممن .

(٢) وفى الهامش : لعل الصواب : قال : نعم ، قال .

باب ما يقول عند افتتاح الصلاة

قوله : وفى الباب عن على ، وعبد الله بن مسعود ، وعائشة ، وجابر ، وجبير بن مطعم ، وابن عمر رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ ـ حديث على رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال : « وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت » وقال أكثرهم : « وأنا أول المسلمين » قال ابن أبى رافع : وشككت أن يكون أحدهم قال : « وأنا من المسلمين ، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك ، أنت ربى وأنا عبدك ، ظلمت نفسى واعترفت بذنبى ، فاغفر لى ذنوبى جميعها لا يغفرها إلا أنت ، واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت ، واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك والخير بيديك والشر ليس إليك ، والمهدى من هديت ، أنا بك وإليك ، لا منجى منك إلا إليك ، تباركت وتعاليت ، أستغفرك وأتوب إليك » أخرجه الشافعى فى الأم (٢ ـ ٩١) وفى مسنده (١ ـ ٧٤ و ٧٥ و ٧٦ و ٧٧) برقم (٢١٦ و ٢١٧) والطيالسى (١ ـ ٢٢) برقم (١٥٢) وعبد الرزاق (٢-٧٩ و٨٠) برقم (٢٥٦٧) وأخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ٢٣١ و٢٣٢) وأحمد (١-٩٤و٩٥ و ١٠٢ و ١٠٣) والدارمى (ص ـ ١٤٦) ومسلم (١ ـ ٢٦٣) وأبو داود (١ ـ ١١٠ و ١١١) والترمذى فى الدعوات (٢ ـ ١٧٨ و ١٧٩) والنسائى (١ ـ ١٤٢) وابن الجارود (ص-٧٠) برقم (١٧٩) وابن خزيمة (١-٢٣٥ و ٢٣٦ و ٣٠٧ و ٣٠٨ و ٣١٠ و ٣٣٥ و ٢٣٦) برقم (٤٦٢ و ٤٦٣ و ٤٦٤

و ٦٠٧ و ٦١٢ و ٦٧٣) وأبو عوانة (٢ - ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣) والطحاوى (١ - ٩٧) والدارقطنى (١ - ١١١ و ١١٢) والبيهقى (٢ - ٣٢ و ٣٣) والبغوى (٣ - ٣٤ و ٣٥ و ٣٦) برقم (٥٧٢) ورواه البزار وصحح إسناده وفيه : كان إذا قام إلى الصلاة قال : « الله أكبر » قال ابن القطان فى كتابه : وتعيين لفظ الله أكبر فى الافتتاح شيءٌ عزيز فى الحديث لا يكاد يوجد حتى إن ابن حزم أنكره وقال : إنه ما عرف قط إلخ ، راجع نصب الراية (١ - ٣١٣) والتلخيص (١ - ٢١٧) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٤) برقم (٤٤٥) . ورواه الشاشى وسعيد بن منصور مختصراً كما فى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٩١) وبرقم (٤٣٩٢ و ٤٣٩٣ و ٤٣٩٤) عن البخارى ومسلم .

٢ - حديث عبد الله بن مسعود ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال : « سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٣٢٢) والهيثمى فى المجمع (٢ - ١٠٦) بزيادة : وكان عمر بن الخطاب يعلمنا ويقول كان رسول الله ﷺ يقوله ، وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط وأبو عبيدة لم يسمع من ابن مسعود ، ورواه فى الكبير باختصار وفيه مسعود بن سليمان قال : أبو حاتم مجهول .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال : « سبحانك الله وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » أخرجه ابن ماجه (ص - ٥٨) وأبو داود (١ - ١١٣) وقال : هذا الحديث ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب لم يروه إلا طلق بن غنام ، وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئاً من هذا ، وأخرجه الترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٣) وقال : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ،

وحارثة قد تكلم فيه من قبل حفظه ، وأخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٣٩) برقم (٤٧٠) والطحاوى (١ - ٩٧) والدارقطنى (١ - ١١٢ و ١١٣) من طرق عديدة ، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٣٥) عن أبى العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدورى ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا عبد السلام بن حرب الملائى ، عن بديل بن ميسرة ، عن أبى الجوزاء ، عن عائشة رضى الله عنها ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وكان مالك بن أنس رحمه الله لا يرضى حارثة بن محمد ، وقد رضيه أقرانه من الأئمة ، ولا أحفظ فى قوله ﷺ عند افتتاح الصلاة : « سبحانك اللهم وبحمدك » أصح من هذين الحديثين ، وأقره الذهبى فى ذيله ثم ذكر شاهده من طريق حارثة بن محمد الذى تركه الحاكم وقال: صحيح وفى حارثة لين ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٣٤) والبغوى (٣-٣٨) برقم (٥٧٣) .

٤ - حديث جابر ﵁ بلفظ : كان النبى ﷺ إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال : « إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم اهدنى لأحسن الأعمال وأحسن الأخلاق ، لا يهدى لأحسنها إلا أنت ، وقنى سيئ الأعمال وسيئ الأخلاق لا يقى سيئها إلا أنت » أخرجه النسائى (١ - ١٤٢) والدارقطنى (١ - ١١٢) .

٥ - حديث جبير بن مطعم ﵁ أن النبى ﷺ لما دخل الصلاة كبر وقال : « الله أكبر كبيراً » قالها ثلاثاً « والحمد لله كثيراً » قالها ثلاثاً « وسبحان الله بكرةً وأصيلاً » قالها ثلاثاً « أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من نفخه ونفثه وهمزه » أخرجه الطيالسى (٤-١٢٨) برقم (٩٤٧) وابن أبى شيبة (١-٢٣١ و ٢٣٨) وأحمد (٤-٨٠ و٨٣ و٨٥) وابن ماجه (ص-٥٨) وأبو داود (١-١١١) وابن الجارود (ص - ٧١) برقم (١٨٠) وابن خزيمة (١ - ٢٣٩) برقم

(٤٦٨ و ٤٦٩) والحاكم (١-٢٣٥) والبيهقى (٢ - ٣٥) والبغوى (٣-٤٣) برقم (٥٧٥) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٣) برقم (٤٤٣ و ٤٤٤) وفى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٦١) : رواه ابن أبى شيبة وأبو داود وابن ماجه .

٦ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : أتى رجل والناس فى الصلاة فقال حين وصل إلى الصف : الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً ، فلما قضى النبى ﷺ قال : « من صاحب الكلمات ؟ » قال الرجل : أنا يا رسول الله ! والله ما أردت بهن إلا الخير ، قال : « لقد رأيت أبواب السماء فتحت لهن » قال ابن عمر : فما تركتهن منذ سمعتهن ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٧٦) برقم (٢٥٥٩) وأحمد (٢ - ١٤ و ٩٧) ومسلم (١ - ٢٢٠) والنسائى (١-١٤١) وأبو عوانة (٢ - ١٠٠) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٩٤ و ٢٠٥) برقم (١٩٦٤ و ٤٣٩٩) .

٧ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث أبى سعيد رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل فاستفتح صلاته كبر ثم قال : « سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك » ثم يهلل ثلاثاً ، ويكبر ثلاثاً ، ثم يقول : « أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٧٥) برقم (٢٥٥٤) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٢) وأحمد (٣ - ٥٠) والدارمى (ص - ١٤٦) وابن ماجه (ص - ٥٨) وأبو داود (١ - ١١٣) والنسائى (١ - ١٤٣) وابن خزيمة (١-٢٣٨ و ٢٣٩) برقم (٤٦٧) والطحاوى (١ - ٩٦ و ٩٧) والدارقطنى (١ - ١١٢) والبيهقى (٢ - ٣٤ و ٣٥) وفى المجمع (٣ - ٦٦٥) : رواه أحمد ورجاله ثقات ، وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٠٥) برقم (٤٣٩٦) وبرقم (٤٣٩٧) عن عبد الرزاق .

٨ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث عائشة رضى الله عنها ، وقد مضى تخريجه آنفاً برقم (٣) من هذا الفصل .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة ثم كبر قال : « وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين » وآيتين بعدها إلى قوله « وأنا أول المسلمين » ثم يقول : « اللهم أنت الملك ، لا إله إلا أنت ، سبحانك اللهم وبحمدك ، أنت ربى وأنا عبدك ، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لى ذنوبى جميعها، لايغفر الذنوب إلا أنت ، واهدنى لأحسن الأخلاق ولا يهدى لأحسنها إلا أنت ، واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك ، والخير بيديك ، والشر ليس إليك ، والمهدىُّ من هديت ، أنا بك وإليك ، لامنجى ولا ملجا منك إلا إليك ، تباركت وتعاليت ، وأتوب إليك » أخرجه الشافعى فى الأم فى باب افتتاح الصلاة (١ - ٩٢) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن سعيد بن سمعان قال : دخل علينا أبو هريرة مسجد الزرقين فقال : ترك الناس ثلاثةً مما كان رسول الله ﷺ يفعل: كان إذا دخل الصلاة رفع يديه مداً ثم سكت هنيةً يسأل الله عزَّ وجلَّ من فضله، وكان يكبر إذا خفض ورفع ،وإذا ركع ، أخرجه الطيالسى (١٠-٣١٣ و ٣٣٤) برقم (٢٣٧٤ و٢٥٦٢) وأحمد (٢ - ٣٧٥ و٤٣٤ و٤٣٧ و٥٠٠) والنسائى (١ - ١٤١) وابن خزيمة (١ - ٣٤ و ٢٤١) برقم (٤٥٩ و ٤٦٠ و ٤٧٣) والحاكم (١ - ٢١٥) والبيهقى (٢ - ١٩٥) .

٣ - حديث حذيفة رضي الله عنه أنه صلى مع النبى ﷺ ، قال أبو داود : يعنى صلاة الليل ، فلما كبر قال : « الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء

والعظمة » قال: ثم قرأ البقرة، قال: ثم ركع فكان ركوعه مثل قيامه، الحديث، أخرجه الطيالسى (٢ - ٥٦) برقم (٤١٦) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣١) والطبرانى فى الأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٠٧) وفيه: « سبحان ذى الملكوت » إلخ.

٤ - حديث أنس بن مالك ﵁ قال: دخل رجل والنبى ﷺ فى صلاته وله نفس فقال حين دخل: الحمد لله كثيراً مباركاً طيباً، فلما فرغ رسول الله ﷺ من صلاته فقال: « من صاحب الكلمات؟ » مرتين، فقال رجل: أنا يا رسول الله! قال: « لقد رأيتها (يبتدرها) اثنا عشر ملكاً أيهم يسبق بها فيحيى الله تبارك وتعالى » الحديث، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٧٧) برقم (٢٥٦١) ومسلم (١ - ٢١٩) وأبو داود (١ - ١١١) والنسائى (١ - ١٤٣) وابن خزيمة (١ - ٢٣٧ و ٢٣٨) برقم (٤٦٦) وأبو عوانة (٢ - ٩٩) وابن السنى (ص - ٣٨) والبغوى (٣ - ١١٦ و ١١٧) برقم (٦٣٣ و ٦٣٤) وابن حبان وعبد الرزاق وأحمد وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٦٣ و ١٩٦٥ و ١٩٦٧) وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٥).

٥ - حديث ربيعة بن كعب الأسلمى ﵁ قال: كنت أنام فى حجرة النبى ﷺ، فكنت أسمعه إذا قام من الليل يصلى يقول: « الحمد لله رب العالمين » الهوى، ثم يقول: « سبحان الله العظيم وبحمده » الهوى، قلت له: ما الهوى؟ قال: يدعو ساعة، أخرجه عبد الرزاق فى (٢ - ٧٨) برقم (٢٥٦٣).

٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما يقول: كان رسول الله ﷺ إذا سجد من الليل (قال): « اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض، ولك الحمد أنت قيوم السماوات والأرض، ولك الحمد أنت قيوم السماوات

والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ، أنت الحق ، ووعدك الحق ، ولقاءك الحق ، وقولك الحق ، والجنة حق ، والنار حق ، والنبيون حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لى ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، أنت إلهى لا إله إلا أنت » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٧٨) برقم (٢٥٧٤) والبخارى (١-١٥١) وفى الدعوات (١ - ٩٣٥) وفى توحيد الله (٢ - ١١٣) ومسلم (١ - ٢٦٢) وابن ماجه (ص - ٩٦) وأبو داود (١ - ١١٢) وفيه : كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل ، وأخرجه النسائى (١ - ٢٤٠ و ٢٤١) .

٧ - حديث أبى أمامة الباهلى ﵁ يقول: كان رسول الله ﷺ إذا دخل فى الصلاة من الليل كبر ثلاثاً ، وسبح ثلاثاً ، وهلل ثلاثاً ، ثم يقول : « اللهم إنى أعوذبك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه وشركه » وفى رواية: « نفثه » أخرجه أحمد (٥ - ٢٥٣) وفيه لم يسم كما فى المجمع (٢ - ٢٦٥) .

٨ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رجلاً قال ذات يوم ودخل الصلاة : الحمد لله ملء السماء وسبح ودعا ، فقال رسول الله ﷺ : « من قائلهن ؟ » فقال الرجل : أنا ، فقال النبى ﷺ : « لقد رأيت الملائكة تلقى به بعضهم بعضاً » أخرجه أحمد (٢ - ١٧٥) والبزار وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة اختلط ولكنه رواية حماد بن سلمة عن عطاء ، وحماد سمع منه قبل الاختلاط (قاله أبو داود فيما رواه أبو عبيد الآجرى عنه) ورواه الطبرانى فى الكبير من رواية حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو إسناده جيد، ويعلى بن عطاء العامرى وأبوه ثقتان كما فى المجمع (٢-١٠٥) .

٩ - حديث عبد الله بن أبى أوفى ﵁ قال : جاء رجل ونحن فى الصف

خلف رسول الله ﷺ ، فدخل فى الصف فقال : الله أكبر كبيراً ، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً ، قال: فرفع المسلمون رءوسهم واستنكروا الرجل وقالوا : من الذى يرفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ ؟! فلما انصرف رسول الله ﷺ قال : « من هذا العالى الصوت ؟ » فقيل : هو ذا يا رسول الله ! فقال: « والله لقد رأيت كلامك يصعد فى السماء حتى فتح باب فدخل فيه » أخرجه أحمد (٤ - ٣٥٥ و ٣٥٦) والطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٠٦) وعن أحمد فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٦٦) وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ - ٢٠٥) برقم (٤٣٩٨) وعن أحمد والطبرانى فى جمع الفوائد (١ - ١٩٦) برقم (١٣٧٧) .

١٠ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه قال : صليت مع النبى ﷺ فقال رجل: الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما صلى رسول الله ﷺ قال : « من القائل ؟ » قال الرجل : أنا يا رسول الله ! وما أردت إلا الخير ، فقال : « لقد فتحت لها أبواب السماء فلم ينهها دون العرش » أخرجه الطيالسى (٤-١٣٧ و ١٣٨) برقم (١٠٢٣) وأحمد (٤ - ٣١٧) واللفظ له .

١١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا كبر فى الصلاة سكت بين التكبير والقراءة ، فقلت : بأبى أنت وأمى أرأيت إسكاتك بين التكبير والقراءة أخبرنى ما هو ؟ قال : « أقول : اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقنى من خطاياى كالثوب الأبيض من الدنس » قال جرير : « كما ينقى الثوب ، اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء والبرد » أخرجه أحمد (٢-٢٣١ و ٤٩٤) والدارمى (ص-١٤٧) والبخارى (١-١٠٣) ومسلم (١-٢١٩) وابن ماجه (ص - ٥٨) وأبو داود (١ - ١١٣ و ١١٤) والنسائى (١ - ٢١ و ٦٣ و ١٤٢) وابن الجارود

(ص - ١١٨) وأبو عوانة (٢ - ٩٨) والدارقطنى (١ - ١٢٨) والبغوى (٣ - ٤٠) برقم (٥٧٤) .

١٢ - حديث عائشة رضى الله عنها ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال : سألت عائشة أم المؤمنين بأى شئ كان نبى الله ﷺ يفتتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت : كان إذا قام من الليل افتتح صلاته : « اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم » أخرجه مسلم (١ - ٢٦٣) وابن ماجه (ص - ٩٦) وأبو داود (١ - ١١١) والترمذى فى الدعوات فى (٢ - ١٧٨) والنسائى (١ - ٢٤١) .

١٣ - حديث عائشة رضى الله عنها ، عن عاصم بن حميد قال : سألت عائشة بأى شئ كان يفتتح رسول الله ﷺ قيام الليل ؟ فقالت : لقد سألتنى عن شئ ما سألنى عنه أحد قبلك، كان إذا قام كبر عشراً ، وحمد الله عشراً، وسبح عشراً ، وهلل عشراً ، واستغفر عشراً وقال : « اللهم اغفر لى واهدنى ، وارزقنى وعافنى » ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة ، أخرجه أبو داود (١ - ١١١) وابن ماجه (ص - ٩٦) والنسائى (١ - ٢٤٠) .

١٤ - حديث محمد بن مسلمة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلى تطوعاً قال : « الله أكبر ، وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ، سبحانك وبحمدك » ثم يقرأ ، أخرجه (١ - ١٤٣) .

١٥ - حديث عمر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا كبر للصلاة :

قال : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » وإذا تعوذ قال : « أعوذ بالله من همز الشيطان ونفخه ونفثه » أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٢) وقال : رفعه هذا الشيخ عن أبيه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبى ﷺ ، والمحفوظ عن عمر من قوله ، كذلك رواه إبراهيم عن علقمة والأسود عن عمر ، وكذلك رواه يحيى بن أيوب عن عمر بن أبى شيبة عن نافع عن ابن عمر من قوله وهو الصواب ، وكذا فى الكنز (٤-٢٠٤) برقم (٤٣٨٥).

١٦ - حديث أنس ؓ قال : كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم رفع يديه حتى يحاذى إبهاميه أذنيه ثم يقول : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٣) وقال : إسناده كلهم ثقات ، وقال ابن أبى حاتم فى العلل (١ - ١٣٥) : سمعت أبى وذكر حديثاً (وهو هذا الحديث) فقال : هذا حديث كذب لا أصل له ، ومحمد بن الصلت لابأس به كتبت عنه ، راجع للتفصيل نصب الراية (١ - ٣٢٠) ورواه الطبرانى عن طريق آخر فى كتابه المفرد فى الدعاء كما فى نصب الراية (١ - ٣٢١) وعن طريق أخرى فى الكتاب المذكور ، ورواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٠٧) والدارقطنى وابن حبان كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٦٠) .

١٧ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا استفتح الصلاة قال : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لا شريك له » أخرجه البيهقى (٢ - ٣٥) وعنه فى نصب الراية (١ - ٣١٩) .

١٨ - حديث الحكم بن عمير الثمالى ؓ قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا

إذا قمتم إلى الصلاة فارفعوا أيديكم ولا تخالف آذانكم ، ثم قولوا : الله أكبر ، سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، وإن لم تزيدوا على التكبير أجزاكم » رواه الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٣١٢ و ٣١٣ و ٣٢٣) وفيه يحيى بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٢) والباوردى كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٥٨) وأبو نعيم كما فى الكنز (٤-٢٠٣) برقم (٤٣٦٠) وعن الطبرانى فى عقود الجواهر (ص - ٤٧) .

١٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة قال : « وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين » رواه الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية (١-٣١٩) وقال : والحديث معلول بعبد الله بن عامر نقل شيخنا الذهبى فى ميزانه تضعيفه عن جماعة كثيرة ، وقال ابن حبان فى " كتاب الضعفاء " : كان يقلب الأسانيد والمتون ويرفع المراسيل والموقوفات ، ثم أسند عن ابن معين أنه قال فيه : ليس بشئ انتهى .

٢٠ - حديث على بن أبى طالب ﵁ عن النبى ﷺ أنه كان يجمع فى أول صلاة بين : سبحانك اللهم وبحمدك ، وبين وجهت وجهى إلى آخرهما ، رواه إسحاق بن راهويه فى أول كتاب الجامع وقال : والجمع بينهما أحبّ إلىّ ، كما فى نصب الراية (١ - ٣١٩) وفى العلل لابن أبى حاتم (١ - ١٤٧) : سأل أحمد بن سلمة أبى عن حديث فى أول كتاب جامع إسحاق بن راهويه (وقد ذكرناه) قال أبى : هذا حديث باطل موضوع لا أصل له ، أرى أن هذا

الحديث من رواية خالد بن القاسم المدائنى وكان المدائنى خرج إلى مصر فسمع (من الليث) فرجع إلى المداين فسمعوا منه الناس ، فكان يوصل المراسيل ويضع لها أسانيد فخرج رجل من أهل الحديث إلى مصر فى تجارة فكتب كتب الليث هناك وكان يقال له: محمد بن حماد الكزو ويغى القرع ، ثم جاء بها إلى بغداد فعارضوا بتلك الأحاديث فبان لهم أن أحاديث خالد مفتعلة .

٢١ - حديث واثلة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا استفتح الصلاة قال : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » رواه الطبرانى فى الكبير كما فى نصب الراية (١-٣٢٣) وفى الكبير والأوسط وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٦) .

٢٢ - حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول لنا : « إذا صلى أحدكم فليقل: اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم أعوذ بك أن تصدّ عنى وجهك يوم القيامة ، اللهم نقنى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم أحينى مسلماً وأمتنى مسلماً » رواه البزار والطبرانى فى الكبير وإسناده ضعيف كما فى المجمع (٢-١٠٦) .

٢٣ - حديث سمرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم باعد بينى وبين ذنبى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، ونقنى من خطيئتى كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس » رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ - ١٠٦) والكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٦٢) .

٢٤ - حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال : « وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين، سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين، لا شريك له

وبذلك أمرت وأنا من المسلمين » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله بن عامر الأسلمى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٧) .

٢٥ - حديث أبى رافع رضي الله عنه قال: دفع إلىّ كتاب فيه استفتاح رسول الله ﷺ كان إذا كبر قال : « إنى وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، سبحانك وبحمدك ، أنت ربى وأنا عبدك ، لا شريك لك ، ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعاً ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، لبيك وسعديك ، والخير كله فى يديك، لا منجى ولا ملجأ منك إلا إليك، أستغفرك وأتوب إليك » ثم يقرأ ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن إسحاق وهو ثقه ولكنه مدلس وقد عنعنه وبقية رجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٠٧) وجمع الفوائد (١ - ١٩٦) برقم (١٣٧٨) .

٢٦ - حديث أبى ثعلبة الخشنى رضي الله عنه قال : بينا رسول الله ﷺ يصلى إذ سمع رجلاً يدعو : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما ينبغى لكرم وجهه ربنا عزّ وجلّ ، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال : « من القائل كذا وكذا ؟ لقد رأيت اثنى عشر ملكاً يبتدرونها » ثم شخص رسول الله ﷺ ببصره حتى توارت الحجاب ، قال : هى لك بخاتمها يوم القيامة ومثلها، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه محمد بن يزيد بن سنان الرهاوى ضعفه ابن معين والبخارى والنسائى ووثقه ابن حبان كما فى المجمع (٢ - ١٠٧ و ١٠٨) .

٢٧ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه مثل حديث سمرة رضي الله عنه المذكور برقم (٢٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ٩٤) برقم (١٩٦٢).

٢٨ - حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال : قال رجل عند رسول الله

ﷺ : الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فقال رسول الله ﷺ : « من صاحب الكلمة ؟ » فسكت الرجل ورأى أنه قد هجم من رسول الله ﷺ على شئ كرهه ، فقال رسول الله ﷺ : « من هو ؟ فإنه لم يقل إلا صواباً » فقال الرجل : أنا قلتها يا رسول الله ! أرجو بها الخير ، قال: « والذى نفسى بيده لقد رأيت ثلاثة عشر ملكاً يبتدرون كلمتك أيهم يرفع بها إلى الله » رواه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ٢٠٥) برقم (٤٣٩٥) .

٢٩ - حديث بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « يا بريدة! إذا كان حين تفتتح الصلاة فقل : سبحانك اللهم وبحمدك ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا أنت، ظلمت نفسى فاغفر لى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وتقرأ ما تيسر من القرآن » الحديث ، أخرجه البزار وفيه عباد بن أحمد العرزمى ضعفه الدارقطنى وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٣٢) .

٣٠ - حديث مرسل عن الحسن قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كبر ثلاثاً وسبح ثلاثاً وهلل ثلاثاً ثم يقول: « اللهم إنى أعوذ بك من الشيطان من همزة ونفثه ونفخه » قالوا : ما أكثر ما تستعيذ من هذا ؟ قال: « أما همزه فالجنون ، وأما نفثه فالشعر ، وأما نفخه فالكبر » أخرجه عبد الرزاق (٢-٨٢) برقم (٢٥٧٢) وأخرجه من طريق أخرى فى (٢-٨٢و٨٣) برقم (٢٥٧٣).

الفصل الثالث

١ - عن عكرمة بن خالد أن عمر رضي الله عنه كان يعلم الناس إذا قام الرجل للصلاة أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، قبل القراءة ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٧٥) برقم (٢٥٥٥) والدارقطنى (١ - ١١٢) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٥٦) عن قتادة عن عمر رضي الله عنه مثله .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ٧٦) برقم (٢٥٥٧) عن إبراهيم عن الأسود قال : كان عمر رضي الله عنه إذا (استفتح الصلاة) قال : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، وأخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٧ و ٥٣٦) والطحاوى (١ - ٩٧) والدارقطنى (١ - ١١٣) والحاكم (١ - ٢٣٥) وقال : وقد أسند هذا الحديث عن عمر ولا يصح ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٣٤ و ٣٦) وفى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨٥): رواه ابن أبي شيبة والطحاوى والدارقطنى والحاكم ، وبرقم (٤٣٨٦): رواه سعيد بن منصور .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٥٨) عن ابن جريج قال: حدثنى من أصدق عن أبي بكر وعن عمر وعن عثمان وعن ابن مسعود رضى الله عنهم كانوا إذا استفتحوا قالوا : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه من لم يسم كما فى المجمع (٢ - ١٠٦) وفى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨٤) بدون عزو إلى أحد .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٦٠) عن الهيثم بن الحنش أنه رأى ابن عمر رضى الله عنهما وصلى معه إلى جنبه فقال: الله أكبر الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً، اللهم اجعلك (١) أحب شيءٌ إلىَّ وأحسن شيءٌ عندى ، وأخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٣٣) عن أبي الهيثم عن ابن عمر وفيه : الله أكبر كبيراً ، وسبحان الله وبحمده بكرةً أصيلاً ، اللهم اجعله أحب شيءٌ إلىَّ وأخشى شيءٌ عندى .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٧٩) برقم (٢٥٦٥) عن طاوس عن ابن عباس

---

(١) كذا فى الأصل ولعل الصواب : اللهم اجعله .

رضى الله عنهما قال : كان إذا قام من الليل قال : اللهم لك الحمد ، لك ملك السماوات والأرض ، ولك الحمد أنت قيم السماوات والأرض وما فيهن ، ولك الحمد لك ملك السماوات والأرض ومن فيهن ، أنت الحق ، ووعدك الحق ، ولقاءك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والنبيون حق، ومحمد حق، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت ، فاغفر لى ما قدمت وأخرت، وأسررت وأعلنت، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٦٦) عن عاصم بن ضمرة قال : كان على ﷺ إذا افتتح الصلاة قال : الله أكبر لا إله إلا أنت ، سبحانك إنى ظلمت نفسى فاغفر لى ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، لبيك وسعديك ، والخير فى يديك ، والشر ليس إليك ، والمهدىُّ من هديت، وعبدك بين يديك ، وعبدك بين يديك ، ومنك وإليك ، ولا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك ، تباركت وتعاليت ، سبحانك رب البيت .

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٨٠) برقم (٢٥٦٨) عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان إذا استفتح الصلاة قال : الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه ، ثم يقول : ربى رب السماوات والأرض ، لن ندعو من دونه إلهاً لقد قلنا إذاً شططاً ، الله أكبر الله أكبر ، وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض إلى وأنا من المسلمين ، ثم يقول : ربى رب السماوات والأرض لن ندعو من دونه إلهاً ، لقد قلنا إذاً شططاً ، الله أكبر ، الحمد لله ، لا إله إلا الله ، وسبحان الله ، وتبارك الله ، وتعالى الله ، ما شاء الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله، أشهد أن الله على كل شيءٌ قدير، وأن الله سبحانه ربى الأعلى، سبحان الملك القدوس العزيز الحكيم، رب اغفرلى، رب ارحمنى، رب أعوذ بك

من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، إن الله هو السميع العليم ، قال : كان يقول : هذا هو التطوع .

٩ - وفيه أيضاً (٢ - ٨١) برقم (٢٥٦٩) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : هل من قول إذا كبر المرء قبل أن يقرأ ؟ فقال : بلغنا أنه يهلل إذا استفتح المرء فليكبر وليحمد، وليذكر وليسأل إن كانت له حاجة قبل القراءة، قال: ولم يبلغني قول مسمى إلا كذلك، قال: فنظرت قولاً جامعاً رأيته من قبلي فقلته ، قلت: أكبرهن خمساً ، قال : تكبيرة الأولى بيديه وارفع بفيه ، قال: فأكبر خمساً ، وأحمد خمساً ، وأسبح خمساً ، وأحمد خمساً ، وأهلل خمساً ثم أقول: لا حول ولا قوة إلا بالله خمساً ، وأقول حين أقول آخر كل واحدة من التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل: لا حول ولا قوة إلا بالله عدد خلقك ورضى نفسك وزنة عرشك ، وأسأل حاجتى ثم أسأل وأستغفر وأستعيذ، قال: فإذا بلغت أحس ذلك فى نفسى ، قلت هذا القول ، قال : وكثيراً ما أقصر عن ذلك ، قال : وأحبُّ إلى أن يكون فى المكتوبة والتطوع ، قلت له : فإنه يكره أن يستغفر الإنسان قائماً فى المكتوبة يقول : ولكن يسبح ويذكر الله ، قال : فإنى لم أقرأ بعد ولم أصل بعد إنما هذا قبل القراءة ، قلت : فكنت داعياً على إنسان حينئذ تسميه ؟ قال : لا إنما قمت فى حاجتى ، فأما فى غير ذلك فلا ، فقال له إنسان: أتبأ لى لو تكلمت حينئذ بعد التكبيرة وقبل القراءة ؟ قال : أى لعمرى أبعد ما أكبر لا كلام حينئذ بعد التكبيرة وقبل القراءة .

١٠ - وفيه أيضاً (٢ - ٨٢) برقم (٢٥٧٠) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت إن لم أزد على تكبيرة واحدة فى المكتوبة ولم أقل هذا القول أخرجت أم نقصت صلاتى ؟ قال : لا ؟ ثم قال : أرأيت لو كان لك حاجة إلى إنسان ألست شئ عليه قبل المسألة ؟

١١ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٧١) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت إن قلت : « وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض » إلى « المسلمين » قال : ذلك شيء أحدثه الناس ، قال عطاء : وقد كان ممن يعتريه (١) إذا تهجد ابتدأ أحدهم فكبر ثم ذكر الله ، ثم يسأل ثم يقرأ ثم يركع ركعتين ، ثم يقوم فيصلى أو يستقبل صلاته .

١٢ - عن إبراهيم قال : كان عمر رضي الله عنه إذا افتتح الصلاة كبر ، فذكر مثل حديث حصين (وفيه ذكر الثناء) وزاد فيه : يجهر بهن ، قال إبراهيم : لا يجهر بهن ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٠) وأخرجه محمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٣١٠) والضياء فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨٧) .

١٣ - وفيه أيضاً عن علقمة أنه انطلق إلى عمر رضي الله عنه فقالوا له : احفظ لنا ما استطعت ، فلما قدم قال فيما حفظت : إنه توضأ مرتين ، ونثر مرتين ، فلما كبر أو فلما قام إلى الصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، والطحاوى (١ - ٩٧) والدارقطنى (١ - ١١٣) والضياء فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨٨) .

١٤ - وفيه أيضاً عن أبى عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه أنه كان إذا افتتح الصلاة قال : سبحانك اللهم إلخ .

١٥ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣١) عن حكيم بن جابر أن عمر رضي الله عنه كان إذا افتتح الصلاة قال : سبحانك إلخ .

١٦ - وفيه أيضاً عن ابن عجلان قال : بلغنى أن أبا بكر رضي الله عنه كان يقول مثل ذلك .

---

(١) وفى الهامش : كذا فى ص يعتريه مهمل النقط ولعله يعتبر به .

١٧ - وفيه أيضاً عن أبى وائل قال : كان عمر رضى الله عنه إذا افتتح الصلاة قال : سبحانك إلخ .

١٨ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٢) عن عمرو بن ميمون قال : صلى بنا عمر رضى الله عنه الصبح وهو مسافر بذى الحليفة وهو يريد مكة فقال : الله أكبر سبحانك إلخ ، وأخرجه الطحاوى (١ - ٩٧) .

١٩ - وفيه أيضاً عن جويبر عن الضحاك فى قوله : « فسبح بحمد ربك حين تقوم » قال : حين تقوم إلى الصلاة تقول هؤلاء الكلمات : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك .

٢٠ - وفيه أيضاً عن الحارث بن سويد قال : قال ابن مسعود رضى الله عنه : إن من أحب الكلام إلى الله أن يقول الرجل : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، رب إنى ظلمت نفسى فاغفرلى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

٢١ - وفيه أيضاً عن الأسود قال : كان عمر رضى الله عنه إذا افتتح الصلاة رفع صوته يسمعنا : سبحانك اللهم إلخ .

٢٢ - وفيه أيضاً عن عبد الله بن أبى الخليل عن على رضى الله عنه قال : سمعته حين كبر فى الصلاة قال : لا إله إلا أنت سبحانك إنى ظلمت نفسى فاغفرلى ذنوبى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

٢٣ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٣) عن أبى الخليل عن على رضى الله عنه مثله .

٢٤ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٣) عن الأسود عن ابن مسعود رضى الله عنه نحوه ، مثل ما مرّ برقم (٤) من الآثار نحو ما رواه ابن أبى شيبة عن ابن عمر رضى الله عنهما .

٢٥ - عن عبدة أن عمر الخطاب رضي الله عنه كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، أخرجه مسلم (١ - ١٧٢) .

٢٦ - عن ابن عمر عن عمر رضى الله عنهما أنه كان إذا كبر للصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٢) وقال : هذا صحيح عن عمر .

٢٧ - عن علقمة والأسود عن عمر رضي الله عنه مثله ، أخرجه الطحاوى (١-٩٧) والدارقطنى (١ - ١١٣) .

٢٨ - عن أبى وائل قال : كان عثمان رضي الله عنه إذا افتتح الصلاة يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ولا إله غيرك ، يسمعنا ذلك ، أخرجه الدارقطنى (١-١١٣) وعنه فى الكنز (٤-٢٠٤) برقم (٤٣٩٠) .

٢٩ - عن خالد بن أبى عمران أن سالم بن عبد الله ونافعاً حدثاه أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كان لا يكبر حتى يلتفت إلى الصفوف وتعتدل ، فإذا عدلت كبر ثم قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك رافعاً بها صوته ، وإن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يفعل ذلك ، أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨٩) .

٣٠ - عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما كان يتعوذ يقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، أو أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٧) .

٣١ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٨) عن أيوب عن محمد أنه كان يتعوذ قبل قراءة فاتحة الكتاب وبعدها ويقول فى تعوذه : أعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين وأعوذ بالله أن يحضرون .

باب ماجاء فى ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث عبد الله بن مغفل ﷺ ، عن يزيد بن عبد الله ابن مغفل أنه صلى خلف إمام فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، فلما انصرف قال: يا عبد الله احبس عنا نغمتك هذه ، فإنى صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبى بكر وعمر وعثمان فلم أسمعهم يجهرون بها، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٥٨) وقال: قال الجامع: وروت جماعة هذا الحديث عن أبى حنيفة عن أبى سفيان عن يزيد عن أبيه عن النبى ﷺ ، قيل : وهو الصواب لأن هذا الخبر مشهور عن عبد الله بن مغفل ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٥٨) برقم (٢٦٠٠) عن سعيد الجريرى قال : أخبرنى من سمع (ابن) عبد الله بن مغفل يقول : قرأت بسم الله الرحمن الرحيم فقال لى أبى: إياك والحدث يا بنى، فإنى قد صليت مع رسول الله ﷺ وعمر وعثمان فكانوا يقرأون الحمد لله رب العالمين، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٤١٠) وأحمد (٤ - ٨٥) و (٥ - ٥٤ و ٥٥) وابن ماجه (ص - ٥٩) والنسائى (١ - ١٤٤) والطحاوى (١ - ٩٩) والبيهقى (٢ - ٥٢) والبغوى معلقاً (٣ - ٥٤) ومحمد بن الحسن فى الآثار وأبو محمد البخارى وطلحة بن محمد ومحمد بن المظفر وابن خسرو والحسن بن زياد كما فى جامع المسانيد (١ - ٣١٨ و٣١٩ و ٣٢٠ و٣٢١ و٣٢٣) وعبد الرزاق وابن أبى شيبة كما فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٤٩٨) وفى عقود الجواهر (ص - ٤٤) : رواه طلحة وابن خسرو وابن المظفر والحارثى والطبرانى .

الفصل الثاني

١ - حديث أنس بن مالك رضى الله عنه ، عن حماد عن أنس قال : كان النبى ﷺ وأبو بكر وعمر لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٥٨) وابن أبى شيبة (١ - ٤١٠) وأحمد (٣-١٧٩) وفيه : عن قتادة عن أنس قال : صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبى بكر وعمر وعثمان وكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ، ونحوه فى (٢ - ٢٢٣ و ٢٦٤ و ٢٨٣ و ٢٧٥) والنسائى (١ - ١٤٤) وابن الجارود (ص - ٧١ و ٧٢) برقم (١٨١ و١٨٣) وابن خزيمة (١ - ٢٤٩ و٢٥٠) برقم (٤٩٤ و٤٩٥ و٤٩٦ و٤٩٧ و٤٩٨) وأبو عوانة (٢ - ١٢٢) والطحاوى (١-٩٩) والدارقطنى (١ - ١١٩) والبيهقى (٢ - ٥١ و٥٢) والبغوى (٢ - ٥٢ و٥٣ و٥٤) برقم (٥٨٢ و٥٨٣) وابن خسرو والقاضى عمر الأشنانى كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٢١) وفى (١-٣٢٢) عن أبى محمد البخارى والقاضى أبى بكر محمد بن عبد الباقى ، وفى نصب الراية (١ - ٣٢٦ و ٣٢٧ و ٣٢٩) : رواه ابن حبان فى صحيحه فى النوع الرابع من القسم الخامس .

٢ - حديث أبى بن كعب رضى الله عنه ، عن أبى سعيد مولى عامر بن كريز أخبره أن رسول الله ﷺ نادى أبى بن كعب وهو يصلى ، فلما فرغ من صلاته لحقه فوضع رسول الله ﷺ يده على يده وهو يريد أن يخرج من باب المسجد فقال : إنى لأرجو أن لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورةً ما أنزل فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى الفرقان مثلها ، قال أبى : فجعلت أبطئ فى المشى رجاء ذلك ، ثم قلت : يا رسول الله ! السورة التى وعدتنى ؟ فقال : كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة ؟ قال : فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين حتى أتيت على آخرها ، فقال رسول الله ﷺ : « هى هذه السورة ، وهى السبع المثانى والقرآن العظيم

الذى أعطيت » أخرجه مالك (ص - ٢٨) .

٣ - حديث أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٣) والطيالسى فى (٨ - ٢٦٦) برقم (١٩٧٥) : صليت خلف إلخ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٨٨) برقم (٢٥٩٨) بلفظ : سمعت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان يقرؤن : الحمد لله رب العالمين ، وفى رواية : برقم (٢٥٩٩) كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر يفتتحون الحمد لله رب العالمين ، قال : قلت : بسم الله الرحمن الرحيم ، قال : خلفها ، يقول : خلفها ، يقول : أسررها ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٤١٠) بلفظ: يستفتحون الصلاة إلخ، وفى رواية مثل عبد الرزاق، وأخرجه أحمد (٣ - ١٠١ و ١١١ و ١١٤) : « يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين » وفى (٢ - ٢٨٩) : « يستفتحون القراءة بعد التكبير بالحمد لله رب العالمين » وفى (٣-١٧٩و١٨٣و٢٧٥): فكانوا لايجهرون وفى(٣ - ٢٢٣): فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فى أول القراءة ولا فى آخره، وفى (٣ - ٢٧٣) : قال قتادة: سألت أنس بن مالك بأى شيء كان يستفتح رسول الله ﷺ القراءة ؟ قال: إنك لتسألنى عن شيء ما سألنى عنه أحد، ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢-١٠٨) وفى (٣-٢٧٣و٢٨٦): فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين، وأخرجه الدارمى (ص-١٤٦) والبخارى (١ - ١٠٣) ومسلم (١ - ١٧٢) بلفظ : يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فى أول قراءة ولا فى آخرها ، وأخرجه ابن ماجه (ص - ٥٩) وأبو داود (١ - ١١٤) والترمذى (١-٣٤) والنسائى (١ - ١٤٣) وأخرجه ابن الجارود (ص - ٧١) برقم (١٨٢) بلفظ : كانوا يفتتحون ، قال شعبة لقتادة : أنت سمعته ؟ قال : نعم ، وأخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٤٨) برقم (٤٩١ و ٤٩٢) وأبو عوانة (٢ - ١٢٢)

والطحاوى (١ - ٩٩) وأخرجه الدارقطنى (١ - ١١٩ و ١٢٠) بلفظ : يستفتحون بأم القرآن فيما يجهر فيه ، وفى رواية : تسألنى عن شيءٍ ما أحفظه وما سألنى عنه أحد قبلك ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٥٠ و ٥١ و ٥٢) والبغوى (٣ - ٥٢) برقم (٥٨١) ورواه ابن حبان فى صحيحه فى النوع الرابع من القسم الخامس بلفظ: لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ويجهرون بالحمد لله رب العالمين ، ورواه أبو يعلى بلفظ : يستفتحون القراءة فيما يجهر بالحمد لله رب العالمين ورواه الطبرانى فى الكبير وأبو نعيم فى الحلية وابن خزيمة فى مختصر المختصر ورجال هذه الروايات كلهم ثقات مخرج فى الصحيحين كما فى نصب الراية (١ - ٣٢٩ و ٣٣٠) وما بعده ، ورواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بلفظ: إن رسول الله ﷺ كان يسرُّ ببسم الله الرحمن الرحيم وأبو بكر وعمر ، ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٠٨) وأخرجه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٢٠٩)) برقم (٤٤٧٢ و٤٤٧٣) وبرقم (٤٤٨٦) عن ابن أبى شيبة ، وفى عقود الجواهر (ص - ٤٤): رواه ابن خسرو وابن المظفر وأبو بكر بن عبد الباقى وأحمد والنسائى وابن خزيمة وابن حبان والدارقطنى والطبرانى .

٤ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين الحديث ، أخرجه الطيالسى (٧ - ٢١٧) برقم (١٥٤٧) وعبد الرزاق (٢ - ٧٩) برقم (٢٦٠٢) وابن أبى شيبة (١-٤١٠) وأحمد (٦ - ٣١ و١١٠ و١١٧ و١٩٤ و٢٨١) والدارمى (ص - ١٤٥) ومسلم (١ - ١٩٤) وابن ماجه (ص - ٥٨ و٥٩) وأبو داود (١ - ١١٤) وأبو عوانة (٢-٩٤) والطحاوى (١ - ٩٩) والبيهقى (٢ - ١٥ و ٥١ و ١١٣ و ١٧٢) والبغوى معلقاً (٣ - ١٨) بدون سند ، وفى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٢) : رواه عبد الرزاق .

٥ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله تعالى: قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدى ما سأل ، قال رسول الله ﷺ : اقرؤا : يقول العبد: الحمد لله رب العالمين ، يقول الله : حمدنى عبدى ، يقول العبد : الرحمن الرحيم ، يقول الله : أثنى علىّ عبدى ، الحديث ، أخرجه مالك (ص - ٢٩) ومحمد (ص - ٩٣) وعبد الرزاق (٢ - ١٢٨ و١٢٩) برقم (٢٧٦٧ و٢٧٦٨) والحميدى (٢ - ٤٣٠) برقم (٩٧٣) وأحمد فى (٢ - ٢٤١ و٢٨٥ و٤٦٠) وفيه: قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل ، وأخرجه مسلم (١ - ١٧٠) وابن ماجه فى الأدب (ص - ٢٦٨) وأبو داود (١ - ١١٩) والترمذى فى التفسير (٢ - ١١٩) والنسائى (١-١٤٤) وابن خزيمة (١-٣٥٢ و ٣٥٣) برقم (٥٠٢) وأبو عوانة (٢ - ١٢٦) والدارقطنى (١ - ١١٨) والبيهقى (٢ - ٣٨ و ٣٩ و ١٦٧ و ٣٧٥) والبغوى (٣ - ٤٧) قال ابن عبد البر : حديث العلاء قاطع تعلق المتنازعين وهو نص لا يحتمل التأويل ، ولا أعلم حديثاً فى سقوط البسملة أبين منه كما فى نصب الراية (١ - ٣٣٩) .

٦ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٥٩) والدارقطنى (١ - ١١٨) وقال: لم يرفعه غير أبي داود عن شعبة ووقفه غيره من فعل أبي هريرة رضي الله عنه .

٧ - حديث أبي سعيد بن المعلى قال : كنت أصلى فى المسجد فدعانى رسول الله ﷺ فلم أجبه ، فقلت : يا رسول الله ! كنت أصلى ، فقال : « ألم يقل الله : « استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم » ؟! ثم قال : « لأعلمنك سورةً هى أعظم السور فى القرآن قبل أن أخرج » ثم أخذ بيدى فلما أراد أن يخرج قلت له : ألم تقل لأعلمنك سورة هى أعظم السور من القرآن ؟ قال:

« الحمد لله رب العالمين ، هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته » أخرجه البخارى فى التفسير (٣ - ٦٤٢ و ٦٦٩) وفى فضائل القرآن (٢ - ٧٤٩) وابن ماجه (ص - ٢٦٨) وأبو داود (١ - ٢٠٥ و٢٠٦) والنسائى (١-١٤٥) وفى فضائل القرآن كما فى العمدة (٨ - ٤٥٩) وقال الزيلعى فى نصب الراية (١ - ٣٢٤) : فأخبر أنها السبع المثانى ولو كانت البسملة آيةً منها لكانت ثمانياً لأنها سبع آيات بدون البسملة .

٨ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الحمد لله رب العالمين أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثانى » أخرجه أحمد (٢ - ٤٤٨) وأبو داود (١ - ٣٠٥) والبيهقى (٢ - ٣٧٦) .

٩ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: « إن سورةً فى القرآن ثلاثين آيةً شفعت لرجل حتى غفر له ، وهى تبارك الذى بيده الملك » أخرجه أحمد (٢ - ٣٢١) وابن ماجه (ص - ٢٦٨) وأبو داود (١-١٩٩) والترمذى فى التفسير (٢ - ١١٣) والنسائى كما فى نصب الراية (١ - ٣٣٤) والحاكم (١ - ٥٦٥) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبى ، وأخرجه أيضاً فى (٢-٤٩٧ و ٤٩٨) وقال: وقد سقط لى فى سماعى هذا الحرف وهى سورة الملك، ورواه أيضاً ابن حبان فى صحيحه كما فى نصب الراية (١-٣٣٥) وقال الزيلعى : وعباس الجشمى يقال : إنه عباس بن عبد الله ذكره ابن حبان فى الثقات ولم يتكلم فيه أحد فيما علمنا، ووجه الحجة منه أن هذه السورة ثلاثون آيةً بدون البسملة بلا خلاف بين العادين ، وأيضاً فافتتاحه لقوله : « تبارك الذى بيده الملك » دليل على أن البسملة ليست منها، وفى التلخيص (١ - ٢٣٤): رواه أحمد والأربعة وابن حبان والحاكم ، وأعله البخارى فى التاريخ بأن عباساً الجشمى لا يعرف سماعه من أبى هريرة ولكن ذكره ابن حبان فى الثقات .

١٠ ـ حديث أبي بن كعب ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك سورةً ما أنزل فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى القرآن مثلها ؟» قلت : بلى يا رسول الله ! قال : لعلك أن لا تخرج من ذلك الباب حتى أحدثك ، فقمت معه فجعل يحدثنى ويدى فى يده فجعلت أتباطأ كراهية أن يخرج من قبل أن يخبرنى بها ، فلما دنوت من الباب قلت : يا رسول الله ! السورة التى وعدتنى ؟ قال : كيف تبدأ إذا قمت إلى الصلاة ؟ قال : فقرأت فاتحة الكتاب ، فقال : « هى هى ، وهى السبع المثانى الذى قال الله : « ولقد آتيناك سبعاً من المثانى والقرآن العظيم هو الذى أوتيته » أخرجه ابن خزيمة (١ ـ ٢٥٢) برقم (٥٠٠).

١١ ـ حديث عبد الله بن مسعود ﵁ قال: ما جهر رسول الله ﷺ فى صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ولا أبو بكر ولا عمر انتهى، رواه الإمام أبو بكر الرازى فى أحكام القرآن كما فى نصب الراية (١ـ٣٣٥) وقال الزيلعى: هذا حديث لا تقوم به حجة لكنه شاهد لغيره من الأحاديث ، فإن محمد بن جابر تكلم فيه غير واحد من الأئمة وإبراهيم لم يلق عبد الله بن مسعود فهو ضعيف ومنقطع ، والحضرمى هو محمد بن عبد الله الحافظ المعروف بمطين وشيخه ابن العلاء هو أبو كريب الحافظ روى عنه الأئمة الستة بلا واسطة والله أعلم ، وعن أبى بكر الرازى فى عقود الجواهر (ص ـ ٤٥) .

١٢ ـ حديث بعض أزواج النبى ﷺ ، عن ابن أبى مليكة عن بعض أزواج النبى ﷺ قال أبو عامر : قال نافع : أراها حفصة رضى الله عنها أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت : إنكم لا تستطيعونها ، قال : فقيل لها : أخبرينا بها ، قال : فقرأت قراءةً ترسلت فيها ، قال أبو عامر : قال نافع : فحكى لنا ابن أبى مليكة « الحمد لله رب العالمين » ثم قطع « الرحمن الرحيم » ثم قطع « مالك يوم الدين » أخرجه أحمد (٥ ـ ٢٨٨) ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ ـ ١٠٨) .

١٣ - حديث البراء ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ يخفى بسم الله الرحمن الرحيم، أخرجه أبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٤٧) .

١٤ - حديث عمران بن حصين وسمرة بن جندب رضى الله عنهما، عن إبراهيم الصائغ قال : سألت مطرا الوراق فقلت: أتقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم وتتعوذ من الشيطان الرجيم فى كل ركعة وفى كل سورة تفتحها ؟ فقال: أخبرنى قتادة عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين وسمرة بن جندب عن رسول الله ﷺ قال : « هما السكتتان يفعل فى نفسه إذا افتتح الصلاة وإذا نهض من الجلوس فى الركعتين » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه ريحان أبو غسان ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٠٨) .

١٥ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم هزأ منه المشركون وقالوا : محمد يذكر إله اليمامة ، وكان مسيلمة يتسمى الرحمن الرحيم ، فلما نزلت هذه الآية أمر رسول الله ﷺ أن لا يجهر بها ، رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٠٨) .

١٦ - حديث أبى هريرة ﵁ يقول : كان رسول الله ﷺ إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت ، أخرجه مسلم (١ - ٢١٩) والحاكم (١ - ٢١٥ و ٢١٦) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا ، وأخرجه الطحاوى (١ - ٩٨) والبيهقى (٢ - ١٩٦) والبغوى معلقاً (٣ - ٤١) .

١٧ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: كان النبى ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم، أخرجه أبو داود (١-١١٥) والحاكم (١ - ٢٣١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه،

وفى رواية أخرى : كان إذا جاءه جبريل علم فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم علم أنها سورة ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقى فى (٢ - ٤٢) ورواه البزار بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ١٠٩) .

١٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: قلت لعثمان بن عفان ﷺ : ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهى من السبع الطول ، وإلى براءة وهى من المثين فقرنتم بينهما وجعلتموها فى السبع الطول ولم تكتبوا سطر بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال عثمان : إن رسول الله ﷺ كان ينزل عليه الآية فيقول : اجعلوها فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها فتوفى رسول الله ﷺ ولم أسأله عن ذلك فخفت أن تكون منها فقرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم وجعلتها فى السبع الطول ، أخرجه أحمد (١ - ٥٧ و٦٩) وأبو داود (١ - ١١٤ و ١١٥) والطحاوى (١ - ٩٨ و ٩٩) واللفظ له ، والحاكم (٢ - ٢٢١) والبيهقى (٢ - ٤٢) .

١٩ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان النبى ﷺ لا يعلم ختم السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الحاكم (١ - ٢٣١) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

٢٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم، فإذا نزلت بسم الله الرحمن الرحيم علموا أن السورة قد انقضت ، أخرجه الحاكم (١ - ٢٣٢) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٤٣) .

٢١ - حديث أبى هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: « الحمد لله رب العالمين » ثم يسكت هنيهة، رواه الدارقطنى (١ - ١١٨)

والطبرانى فى الصلاة ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٠٧) .

٢٢ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يسرُّ ببسم الله الرحمن الرحمن وأبو بكر وعمر ، رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٠٨) .

٢٣ - حديث عصمة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الفضل بن الجبار وهو كذاب كما فى المجمع (٢ - ١١٢) .

٢٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يفتتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين ، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١١٢) .

٢٥ - حديث أبى بن كعب رضي الله عنه قال: قرأ رسول الله ﷺ فاتحة الكتاب ثم قال « قال ربكم : ابن آدم ! أنزلت عليك سبع آيات ثلاث لى وثلاث لك وواحدة بينى وبينك ، فأما التى لى فالحمد لله رب العالمين » الحديث ، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه سليمان بن أرقم وهو متروك كما فى المجمع (٢-١١٢) وليس فيه ذكر البسملة .

٢٦ - حديث أنس رضي الله عنه شاهد لحديث أبى هريرة رضي الله عنه : « سورة تشفع لقائلها وهى ثلاثون آيةً وهى تبارك الذى بيده الملك » رواه الطبرانى فى الكبير بإسناد صحيح كما فى التلخيص (١ - ٢٣٤) .

٢٧ - حديث مرسل عن سعيد بن جبير قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم بمكة وكان أهل مكة يدعون مسيلمة الرحمن فقالوا : إن محمداً يدعو إله اليمامة ، فأمر رسول الله ﷺ فأخفاها فما جهر بها حتى مات ، أخرجه أبو داود فى مراسيله (ص - ٦) وإسحاق بن راهويه فى مسنده كما فى

نصب الراية للزيلعى (١ - ٣٤٦) .

٢٨ - حديث مرسل عن أبى سعيد مولى عامر بن كريز أخبره أن رسول الله ﷺ نادى أبى بن كعب وهو يصلى ، فلما فرغ من صلاته لحقه فوضع رسول الله ﷺ يده على يده وهو يريد أن يخرج من باب المسجد ، فقال : « إنى لأرجو أن لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورةً ما أنزل فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى القرآن مثلها » قال أبى : فجعلت أبطئُ فى المشى رجاء ذلك ، ثم قلت : يا رسول الله ! السورة التى وعدتنى ؟ فقال : « كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة ؟ » قال : فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين حتى أتيت على آخرها ، فقال رسول الله ﷺ : « هى هذه السورة ، وهى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أعطيت » أخرجه مالك (ص - ٢٨) .

الفصل الثالث

١ - عن حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه قال : قمت وراء أبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إذا افتتحوا الصلاة ، أخرجه مالك (ص - ٢٧) والطحاوى (١ - ٩٩) والبيهقى (٢ - ٥١) .

٢ - عن حماد عن إبراهيم قال : أربع يخفيهن الإمام : بسم الله الرحمن الرحيم والاستعاذة وآمين وإذا قال : سمع الله لمن حمده قال : ربنا لك الحمد ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٨٧) برقم (٢٥٩٦) وابن أبى شيبة (٢ - ٥٣٦) ومحمد ابن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٢٢) .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٩٧) عن منصور عن إبراهيم قال : خمس يخفين : سبحانك اللهم وبحمدك ، والتعوذ ، وبسم الله الرحمن الرحيم ، وآمين ، واللهم ربنا لك الحمد ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى (٢ - ٥٣٦) .

٤ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٨٨) برقم (٢٦٠١) عن أبى فاختة أن علياً ﵁ كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وكان يجهر بالحمد لله رب العالمين، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ٤١١) الشطر الأول فقط ، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ ـ ٢٠٩) برقم (٤٤٨٨) .

٥ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٨٩) برقم (٢٦٠٣) عن معمر قال : أخبرنى من صلى وراء عمر بن عبد العزيز فسمعته يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ، قال معمر : وكان الحسن وقتادة يفتتحان بالحمد لله رب العالمين .

٦ ـ وفيه أيضاً برقم (٢٦٠٤) عن طريف عن الحسن قال: سألته عن بسم الله الرحمن الرحيم أجهرها ؟ قال : السنة الحمد لله رب العالمين وإن كان الرأى فالحمد لله أفضل من بسم الله الرحمن الرحيم .

٧ ـ وفيه أيضاً برقم (٢٦٠٥) عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : الجهر ببسم الله (الرحمن الرحيم) قراءة الأعراب ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ٤١١) والطحاوى (١ ـ ١٠٠) ورواه البزار وفيه : كنا نقول: هى قراءة الأعراب ، وفيه أبو سعد البقال وهو ثقة مدلس وقد عنعنه وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ ـ ١٠٨) .

٨ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٩٣) برقم (٢٦٢٠) عن أبى بكر قال : صلى بنا معمر فاستفتح الحمد لله رب العالمين ، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ ـ ٢١٠) برقم (٤٤٩٣) وعن البزار فى جمع الفوائد (١ ـ ٩٥) برقم (١٣٧٢) .

٩ ـ وفيه أيضاً برقم (٢٦٢١) عن معمر قال : سمعت أيوب يسأل عاصم بن أبى النجود ما سمعت فى قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال : أخبرنى أبو وائل أنه سمع عمر بن الخطاب ﵁ يفتتح الحمد لله رب العالمين .

١٠ ـ عن زر عن عبد الله ﵁ أنه كان يفتتح القراءة بالحمد لله

رب العالمين ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٤١٠) والطبرانى فى الكبير وفيه عثمان بن مطر وهو ضعيف جداً كما فى المجمع (٢ - ١١٢) ولفظه : يفتتح صلاته إلخ .

١١ - وفيه أيضاً عن حميد عن أنس رضي الله عنه أنه كان يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٢ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن ابن سيرين أنه كان يخفى بسم الله الرحمن الرحيم .

١٣ - وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن قال: كان يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٤ - وفيه أيضاً عن حصين ومغيرة عن إبراهيم قال : يخفى الإمام بسم الله الرحمن الرحيم والاستعاذة وآمين وربنا لك الحمد ، وأخرجه فى (٢ - ٥٣٦) أيضاً .

١٥ - وفيه أيضاً (١ - ٤١١) عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه أنه كان يخفى بسم الله الرحمن الرحيم والاستعاذة وربنا لك الحمد ، وأخرجه أيضاً فى (٢ - ٥٣٦) .

١٦ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال : جهر الإمام بسم الله الرحمن الرحيم بدعة .

١٧ - وفيه أيضاً عن هشام عن أبيه وابن الزبير رضى الله عنهما أنهما كانا لا يجهران .

١٨ - وفيه أيضاً عن حميد أن أبا بكر رضي الله عنه كان يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٩ - وفيه أيضاً عن حماد بن سلمة قال: سمعت أبا وائل يستفتح القراءة

بالحمد لله رب العالمين .

٢٠ - وفيه أيضاً عن شعبة قال : سألت الحكم وحماداً وأبا إسحاق عن الجهر ؟ فقال : اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فى نفسك .

٢١ - وفيه أيضاً عن جابر عن أبى جعفر قال : لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

٢٢ - وفيه أيضاً عن الأسود قال : صليت خلف عمر رضي الله عنه سبعين صلاة فلم يجهر فيها ببسم الله الرحمن الرحيم .

٢٣ - وفيه أيضاً عن أبى وائل أن علياً وعماراً رضى الله عنهما كانا لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ، وأخرجه الطحاوى (١ - ٩٩) وفى الكنز (٤-٢٠٦) برقم (٤٤١٤) : رواه ابن جرير والطحاوى وابن الشاهين فى السنة.

٢٤ - وفيه أيضاً عن مالك بن زياد قال : صلى بنا عمر بن عبد العزيز فافتتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

٢٥ - وفيه أيضاً (٢ - ٥٣٦) عن إبراهيم قال : أربع لا يجهر بهن الإمام : بسم الله الرحمن الرحيم والاستعاذة وآمين وربنا لك الحمد .

٢٦ - وفيه أيضاً عن ربيع عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يخفيان الاستعاذة .

٢٧ - عن أبى وائل قال : كان عمر وعلى رضى الله عنهما لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعوذ ولا بالتأمين ، أخرجه الطحاوى (١ - ٩٩) وعنه فى عقود الجواهر (ص-٤٥) ورواه ابن جرير وابن شاهين فى السنة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٦) برقم (٤٤١٤) ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه : كان على وعبد الله رضى الله عنهما لا يجهران إلخ ، وفيه أبو سعد البقال وهو ثقة مدلس كما فى المجمع (٢ - ١٠٨) .

٢٨ - وفيه أيضاً عن سنان بن عبد الرحمن الصدفى عن عبد الرحمن الأعرج قال : أدركت الأئمة وما يستفتحون القراءة إلا بالحمد لله رب العالمين .

٢٩ - وفيه أيضاً عن أبى الأسود عن عروة بن الزبير مثله .

٣٠ - وفيه أيضاً عن يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد قال: لقد أدركت رجالاً من علمائنا ما يقرؤن بها .

٣١ - وفيه أيضاً عن عبد الرحمن بن القاسم قال : ما سمعت القاسم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم .

٣٢ - عن أبى وائل أنه سمع عمر بن الخطاب ﵁ يفتتح بالحمد لله رب العالمين ، أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ٢٠٦) برقم (٤٤١٦).

٣٣ - عن أبى وائل أن ابن مسعود ﵁ كان يفتتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين ، أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٦٨).

٣٤ - عن عكرمة تلميذ ابن عباس رضى الله عنهما قال : أنا أعرابى إن جهرت ببسم الله الرحمن الرحيم، رواه الأثرم كما فى نصب الراية (١-٣٤٨) .

٣٥ - عن أبى وائل قال : كانوا يسرون البسملة والتعوذ فى الصلاة ، أخرجه سعيد بن منصور فى سننه كما فى نصب الراية (١ - ٣٥٨) .

٣٦ - وفيه أيضاً عن كثير بن شنظير أن الحسن سئل عن الجهر بالبسملة فقال : إنما يفعل ذلك الأعراب .

٣٧ - وفيه أيضاً عن سعيد بن جبير قال : إذا صليت فلا تجهر ببسم الله الرحمن الرحيم واجهر بالحمد لله رب العالمين .

٣٨ - عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير أن المؤمنين فى عهد رسول الله ﷺ كانوا لا يعلمون انقضاء السورة حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم ، فإذا

نزل بسم الله الرحمن الرحيم علموا أن قد نزلت السورة وانقضت الأخرى ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٢) برقم (٢٦١٧) .

٣٩ - ذكر الأثرم عن إبراهيم النخعى أنه قال : ما أدركت أحداً يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، والجهر بها بدعة، كما فى نصب الراية (١-٣٥٨).

٤٠ - عن الأسود قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول إذا افتتح الصلاة: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك، قال الأسود: يسمعناها، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٣٦) .

٤١ - عن الحارث بن يزيد عن إبراهيم قال : سألته عن الإمام ، قال : يكبر ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، ثم يتعوذ سراً ويقرأ بسم الله الرحمن الرحيم سراً، ثم يجهر بالحمد لله رب العالمين ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٠٧) برقم (٣٠٨٣) .

٤٢ - عن إبراهيم قال : قال عبد الله رضي الله عنه فى الرجل يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم: إنها أعرابية وكان لا يجهر بها هو ولا أحد من أصحابه، أخرجه محمد بن الحسن كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٢١ و ٣٢٢) .

٤٣ - عن صالح بن شهاب قال : صليت خلف أبى قتادة وابن عباس وأبى هريرة وأبى سعيد رضى الله تعالى عنهم فكانوا لا يجهرون ، أخرجه الدارقطنى والخطيب كما فى عقود الجواهر (ص - ٤٥) .

باب من رأى الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث ابن عباس رضى الله عنهما كان يقول : إن

رسول الله ﷺ كان يفتتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٣) بلاغاً، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١١٤) والبيهقى (٢-٤٧) والبغوى (٣ - ٥٥) برقم (٥٨٤) .

الفصل الثاني

١ - حديث أم سلمة رضى الله عنها أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت : كان يقطع قراءته آيةً آيةً، بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، أخرجه أحمد (٦-٣٠٢) وفى (٦-٢٩٤) فقالت : ما لكم ولصلاته ولقراءته، كان يصلى قدر ما ينام وينام قدر ما يصلى، وإذا هى تنعت قراءةً مفسرةً حرفاً حرفاً، وفى (٦-٣٢٣) : فوصفت بسم الله الرحمن الرحيم حرفاً حرفاً قراءةً بطيئةً، وأخرجه أبو داود فى الحروف والقراءات (٢-٥٥٦) والترمذى فى أبواب القراءات (٢ - ١١٦) وابن خزيمة (١ - ٢٤٨ و٢٤٩) برقم (٤٩٣) والطحاوى (١ - ٩٧ و ٩٨) وفيه: كان يصلى فى بيتها فيقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إلخ، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١١٦) وفيه زيادة قوله: وعدَّ بسم الله الرحمن الرحيم آيةً ولم يعد عليهم ، قال صاحب التعليق المغنى : عمر بن هارون البلخى قال فيه ابن مهدى وأحمد والنسائى : متروك الحديث ، وقال يحيى : كذاب خبيث، وقال أبو داود: غير ثقة، وقال على والدارقطنى : ضعيف جداً ، وقال ابن المدينى : ضعيف جداً ، وأخرجه الدارقطنى أيضاً فى (١ - ١١٨) نحو أحمد ، والحاكم (١ - ٢٣٢) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٤٤ و ٥٣) وابن سعد فى طبقاته وابن الأنبارى والخطيب وابن عبد البر كما فى الدر المنثور (١ - ٧) والشافعى كما فى التلخيص (١ - ٢٣٢) .

٢ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : بينا رسول الله ﷺ ذات يوم

بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ، ثم رفع رأسه مبتسماً ، فقلنا : ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال: « أنزلت علىّ آنفاً سورة ، فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، إنا أعطيناك الكوثر ، فصل لربك وانحر ، إن شانئك هو الأبتر » الحديث ، أخرجه مسلم (١ - ١٧٢) وأبو داود (١ - ١١٤) والنسائى (١ - ١٤٤) وأبو عوانة (٢ - ١٢١ و ١٢٢) والبيهقى (٢ - ٤٣) والبغوى مختصراً (٣ - ٤٩ و ٥٠) برقم (٥٧٩) .

٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم على أن عمدتم إلى براءة وهى من المثين وإلى الأنفال وهى من المثانى فجعلتموهما فى السبع الطوال ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال عثمان : كان النبى ﷺ مما تنزل عليه الآيات فيدعو بعض من كان يكتب له ويقول له : « ضع هذه الآية فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا » وتنزل عليه الآية والآيتان فيقول مثل ذلك، وكانت الأنفال من أول ما نزل عليه بالمدينة، وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها ، فظننت أنها منها، فمن هناك وضعتها فى السبع الطوال ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه أحمد (١ - ٥٧ و ٦٩) وأبو داود (١ - ١١٤ و ١١٥) واللفظ له، وفى رواية: فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، والطحاوى (١ - ٩٩) والحاكم (٢ - ٢٢١) والبيهقى (٢ - ٤٢) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٥) برقم (٤٥٢) .

٤ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه، عن نعيم المجمر قال: صليت وراء أبى هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، ثم قرأ بأم القرآن، حتى إذا بلغ: غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال : آمين ، فقال الناس : آمين ، ويقول كلما سجد : الله أكبر ، وإذا قام من الجلوس فى الاثنتين قال : الله أكبر ، وإذا سلم قال: والذى نفسى بيده إنى لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ ، أخرجه أحمد (٢-٤٩٧)

وليس فيه ذكر البسملة ، والنسائى (١ - ١٤٤) واللفظ له ، وابن الجارود (ص - ٧٢) برقم (١٨٤) وابن خزيمة (١-٢٥١) برقم (٤٩٩) والطحاوى (١ - ٩٧) والدارقطنى (١ - ١١٥) وقال: هذا حديث صحيح ورواته كلهم ثقات ، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٣٢) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقى (٢ - ٤٦ و ٥٨) وابن حبان فى صحيحه كما فى نصب الراية (١ - ٣٣٥) وقد أجاب الزيلعى عن هذا الحديث فراجع نصب الراية (١ - ٣٣٦) قال : إنه حديث معلول لتفرد نعيم بذكر البسملة، ثم قوله : فقرأ ليس بصريح أنه سمع منه إذ يجوز أن يكون أبو هريرة أخبر نعيماً بأنه قرأها سراً ، أو سمعها منه فى مخافته لقربه منه ، كما روى عنه من أنواع الاستفتاح وغيره ، وأما قوله : إنى لأشبهكم صلاةً إلخ ، إنما أراد به أصل الصلاة ومقاديرها وهيئتها، وتشبيه الشيء بالشيء لا يقتضى أن يكون مثله من كل وجه إلى آخر ما قال، فراجعه فإنه بحث نفيس، وأتى بما يكفى ويشفى ونحن ذكرنا قوله ملخصاً ، وأخرجه ابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٥) برقم (٤٥٠ و ٤٥١) .

٥ - حديث على بن أبى طالب ﵁ قال : كان النبى ﷺ يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فى صلاته ، أخرجه الدارقطنى (١-١١٣) وفى (١ - ١١٤): يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فى السورتين جميعاً ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٧٦ و ٤٤٧٧ و ٤٤٧٨) .

٦ - حديث على ﵁ ، عن الحسين عن أبيه على بن أبى طالب قال : قال النبى ﷺ : « كيف تقرأ إذا قمت فى الصلاة ؟ » قلت : الحمد لله رب العالمين ، فقال : « قل : بسم الله الرحمن الرحيم » أخرجه الدارقطنى (١-١١٤) وعن الدارقطنى فى الكنز (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٨٠) .

٧ - حديث على وعمار رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يجهر فى المكتوبات ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٤ و ١٨٢) والحاكم (١ - ٢٩٩) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولا أعلم فى رواته منسوباً إلى الجرح ، وقال الذهبى فى تلخيصه : بل خبر واه كأنه موضوع لأن عبد الرحمن صاحب مناكير ، وسعيد إن كان الكريزى (١) فهو ضعيف وإلا فهو مجهول ، ورواه البيهقى فى المعرفة كما فى نصب الراية (١ - ٣٤٤) والطبرانى فى الكبير وفيه جابر الجعفى وثقه شعبة والثورى وزهير بن معاوية وهو مدلس وضعفه الناس كما فى المجمع (٢ - ١٠٩) وفى الكنز (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٧٩) : رواه الدارقطنى والطبرانى فى الكبير وابن حبان .

٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان النبى ﷺ يجهر فى الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم ، رواه الدارقطنى (١-١١٤) عن طرق عديدة ورواه البزار كما فى نصب الراية (١-٣٤٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٢-١٠٩) : ورجاله موثقون ، وفى طريق عند الدارقطنى : عن يحيى بن حمزة قال : صلى بنا أمير المؤمنين المهدى المغرب فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، قال : فقلت : يا أمير المؤمنين ! ما هذا ؟ فقال : حدثنى أبى عن أبيه عن جده عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ جهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، قال : قلت : نأثره عنك ؟ قال : نعم ، وفى طريق : إن النبى ﷺ لم يزل يجهر فى السورتين ببسم الله الرحمن الرحيم حتى قبض ، ورواه الحاكم (١ - ٢٣١) وروى البيهقى بعض طرقه فى (٢ - ٤٧) وفى المجمع (٢ - ١٠٨ و ١٠٩) : رواه البزار ورجاله موثقون ، وعن ابن عساكر فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٤٩٧) وعن البزار فى جمع الفوائد (١ - ١٩٦) برقم (١٣٧٣) .

---

(١) فى نسخة الكوبرى .

٩ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وذكر أن رسول الله ﷺ كان يجهر بها، وفى طريق : كان إذا افتتح الصلاة يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١ ـ ١١٥) والبيهقى فى (٢ ـ ٤٣ و ٤٤ و ٤٨) ، وأخرجه الطبرانى فى الأوسط وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى وهو ضعيف جداً ، كما فى المجمع (٢-١٠٩) ورواه عبد الرزاق وابن النجار كما فى الكنز (٤ ـ ٢١٠) برقم (٤٤٩٦ و٤٤٩٧) .

١٠ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : صليت خلف النبى ﷺ وأبى بكر وعمر فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١ ـ ١١٥) وفى نصب الراية (١-٣٤٨) وهذا باطل من هذا الوجه لم يحدث به ابن أبى فديك قط والمتهم به أحمد بن عيسى وعمر بن الحسن الشيبانى شيخ الدارقطنى تكلم فيه الدارقطنى أيضاً وقال : هو ضعيف وضعفه الخلال انتهى ملخصاً ، وله طريق آخر عند الخطيب وهو أيضاً باطل وراجع للتفصيل نصب الراية (١ ـ ٣٤٨ و ٣٤٩) .

١١ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : كان جبريل عليه السلام إذ جاءنى بالوحى أول ما يلقى علىّ بسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١ ـ ١١٥) .

١٢ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ كان إذا قرأ وهو يؤمّ الناس افتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم، قال أبو هريرة: هى آية من كتاب الله، اقرؤا إن شئتم فاتحة الكتاب فإنها الآية السابعة، أخرجه الدارقطنى (١ ـ ١١٥) والبيهقى فى (٢ ـ ٤٧) وفى رواية عنده : كان إذا أمّ الناس قرأ بسم الله الرحمن الرحيم .

١٣ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ علمنى جبرئيل

عليه السلام الصلاة فقام فكبر لنا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فيما يجهر به فى كل ركعة، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٥) وفى (١ - ١١٦): أمنى جبرئيل عليه السلام فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، وفى نصب الراية (١ - ٣٤٣) : هذا إسناد ساقط ، فإن خالد بن إلياس مجمع على ضعفه، قال البخارى عن الإمام أحمد : إنه منكر الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشيءٌ ولا يكتب حديثه ، وقال ابن أبى حاتم عن أبيه : منكر الحديث، وقال النسائى : متروك الحديث ، وقال البخارى : ليس بشيءٌ، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الثقات، وقال الحاكم : روى عن المقبرى ومحمد بن المنكدر وهشام بن عروة أحاديث موضوعة ، وتكلم الدارقطنى فى العلل على هذا الحديث وصوب وقفه ، ورواه ابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠٠٤) .

١٤ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٦) والحاكم شاهداً فى (١ - ٢٣٢ و ٢٣٣) وقال الذهبي : محمد ضعيف ، وأخرجه البيهقى فى (٢ - ٤٧) وفى رواية : إذا أمَّ الناس قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، ورواه ابن عدى فى الكامل كما فى نصب الراية (١ - ٣٤١) .

١٥ - حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كيف تقرأ إذا قمت فى الصلاة ؟ » قلت : أقرأ الحمد لله رب العالمين ، قال: قل: « بسم الله الرحمن الرحيم » أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٦) وفى التعليق المغنى (١-١١٦) : الجهم بن عثمان عن جعفر الصادق لا يدرى من ذا وبعضهم وهاه ، ورواه الحاكم فى الإكليل كما فى العمدة (٣-٢٨) وعن الدارقطنى فى الكنز (٤-٩٦) برقم (٢٠٠٥) وعن ابن النجار فى (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٩٠) .

١٦ - حديث أنس رضي الله عنه ، عن قتادة قال : سئل أنس بن مالك رضي الله عنه كيف

كانت قراءة رسول الله ﷺ ؟ قال : كانت مداً ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمدّ بسم الله ويمدّ الرحمن ويمدّ الرحيم، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٦) والحاكم (١ - ٢٣٣) والبيهقى (٢ - ٤٦) .

١٧ - حديث أنس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، وفى رواية ، يجهر بالقراءة ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٦) والحاكم (١ - ٢٣٣) وقال : رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات ، وفى رواية عند الخطيب : يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فى الفريضة ، قال ابن عبد الهادى : سقط منه " لا " كما رواه الباغندى وغيره عن ابن أخى وهب هذا هو الصحيح ، وأما الجهر فلم يحدث به ابن وهب قط كما ذكرنا حديث أنس فى الباب السابق ، وقد رواه مالك وأحمد وغيرهما كما فى نصب الراية (١ - ٣٥٢) .

١٨ - حديث أنس رضي الله عنه ، عن محمد بن المتوكل بن أبى السرى قال : صليت خلف المعتمر بن سليمان من الصلوات ما لا أحصيها الصبح والمغرب ، فكان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قبل فاتحة الكتاب وبعدها ، وسمعت المعتمر يقول : ما آلو أن أقتدى بصلاة أبى ، وقال أبى : ما آلو أن أقتدى بصلاة أنس بن مالك، وقال أنس: ما آلو أن أقتدى بصلاة رسول الله ﷺ ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٦) والحاكم (١ - ٢٣٤) وقال : رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات ، ثم استشهد بحديث أنس وفيه : صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبى بكر وخلف عمر وخلف عثمان وخلف على فكلهم كانوا يجهرون بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم ، قال الذهبى فى تلخيصه : أما استحيي المؤلف أن يورد هذا الحديث الموضوع فأشهد بالله ولله بأنه كذب، وفى نصب الراية (١ - ٣٥١): وقال ابن عبد الهادى: سقط منه " لا "، ومحمد بن أبى السرى قال ابن أبى حاتم سئل أبى عنه فقال : لين الحديث مع أنه قد اختلف عليه فيه

إلى أن قال : وتوثيق الحاكم يعارض ما يثبت فى الصحيح خلافه لما عرف من تساهله حتى قيل: إن تصحيحه دون تصحيح الترمذى والدارقطنى بل تصحيحه كتحسين الترمذى وأحياناً يكون دونه، وفى الكنز (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٨٧): رواه مالك والبيهقى .

١٩ - حديث النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « أمنى جبرئيل عليه السلام عند الكعبة فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم » أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٧) قال الزيلعى فى نصب الراية (١ - ٣٤٩) : هذا حديث منكر بل موضوع ويعقوب بن يوسف الضبى ليس بمشهور وقد فتشت عليه فى عدة كتب من الجرح والتعديل فلم أر له ذكراً أصلاً ، ويحتمل أن يكون هذا الحديث مما عملته يداه، وأحمد بن حماد ضعفه الدارقطنى وسكوت الدارقطنى والخطيب وغيرهما من الحفاظ عن مثل هذا الحديث بعد روايتهم له قبيح جداً .

٢٠ - حديث سمرة ؓ قال : كان لرسول الله ﷺ سكتتان : سكتة إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم وسكتة إذا فرغ من القراءة ، فأنكر ذلك عمران ابن حصين فكتبوا إلى أبى بن كعب فكتب أن صدق سمرة، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٧) والحديث أخرجه أحمد وابن ماجه وأبو داود والترمذى (١-٣٤) وحسنه وليس فى هذه الروايات سكتة إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم كما عند المؤلف والله أعلم كما فى التعليق المغنى (١ - ١١٧) .

٢١ - حديث بريدة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية » أو قال « بسورة لم تنزل على نبى بعد سليمان غيرى » قال: فمشى وتبعته حتى انتهى إلى باب المسجد، فأخرج رجله من أسكفة المسجد وبقيت الأخرى فى المسجد فقلت بينى وبين نفسى : أنسى ؟ قال :

فأقبل عليّ بوجهه وقال : « بأى شيء تفتح القرآن إذا افتتحت الصلاة ؟ » قال : قلت : ببسم الله الرحمن الرحيم ، قال : « هى هى » ثم خرج ، أخرجه الدارقطنى (١-١١٧) قال الزيلعى (١-٣٢٥) : قال ابن الجوزى : أما سلمة وعبد الكريم فقال أحمد ويحيى : ليسا بشيء ، قال النسائى : ويزيد متروك الحديث انتهى ، ورواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف لسوء حفظه وفيه من لم أعرفهم كما فى المجمع (٢ - ١٠٩) .

٢٢ - حديث بريدة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٧) وفيه عمرو بن شمر وجابر الجعفى وهما ضعيفان كما ذكرنا سابقاً .

٢٣ - حديث الحكم بن عمير رضي الله عنه وكان بدرياً قال : صليت خلف النبى ﷺ فجهر فى الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١-١١٧) وفى نصب الراية (١ - ٣٤٩) : وهذا من الأحاديث الغريبة المنكرة بل هو حديث باطل لوجوه : أحدها أن الحكم بن عمير ليس بدرياً ولا فى البدريين أحد اسمه الحكم بن عمير بل لايعرف له صحبة ، فإن موسى بن أبى حبيب الراوى عنه لم يلق صحابياً بل هو مجهول لايحتج بحديثه ، قال ابن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل: الحكم بن عمير روى عن النبى ﷺ أحاديث منكرة لا تذكر لقاءً ولا سماعاً ، روى عنه ابن أخيه موسى بن أبى حبيب وهو ضعيف الحديث ، وإبراهيم بن إسحاق الصينى الكوفى قال الدارقطنى : متروك الحديث ، وقال الأزدى : يتكلمون فيه ويحتمل أن يكون هذا الحديث صنعه ، ورواه أبو نعيم كما فى الكنز (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٩١) .

٢٤ - حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٧) وفى التعليق المغنى

(١ - ١١٧) قال الذهبي : الحكم بن عبد الله بن سعد مولى الحارث بن الحكم بن أبي العاص الأموى القرشي الأيلي تركوه كان ابن المبارك يوهنه ، ونهى أحمد عن حديثه، قال معاوية بن صالح: سمعت يحيي يقول : الحكم بن عبد الله الأيلي ليس بشيء لايكتب حديثه .

٢٥ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله عزّ وجلّ : « إني قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين: فنصفها له يقول عبدى إذا افتتح الصلاة : بسم الله الرحمن الرحيم ، فيذكرني عبدى ، ثم يقول : الحمد لله رب العالمين ، فأقول : حمدني عبدى الحديث أخرجه الدارقطني (١ - ١١٨) وقال الدارقطني : ابن سمعان هو عبد الله بن زياد ابن سمعان متروك الحديث ، وروى هذا الحديث جماعة من الثقات عن العلاء ابن عبد الرحمن منهم مالك بن أنس وابن جريج وروح بن القاسم وابن عيينة وابن عجلان والحسن بن الحر ، وأبو أويس وغيرهم على اختلاف منهم في الإسناد واتفاق منهم على المتن ، فلم يذكر أحد منهم في حديثه بسم الله الرحمن الرحيم ، واتفاقهم خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصواب ، وأخرجه البيهقي (٢ - ٣٩) قال الزيلعي في نصب الراية (١ - ٣٤٠) : وزيادة البسملة في حديث العلاء باطلة قطعاً زادها ابن سمعان خطأً أو عمداً فإنه متهم بالكذب مجمع على ضعفه ، قال عمر بن عبد الواحد : سألت مالكاً عنه فقال : كان كذاباً ، وقال يحيي بن بكير : قال هشام بن عروة فيه: لقد كذب على وحدث عني بأحاديث لم أحدثه بها ، وقال أحمد بن حنبل : متروك الحديث ، وسئل يحيي بن معين عنه فقال : كان كذاباً ، وقيل لابن إسحاق : إن ابن سمعان يقول: سمعت مجاهداً ، فقال: لا إله إلا الله أنا والله أكبر منه ما رأيت مجاهداً ولا سمعت منه إلخ .

٢٦ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا قرأتم

الحمد لله فاقرؤا بسم الله الرحمن الرحيم ، إنها أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثانى ، وبسم الله الرحمن الرحيم أحد آيها » أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٨) وقال : قال أبو بكر الحنفى : ثم لقيت نوحاً فحدثنى عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة بمثله ولم يرفعه ، وأخرجه البيهقى فى (٢ - ٤٥ و ٣٧٦) وفى رواية: أنه كان يقول: الحمد لله رب العالمين سبع آيات إحداهن بسم الله الرحمن الرحيم ، الحديث ، ونحوه عند الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢-١٠٩) وفى الكنز (٤-٩٥) برقم (١٩٨٤): رواه الدارقطنى والبيهقى .

٢٧ - حديث أم سلمة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قرأ فى الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم فعدها آية ، الحمد لله رب العالمين آيتين ، الرحمن الرحيم ثلاث آيات ، الحديث ، أخرجه الحاكم فى (١ - ٢٣٢) وقال: عمر بن هارون أصل فى السنة ولم يخرجاه وإنما أخرجته شاهداً ، قال الذهبى فى تلخيصه: أجمعوا على ضعفه ، وقال النسائى : متروك ، وأخرجه البيهقى (٢-٤٤) وقال : ورواه ابن خزيمة فى كتابه عن الصغانى ، قال الزيلعى فى نصب الراية (١ - ٣٥٠): وهذا ليس بحجة لوجوه ثم ذكرها فراجعه .

٢٨ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يجهر فى الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم فترك الناس ذلك ، أخرجه البيهقى (٢ - ٤٧) .

٢٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة يقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه البيهقى (٢ - ٤٨) .

٣٠ - حديث حسين بن عرفطة رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال له : « إذا قمت فى الصلاة فقل : بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حتى تختمها » الحديث ، رواه الدارقطنى كما فى الكنز (٤-٩٦) برقم (٢٠٠٦) والإصابة (١ - ٣٣١) وقال : ورجال هذا الإسناد لا يعرفون ، ورواه أبو موسى

المدينى فى كتاب المستفاد بالنظر وبالكتابة فى معرفة الصحابة وفى سنده مجاهيل كما فى العمدة (٣ - ٢٨) .

٣١ - حديث أبى سعيد الخدرى ﵁ أن النبى ﷺ صلى بهم المغرب وجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الحافظ البوشنجى كما فى العمدة (٣ - ٢٨) وقال : فى إسناده نظر .

٣٢ - حديث طلحة بن عبيد الله ﵁ مرفوعاً : « من ترك من أم القرآن بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آيةً من كتاب الله » أخرجه الحاكم فى الإكليل كما فى العمدة (٢ - ٢٨) وقال : لا يدل على الجهر .

٣٣ - حديث أبى بكر الصديق ﵁ عن النبى ﷺ عن جبرئيل عليه الصلاة والسلام عن إسرافيل عليه الصلاة والسلام ، عن رب العزة عزَّ وجلَّ ، فقال : « من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم متصلةً بفاتحة الكتاب فى صلاته غفرت ذنوبه » أخرجه الحافظ أبو القاسم الغافقى الأندلسى فى كتابه المسلسل كما فى العمدة (٣-٢٨) وفيه مجاهيل ، قال العينى : ضعيف ولا يدل على إثبات الجهر .

٣٤ - حديث مجالد بن ثور وبشر بن معاوية وأخرجه الخطيب بسند فيه مجهولون أنهما كانا من الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ فعلمهما يس وقرأ الحمد لله رب العالمين والمعوذات الثلاث وعلمهما الابتداء ببسم الله الرحمن الرحيم والجهر بها فى الصلاة ، أورده العينى فى العمدة (٣ - ٢٨) .

٣٥ - حديث أبى موسى الأشعرى ﵁ أن النبى ﷺ كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه البوشنجى كما فى العمدة (٣ - ٢٨) وقال : فى إسناده نظر .

٣٦ - حديث عمر بن الخطاب ﵁ أن النبى ﷺ كان يقطع قراءته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين إلى آخرها ، أخرجه السلفى فى

انتخاب أحاديث القراء ورجاله ثقات كما فى الكنز (٤-٢٠٧) برقم (٤٤٣٠).

الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج قال : أخبرنى أبى عن سعيد بن جبير : « ولقد آتيناك سبعاً من المثانى » قال : هى أم القرآن ، قال أبى : وقرأها على سعيد ابن جبير حتى ختمها ، ثم قال : بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة ، قال ابن عباس : فذخرها لكم فما أخرجها لأحد قبلكم ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٣) وفى مسنده (١ - ٧٩ و ٨٠) برقم (٢٢٢) وعبد الرزاق (٢-٩٠) برقم (٢٦٠٩) بزيادة : قال عبد الرزاق : قرأها علينا ابن جريج بسم الله الرحمن الرحيم آيةً ، الحمد لله رب العالمين آيةً ، الرحمن الرحيم آيةً ، مالك يوم الدين آيةً ، إياك نعبد وإياك نستعين آيةً ، اهدنا الصراط المستقيم آيةً ، صراط الذين أنعمت عليهم إلى آخرها ، والبيهقى (٢ - ٤٤ و ٤٥) والبغوى (٣ - ٥٠ و ٥١) برقم (٥٨٠) .

٢ - عن صالح مولى التوأمة أن أبا هريرة ﵁ كان يفتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٣) وفى مسنده (١ - ٧٨) برقم (٢٢٠) وعبد الرزاق فى (٢ - ٩٠) برقم (٢٦١١) .

٣ - عن أنس بن مالك ﵁ قال : صلى معاوية ﵁ بالمدينة صلاةً فجهر فيها بالقراءة ، فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن ولم يقرأ بها للسورة التى بعدها حتى قضى تلك القراءة ، ولم يكبر حين يهوى حتى قضى تلك الصلاة ، فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان : يا معاوية ! أسرقت الصلاة أم نسيت ؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ بسم الله الرحمن الرحيم للسورة التى بعد أم القرآن وكبر حين يهوى ساجداً ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٣)

وفى (١ - ٩٤) عن عبيد بن رفاعة أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم فلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إلى قولهم : أين بسم الله الرحمن الرحيم ، إلى أن قال : فصلى بهم صلاة أخرى فقال ذلك فيها الذى عابوا عليه ، وفى مسنده (١-٨٠ و٨١) برقم (٢٢٣ و٢٢٤ و٢٢٥) وعبد الرزاق (٢ - ٩٢) برقم (٣٦١٨) وفيه : وصلى بالمدينة للناس العتمة إلى أن قال : من المهاجرين والأنصار وفى نهايته : فلم يعد معاوية لذلك بعد ، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١١٧) والحاكم (١ - ٢٣٣) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بعبد المجيد ابن عبد العزيز وسائر الرواة متفق على عدالتهم وهو علة لحديث شعبة وغيره من قتادة على علو قدره يدلس ويأخذ عن كل أحد وإن كان قد أدخل فى الصحيح حديث قتادة فإن فى ضده شواهد أحدها ما ذكرناه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٤٩ و٥٠) وفى كتاب المعرفة كما فى نصب الراية (١-٣٥٤) وأخرجه البغوى (٣ - ٥٦) برقم (٥٨٥) ، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٤٩٤) .

٤ - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن وللسورة التى بعدها ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٤) وفى مسنده (١ - ٨١) برقم (٢٢٦) وعبد الرزاق (٢ - ٩٠) برقم (٢٦٠٨) وفيه : يفتتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم، وأخرجه ابن أبى شيبة (١-٤١٢) والطحاوى (١ - ٩٨) مثل الشافعى ومثل عبد الرزاق ، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١١٧) والبيهقى (٢ - ٤٣ و ٤٨ و ٤٩) والبغوى معلقاً فى (٣ - ٥٧) والطبرانى فى الأوسط كما فى المجمع (٢ - ١٠٩) .

٥ - عن العلاء بن المسيب عن رجل عن إبراهيم قال : يجزؤك بسم الله الرحمن الرحيم فى أول شئ والتعوذ فى أول شئ، أخرجه عبد الرزاق (٢-٨٩) برقم (٢٦٠٦) .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٩٠) برقم (٢٦٠٧) عن عبد الكريم أبي أمية أن أبي بن كعب رضي الله عنه كان يفتتح ببسم الله الرحمن الرحيم .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٦١٠) عن عمرو بن دينار أن ابن عباس رضى الله عنهما كان يستفتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم ، وأخرجه الطحاوى عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس أنه جهر بها (١ - ٩٨) والبيهقى (٢ - ٤٩) .

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٩١) برقم (٢٦١٢) عن معمر عن الزهرى أنه قال : كان يفتتح ببسم الله الرحمن الرحيم ويقول : آية من كتاب الله تعالى تركها الناس .

٩ - وفيه أيضاً برقم (٢٦١٣) عن ابن طاوس أن أباه كان إذا قرأ لهم بسم الله الرحمن الرحيم قبل أمّ القرآن لم يقرأها بعدها .

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٢٦١٤) عن عاصم بن أبي النجود عن سعيد ابن جبير أنه كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فى كل ركعة .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٢٦١٥) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : لا أدع أبداً بسم الله الرحمن الرحيم فى مكتوبة ولا تطوع إلا ناسياً لأم القرآن وللسورة التى أقرأها بعدها ، قال : هى آية من القرآن ؟ قلت : فإنه بلغنى أنها لم تنزل مع القرآن وأن النبى صلى الله عليه وسلم لم يكتبها حتى نزل : « إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم » فكتبها حينئذ ، قال : ما بلغنى ذلك ما هى إلا آية القرآن ، قال : وقال يحيى بن جعدة : قد اختلس الشيطان من الأئمة آية بسم الله الرحمن الرحيم .

١٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٦١٦) عن ابن جريج قال : قال لعطاء : إن نسيتها فى المكتوبة أعود إلى الصلاة أو أسجد سجدتى السهو ؟ قال : أى لعمرى إنا لنسقط من القرآن فنكثر ، قال له إنسان : وبراءة ، قال : نعم ، إنما هى

والأنفال واحدة ، وألا أدع أن أقرأها بسم الله الرحمن الرحيم .

١٣ - وفيه أيضاً (٢ - ٩٢) برقم (٢٦١٩) عن إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال : نسي الناس بسم الله الرحمن الرحيم وهذا التكبير .

١٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٢٠) عن عمرو بن دينار أن ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهما كانا يفتتحان ببسم الله الرحمن الرحيم، قال أبو بكر : وصلى بنا معمر فاستفتح : الحمد لله رب العالمين ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٤٩٢) .

١٥ - عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة ﷺ أنه كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٤١٢) .

١٦ - وفيه أيضاً عن وفاء قال : سمعت سعيد بن جبير يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

١٧ - وفيه أيضاً عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم كانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم .

١٨ - وفيه أيضاً عن الأزرق بن قيس قال : سمعت ابن الزبير رضى الله عنهما قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ : الحمد لله رب العالمين ، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، وأخرجه الطحاوى (١ - ٩٨) والبيهقى (٢-٤٩) .

١٩ - وفيه أيضاً عن بكر أن ابن الزبير رضى الله عنهما يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويقول : ما يمنعهم منها إلا الكبر ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٤٩) ورواه الخطيب كما فى نصب الراية (١ - ٣٥٧) وفيه: قال ابن عبد الهادى: إسناده صحيح لكنه يحمل على الإعلام بأن قراءتها سنة ، فإن الخلفاء الراشدين كانوا يسرون بها فظن كثير من الناس أن قراءتها بدعة ، فجهر من جهر من الصحابة ليعلموا الناس أن قراءتها سنة لا أنه فعله دائماً، وقد ذكر ابن المنذر عن

ابن الزبير ترك الجهر ، أقول : وورواه عنه ابن أبى شيبة أيضاً (١ - ٤١١) .

٢٠ - وفيه أيضاً عن عبد الرحمن بن أبزى أن عمر ﵁ جهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، وأخرجه الطحاوى (١ - ٩٨) والبيهقى (٢ - ٤٨ و ٤٩) وفى الخلافيات كما فى نصب الراية (١ - ٣٥٦) وعن عبد الرزاق والطحاوى فى الكنز (٤ - ٢٠٦) برقم (٤٤١٥) .

٢١ - عن ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما : « ولقد آتيناك سبعاً من المثانى » قال : فاتحة الكتاب ، ثم قرأ ابن عباس ﵁ : بسم الله الرحمن الرحيم وقال : هى الآية السابعة، قال: وقرأ على سعيد بن جبير كما قرأ عليه ابن عباس ، أخرجه الطحاوى (١ - ٩٨) والبيهقى فى (٢ - ٤٥ و ٤٧) .

٢٢ - وفيه أيضاً عن يزيد الفقير عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يفتتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم .

٢٣ - عن عبد خير قال : سئل على ﵁ عن السبع المثانى فقال : الحمد لله ، فقيل له : إنما هى ست آيات، فقال: بسم الله الرحمن الرحيم آية، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٨) والبيهقى (٢ - ٤٥) .

٢٤ - عن عبد الجبار بن الورد قال : سمعت ابن أبى مليكة قال : سمعت عائشة وسئلت عن آية من القرآن فقالت : بسم الله الرحمن الرحيم « آلم الله لا إله إلا هو الحى القيوم نزل عليك الكتاب » إلى قوله : « يتبعون ما تشابه منه » إلى قوله : « آمنابه » فإذا رأيتم أولئك فهم الذين سماهم الله فاحذروهم، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٩) .

٢٥ - عن أبى صخر عن محمد بن كعب : « سبعاً من المثانى » قال : هى أم الكتاب وهى سبع آيات ببسم الله الرحمن الرحيم، أخرجه البيهقى (٢-٤٥و٤٦).

٢٦ - عن ابن جريج قال : قلت لأبي : أخبرك سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : بسم الله الرحمن الرحيم آية من كتاب الله ؟ قال : نعم ، ثم قال : قرأها ابن عباس ببسم الله الرحمن الرحيم فى الركعتين جميعاً ، أخرجه البيهقى (٢ - ٤٨) .

٢٧ - عن الشعبي قال : رأيت على بن أبى طالب ﵁ وصليت وراءه فسمعته يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، أخرجه البيهقى (٢ - ٤٨) وعنه فى الكنز (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٨٩) .

٢٨ - عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال : من سنة الصلاة أن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم فاتحة الكتاب ثم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم يقرأ سورةً ، فكان ابن شهاب يقرأ أحياناً بسورة مع فاتحة الكتاب يفتتح كل سورة منها ببسم الله الرحمن الرحيم ، وكان يقول : أول من قرأ ببسم الله الرحمن الرحيم سراً بالمدينة عمرو بن سعيد بن العاص وكان رجلاً حيياً ، أخرجه البيهقى فى (٢ - ٥٠) .

٢٩ - عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما أنه قال: إن الشيطان استرق من أهل القرآن أعظم آية فى القرآن بسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه البيهقى (٢ - ٥٠) .

٣٠ - عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً رضى الله عنهم كانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الخطيب من طريق الدارقطنى كما فى نصب الراية (١-٣٥٦) وقال الزيلعى: وهذا باطل وعثمان بن عبد الرحمن هو الوقاصى أجمعوا على ترك الاحتجاج به ، قال ابن أبى حاتم: سألت أبى عنه فقال : كذاب ذاهب الحديث ، وقال ابن حبان : يروى عن الثقات الأشياء الموضوعات لا يحل الاحتجاج به ، وقال النسائى : متروك الحديث .

٣١ - عن عطاء بن أبى رباح قال: صليت خلف على بن أبى طالب ﵁ وعدة من أصحاب رسول الله ﷺ كلهم يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الخطيب كما فى نصب الراية (١ - ٣٥٧) قال الزيلعى : وهذا أيضا لا يثبت وعطاء بن أبى رباح لم يلق علياً ولا صلى خلفه قط ، والحمل فيه على ابنه يعقوب فقد ضعفه غير واحد من الأئمة إلخ .

٣٢ - عن صالح بن نبهان قال : صليت خلف أبى سعيد الخدرى وابن عباس وأبى قتادة وأبى هريرة رضى الله عنهم فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الخطيب كما فى نصب الراية (١ - ٣٥٧) وقال : وهذا أيضاً لا يثبت إلخ .

باب فى افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث أنس ﵁ قال: كان النبى ﷺ وأبو بكر وعمر يستفتحون القراءة « بالحمد لله رب العالمين » أخرجه الشافعى فى الأم (١-٩٣) وفى مسنده (١-٧٨) برقم (٢١٩) والحميدى (٢-٥٠٥) برقم (١١٩٩) وابن أبى شيبة (١ - ٤١٠ و ٤١١) وأحمد (٣ - ٢٢٣) ومسلم (١ - ١٧٢) وابن ماجه (ص - ٥٩) والنسائى (١ - ١٤٣) .

الفصل الثاني

١ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين الحديث ، ذكرناه فى باب ترك الجهر

ببسم الله الرحمن الرحيم برقم (٢) أخرجه الطيالسي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد والدارمي ومسلم وابن ماجه وأبو داود وأبو عوانة والطحاوي والبيهقي والبغوي .

٢ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه وقد ذكرناه في باب ترك الجهر برقم (٣) أخرجه مالك وأحمد ومسلم وابن ماجه وأبو داود والترمذي والنسائي وأبو عوانة والدارقطني والبيهقي والبغوي .

٣ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين، ذكرناه في الباب المذكور برقم (٤) أخرجه ابن ماجه والدارقطني .

٤ ـ حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ذكرناه في الباب المذكور برقم (٨) أخرجه أبو بكر الرازي في أحكام القرآن .

٥ ـ حديث بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، بيناه في باب ترك الجهر برقم (٩) أخرجه أحمد .

٦ ـ حديث عمران وسمرة بن جندب رضي الله عنهما ذكرناه في باب ترك الجهر برقم (١٠) أخرجه الطبراني في الكبير .

٧ ـ حديث ابن عباس رضي الله عنهما ذكرناه في الباب المذكور برقم (١١) أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط .

٨ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه ذكرناه في الباب المذكور برقم (١٢) أخرجه مسلم والحاكم والطحاوي والبيهقي .

قلت : وفي الباب آثار عديدة ذكرناها في باب ما جاء في ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم مفصلاً فراجعه تجد ما يشفيك ويكفيك .

باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب

قوله : وفى الباب عن أبى هريرة ، وعائشة ، وأنس ، وأبى قتادة ، وعبد الله ابن عمرو رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن أبى السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صلى صلاةً لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج ، هى خداج ، هى خداج غير تمام » قال : قلت : يا أبا هريرة ! إنى أحياناً أكون وراء الإمام ؟ قال : فغمز ذراعى ثم قال: اقرأ بها فى نفسك يا فارسى فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: « قال الله تعالى : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين، فنصفها لى ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل، قال رسول الله ﷺ: اقرءوا يقول العبد: الحمد لله رب العالمين، يقول الله: حمدنى عبدى، يقول العبد: الرحمن الرحيم، يقول الله: أثنى علىّ عبدى ، يقول العبد : مالك يوم الدين ، يقول الله : مجدنى عبدى ، يقول العبد : إياك نعبد وإياك نستعين ؛ فهذه الآية بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل ، يقول العبد : اهدنا الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، فهؤلاء لعبدى ولعبدى ما سأل » أخرجه مالك (ص ـ ٢٨ و٢٩) ومحمد (ص ـ ٩٣ و٩٤) والطيالسى (١٠ـ٣٣٤) برقم (٢٥٦١) وعبد الرزاق (٢ ـ ١٢١ و ١٢٨) برقم (٢٧٤٤ و٢٧٦٧) وابن أبى شيبة (١ ـ ٢٦٠) وأحمد (٢ ـ ٢٥٠ و٢٨٥ و٤٦٠ و٤٨٧) ومسلم (١ـ١٧٠) وابن ماجه (ص ـ٦٠) وأبو داود (١ـ١١٩) والنسائى (١ـ١٤٤ و ١٤٥) وابن خزيمة (١ ـ ٢٤٧ و ٢٥٢ و ٢٥٣) برقم (٤٨٩ و ٥٠٢)

وأبو عوانة (٢ - ١٢٦ و١٢٧) والطحاوى (١ - ١٠٦) والبيهقى (٢ - ٣٩ و ١٦٦ و ١٦٧) والبغوى (٣ - ٤٧) برقم (٥٧٨) وفى الكنز (٤ - ٩٥) برقم (١٩٨٦ و ١٩٨٧): رواه أحمد ومسلم وابن ماجه وأبو داود والترمذى، وفى (٤ - ٩٦) برقم (٢٠١٩) : رواه ابن حبان .

٢ - حديث عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ قال : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٦٠) وأحمد (٦ - ١٤٢) بلفظ : « من صلى صلاةً لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج » وأخرجه أيضاً فى (٦ - ٢٧٥) وابن ماجه (ص - ٦٠) وفيه : « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهى خداج » وأخرجه الطحاوى (١ - ١٠٥) ورواه الطبرانى فى الصغير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام كما فى المجمع (٢ - ١١١) وفيه تكرار خداج ثلاث مرات ، وعن أحمد وابن ماجه فى الكنز (٤ - ٩٥) برقم (١٩٨٢) وفى (٤ - ٩٦) برقم (٢٠٢١ و ٢٠٢٢): رواه ابن عدى وابن عساكر .

٣ - حديث أنس رضي الله عنه ولفظه: أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال: « أتقرءون فى صلاتكم والإمام يقرأ » فسكتوا، قالها ثلاثاً ، فقال قائل أو قائلون : إنا لنفعل، قال: « فلا تفعلوا وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب فى نفسه » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٢٩) والبيهقى (٢ - ١٦٦) ورواه ابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٦ و ١٢٧) برقم (٤٥٨ و٤٥٩) والتلخيص (١ - ٢٣١) وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط ورجالهم ثقات كما فى المجمع (٢ - ١١٠) وعن ابن حبان فى الكنز (٤ - ١٣١) برقم (٢٨٤١) وعن الطبرانى فى الأوسط والبيهقى برقم (٢٨٤٣) والبيهقى فى جزء القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٢٩٨) .

٤ - حديث أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «تقرءون خلفي؟» قالوا: نعم، قال: «فلا تفعلوا إلا بأم الكتاب» أخرجه أحمد (٥ - ٣٠٨) وفيه رجل لم يسم كما في المجمع (٢ - ١١١) والبيهقي (٢ - ١٦٦) وأحمد وعبد بن حميد وأبو يعلى والبيهقي وسعيد بن منصور كما في الكنز (٤ - ١٣١) برقم (٢٨٤٢) والبيهقي في القراءة كما في الكنز (٤ - ٢٥٣ و ٢٥٤) برقم (٥٢٧٣ و ٥٢٩٣) .

صلاة ٥ - حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي ﷺ خطب الناس فقال: «من صلى مكتوبــة أو سبحة فليقرأ بأم القرآن وقرآن معها، فإن انتهى إلى أم القرآن أجزأت عنه، ومن كان مع الإمام فليقرأ قبله أو إذا سكت، فمن صلى صلاة لم يقرأ فيها فهي خداج ثلاثاً» أخرجه عبد الرزاق (٢-١٣٣) برقم (٢٧٨٧) وأحمد (٢ - ٢٠٤ و ٢١٥) بلفظ: «كل صلاة لا يقرأ فيها فهي خداج ثم هي خداج ثم هي خداج» وأخرجه ابن ماجه (ص - ٦١) : «كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب» الحديث، وأخرجه الدارقطني نحو عبد الرزاق (١-١٢١) ورواه الطبراني في الأوسط وفيه سعيد بن سليمان النشيطي قال أبو زرعة: نسأل الله السلامة ليس بالقوي كما في المجمع (٢-١١١) وعن أحمد وابن ماجه في الكنز (٤ - ٩٥) برقم (١٩٨٢) ورواه أحمد وابن ماجه والبيهقي في القراءة كما في الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠١٩) وعن البيهقي أيضاً وبرقم (٢٠٢٠) عن الطبراني في الأوسط والبيهقي، وفي (٤ - ١٣١) برقم (٢٨٥٠): رواه عبد الرزاق، وفي (٤ - ٢٥٣) برقم (٥٢٨٧) عن البيهقي في القراءة .

٦ - حديث الباب حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» أخرجه الشافعي في الأم (١ - ٩٣) وعبد الرزاق (٢ - ٩٣) برقم (٢٦٢٣) بزيادة: «فصاعــداً» ولفظه:

« لا صلاة لمن يقرأ بأم القرآن فصاعداً » وأخرجه الحميدى (١ - ١٩١) برقم (٣٨٦) وابن أبى شيبة (١ - ٣٦٠) والدارمى (ص - ١٤٦) والبخارى (١-١٠٤) ومسلم (١-١٦٩) وابن ماجه (ص-٦٠) وأبو داود (١-١١٩) والنسائى (١ - ١٤٥) وابن الجارود (ص-٧٢ و١١٨) برقم (١٨٥ و٣٢١) وابن خزيمة (١ - ٢٤٦) برقم (٤٨٨) وأبو عوانة (٢ - ١٢٤ و١٢٥ و١٣٣) والطحاوى (١ - ١٠٥) والدارقطنى (١ - ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢) والبيهقى (٢ - ٣٨ و ٦١ و ١٦٤) والبغوى (٣ - ٤٥ و ٤٦) برقم (٥٧٦ و ٥٧٧) وفى الكنز (٤ - ٩٥) برقم (١٩٨٢) : رواه مسلم وأبو داود والنسائى ، وبرقم (١٩٨٨): رواه أحمد والبخارى ومسلم وابن ماجه وأبو داود والترمذى والنسائى ، وبرقم (١٩٩٦) : رواه الترمذى وابن حبان والحاكم ، وبرقم (١٩٩٧) : رواه أبو داود ، وفى (٤ - ٩٦) برقم (٢٠١٥) : رواه الدارقطنى والبيهقى فى كتاب القراءة ، وبرقم (٢٠١٨) : رواه أحمد ، وفى (٤ - ١٣١) برقم (٢٨٤٥): رواه ابن عساكر، وبرقم (٢٨٤٦): رواه الحاكم، وبرقم (٢٨٤٩): رواه أبو داود، وفى (٤ - ٢٠٧) برقم (٤٤٤٥ و ٤٤٤٦) : رواه البيهقى فى القراءة ، وبرقم (٤٤٤٧) : رواه البيهقى فى القراءة وابن عساكر ، وفى (٤ - ٢٠٨) برقم (٤٤٤٨) : رواه أبو داود والبيهقى فى القراءة ، وعنه برقم (٤٤٤٩ و ٤٤٥٠ و ٤٤٥١ و ٤٤٥٢) .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه مرفوعاً: « لا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها » وفى رواية: « ولا يجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها شئ » أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٥٨) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: نادى منادى رسول الله ﷺ بالمدينة:

« لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب » أخرجه الحصكفى (ص - ٥٨) وأبو محمد البخارى والحافظ طلحة بن محمد فى مسنده ومحمد بن المظفر وابن خسرو والقاضى أبو بكر محمد بن عبد الباقى كما فى جامع مسانيد الإمام الأعظم (١-٣٠٨ و ٣٠٩) وعقود الجواهر (ص - ٤٢) .

٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج فهى خداج » أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٣) وفى مسنده (١ - ٧٨) برقم (٢٢١) وعبد الرزاق (٢ - ١٢٨ و١٢٩) برقم (٢٧٦٨) والحميدى (٢-٤٣٠) برقم (٩٧٤) وأحمد (٢-٢٤١ و٢٤٢ و٤٥٧ و٤٧٨) والحميدى (٢-٧٣٠) برقم (٩٧٤) ومسلم (١ - ١٦٩ و ١٧٠) وابن ماجه (ص - ٦٠) والترمذى (٢-١١٩) وابن خزيمة (١ - ٢٤٨) برقم (٤٩٠) وأبو عوانة (١-١٢٧ و ١٢٨) والطحاوى (١-١٠٦) والدارقطنى (١-١١٧ و ١١٨) والبيهقى (٢ - ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ١٦٧ و ١٦٨) وابن حبان كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٦) والموارد (١ - ١٢٦) برقم (٤٥٧) .

٤ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه يقول : فى كل صلاة قراءة فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم وما أخفى عنا أخفينا عنكم فسمعته يقول (١) : « لا صلاة إلا بقراءة » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٢٠و١٢١) برقم (٢٧٤٣ و٢٧٤٦) وأحمد (٢-٢٧٣ و٢٨٥ و٣٠١ و٣٠٨ و٣٤٨ و٤١١ و٤١٦ و٤٣٥ و٤٤٣ و٤٤٦ و٤٨٧) ومسلم (١-١٧٠) والنسائى فى (١-١٥٣) وابن الجارود (ص-١٧٣) برقم (١٨٨) وابن خزيمة فى (١-٢٧٥) وأبو عوانة (٢-١٢٥) والطحاوى (١ - ١٠٢) ورواه الحاكم فى كتاب القراءة فى الصلاة كما فى

---

(١) أى أبو هريرة :

الكنز (٤ - ٢٠٨) برقم (٤٤٥٩) والبيهقى فى (٢ - ٤٠ و ٦٢ و ١٩٣).

٥ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : « إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين قرأت بأم القرآن أو بعد ما يفرغ » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٣٥) برقم (٢٧٩٣) .

٦ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ فى كل ركعة بالحمد لله وسورة فى الفريضة وغيرها » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٦١) وأحمد (٣ - ٣) بلفظ : أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر، وأخرجه ابن ماجه (ص - ٦٠) نحو ابن أبى شيبة، وأخرجه أبو داود (١ - ١١٨) نحو أحمد ، والترمذى (١ - ٣٢) وإسحاق بن راهويه والطبرانى فى مسند الشاميين كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٤) وفيه أيضاً أنه رواه مثل أحمد ابن حبان فى صحيحه فى النوع السادس والأربعين من القسم الأول وأبو يعلى، وأخرجه أيضاً ابن عدى والبيهقى فى القراءة كما فى الكنز (٤ - ٩٦ و ٢٠٨) برقم (٢٠١٣ و ٢٠١٤ و ٤٤٦٠) قال الزيلعى فى نصب الراية (١-٣٦٣): وسكت عنه الترمذى وهو معلول بأبى سفيان ، قال عبد الحق فى أحكامه : لا يصح هذا الحديث من أجله، ورواه ابن عدى فى الكامل وضعف أبا سفيان عن ابن معين ، وقال عن النسائى : إنه متروك الحديث إلخ .

٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أمره أن يخرج فينادى أن لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فمازاد، أخرجه أحمد (٢ - ٤٢٨) وأبو داود (١-١١٨) وابن الجارود (ص-٧٢) برقم (١٨٦) والدارقطنى (١-١٢٢) والحاكم (١ - ٢٣٩) وقال : هذا حديث صحيح لا غبار عليه ، فإن جعفر بن ميمون العبدى من ثقات البصريين ويحيى بن سعيد لا يحدث إلا عن الثقات ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٣٧ و ٥٩) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٦)

برقم (٤٥٣) والبيهقى فى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤-٢٠٨) برقم (٤٤٦٠).

٨ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل عن أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج ثم هى خداج » أخرجه أحمد (٢ - ٢٩٠) .

٩ - حديث رجل من أهل البادية عن أبيه رضي الله عنه وكان أبوه أسيراً عند رسول الله ﷺ قال : سمعت محمداً ﷺ يقول : « لا تقبل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب » أخرجه أحمد (٥ - ٧٨) وفيه رجل لم يسم كما فى المجمع (٢ - ١١١ و ١١٢) وعن أحمد فى الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠١١) وبرقم (٢٠١٢) والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤-٢٠٨) برقم (٤٤٦٣ و ٤٤٦٤) وفيه : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج لم تقبل » .

١٠ - حديث رجل من أصحاب النبى ﷺ قال: قال النبى ﷺ: « لعلكم تقرؤن والإمام يقرأ ؟ » مرتين أو ثلاثاً ، قالوا : يا رسول الله ! إنا لنفعل ، قال: « فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب » أخرجه أحمد (٤-٢٣٦) ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢-١١١) وأخرجه البيهقى (٢-١٦٦) وفى الكنز (٤ - ١٣١) برقم (٢٨٤٨): رواه عبد الرزاق وأحمد والبيهقى، وفى (٤ - ٢٥٣) برقم (٥٢٨٣) : رواه البيهقى فى كتاب القراءة .

١١ - حديث أبى الدرداء رضي الله عنه ، عن أبى إدريس الخولانى عن أبى الدرداء قال : سأله رجل فقال : أقرأ والإمام يقرأ ؟ قال : سأل رجل النبى ﷺ أفى كل صلاة قراءة ؟ فقال رسول الله ﷺ : « نعم » فقال رجل من القوم : وجب هذا ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦١) والنسائى (١ - ١٤٦) بزيادة : فالتفت وكنت أقرب قوم منه فقال: ما أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم.

والطحاوى (١ - ١٠٦) والبيهقى (٢ - ١٦٢ و ١٦٣) والطبرانى فى الكبير كما فى المجمع (٢ - ١١٠) وفى الكنز (٤ - ٢٥٢) برقم (٥٢٧٠ و ٥٢٧١) رواه البيهقى فى جزء القراءة .

١٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اخرج فناد فى المدينة أنه لا صلاة إلا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد » أخرجه أبو داود (١ - ١١٨) ورواه الطبرانى فى معجمه الوسط كما فى نصب الراية (١-٣٦٧) بلفظ: لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب » ورواه أبو الحسين الخفاف فى كتاب الصلاة والفريابى فى الصلاة كما فى العمدة (٣ - ٦٨) وعن أبى داود فى الكنز (٤ - ٩٥) برقم (١٩٨١) والخطيب والعقيلى فى الضعفاء والحاكم كما فى الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠١٦) وبرقم (٢٠١٧) : رواه أحمد والعقيلى والحاكم .

١٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ: « من صلى صلاةً مكتوبةً مع الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب فى سكتاته ، ومن انتهى إلى أم القرآن فقد أجزأه » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٢٠) وقال : محمد بن عبد الله بن عبيد ضعيف ، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٣٨) استشهاداً ، وفى الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠٠٧) : رواه عبد الرزاق ، وفى (٤ - ١٣١) برقم (٢٨٥١) : رواه الحاكم، والبيهقى فى جزء القراءة كما فى الكنز (٤-٢٥٣) برقم (٥٢٧٧).

١٤ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « أم القرآن عوض من غيرها وليس غيرها منها بعوض » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٢٢) وقال : تفرد به محمد بن خلاد عن أشهب عن ابن عيينة والله أعلم ، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٣٨) وقال : قد اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث عن الزهرى من أوجه مختلفة بغير هذا اللفظ ورواة هذا الحديث أكثرهم أئمة وكلهم

ثقات على شرطهما .

١٥ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ ثم أقبل علينا بوجهه فقال : « أتقرأون خلف الإمام » فقلنا : إن فينا من يقرأ ؟ قال : « فبفاتحة الكتاب » أخرجه الدارقطني (١ - ١٢٩) وابن عدى والبيهقي في جزء القراءة كما في الكنز (٤ - ٢٥٣) برقم (٥٢٧٤) .

١٦ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وآيتين من القرآن » رواه الطبراني في كتابه مسند الشاميين كما في نصب الراية (١ - ٣٦٤) والطبراني في الكبير كما في الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠١٥) وعقود الجواهر (ص - ٤٢) .

١٧ - حديث رفاعة بن رافع الزرقي رضي الله عنه في قصة المسيء صلاته ، رواه الشافعي في الأم (١ - ٨٨) وفي مسنده (١ - ٧٠ و٧١ و٧٢) برقم (٣٠٨) والطيالسي (٦ - ١٩٦) برقم (١٣٧٢) وفيه : « ثم كبر فإن كان معك قرآن فاقرأه ، وإن لم يكن معك قرآن فاحمد الله وكبره » الحديث ، وأحمد (٤ - ٣٤٠) وفيه : « فكبر ثم اقرأ بأم القرآن ثم اقرأ بما شئت » الحديث ، وأخرجه الدارمي (ص - ١٥٦) وأبو داود (١ - ١٢٤ و ١٢٥) وفيه : « وبما شاء الله أن تقرأ » والترمذي (١ - ٤٠) والنسائي (١ - ١٦١) وابن الجارود (ص-٧٦) برقم (١٩٤) والطحاوي (١-١١٤) والحاكم (١-٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣) وأخرجه البيهقي (٢ - ١٥ و١٠٢ و١٣٣ و١٣٤ و٣٤٥ و٣٧٢ و٣٧٤ و٣٨٠) والبغوي (٣ - ٦ و٧ و٨ و٩ و١٠) برقم (٥٥٣ و٥٥٤) وابن حبان كما في الموارد (١ - ١٢٧) برقم (٤٦١) .

١٨ - حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعداً » أخرجه ابن عدى

فى الكامل وضعف الربيع بن بدر عن البخارى والنسائى وابن معين كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٥) وعقود الجواهر (ص - ٤٢) .

١٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يجزئ المكتوبة إلا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات فصاعداً » أخرجه ابن عدى فى الكامل ، وضعف عمر بن يزيد وقال : إنه منكر الحديث كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٥) والكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠٠٩) .

٢٠ - حديث أبى مسعود الأنصارى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشئ معها » أخرجه أبو نعيم الحافظ فى تاريخ أصبهان فى ترجمة إبراهيم بن أيوب الفرسانى كما فى نصب الراية (١-٣٦٥) وعقود الجواهر (ص-٤٢) وعنده : ابن مسعود بدل أبى مسعود فليتنبه.

٢١ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه وهو حديث المسئ صلاته ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٨٧ و ٢٨٨) وفيه : « إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر » « ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن » وأحمد (٢-٤٣٧) والبخارى (١ - ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٩) : وفى الاستيذان (٢ - ٩٢٤) وفى الأيمان والنذور (٢ - ٩٨٦) ومسلم (١ - ١٧٠) وابن ماجه (ص-٧٤) وأبو داود (١ - ١٢٤) والترمذى (١-٤٠) ومختصراً فى الاستيذان (٢-٩٤) والنسائى (١ - ١٤١) وابن خزيمة (١ - ٢٣٢ و ٢٣٤ و ٢٣٥ و ٢٩٩) برقم (٤٥٤ و ٤٦١ و ٥٩٠) وأبو عوانة (٢ - ٩٣ و ١٠٣ و ١٠٤) والطحاوى (١ - ١١٤) والبيهقى (٢ - ٣٧ و ٦٢ و ٨٨ و ٩٧ و ١١٧ و ١٢٦ و ٣٧٢) والبغوى (٣ - ٣) برقم (٥٥٢) .

٢٢ - حديث رفاعة البدرى رضى الله عنه وفيه قصة المسئ صلاته ، وفيه : فقال رسول الله ﷺ : « إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم كبر ،

فإن كان معك قرآن فاقرأه ، وإن لم يكن معك قرآن فاحمد الله وهلله وكبره » أخرجه الطيالسى (٦-١٩٦) برقم (١٣٧٢) ونحوه الشافعى فى الأم (١-٨٨) وعبد الرزاق (٢ - ٣٧٠) برقم (٣٧٣٩) بلفظ : « ثم اقرأ » ومثله عند ابن أبي شيبة (١ - ٢٨٧) وأحمد (٤ - ٣٤٠) والدارمى (ص - ١٥٨) وفيه : « ثم يقرأ من القرآن ما أذن الله عزّ وجلّ له فيه ، ثم يكبر فيركع » وأخرجه أبو داود (١ - ١٢٥) وفيه : « ويقرأ بما شاء من القرآن » وفى رواية : « ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر » وفى رواية: « ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن » وفى رواية مثل الطيالسى ، وأخرجه الترمذى (١ - ٤٠) نحو الطيالسى ، وأخرجه النسائى (١ - ١٦١ و ١٧٠ و ١٩٤) وفيه : « ثم اقرأ » وابن الجارود (ص - ٧٦) وفيه: « واقرأ من القرآن ما أذن الله له فيه وتيسر » وأخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٧٤) برقم (٥٤٥) والطحاوى نحو الطيالسى فى (١ - ١١٤) والحاكم (١ - ٢٤٢) وفيه: « ثم يقرأ من القرآن ما أذن الله له فيه » وأخرجه البيهقى (٢ - ٣٧٢ و ٣٧٣) والبغوى (٣ - ٧ و ٩ و ١٠) برقم (٥٥٣ و ٥٥٤) وفى رواية : « ثم اقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر » وفى الكنز (٤ - ٩٣) برقم (٩٤٣) : رواه أحمد وابن حبان، وبرقم (١٩٤٦) عن الثلاثة ، وبرقم (١٩٤٧) : رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه والحاكم ، وبرقم (١٩٤٨ و ١٩٤٩ و ١٩٥٠) عن الطبرانى فى الكبير .

٢٣ - حديث أبي هريرة فى المسيْ صلاته ، أخرجه البيهقى (٢ - ٣٧٣) وفيه : « فإذا استويت قائماً قرأت بأم القرآن ثم قرأت بما معك من القرآن » الحديث .

٢٤ - حديث رجل من أصحاب النبى ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « لعلكم تقرءون والإمام يقرأ ؟ » قالوا : إنا لنفعل ، قال : « فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب » أخرجه البيهقى (٢ - ١٦٦) .

٢٥ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : أمرنى رسول الله ﷺ أن أنادى فى أهل المدينة أن لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب ، رواه الطبرانى فى الأوسط كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٧) والبيهقى فى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤-٣٠٨) برقم (٤٤٦٠) وعن الطبرانى فى عقود الجواهر (ص-٤٢).

٢٦ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : نادى منادى رسول الله ﷺ : لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب ، أخرجه أبو محمد الحارثى فى مسنده وابن عدى كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٧) وفى البزار أمر منادياً فنادى إلخ رواه البزار كما فى العمدة (٣ - ٦٨) والخطيب كما فى الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠١٦) .

٢٧ - حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب أو غيرها » أخرجه أبو محمد الحارثى فى مسنده كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٧) وقال : وكلاهما (أى حديث أبى سعيد وأبى هريرة) ضعيف باللجلاج ، قال ابن عدى : حدث بمناكير لأبى حنيفة وهى أباطيل انتهى، وذكر النووى فى الخلاصة هذين الحديثين وضعفهما، وفى الكنز (٤ - ٩٣) برقم (١٩٥١ و ١٩٥٢) : رواه ابن أبى شيبة والترمذى وبقى بن مخلد وابن جرير وأبو يعلى والبيهقى فى سننه وفى جزء القراءة .

٢٨ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال: صلينا مع رسول الله ﷺ ، فلما انصرف قال لنا : « هل تقرأون معى إذا كنتم فى الصلاة ؟ » قلنا: نعم، قال: « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن » رواه البزار والطبرانى فى الكبير وفيه مسلمة بن على وهو ضعيف ، قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ١١٠) والكنز (٤ - ١٣١) برقم (٢٨٤٦) والبيهقى فى القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٥٣) برقم (٥٢٨٧) .

٢٩ ـ حديث مهران رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « من لم يقرأ بأم الكتاب فى صلاته فهى خداج » رواه الطبرانى فى الأوسط وقال : لا يروى عن مهران إلا بهذا الإسناد ، قلت : وفى إسناده جماعة لم أعرفهم قاله الهيثمى فى المجمع (٢-١١١) وابن عساكر كما فى الكنز (٤-١٣١) برقم (٢٨٥٢).

٣٠ ـ حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح فثقلت عليه القراءة ، فلما انصرف قال : إنى « لأراكم تقرءون ؟ » قلنا : أجل ! والله يا رسول الله ، قال : « فلا تفعلوا إلا بأم الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » أخرجه ابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٧) برقم (٤٦٠) والبيهقى فى جزء القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٨) برقم (٤٤٥٠).

٣١ ـ حديث أبى أمامة رضى الله عنه مرفوعاً : « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهى خداج » أخرجه الخطيب كما فى الكنز (٤ - ٩٥ و ٩٦) برقم (١٩٨٢ و ٢٠١٩) وعند البيهقى فى جزء القراءة : « من لم يقرأ خلف الإمام فصلاته خداج » كما فى الكنز (٤ - ٢٥٢) برقم (٥٢٦٨) .

٣٢ ـ حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً : « لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب » أخرجه ابن حبان وابن خزيمة كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٦) وعقود الجواهر (ص-٤٢) وابن خزيمة والجوزقى فى المتفق وابن حبان والبيهقى فى القراءة كما فى الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠٠٨) .

٣٣ ـ حديث عائشة رضى الله عنها مرفوعاً : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فهى خداج » أخرجه ابن عدى وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠٢١) .

٣٤ ـ حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً : « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهى خداج إلا صلاة خلف إمام » أخرجه البيهقى فى القراءة وضعفه

كما فى الكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠٢٣) .

٣٥ - حديث على رضي الله عنه قال : كل صلاة لم يقرأ فيها بأم الكتاب فهى خداج ، ذكر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البيهقى فى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٩) برقم (٤٤٦٩) والبيهقى كما فى الكنز (٤ - ٩٥) برقم (١٩٨٢) .

٣٦ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هل تقرؤن القرآن معى وأنا فى الصلاة ؟ » قالوا: نعم يا رسول الله! نهذ هذاً أو قال : ندرسه درساً ، قال : « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن سراً فى أنفسكم » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٣١) برقم (٢٨٤٧) والبيهقى فى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٨) برقم (٤٤٥١) .

٣٧ - حديث عبادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب خلف الإمام » أخرجه البيهقى فى القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٨) وقال البيهقى : إسناده صحيح والزيادة التى فيه صحيح مشهورة من أوجه كثيرة .

٣٨ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قرأ خلف الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب » - قلت : له حديث فى الصحيح بغير سياقه - رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١١١) والكنز (٤ - ٩٦) برقم (٢٠٠١) .

٣٩ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ، أخرجه البيهقى فى جزء القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٨) برقم (٤٤٥٣) .

٤٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فلا صلاة إلا وراء الإمام » أخرجه البيهقى فى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٥٣) برقم (٥٢٨٠) .

٤١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : سئل رسول الله ﷺ عن القراءة خلف الإمام ؟ فقال : « الإمام يقرأ » أخرجه البيهقى فى جزء القراءة كما فى الكنز (٤-٢٥٣) برقم (٥٢٨٥) وبرقم (٥٢٨٦) قال: « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن » .

٤٢ - حديث مرسل عن أبى قلابة أن النبى ﷺ صلى يوماً بأصحابه صلاة الصبح ثم أقبل على القوم بوجهه فقال : « هل تقرءون فى صلاتكم والإمام يقرأ ؟ » فسكتوا ، فأعاد ذلك مرتين أو ثلاثاً ، فقال قائل أو قائلون : إنا لنفعل ، قال : « فلا تفعلوا وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب فى نفسه » أخرجه البيهقى كما فى الكنز (٤ - ٢٥٤) برقم (٥٢٩٤) .

الفصل الثالث

١ - عن أبى نعيم وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول : من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام ، أخرجه مالك (ص - ٢٨) ومحمد (ص - ٩٣) وعبد الرزاق (٢ - ١٢١) برقم (٢٧٤٥) وابن أبى شيبة (١ - ٣٦٠) .

٢ - عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان إذا صلى وحده يقرأ فى الأربع جميعاً من الظهر والعصر فى كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة من القرآن، وكان أحياناً يقرأ بالسورتين أو الثلاث فى صلاة الفريضة فى الركعة الواحدة ، ويقرأ فى الركعتين الأوليين من المغرب كذلك بأم القرآن وسورة سورة ، أخرجه محمد (ص - ١٠١) .

٣ - عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أواجبة قراءة أم القرآن ؟ قال : أما أنا فلا أدعها فى المكتوبة والتطوع فاتحة القرآن ، قال : وأما أنا فسمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول : إذا قرا أحدكم بأم القرآن فإن انتهى إليها كفته وإن زاد عليها فخير ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٣) برقم (٢٦٢٢) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٢٤) عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أنه سمع أبا سعيد الخدرى رضى الله عنه قرأ بأم القرآن فى كل ركعة أو قال : فى كل صلاة.

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٢٥) عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما لم يكن ليدع أن يقرأ بأم القرآن فى كل ركعة من المكتوبة .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٩٤) برقم (٢٦٢٦) عن أبى العالية قال : سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول : إنى لأستحي من رب هذه البنية أن أصلى صلاةً لا أقرأ فيها بأم القرآن وشيءٌ معها ، قال : وسألت ابن عباس رضى الله عنهما فقال : اقرأ منه ما قلّ أو كثر وليس من القرآن قليل ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٦١) والطحاوى (١ - ١٠١) والبيهقى (٢ - ١٦١) وفى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٥٣) برقم (٥٢٨٣) .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٢٧) عن أبى أمية الأسدى قال : قال لى عبادة ابن الصامت رضى الله عنه : اقرأ بأم القرآن فى كل ركعة ، وأخرجه أيضاً فى (٢-١٣٠) برقم (٢٧٧٠) وفيه فى رواية : فى كل صلاة ، وفيه قال : قلت : أتقرأ بها يا أبا الوليد مع الإمام ؟ قال : لا أدعها إماماً ولا مأموماً .

٨ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٢٨) عن العيزار بن حريث قال : سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول : لا تصلين صلاة حتى تقرأ بفاتحة الكتاب فى كل ركعة ، وأخرجه فى (٢ - ١٣٠) برقم (٢٧٧٣) عن عطاء عن ابن عباس قال : لابد أن يقرأ بفاتحة الكتاب خلف الإمام جهر أو لم يجهر ، وأخرجه

ابن أبى شيبة (١ - ٣٧٣ و ٣٧٥) والبيهقى (٢ - ١٦٩) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٠٨ و ٢٥٣) برقم (٤٤٦٥ و ٥٢٧٦) وعن البيهقى فى جزء القراءة برقم (٥٢٨١) .

٩ وفيه أيضاً برقم (٢٦٢٩) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أيجزئ عنى فى كل ركعة : « إنا أعطيناك الكوثر » ليس معها أم القرآن فى المكتوبة ؟ فقال : لا ولا سورة البقرة ، قال : « ولقد آتيناك سبعاً من المثانى » قال : هى السبع ، قلت : فأين السابعة ؟ قال : بسم الله الرحمن الرحيم ، وهو يوجب أم القرآن فى كل ركعة .

١٠ - وفيه أيضاً (٢ - ٩٥) برقم (٢٦٣٠) عن معمر قال : أخبرنى من سأل الحسن عن رجل قرأ فى صلاته كلها بقرآن أو قال : بفاتحة الكتاب ؟ قال : لا يعيد قد قرأ قرآناً .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٣١) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت لو أنى استفتحت بسورة مريم فقرأت بأم القرآن ثم جئت السجدة فسجدت وقت أقرأ بأم القرآن أيضاً ؟ قال : لا أنت فى الركعة حتى الآن فلا تقرأ فيها إن شئت .

١٢ - وفيه أيضاً (٢-١٢٢) برقم (٢٧٤٨) عن أبى سلمة بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلى صلاةً فلم يقرأ فيها ، فقيل له ذلك ، فقال : أتممت الركوع والسجود ؟ قالوا : نعم ، قال : فلم يعد تلك الصلاة .

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٧٤٩) عن الحارث عن على رضي الله عنه أن رجلاً جاءه فقال : إنى صليت ولم أقرأ ، فقال : أتممت الركوع والسجود ؟ قال : نعم ، قال : تمت صلاتك ، قال : نعم ، قال : ما كل أحد يحسن القراءة .

١٤ - وفيه أيضاً (٢ - ١٢٩) برقم (٢٧٦٩) عن محمد بن راشد عن

مكحول كان يقرأ بفاتحة الكتاب فيما يجهر فيه الإمام وفيما لا يجهر .

١٥ - وفيه أيضاً (٢-١٣٠) برقم (٢٧٧١) عن رجاء بن حيوة قال: صليت إلى جنب عبادة بن الصامت رضي الله عنه فسمعته يقرأ خلف الإمام ، فلما قضينا صلاتنا قلنا: يا أبا الوليد ! أتقرأ مع الإمام ؟ قال: ويحك إنه لا صلاة إلا بها، وأخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٣٧٥) وفيه عن رجاء بن حيوة عن محمود بن ربيع قال : صليت إلخ ، وأخرجه البيهقي (٢ - ١٦٨) .

١٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٧٧٤) عن مجاهد قال : سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قرأ خلف الإمام في الظهر والعصر .

١٧ - وفيه أيضاً (٢-١٣١) برقم (٢٧٧٥) عن حصين بن عبد الرحمن قال : سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يقرأ في الظهر والعصر مع الإمام ، فسألت إبراهيم فقال : لا تقرأ إلا أن يهم الإمام ، وسألت مجاهداً فقال : قد سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقرأ .

١٨ - وفيه أيضاً (٢ - ١٣٢) برقم (٢٧٨٤) عن معمر عن الزهري قال : إذا جهر الإمام فلا تقرأ .

١٩ - وفيه أيضاً (٢-١٣٣) برقم (٢٧٨٥) عن معمر عن قتادة مثله.

٢٠ - وفيه أيضاً برقم (٢٧٨٦) عن ابن جريج عن عطاء قال : أما أنا فأقرأ مع الإمام في الظهر والعصر بأم القرآن وسورة قصيرة ثم أهلل وأسبح، قلت: أسمع من إلى جنبي قراءتي ؟ قال: مع الإمام ؟ قال: قلت: نعم، قال: لا .

٢١ - وفيه أيضاً برقم (٢٧٨٨) عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا كان الإمام يجهر فليبادر بأم القرآن أو ليقرأ بعد ما يسكت، فإذا قرأ فلينصتوا كما قال الله عزّ وجلّ .

٢٢ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ١٣٤) برقم (٢٧٨٩) عن ابن خثيم عن سعيد ابن جبير أنه قال : لابد أن تقرأ بأم القرآن مع الإمام ولكن من مضى كانوا إذا كبر الإمام سكت ساعة لا يقرأ قدر ما يقرءون أم القرآن، وأخرجه أيضاً عن طريق أخرى فى (٢ ـ ١٣٥) برقم (٢٧٩٤) والبيهقى فى (٢ ـ ١٧١).

٢٣ ـ وفيه أيضاً برقم (٢٧٩٠) عن معمر عمن سمع الحسن يقول : اقرأ بأم القرآن جهر الإمام أو لم يجهر، فإذا جهر ففرغ من أم القرآن فاقرأ بها أنت، وفى رواية عن معمر عن غير واحد عن الحسن .

٢٤ ـ وفيه أيضاً برقم (٢٧٩١) عن شريك بن أبى نمر عن عروة بن الزبير قال: إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين قرأت بأم القرآن أو بعد ما يفرغ من السورة التى بعدها .

٢٥ ـ عن ابن بريدة عن عمران بن حصين ﵁ قال : لا تجوز صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعداً ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ـ٣٦٠) .

٢٦ ـ وفيه أيضاً عن أبى نضرة عن أبى سعيد ﵁ فى كل صلاة قراءة قرآن أم الكتاب فما زاد .

٢٧ ـ وفيه أيضاً عن عباية بن ربعى قال : قال عمر ﵁ : لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعداً، وعنه وعن ابن سعد فى الكنز (٤ ـ ٢٠٦) برقم (٤٤١٩) ونحوه فى البيهقى (٢ ـ ١٦٧ و ١٦٨) وعنه فى الكنز برقم (٤٤٢٠) وعندهما زيادة قوله : قال: قلت: أرأيت إذا كنت خلف الإمام ؟ قال : اقرأ فى نفسك .

٢٨ ـ عن عبد الله بن الحارث قال : جلست إلى رهط من أصحاب النبى ﷺ من الأنصار، فذكروا الصلاة وقالوا: لا صلاة إلا بقراءة ولو بأم الكتاب ،

قال خالد : فقلت لعبد الله بن الحارث : هل سمى أحداً منهم ؟ قال : نعم خوات بن جبير ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٦١) .

٢٩ - وفيه أيضاً (١ - ٣٦١) عن ليث عن مجاهد قال : إذا لم يقرأ فى كل ركعة بفاتحة الكتاب فإنه يعيد تلك الركعة .

٣٠ - وفيه أيضاً عن محمد بن الحكم أن أبا وائل قرأ بفاتحة الكتاب وآية ثم ركع .

٣١ - وفيه أيضاً عن عطاء عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : تجزئ فاتحة الكتاب ، قال : فلقيته بعد فقلت : فى الفريضة ؟ فقال : نعم .

٣٢ - وفيه أيضاً عن المغيرة عن إبراهيم قال : تجزئ فاتحة الكتاب فى الفريضة وغيرها .

٣٣ - وفيه أيضاً عن يزيد الفقير عن جابر رضي الله عنه قال : كنا نتحدث أنه لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد ، وأخرجه أيضاً فى (١ - ٣٧١) .

٣٤ - وفيه أيضاً عن ليث عن مجاهد قال : تجزئ فاتحة الكتاب فى التطوع .

٣٥ - وفيه أيضاً (١ - ٣٧١ و ٣٧٢) عن ليث عن مجاهد قال : إذا لم يقرأ فى ركعة بفاتحة الكتاب فإنه يقضى تلك الركعة .

٣٦ - وفيه أيضاً عن عبيد الله بن أبى رافع أن علياً رضي الله عنه كان يقول : اقرأ فى الظهر والعصر خلف الإمام فى كل ركعة بأم الكتاب وسورة ، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١٢٢) وفيه : اقرءوا فى الركعتين الأوليين من الظهر والعصر خلف الإمام بفاتحة الكتاب وسورة ، وقال : هذا إسناد صحيح ، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٣٩) وفيه زيادة قوله : وفى الأخريين بفاتحة الكتاب ، والبيهقى (٢ - ١٦٨) وفى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٥٣) برقم (٥٢٩١) والحسن بن بدرق فى القراءة كما فى الكنز (٤ - ٢٥٢) برقم (٥٢٥٩) .

٣٧ - وفيه أيضاً (١ - ٣٧٤) عن منصور ويونس عن الحسن أنه كان يقول : اقرأ خلف الإمام فى كل ركعة بفاتحة الكتاب فى نفسك ، وأخرجه البيهقى فى (٢ - ١٧١) .

٣٨ - وفيه أيضاً عن الشيبانى عن الشعبى أنه كان يقول : اقرأ خلف الإمام فى الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة وفى الأخريين بفاتحة الكتاب ، وأخرجه البيهقى فى (٢ - ١٧٢) .

٣٩ - وفيه أيضاً عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال : يقرأ الإمام ومن خلفه فى الظهر والعصر بفاتحة الكتاب .

٤٠ - وفيه أيضاً عن ابن أبى غنية عن أبيه عن الحكم قال : اقرأ خلف الإمام فيما لم يجهر فى الأولين بفاتحة الكتاب وسورة وفى الأخريين بفاتحه الكتاب.

٤١ - عن يزيد بن شريك أنه سأل عمر رضي الله عنه عن القراءة خلف الإمام فقال : اقرأ بفاتحة الكتاب ، قلت : وإن كنت أنت ؟ قال : وإن كنت أنا ، قلت : وإن جهرت ؟ قال : وإن جهرت ، رواه عبد الرزاق (٢ - ١٣١) برقم (١٧٧٦) وابن أبى شيبة (١-٣٧٣) والطحاوى (١-١٠٧) والدارقطنى (١ - ١٢٠) واللفظ له ، وقال : رواته كلهم ثقات، والحاكم (١ - ٢٣٩) والبيهقى (٢ - ١٦٧) وفى الكنز (٤ - ٢٥١) برقم (٥٢٥١) رواه عبد الرزاق والدارقطنى والبيهقى .

٤٢ - عن يونس عن الحسن عن رجل لم يقرأ بفاتحة الكتاب قال : إن كان قرأ غيرها أجزأ عنه ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٩٦) .

٤٣ - وفيه أيضاً عن حماد قال : سألت إبراهيم عن الرجل ينسى فاتحة الكتاب فيقرأ سورة أو يقرأ فاتحة الكتاب ولا يقرأ معها شيئاً قال : يجزيه .

٤٤ - وفيه أيضاً عن جابر عن عامر والحكم فى رجل نسى فاتحة الكتاب

قال الشعبي : يسجد سجدتى السهو ، وقال الحكم: يقرأها إذا ذكرها .

٤٥ ـ وفيه أيضاً عن الربيع عن الحسن فى رجل قرأ قل هو الله أحد ونسى فاتحة الكتاب قال : تجزيه .

٤٦ ـ عن أبى سلمة ومحمد بن على أن عمر بن الخطاب ﵁ صلى المغرب فلم يقرأ ، فقيل له ، قال: كيف كان الركوع والسجود ؟ قالوا: حسناً، قال: فلا بأس، ذكره النووى فى الخلاصة كما فى نصب الراية (١ ـ ٣٦٧) وقال: وهذا منقطع لأنهما لم يدركا عمر ، قال : وفى رواية للبيهقى موصولة أن عمر أعاد الصلاة .

٤٧ ـ عن الحارث عن على ﵁ أن رجلاً قال له : صليت ولم أقرأ ، فقال له : أتممت الركوع والسجود ؟ قال : نعم ، قال : تمت صلاتك انتهى، قال: والحارث مجمع على ضعفه وكان كذاباً ذكره النووى فى الخلاصة كما فى نصب الراية (١ ـ ٣٦٧) .

٤٨ ـ عن حملة بن عبد الرحمن يحدث عن عبادة بن الصامت ﵁ أنه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده فأتاه فأخذ بيده فقال: لا تشبهوا بهذا ولا بأمثاله إنه لا صلاة إلا بأم الكتاب ، فإن كنت خلف إمام فاقرأ فى نفسك ، وإن كنت وحدك فأسمع أذنيك ولا تؤذى من عن يمينك ومن عن يسارك، أخرجه البيهقى (٢ ـ ١٦٨) .

٤٩ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ١٦٩) عن أبى شبة المهرى (١) يقول : سأل رجل معاذ بن جبل ﵁ عن القراءة خلف الإمام قال: إذا قرأ فاقرأ بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ، وإذا لم تسمع فاقرأ فى نفسك ولا تؤذى من عن يمينك ولا من عن شمالك .

---

(١) وفى الهامش ؟ ن ـ الهروى .

٥٠ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ١٧٠) عن حسان بن عطية أن أبا الدرداء رضى الله عنه قال : لا يترك قراءة فاتحة الكتاب خلف الإمام جهر أو لم يجهر .

٥١ ـ وفيه أيضاً عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: كنا نقرأ فى الظهر والعصر خلف الإمام فى الركعتين الأوليين بفاتحه الكتاب وسورة وفى الأخريين بفاتحة الكتاب .

٥٢ ـ وفيه أيضاً عن أبى نضرة قال : سألت أبا سعيد الخدرى رضى الله عنه عن القراءة خلف الإمام ؟ فقال : بفاتحة الكتاب .

٥٣ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ١٧١) عن عمر بن أبى سحيم قال: كان عبد الله ابن مغفل المزنى رضى الله عنه صاحب رسول الله ﷺ يعلمنا أن نقرأ خلف الإمام فى الظهر والعصر فى الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفى الأخريين بفاتحة الكتاب .

٥٤ ـ وفيه أيضاً عن أبى صالح عن أبى هريرة وعائشة رضى الله عنهما أنهما كانا يأمران بالقراءة خلف الإمام فى الظهر والعصر فى الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وشيء من القرآن وكانت عائشة تقرأ فى الأخريين بفاتحة الكتاب .

٥٥ ـ وفيه أيضاً عن ابن جابر وسعيد بن عبد العزيز وعبد الله بن العلاء قالوا : كان مكحول يقول : اقرأ فى المغرب والعشاء والصبح بفاتحة الكتاب فى كل ركعة سراً ، قال مكحول : اقرأ بها فيما جهر بها الإمام إذا قرأ بفاتحة الكتاب وسكت سراً وإن لم يسكت قرأتها قبله ومعه وبعده ولا تتركها على حال ، (وروينا) عن أبى سلمة بن عبد الرحمن أنه قال : للإمام سكتتان فاغتنموهما .

٥٦ ـ وفيه أيضاً عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: يا بنى ! اقرؤا فى سكتة الإمام فإنه لا تتم صلاة إلا بفاتحة الكتاب .

٥٧ ـ عن عبد الرحمن بن زياد الحنظلى عن عمر بن الخطاب ﵁ قال : لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وما تيسر من القرآن بعدها ، أخرجه الحافظ طلحة ابن محمد فى مسنده كما فى جامع المسانيد (١ ـ ٣٠٩) .

٥٨ ـ عن إبراهيم أنه قال: لم يقرأ علقمة خلف الإمام حرفاً لا فيما يجهر فيه بالقراءة ولا فيما لا يجهر فيه ولا قرأ فى الأخريين بأم الكتاب ولا غيرها خلف الإمام ولا أصحاب عبد الله جميعاً ، أخرجه ابن خسرو ومحمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ ـ ٣١٠) .

٥٩ ـ عن إبراهيم أن عبد الله بن مسعود ﵁ لم يقرأ خلف الإمام لا فى الركعتين الأوليين ولا فى غيرهما ، أخرجه ابن خسرو كما فى جامع المسانيد (١ ـ ٣١٠) .

٦٠ ـ عن عبد الرحمن بن زياد الحنظلى عن عمر ﵁ قال : لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها شيء، رواه ابن خسرو كما فى جامع المسانيد (١ـ٣٤٦) والكنز (٤ ـ ٢٠٦) برقم (٤٤٢١) .

٦١ ـ عن أبى هريرة ﵁ قال : تجزئ فى الصلاة بفاتحة الكتاب وإن زاد فهو أفضل ، أخرجه البيهقى فى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤ ـ ٢٠٨) برقم (٤٤٥٨) .

٦٢ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: لا تصل صلاةٌ إلا قرأت فيها من القرآن ، فإن لم تقرأ ففاتحة القرآن، رواه البيهقى فى كتاب القراءة كما فى الكنز (٤ ـ ٢٠٨) برقم (٤٤٦٢) .

باب ما جاء فى التأمين

قوله : وفى الباب عن على ، وأبى هريرة رضى الله تعالى عنهما .

الفصل الأول

١ ـ حديث على رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ إذا قال: ولا الضالين قال: « آمين » أخرجه ابن ماجه (ص ـ ٦١) وابن جرير وصححه وابن شاهين وفيه زيادة قوله : قال : « آمين » يرفع بها صوته ، كما فى الكنز (٤ـ٢١٠) برقم (٤٥٠٠) ورواه ابن أبى حاتم فى العلل (١ ـ ٩٣) وقال : قال أبى : هذا خطأ ، ثم أخرجه من طريق أخرى فقال : وهذا أيضاً عندى خطأ إنما هو سلمة عن حجر أبى العنبس عن وائل بن حجر عن النبى ﷺ .

٢ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : ترك الناس التأمين وكان رسول الله ﷺ إذا قال: « غير المغضوب عليهم ولا الضالين » قال: « آمين » حتى يسمعها أهل الصف الأول فيرتجّ بها المسجد، أخرجه ابن ماجه (ص ـ ٦١) وأبو داود (١ ـ ١٣٥) وابن خزيمة (١ ـ ٢٨٧) برقم (٥٧١) وفيه : رفع صوته قال : « آمين » وأخرجه الدارقطنى (١ ـ ١٢٧) والحاكم (١ ـ ٢٢٣ و ٢٣٢ و ٢٣٣) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وأخرجه البيهقى (٢ ـ ٥٨) وابن حبان فى صحيحه فى النوع الرابع من القسم الخامس كما فى نصب الراية (١ ـ ٣٧١) .

٣ ـ حديث الباب حديث وائل بن حجر رضي الله عنه أنه سمع النبى ﷺ يقول: « آمين » أخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ٢٩٩) وأحمد (٤ـ٣١٥ و٣١٨) واللفظ له وفى (٤ ـ ٣١٦): سمعت النبى ﷺ قرأ « ولا الضالين » فقال: « آمين » يمد بها صوته ، وفى (٤ ـ ٣١٨) : سمعت النبى ﷺ يجهر بآمين ، وفى رواية: فقرأ

« غير المغضوب عليهم ولا الضالين » فقال : « آمين » يجهر ، وأخرجه الدارمى (ص - ١٤٧) وابن ماجه (ص - ٦١) وأبو داود (١ - ١٣٤ و ١٣٥) وفيه : قال : « آمين » ورفع بها صوته ، وفى رواية : فجهر بآمين ، وأخرجه النسائى (١ - ١٤٠) والدارقطنى (١ - ١٢٧) والبيهقى (٢ - ٥٧) والبغوى (٣ - ٥٨) برقم (٥٨٦) والبزار فى حديث طويل وفيه محمد بن حجر ، قال البخارى : فيه بعض النظر ، وقال الذهبى : له مناكير كما فى المجمع (٢-١٣٤ و١٣٥) وفى المجمع (١-٢٣٦ و٢٣٧): رواه الترمذى وأبو داود والدارقطنى وابن حبان وابن ماجه ، وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥٠٢ و ٤٥٠٤) وعن عبد الرزاق برقم (٤٥٠٣) .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما جعل الإمام ليؤتمّ به، فإذا قال: غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا : آمين » أخرجه مالك (ص - ٣٠) والطيالسى (١٠ - ٣٣٦) برقم (٢٥٧٧) وابن أبى شيبة (٢ - ٤٢٥) واللفظ له،وأحمد (٢ - ٣٧٦ و٤٤٠) ومسلم (١-١٧٧) وابن ماجه (ص - ٦١) والنسائى (١ - ١٤٧) وأبو عوانة (٢-١٣٠ و١٣١) والبيهقى (٢-٥٥ و١٥٦) وابن حبان كما فى الموارد (١-١٢٧) برقم (٤٦٢).

٢ - حديث بلال رضي الله عنه ، عن أبى عثمان قال : قال بلال : يا رسول الله! لا تسبقنى بآمين ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٦) برقم (٢٦٣٦) وابن أبى شيبة فى (٢ - ٤٢٥) وأحمد (٢ - ١٢ و ١٥) وأبو داود (١ - ١٣٥) وابن خزيمة (١ - ٢٨٧) برقم (٥٧٣) والبيهقى (٢ - ٢٣ و ٥٦) والبغوى (٣ - ٦٢) برقم (٥٩١) والطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع

(٢ - ١١٣) وعنده عن سلمان أن بلالاً إلخ ، وأخرجه سعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥٠٥) .

٣ - حديث أبى ذر ﵁ عن النبى ﷺ بمثله، أى مثل حديث أبى هريرة ﵁ المذكور قبل حديث بلال ﵁ ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٢٦) .

٤ - حديث أبى هريرة ﵁ ، عن سعيد بن أبى هلال أن نعيماً المجمر حدثه أنه صلى وراء أبى هريرة ، فقرأ أم القرآن ، فلما قال : غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال : آمين ، ثم كبر لوضع الرأس ، ثم قال حين فرغ : والذى نفسى بيده إنى لأشبهكم صلاةً برسول الله ﷺ ، أخرجه أحمد (٢-٤٩٧) والنسائى (١ - ١٤٤) وابن الجارود (ص - ٧٢) برقم (١٨٤) وابن خزيمة (١ - ٢٥١ و٣٤٢) برقم (٤٩٩ و٦٨٨) والطحاوى (١ - ٩٧) والدارقطنى (١ - ١١٥) والحاكم (١ - ٢٣٢) والبيهقى (٢ - ٤٦ و ٥٨) وابن حبان فى صحيحه كما فى نصب الراية (١ - ٣٣٤) والموارد (١ - ١٢٥) برقم (٤٥٠ و ٤٥١) .

٥ - حديث وائل بن حجر ﵁ قال : سمعت النبى ﷺ قرأ : « ولا الضالين فقال: آمين » وخفض بها صوته، أخرجه الطيالسى (٤ - ١٣٨) برقم (١٠٢٤) وأحمد فى مسنده (٤ - ٣١٦) واللفظ له، وفى رواية: وأخفى بها صوته ، والترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٤) وقال: حديث سفيان أصح من حديث شعبة فى هذا وأخطأ شعبة فى مواضع من هذا الحديث ثم عددها ، والدارقطنى (١ - ١٢٧) وفيه : وقال « آمين » وأخفى بها صوته ، والحاكم فى كتاب التفسير (٢ - ٢٣٢) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٥٧) والحاكم فى كتاب القراءة وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٩) .

٦ - حديث عائشة رضى الله عنها، وفيه قصة اليهود إلى أن قال: « إنهم لايحسدونا على شيءٍ كما يحسدونا على يوم الجمعة التى هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى القبلة التى هدانا الله لها وضلوا عنها ، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين » أخرجه أحمد (٦ - ١٣٥) وابن ماجه (ص - ٦١) وابن خزيمة (١ - ٢٨٨) برقم (٥٧٤) والبيهقى (٢ - ٥٦) قال الهيثمى فى المجمع (٢ - ١٥) : رواه أحمد وفيه على بن عاصم شيخ أحمد وقد تكلم فيه بسبب كثرة الغلط والخطأ ، قال أحمد : أما أنا فأحدث عنه وحدثنا عنه ، وبقية رجاله ثقات ، وذكره فى (٢ - ١١٢ و ١١٣) أيضاً ثم ذكر طريقاً أخرى وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط وإسناده حسن ، وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد كما فى الكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٣٥) وبرقم (٢٠٤٢) عن البيهقى ، ورواه الطبرانى فى الأوسط بإسناد حسن كما فى الترغيب (١ - ٢٩٢) .

٧ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما حسدتكم اليهود على شيءٍ ما حسدتكم على آمين ، فأكثروا من قول : آمين » أخرجه ابن ماجه (ص - ٦١) وعنه فى الترغيب (١ - ٢٩٤) والكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٣٦) .

٨ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما، عن نافع عن ابن عمر كان إذا كان مع الإمام يقرأ بأم القرآن فأمن الناس أمن ابن عمر ورأى تلك السنة، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٨٧) برقم (٥٧٢) .

٩ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا قال : « ولا الضالين قال: آمين » ورفع بها صوته، أخرجه الدارقطنى فى (١-١٢٧).

١٠ - حديث بلال ؓ أن رسول الله ﷺ قال : « لا تسبقنى بآمين » أخرجه الحاكم (١ - ٢١٩) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين

ولم يخرجاه ، وأبو عثمان النهدى مخضرم قد أدرك الطائفة الأولى من الصحابة ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٢٢ و ٢٣ و ٥٦) وأبو الشيخ كما فى الكنز (٤-٢١٠) برقم (٤٥٠١) .

١١ - حديث أم الحصين رضى الله عنها أنها صلت خلف رسول الله ﷺ فلما قال : « ولا الضالين » قال : « آمين » فسمعته وهى فى صف النساء ، رواه إسحاق بن راهويه فى مسنده كما فى نصب الراية (١ - ٣٧١) والمطالب (١ - ١٢٣) برقم (٤٥١) ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه إسماعيل بن مسلم الكى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١١٣ و ١١٤) .

١٢ - حديث معاذ بن جبل ﵁ وهو حديث عائشة رضى الله عنها فى قصة اليهود وفيه : « إن اليهود قوم سئموا دينهم وهم قوم حسد ولم يحسدوا المسلمين على أفضل من ثلاث : رد السلام ، وإقامة الصفوف ، وقولهم خلف إمامهم فى المكتوبة : آمين » رواه الطبرانى فى الأوسط وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ - ١١٣) .

١٣ - حديث وائل بن حجر ﵁ قال: رأيت النبى ﷺ دخل فى الصلاة فلما فرغ من فاتحة الكتاب قال: « آمين » ثلاث مرات، قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: ثلاث مرات، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١١٣) .

١٤ - حديث وائل بن حجر ﵁ أنه سمع رسول الله ﷺ حين قال : « غير المغضوب عليهم ولا الضالين » قال : « رب اغفر لى آمين » أخرجه البيهقى (٢ - ٥٨) وفى المجمع (٢ - ١١٣) : (قلت : رواه ابن ماجه خلا قوله: « رب اغفر لى ») رواه الطبرانى وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردى وثقه الدارقطنى وأثنى عليه أبو كريب وضعفه جماعة ، وقال ابن عدى :

لم أر له حديثاً منكراً .

١٥ - حديث على رضي الله عنه مرفوعاً : « أمنوا إذا قرئ غير المغضوب عليهم ولا الضالين » رواه ابن شاهين فى السنة كما فى الكنز (٤-٩٧) برقم (٢٠٣٤) .

١٦ - حديث أنس رضي الله عنه قال : كنا عند النبى ﷺ جلوساً فقال : « إن الله قد أعطانى خصالاً ثلاثة : أعطانى صلاة فى الصفوف، وأعطانى التحية إنها لتحية أهل الجنة، وأعطانى التأمين ولم يعطه أحداً قبلى إلا أن يكون الله قد أعطاه هارون يدعو موسى ويؤمن هارون » رواه ابن خزيمة فى صحيحه من رواية زربى مولى آل المهلب وتردد فى ثبوته كما فى الترغيب (١ - ٢٩٣) والمجمع (١ - ٢٩٣) ورواه الحارث كما فى المطالب (١ - ١٢٣) برقم (٤٥٠) .

١٧ - حديث مرسل عن الزهرى قال : كان رسول الله (ﷺ) إذا قال : « غير المغضوب عليهم ولا الضالين » قال : « آمين » حتى يسمع من يليه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٥) برقم (٢٦٣٢) .

١٨ - حديث مرسل عن أبى ميسرة أن جبرئيل عليه السلام أقرأ النبى ﷺ فاتحة الكتاب ، فلما قال : « ولاالضالين » قال : قل : « آمين » فقال : « آمين » أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٢٥) .

١٩ - حديث عن عطاء بلاغاً، عن ابن جريج عن عطاء قال: ما حسدكم اليهود على شئ ما حسدوكم على آمين ، والسلام يسلم بعضكم على بعض ، قال: وبلغنى ذلك عن النبى ﷺ ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٨) برقم (٢٦٤٩).

الفصل الثالث

١ - عن عطاء قال : كنت أسمع الأئمة من ابن الزبير ومن معه يقول : آمين ، ومن خلفهم يقولون : آمين ، حتى إن للمسجد للجة ، أخرجه الشافعى

كما فى مسنده (١ - ٨٢) برقم (٢٣٠ و ٢٣١) والبيهقى (٢ - ٥٩) .

٢ - عن حماد عن إبراهيم قال: أربع يخفيهن الإمام: بسم الله الرحمن الرحيم، والاستعاذة ، وآمين ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده قال : ربنا لك الحمد ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٨٧) برقم (٢٥٩٦) وابن أبى شيبة (١ - ٤١١) عن حصين ومغيرة عن إبراهيم، وفى (٢ - ٥٣٦) عن الحكم عن إبراهيم نحوه، وأخرجه عبد الرزاق من طريق أخرى برقم (٢٥٩٧) عن منصور عن إبراهيم قال: خمس يخفين: سبحانك اللهم وبحمدك، والتعوذ، وبسم الله الرحمن الرحيم، وآمين ، واللهم ربنا لك الحمد .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ٩٦) برقم (٢٦٣٤) عن منصور بن ميسرة قال: صليت مع أبى هريرة رضي الله عنه فكان إذا قال : غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال : آمين حتى يسمعنا ، فيؤمن من خلفه، قال: وكان يكبر بنا هذا التكبير إذا ركع وإذا سجد .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٣٥) عن منصور عن إبراهيم أنه كان يسرُّ آمين.

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٣٧) عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة رضي الله عنه أنه كان مؤذناً للعلاء بن الحضرمى بالبحرين فاشترط عليه بأن لا يسبقه بآمين ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٢٥ و ٤٢٧) وسعيد بن منصور فى سننه كما فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥٠٧) .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٣٨) عن يحيى بن أبى كثير عن أبى هريرة رضي الله عنه أنه كان مؤذناً للعلاء بن الحضرمى فقال له أبو هريرة : لتنظرنى بآمين أو لا أؤذن لك .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٣٩) عن أبى سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه دخل

المسجد والإمام (١) فناداه أبو هريرة : لاتسبقني بآمين ، وأخرجه البغوى معلقاً (٣ - ٦٣) .

٨ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٤٠) عن ابن جريج عن عطاء قال: قلت له: أكان ابن الزبير ﷺ يؤمن على إثر أم القرآن ؟ قال : نعم ويؤمن من وراءه حتى أن للمسجد للجة ، ثم قال : إنما آمين دعاء وكان أبو هريرة يدخل المسجد وقد قام الإمام فيقول : لا تسبقني بآمين ، وأخرجها البخارى معلقاً (١-١٠٧).

٩ - وفيه أيضاً (٢ - ٩٧) برقم (٢٦٤١) عن ابن جريج قال: أخبرت (عن) نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان إذا ختم أم القرآن قال : آمين لا يدع أن يؤمن إذا ختمها ويحضهم على قولها ، قال : وسمعت منه فى ذلك خبراً ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥٠٨) .

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٤٢) عن ابن جريج قال: قال لى ابن طاوس: لا يعلم أباه إلا كان يقولها الإمام ومن وراءه .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٤٣) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : آمين ، قال : لا أدعها أبداً ، قال : إثر أم القرآن فى المكتوبة والتطوع ؟ قال: ولقد كنت أسمع الأئمة يقولون على إثر أم القرآن: آمين هم أنفسهم ومن وراءهم حتى أن للمسجد للجة .

١٢ - وفيه أيضاً (٢ - ٩٩) برقم (٢٦٥٣) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء: أرأيت إذا قرأ الإمام بأم القرآن فى الآخرة من المغرب والآخرتين من العشاء كيف يؤمن ؟ قال : يخافت بآمين فى نفسه .

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٥٤) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : نسيت آمين ؟ قال : لا تعد ولا تسجد للسهو .

---

(١) وفى الهامش : سقط من هنا شئ نحو يصلى أو يقرأ .

١٤ - عن فطر قال : سمعت عكرمة يقول : أدركت الناس ولهم زجة فى مساجدهم بآمين إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٢٥) .

١٥ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٢٦) عن أبى يعلى قال : كان الربيع بن خيثم إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال : اللهم اغفرلى آمين.

١٦ - وفيه أيضاً عن بكر بن عامر عن الربيع بن خيثم قال : إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين فاستعن من الله بما شئت .

١٧ - وفيه أيضاً عن أبى حمزة عن إبراهيم قال : كان يستحب إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين أن يقال : اللهم اغفرلى آمين .

١٨ - وفيه أيضاً عن الحكم قال : صليت خلف أبى عبد الله الجدلى فلما قال : غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال : كفى بالله هادياً ونصيراً .

١٩ - وفيه أيضاً عن يونس عن مجاهد قال: إذا قال الإمام: غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقل اللهم إنى أسألك الجنة وأعوذ بك من النار .

٢٠ - وفيه أيضاً عن الربيع عن عطاء قال: لقد كان لنا دوى فى مسجدنا هذا بآمين إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

٢١ - وفيه أيضاً (٢-٤٢٧) عن أبى حمزة مولى المهلب أنه صلى جنب سعيد ابن جبير فلما قال: غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال: آمين ، أو شيئاً هذا معناه.

٢٢ - وفيه أيضاً عن عطاء عن ابن الزبير رضى الله عنهما قال : كان للمسجد زجة أو قال : لجة إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين بقول : آمين ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٥٩) .

٢٣ - عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما كان إذا كان مع الإمام يقرأ

بأم القرآن فأمن الناس أمن ابن عمر ورأى تلك السنة ، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٨٧) برقم (٥٧٢) .

٢٤ - عن أبى رافع أن أبا هريرة ﵁ كان يؤذن لمروان بن الحكم ، فاشترط أن لا يسبقه بالضالين حتى يعلم أنه قد دخل الصف ، فكان إذا قال مروان : ولا الضالين قال أبو هريرة : آمين يمدّ بها صوته ، وقال : إذا وافق تأمين أهل الأرض تأمين أهل السماء غفر لهم، أخرجه البيهقى (٢ - ٥٩) .

٢٥ - وفيه أيضاً عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يرفع بها صوته إماماً كان أو مأموماً .

٢٦ - وفيه أيضاً عن خالد بن أبى أيوب عن عطاء قال : أدركت مأتين من أصحاب النبى ﷺ فى هذا المسجد إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين سمعت لهم رجةً بآمين ، ورواه إسحاق الحنظلى عن على بن الحسن وقال : رفعوا أصواتهم بآمين .

٢٧ - عن أبى وائل قال : كان عمر وعلى رضى الله عنهما لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعوذ ولا بالتأمين، أخرجه الطحاوى (١ - ٩٩) وابن جرير وابن شاهين فى السنة كما فى الكنز (٤ - ٢٠٦) برقم (٤٤١٤).

٢٨ - عن أبى وائل قال: كان على وعبد الله رضى الله عنهما: لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعويذ ولا بالتأمين ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه أبو سعد البقال وهو ثقة مدلس كما فى المجمع (٢ - ١٠٨) .

٢٩ - عن هلال بن يساف قال : آمين اسم من أسماء الله عزّ وجلّ ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٩) برقم (٢٦٥٠) وابن أبى شيبة (٢ - ٣٢٦) وأخرجه من طريق أخرى أيضاً .

٣٠ ـ وفيه أيضاً برقم (٢٦٥١) عن أبي هريرة ﷺ يقول: كان موسى بن عمران إذا دخل (١) أمن هارون على دعائه ، قال: وسمعت أبا هريرة يقول: آمين اسم من أسماء الله عزّ وجلّ .

٣١ ـ وفيه أيضاً برقم (٢٦٥٢) عن ابن جريج قال : قال لي عطاء : إني لأعجب من الإنسان يدعو فيجعل دعاءه سرداً لا يؤمن على دعائه قال : يقول : آمين .

٣٢ ـ عن طارق عن حكيم بن جابر ﷺ قال : آمين اسم من أسماء الله تعالى ، أخرجه ابن أبي شيبة (٢ ـ ٤٢٦) .

٣٣ ـ وفيه أيضاً عن ليث عن مجاهد قال : آمين اسم من أسماء الله .

٣٤ ـ وفيه أيضاً عن معاذ ﷺ أنه كان إذا ختم البقرة قال : آمين ، ثم أخرجه في (٢ ـ ٤٢٧) من طريق أخرى .

٣٥ ـ عن مجاهد أن يهودياً مرّ بأهل مسجد وهم يقولون : آمين ، قال اليهودي : والذي علمكم آمين إنكم لعلى الحق ، أخرجه مسدد كما في المطالب (١ ـ ١٢٣) برقم (٤٤٩) .

باب ماجاء في فضل التأمين

خال .

الفصل الأول

١ ـ حديث الباب حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أمن الإمام فأمنوا ، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من

---

(١) وفي الهامش : كذا في ص ، والصواب عندي : دعا .

ذنبه » أخرجه مالك (ص - ٣٠) ومحمد (ص - ١٠٣) والشافعى فى الأم (١ - ٩٤) وفى مسنده (١ - ٨٢) برقم (٢٢٩) والحميدى (٢ - ٤١٧) برقم (٩٣٣) وأحمد (٢ - ٢٣٣ و ٢٣٨ و ٢٧٠ و ٤٤٩ و ٤٥٠ و ٤٥٩) والدارمى (ص - ١٤٧) والبخارى (١ - ١٠٨) وفى الدعوات (٢-٩٤٧) ومسلم (١ - ١٧٦) وابن ماجه (ص - ٦١) وأبو داود (١ - ١٣٥) والنسائى (١ - ١٤٧) وابن الجارود (ص - ٧٤ و ١١٨) برقم (١٩٠ و ٣٢٢) وابن خزيمة (١ - ٢٨٦ و٢٨٩) برقم (٥٦٩ و٥٧٥) وأبو عوانة (٢-١٣٠) والبيهقى (٢ - ٥٥ و ٥٧) والبغوى (٣ - ٦٠ و ٦١) برقم (٥٨٧ و ٥٨٨ و ٥٨٩) وابن حبان فى صحيحه كما فى نصب الراية (١ - ٣٦٨) وفى الكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٣٠) : رواه النسائى وابن ماجه ، وبرقم (٢٠٣١): رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى ، وبرقم (٢٠٣٣) : رواه مالك وأحمد والبخارى ومسلم وابن ماجه وأبو داود والنسائى، وبرقم (٢٠٣٩): رواه عبد الرزاق وأحمد وابن حبان .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا : آمين ، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » أخرجه مالك (ص - ٣٠) والشافعى فى الأم (١ - ٩٤) وفى مسنده (١ - ٨١ و ٨٢) برقم (٢٢٨) وأحمد (٢ - ٢٣٣ و ٤٤٠ و ٤٥٩) والبخارى (١ - ١٠٨) وفى بدء الخلق (١ - ٤٥٨) وفى التفسير (٢ - ٦٤٢) ومسلم (١ - ١٧٦ و ١٧٧) وابن ماجه (ص - ٦١) وأبو داود (١ - ١٣٥) والنسائى (١ - ١٤٧) وابن خزيمة (١ - ٢٨٦) برقم (٥٧٠) وأبو عوانة (٢ - ١١٠ و ١٣٠ و ١٣١) والبيهقى (٢ - ٥٥ و٩٢)

وفى الكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٣٢) : رواه مالك والبخارى وأبو داود والنسائى ، وبرقم (٢٠٣٧) : رواه ابن جرير ، وبرقم (٢٠٣٨) : رواه النسائى .

٢ - حديث أبى هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال أحدكم : آمين ، قالت الملائكة فى السماء : آمين ، فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه » أخرجه مالك (ص - ٣٠) والشافعى فى الأم (١ - ٩٥) وفى مسنده (١ - ٨١) برقم (٢٢٧) وأحمد (٢ - ٤٥٩) والبخارى (١-١٠٨) ومسلم (١ - ١٧٧) والنسائى (١ - ١٤٧) والبيهقى (٢ - ٥٥) والبغوى (٣ - ٦٢) برقم (٥٩٠) .

٣ - حديث أبى هريرة ﷺ ، عن أبى علقمة يحدث عن أبى هريرة ﷺ أن النبى ﷺ قال : « من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن أطاع الأمير فقد أطاعنى ، ومن عصى الأمير فقد عصانى ، فإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً ، فإذا قال : سمع الله لمن حمده فقولوا : اللهم ربنا لك الحمد ، وإذا قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا : آمين فإنه إذا وافق قول أهل السماء قول أهل الأرض غفر للعبد ما مضى من ذنبه » أخرجه الطيالسى (١٠ - ٣٣٦) برقم (٢٥٧٧) ومسلم (١ - ١٧٧) وأبو عوانة (٢ - ١٠٩ و ١١٠) .

٤ - حديث أبى موسى الأشعرى ﷺ وفيه : « أقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أقرؤكم ، فإذا كبر الإمام فكبروا ، وإذا قال : ولا الضالين فقولوا : آمين يجبكم الله » الحديث ، أخرجه الطيالسى (٢ - ٧٠) برقم (٥١٧) وعبد الرزاق (٢ - ٩٨) برقم (٢٦٤٧) وابن أبى شيبة (١ - ٣٥٢) وأحمد (٤ - ٣٩٣ و ٤٠١) والدارمى (ص - ١٥٦ و ١٦٤) ومسلم (١ - ١٧٤) وأبو داود (١ - ١٣٩ و ١٤٠) والنسائى (١ - ١٦٢ و ١٧٥) وأبو عوانة (٢ - ١٢٨

و ١٢٩ و ١٣٢ و ١٣٣) والبيهقى (٢ - ٩٦ و ١٤١) .

٥ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن همام بن منبه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قال أحدكم : آمين والملائكة فى السماء فيوافق إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه » أخرجه أحمد (٢ - ٣١٢) ومسلم (١-١٧٧) وأبو عوانة (٢ - ١٣١) والبيهقى (٢ - ٥٥ و ٥٦) .

٦ - حديث بلال رضي الله عنه قال : يا رسول الله ! لا تسبقنى بآمين ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٦) برقم (٢٦٣٦) وابن أبى شيبة (٢ - ٤٢٥) وأحمد (٦ - ١٢ و ١٥) وأبو داود (١ - ١٣٥) وابن خزيمة (١ - ٢٨٧) برقم (٥٧٣) والبيهقى (٢ - ٢٣ و ٥٦) والبغوى (٣ - ٦٢) برقم (٥٩١) والطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١١٣) وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥٠٥) .

٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال الذين خلفه : آمين التقت من أهل السماء وأهل الأرض آمين غفر الله للعبد ما تقدم من ذنبه ، قال : ومثل الذى لا يقول آمين كمثل رجل غزا مع قوم فاقترعوا فخرجت سهامهم ولم يخرج سهمه فقال : ما لسهمى لم يخرج ؟ قال : إنك لم تقل آمين » (قلت : فى الصحيح بعضه) رواه أبو يعلى وفيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه كما فى المجمع (٢ - ١١٣) والترغيب (١ - ٢٩٣ و ٢٩٤) .

٨ - حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال النبى ﷺ : « إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا : آمين يجبكم الله » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه سعد بن بشير وفيه كلام كما فى المجمع (٢ - ١١٣) والترغيب (١ - ٢٩٤) والكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٤٠) .

٩ - حديث مرسل عن عطاء : « ما حسدتكم اليهود على آمين والسلام يسلم بعضكم على بعض » أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ٦٧) برقم (٢٠٤١) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج قال : سمعت عطاء قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : إذا وافقت آمين فى الأرض آمين فى السماء غفر له ما تقدم من ذنبه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٨) برقم (٢٦٤٦) وعنه فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥٠٦) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٦٤٨) عن معمر قال: حدثنى من سمع عكرمة يقول: صفوف أهل الأرض على صفوف أهل السماء، فإذا وافق آمين فى الأرض آمين فى السماء غفر له .

٣ - عن سعيد عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : إذا أمن القارئ فأمنوا ، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه، أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٤٢٥).

٤ - عن ابن سيرين أن أبا هريرة رضي الله عنه كان مؤذناً بالبحرين، وأنه اشترط على الإمام أن لا يسبقه بآمين ، أخرجه سعيد بن منصور كما فى الكنز (٤-٢١٠) برقم (٤٥٠٧) .

٥ - عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان إذا ختم أم القرآن قال : آمين ، لا يدع أن يؤمن إذا ختمها ويحضهم على قولها ، قال : وسمعت منه فى ذلك خبراً، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٧) برقم (٢٦٤١) وعنه فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥٠٨) .

باب ماجاء فى السكتتين

قوله : وفى الباب عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه .

الفصل الأول

١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه كان النبى ﷺ إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٧٦) وأخرجه أحمد فى مسنده (٢ - ٢٣١ و ٤٩٤) بلفظ قال: كان رسول الله ﷺ إذا كبر فى الصلاة سكت بين التكبير والقراءة، فقلت : بأبى أنت وأمى أرأيت إسكاتك بين التكبير والقراءة أخبرنى ما هو ؟ قال : « أقول: اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقنى من خطاياى كالثوب الأبيض من الدنس ، قال جرير : كما ينقى الثوب، اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء والبرد » وأخرجه الدارمى (ص-١٤٧) والبخارى (١-١٠٣) ومسلم (١-٢١٩) وابن ماجه (ص-٥٨) وأبو داود (١ - ١١٣ و ١١٤) والنسائى (١ - ٢١ و ٦٣ و ١٤٢) وابن الجارود (ص - ١١٨) برقم (٣٢٠) وابن خزيمة (١ - ٢٣٧) برقم (٤٦٥) وأبو عوانة (٢ - ٩٨ و ٩٩) والدارقطنى (١ - ١٢٨) والبيهقى (٢ - ١٩٥) والبغوى (٣ - ٤٠) .

٢ - حديث الباب حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: كانت لرسول الله ﷺ سكتتان فى صلاته، وقال عمران بن حصين رضي الله عنه: أنا ما أحفظهما عن رسول الله ﷺ ، فكتبوا فى ذلك إلى أبى بن كعب يسألونه عنه ، فكتب أبى أن سمرة قد حفظ ، أخرجه أحمد فى (٥ - ٧) وفى (٥ - ١٥) : كانت له سكتتان : سكتة حين يفتتح الصلاة ، وسكتة إذا فرغ من السورة الثانية قبل أن يركع ، فذكر ذلك لعمران فقال : كذب سمرة ، فكتب فى ذلك إلى المدينة إلى أبى بن

كعب ، فقال : صدق سمرة ، وكذا فى (٥ - ٢٠ و ٢١) وفى (٥ - ٢٢): سكت سكتتين إذا افتتح الصلاة وإذا قال : ولا الضالين سكت أيضاً هنية ، وأخرجه الدارمى (ص-١٤٦) وابن ماجه (ص-٦١) وأبو داود (١-١١٣) والدارقطنى (١ - ١١٦ و ١٢٨) والحاكم (١ - ٢١٥) والبيهقى (٢ - ١٩٥ و ١٩٦) والبغوى معلقاً (٣ - ٤١) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٤) برقم (٤٤٨) وفى جمع الفوائد (١ - ١٩٦ و ١٩٧) برقم (١٣٧٩): رواه الطبرانى فى الكبير وفيه ريحان أبو غسان .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن سعيد بن سمعان قال : دخل علينا أبو هريرة مسجد الزرقين فقال : ترك الناس ثلاثةً مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل : كان إذا دخل الصلاة رفع يديه مداً ، ثم سكت هنية يسأل الله عزّ وجل من فضله ، وكان يكبر إذا خفض ورفع وإذا ركع ، أخرجه الطيالسى (١٠-٣١٣ و ٣٣٤) برقم (٢٣٧٤ و ٢٥٦٢) وأحمد فى مسنده (٢ - ٣٧٥ و ٤٣٤ و ٤٣٧ و ٥٠٠) والدارمى (ص - ١٤٦) وأبو داود (١ - ١١٠) والنسائى (١-١٤١) وابن خزيمة (١ - ٢٣٤ و ٢٤١) برقم (٤٥٩ و ٤٦٠ و ٤٧٣) والحاكم (١ - ٢١٥) والبيهقى (٢ - ١٩٥) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٢٥) برقم (٤٤٩) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له سكتة إذا افتتح الصلاة ، أخرجه النسائى (١ - ١٤٢) والحاكم (١ - ٢١٥) .

٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا استفتح الصلاة قال: الحمد لله رب العالمين ، ثم سكت هنيهة ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٨) ٢١٣ وقال : لم يرفعه غير أبى داود عن شعبة ووقفه غيره من فعل أبى هريرة ، وفى

المجمع (٢ - ١٠٧) : ورواه الطبرانى فى الصلاة ورجاله موثقون .

٤ - حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه وفيه: فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت، فإذا فرغ من ختم السورة سكت ، الحديث أخرجه الطبرانى فى الكبير وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب كما فى المجمع (٢ - ١٠٢) .

٥ - حديث مرسل عن الحسن قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث سكتات: إذا افتتح التكبير حتى يقرأ الحمد ، وإذا فرغ من الحمد حتى يقرأ السورة ، وإذا فرغ من السورة حتى ركع ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٧٥) .

الفصل الثالث

١ - عن الحسن قال: كان سمرة بن جندب رضي الله عنه يؤم الناس فكان يسكت سكتتين : إذا كبر للصلاة، وإذا فرغ من قراءة أم القرآن، فعاب عليه الناس فكتب إلى أبى بن كعب رضي الله عنه فى ذلك أن الناس عابوا علىّ ، فنسيت وحفظوا أو حفظت ونسوا ، فكتب إليه أبى: بل حفظت ونسوا ، فكان الحسن يقول: إذا فرغ الإمام من قراءة أم القرآن فاقرأ بها أنت ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٣٤ و ١٣٥ و ١٤١) برقم (٢٧٩٢ و ٢٨٢٠) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٧٩٤) عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير قال : لابد من أم القرآن ولكن من مضى كانوا إذا كبر الإمام سكت ساعةً لا يقرأ قدر ما يقرؤن بأم القرآن .

٣ - عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال: كانت له وقفتان: وقفة إذا كبر، ووقفة إذا فرغ من أم الكتاب، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٧٦).

٤ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان إذا كبر سكت هينهة ، وإذا قال : غير المغضوب عليهم ولا الضالين سكت هينهة ، وإذا نهض فى

الركعة الثانية لم يسكت وقال : الحمد لله رب العالمين .

٥ - وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن قال : يسكت الإمام سكتتين إذا كبر قبل أن يقرأ ، وسكتة إذا فرغ من السورة قبل أن يركع .

٦ - وفيه أيضاً عن عبد الرحمن الأعرج قال: صليت مع أبي هريرة ﷺ فلما كبر سكت ساعة ثم قال : الحمد لله رب العالمين .

باب ماجاء في وضع اليمين على الشمال في الصلاة

قوله : وفي الباب عن وائل بن حجر ، وغطيف (١) بن الحارث ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وسهل بن سعد رضي الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه قال : صليت خلف النبي ﷺ فقلت : لأحفظن صلاته ، فافتتح الصلاة فكبر ، ورفع يديه حتى بلغ أذنيه ، وأخذ شماله بيمينه الحديث ، أخرجه الطيالسي (٤-١٣٧) برقم (١٠٢٠) وفي (٤-١٣٨) برقم (١٠٢٤): ووضع يده اليمنى على يده اليسرى ، وأخرجه ابن أبي شيبة (١-٣٩٠) وفي آثار السنن للنيموي (١ - ٦٩) بلفظ: يضع يمينه على شماله في الصلاة تحت السرة ، وقال: رواه ابن أبي شيبة وإسناده صحيح ، قلت: ولم أجده في المصنف المطبوع ، وأحمد (٤-٣١٦) بلفظ: واضعاً يمينه على شماله في الصلاة ، وفي رواية مثل رواية الطيالسي الأولى ، وفي رواية مثل روايته الثانية ، وفي (٤-٣١٨ و ٣١٩): ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ، وفي رواية :

---

(١) غطيف بن الحارث ويقال : غضيف بالضاد المعجمة وهو الأثبت كما في الإصابة (٣ - ١٨٣) .

ورأيته ممسكاً يمينه على شماله فى الصلاة ، وفى رواية : يضع يده اليمنى على اليسرى فى الصلاة قريباً من الرسغ ، وأخرج نحوه الدارمى (ص-١٤٦ و١٤٨) وفى (ص - ١٦٣) : ووضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى ، وأخرجه مسلم (١ - ١٧٣) وابن ماجه (ص - ٥٨) وأبو داود (١ - ١٠٥) والنسائى (١ - ١٤١ و١٨٦) وأخرجه ابن الجارود (ص - ٨١) برقم (٢٠٨) وابن خزيمة (١ - ٢٤٢ و ٢٤٣) برقم (٤٧٧ و٤٧٨) وبرقم (٤٧٩) : ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره ، وبرقم (٤٨٠) نحو الجماعة ، وأخرجه أبو عوانة (٢ - ٩٧) والدارقطنى (١ - ١٠٧) والبيهقى (٢ - ٢٦ و ٢٨ و ٣٠ و ٧١ و ٧٢) وفى (٢ - ٣٠) : ثم وضع يمينه على يسراه على صدره ، وفى رواية : ثم وضعهما على صدره ، وأخرجه البغوى (٣ - ٢٧ و ٣٠) برقم (٥٦٣ و٥٦٩) وفيه : ثم أخذ شماله بيمينه ، وابن حبان كما فى الموارد (١-١٢٤) برقم (٤٤٧) وفى التلخيص (١ - ٢٢٤) عن ابن حبان والطبرانى ، وفى الكنز (٤ - ٢٠٦) برقم (٤٤١٠ و ٤٤١١) عن ابن أبى شيبة .

٢ - حديث غضيف بن الحارث وقيل : الحارث بن غضيف (وقيل : غطيف) قال : مهما رأيت نسيت لم أنس أنى رأيت رسول الله ﷺ وضع يده اليمنى على اليسرى يعنى فى الصلاة ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٩٠) وأحمد (٤ - ١٠٥) وقال : عن غضيف بن الحارث وفيه : ما نسيت من الأشياء ما نسيت أنى رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يمينه على شماله فى الصلاة ، وأخرجه فى (٥ - ٢٩٠) وقال : غطيف بن الحارث ، ورواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٠٤) وابن أبى شيبة والبخارى فى تاريخه وأبو نعيم وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٢٠٦) برقم (٤٤٠٩) .

٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إنا معشر الأنبياء أمرنا أن نعجل إفطارنا ، ونؤخر سحورنا ، ونضع أيماننا

على شمائلنا فى الصلاة ، أخرجه الطيالسى (١١ - ٣٤٦) برقم (٢٦٥٤) والدارقطنى (١ - ١٠٦) والبيهقى (٢ - ٢٩) أشار إليه إشارةً ، ورواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ١٠٥) ورواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع فى الصيام (٣-١٥٥) وفى التلخيص (١ - ٢٢٤) : رواه ابن حبان والطبرانى فى الأوسط .

٤ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : مرّ بى النبى ﷺ وأنا واضع يدى اليسرى على اليمنى ، فأخذ بيدى فوضعها على اليسرى ، أخرجه ابن ماجه (ص-٥٨) وأبو داود (١ - ١١٠) والنسائى (١ - ١٤١) والدارقطنى (١ - ١٠٧) والبيهقى (٢ - ٢٨) .

٥ - حديث سهل بن سعد رضي الله عنه وفيه : قد كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى فى الصلاة ، قال أبو حازم : ولا أعلم إلا أنه ينمى ذلك ، أخرجه مالك (ص - ٥٥ و ٥٦) ومحمد (ص - ١٥٦) وأحمد (٥ - ٣٣٦) وفيه : قال أبو عبد الرحمن : ينمى يرفعه إلى النبى ﷺ ، وأخرجه البخارى (١ - ١٠٢) وأبو عوانة (٢ - ٩٧) والبيهقى (٢ - ٢٨) والبغوى (٣ - ٣٠) برقم (٥٦٨) .

٦ - حديث الباب حديث هلب رضي الله عنه ، عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال : رأيت النبى ﷺ واضعاً يمينه على شماله فى الصلاة ، أخرجه ابن أبى شيبة (٥ - ٣٩٠) وأحمد (٥ - ٢٢٦ و٢٢٧) وابن ماجه (ص - ٥٨) والدارقطنى (١-١٠٧) والبيهقى (٢-٢٩) والبغوى (٣-٣١و٣٢و٣٣) برقم (٥٧٠و٥٧١) .

الفصل الثاني

١ - حديث على رضي الله عنه قال : من سنة الصلاة وضع الأيدى على الأيدى

تحت السرر، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٩١) وأحمد (١ - ١١٠) والدارقطنى (١ - ١٠٧) وفى رواية عنده : من سنة الصلاة إلخ ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٣١) وفى رواية أنه كان يقول : إن من سنة الصلاة وضع اليمين على الشمال تحت السرة ، ورواه أبو داود كما فى نصب الراية (١ - ٣١٣) وقال: إن هذا الحديث لا يوجد فى غالب نسخ أبى داود وإنما وجدناه فى النسخة التى هى من رواية ابن داسة ، وعلى الهامش : إنه عند ابن الأعرابى أيضاً ، ورواه العدنى وأبو داود وابن أحمد فى زوائده وابن شاهين فى السنة وضعفه كما فى الكنز (٤ - ٢٠٥) برقم (٤٤٠٦) .

٢ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : مر رسول الله ﷺ برجل وهو يصلى وقد وضع يده اليسرى على اليمنى فانتزعها ووضع اليمنى على اليسرى ، أخرجه أحمد (٣ - ٣٨١) والدارقطنى (١ - ١٠٧) والطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ١٠٤) .

٣ - حديث ابن الزبير رضى الله عنهما يقول: صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة ، أخرجه أبو داود (١ - ١١٠) وأخرجه البيهقى (٢ - ٣٠).

٤ - حديث أبى ذر رضي الله عنه نحو حديث وائل رضي الله عنه ، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٤٣) برقم (٤٨١) .

٥ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبى ﷺ كان يأخذ شماله بيمينه فى الصلاة ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١٠٦) .

٦ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : ثلاثة من النبوة : تعجيل الإفطار، وتأخير السحور، ووضع اليد اليمنى على اليسرى فى الصلاة، أخرجه الدارقطنى (١ - ١٠٦) والبيهقى (٢ - ٢٩) .

٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « أمرنا معاشر

الأنبياء أن نعجل إفطارنا ، ونؤخر سحورنا ، ونضرب بأيماننا على شمائلنا فى الصلاة » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٠٦) وأشار إليه البيهقى (٢ - ٢٩) وعنه فى نصب الراية (١ - ٣١٨) .

٨ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : وضع الكف على الكف فى الصلاة من السنة ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١٠٦) .

٩ - حديث وائل بن حجر ﵁ قال : صليت مع رسول الله ﷺ ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره ، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٤٣) برقم (٤٧٩) والبيهقى (٢ - ٣٠) وفى رواية عنده : وضع يمينه على شماله ثم وضعهما على صدره .

١٠ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « إنا معاشر الأنبياء أمرنا بثلاث : بتعجيل الفطر ، وتأخير السحور ، ووضع اليد اليمنى على اليسرى فى الصلاة » أخرجه البيهقى (٢ - ٢٩) والطبرانى فى الصغير والأوسط ، وفيه يحيى بن سعيد بن سالم القداح وهو ضعيف كما فى كتاب الصيام للمجمع (٣-١٥٥) ورواه العقيلى وضعفه كما فى التلخيص (١-٢٢٤) .

١١ - حديث معاذ بن جبل ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ إذا كان فى صلاته رفع يديه قبالة أذنيه فإذا كبر أرسلهما ، وربما رأيته يضع يمينه على يساره فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت ، الحديث ، أخرجه الطبرانى فى الكبير وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب كما فى المجمع (٢ - ١٠٢) .

١٢ - حديث شداد بن شرحبيل ﵁ قال : ما نسيت فلم أنس أنى رأيت رسول الله ﷺ قائماً يده اليمنى على اليسرى قابضاً عليها يعنى فى الصلاة ، رواه البزار والطبرانى ، وفيه عباس بن يونس ولم أجد من ترجمه ، وقال البزار : ولم يرو شداد بن شرحبيل عن النبى ﷺ إلا هذا الحديث كما فى المجمع (٢-١٠٥)

ورواه ابن عاصم وابن السكن والإسماعيل كما فى الإصابة (٢ - ١٣٩) وفيه: عياش بن يونس عن شداد بدل عباس .

١٣ - حديث يعلى بن مرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: « ثلاثة يحبها الله عزّ وجلّ : تعجيل الإفطار ، وتأخير السحور ، وضرب اليدين إحداهما بالأخرى فى الصلاة » رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٥) والطبرانى فى الأوسط وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى وهو ضعيف كما فى المجمع (٣ - ١٥٥) .

١٤ - حديث أبى الدرداء ﵁ رفعه قال : « ثلاث من أخلاق النبوة : تعجيل الإفطار ، وتأخير السحور ، ووضع اليمين على الشمال فى الصلاة » رواه الطبرانى فى الكبير مرفوعاً وموقوفاً على أبى الدرداء ، والموقوف صحيح والمرفوع فى رجاله من لم أجد من ترجمه كما فى المجمع (٢-١٠٥) والتلخيص (١ - ٢٢٤) .

١٥ - حديث حذيفة ﵁ نحو حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، أخرجه الدارقطنى فى الأفراد كما فى التلخيص (١ - ٢٢٤) .

١٦ - حديث مرسل عن أبى عبد الملك بن سعيد قال : كان النبى ﷺ يضع يده اليمنى على يده اليسرى وكان ربما وضع يده على لحيته فى الصلاة ، رواه عبد الرزاق (٢ - ٢٦٨) .

١٧ - حديث مرسل عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « كأنى أنظر إلى أحبار بنى إسرائيل واضعى أيمانهم على شمائلهم فى الصلاة » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٩٠) .

١٨ - حديث مرسل عن أبى عثمان أن النبى ﷺ مرّ برجل يصلى وقد وضع شماله على يمينه فأخذ النبى ﷺ يمينه فوضعها على شماله، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٩١) .

١٩ ـ حديث مرسل عن طاوس قال : كان رسول الله ﷺ يضع يده اليمنى على يـده اليسرى ثم يشبك بهما على صدره وهو فى الصلاة ، أخرجه أبو داود فى المراسيل (ص ـ ٦) .

٢٠ ـ حديث مرسل عن إبراهيم أن النبى ﷺ كان يعتمد بيمينه على يساره يتواضع بذلك لله عزّ وجلّ ، رواه محمد فى الآثار وابن خسرو .

الفصل الثالث

١ ـ عن عبد الكريم بن أبى المخارق البصرى أنه قال : من كلام النبوة: إذا لم تستح فاصنع ما شئت ، ووضع اليدين إحداهما على الأخرى فى الصلاة يضع اليمنى على اليسرى ، وتعجيل الفطر ، والاستيناء بالسحور ، أخرجه مالك (ص ـ ٥٥) .

٢ ـ عن مورق العجلى عن أبى الدرداء رضي الله عنه قال : من أخلاق النبيين وضع اليمين على الشمال فى الصلاة ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ٣٩٠) والطبرانى فى الكبير كما فى المجمع (٢-١٠٥) وعن ابن أبى شيبة فى التلخيص (١-٢٢٤) .

٣ ـ وفيه أيضاً عن أبى معشر عن إبراهيم قال : يضع يمينه على شماله فى الصلاة تحت السرة .

٤ ـ وفيه أيضاً عن غزوان بن جرير الضبى عن أبيه قال : كان على رضي الله عنه إذا قام فى الصلاة وضع يمينه على رسغ يساره ولا يزال كذلك حتى يركع متى ما ركع إلا أن يصلح ثوبـه أو يحكّ جسده ، وأخرجه البيهقى (٢ ـ ٢٩) وأبو داود وأبو الحسن بن بشران فى فوائده وابن ماجه كما فى الكنز (٤-٢٠٦) برقم (٤٤٠٧ و ٤٤٠٨) .

٥ ـ وفيه أيضاً عن عقبة بن ظهير عن على رضي الله عنه فى قوله : « فصل لربك

وانحر » قال: وضع اليمين على الشمال فى الصلاة، وأخرجه الدارقطنى (١-١٠٦) والبيهقى (٢ - ٢٩) وعنده عن عقبة بن ظبيان ، وفى رواية عقبة بن صهبان ، وفى (٢-٣٠): وضع يده اليمنى على وسط يده اليسرى ثم وضعها على صدره.

٦ - وفيه أيضاً (١ - ٣٩١) عن الحجاج بن حسان قال: سمعت أبا مجلز أو سألته قال : قلت : كيف يصنع ؟ قال : يضع باطن كف يمينه على ظاهر كف شماله ويجعلها أسفل من السرة .

٧ - وفيه أيضاً عن أبي معشر عن إبراهيم قال : لا بأس أن يضع اليمنى على اليسرى فى الصلاة .

٨ - وفيه أيضاً عن خالد بن معدان عن أبي زيادة مولى آل دراج : ما رأيت فنسيت فإني لم أنس أن أبا بكر رضى الله عنه كان إذا قام فى الصلاة قال هكذا فوضع اليمنى على اليسرى ، وأخرجه مسدد كما فى الكنز (٤ - ٢٠٥) برقم (٤٤٠٥) وفيه زيادة قوله : لازقاً بالكوع .

٩ - وفيه أيضاً عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يضع اليمنى على الشمال يقول على كفه أو على الرسغ ويقول فوق ذلك ، ويقول : أهل الكتاب يفعلونه .

١٠ - وفيه أيضاً عن المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء أنه كان يأمر أصحابه أن يضع أحدهم يده اليمنى على اليسرى وهو يصلى .

١١ - وفيه أيضاً عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم أنهما كانا يرسلان أيديهما فى الصلاة .

١٢ - وفيه أيضاً عن عمرو بن دينار قال: كان ابن الزبير رضى الله عنهما إذا صلى يرسل يديه .

١٣ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن ابن سيرين أنه سئل عن الرجل يمسك

يمينه بشماله قال : إنما فعل ذلك من أجل الدم .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن عبد الله بن يزيد قال : ما رأيت ابن المسيب قابضاً يمينه فى الصلاة كان يرسلها .

١٥ ـ وفيه أيضاً (١ ـ ٣٩٢) عن عبد الله بن العيزار قال: كنت أطوف مع سعيد بن جبير فرأى رجلاً يصلى واضعاً إحدى يديه على الأخرى هذه على هذه وهذه على هذه فذهب ففرق بينهما ثم جاء .

١٦ ـ عن عقبة من أصحاب على عن على ؓ وضعهما على الكرسوع ، أخرجه البيهقى (٢ ـ ٢٩) .

١٧ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ٣١) عن أبى الجوزاء عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قول الله عزّ وجلّ : « فصل لربك وانحر » قال : وضع اليمين على الشمال فى الصلاة عند النحر .

١٨ ـ وفيه أيضاً عن أبى الزبير قال : أمرنى عطاء أن أسأل سعيداً : أين تكون اليدان فى الصلاة فوق السرة أو أسفل من السرة ؟ فسألته عنه فقال: فوق السرة .

١٩ ـ عن عقبة بن أبى عائشة قال: رأيت عبد الله بن جابر البياضى ؓ صاحب رسول الله ﷺ يضع إحدى يديه على ذراعيه فى الصلاة، رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن كما فى المجمع (٢ ـ ١٠٥)

باب ما جاء فى التكبير عند الركوع والسجود

قوله : وفى الباب عن أبى هريرة ، وأنس، وابن عمر ، وأبى مالك الأشعرى ، وأبى موسى ، وعمران بن حصين، ووائل بن حجر، وابن عباس رضى الله تعالى عنهم.

الفصل الأول

١ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة كان يصلى لهم فيكبر كلما خفض ورفع ، فإذا انصرف قال : والله إنى لأشبهكم بصلاة رسول الله ﷺ ، أخرجه مالك (ص ـ ٢٦) ومحمد (ص ـ ٨٨) والشافعى فى الأم (١ ـ ٩٥) وفى مسنده (١ ـ ٨٦) .برقم (٢٤٥) وعبد الرزاق (٢ ـ ٦١ و ٦٢) .برقم (٢٤٩٥) وفيه زيادة قوله: ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا ، وأخرجه ابن أبى شيبه (١ ـ ٢٤١) وأحمد (٢ ـ ٢٣٦ و ٢٧٠ و٣١٩ و٤١٧ و٤٣٤ و٤٥٢ و٤٥٤ و٥٠٢ و٥٢٧) أخرجه من طرق عديدة بألفاظ متقاربة ، وأخرجه الدارمى (ص ـ ١٤٧) والبخارى (١ ـ ١٠٨ و١١٠) ومسلم (١ ـ ١٦٩) من طرق عديدة، وأخرجه أبو داود (١ ـ ١٢١) والنسائى (١ ـ ١٥٨ و ١٧٢ و ١٧٣) وابن الجارود (ص ـ ٧٤) .برقم (١٩١) وابن خزيمة (١ ـ ٢٤١ و ٢٩١) .برقم (٤٧٣ و٥٧٩) وأبو عوانة (٢ ـ ٩٥ و٩٦) وأخرجه الطحاوى (١ ـ ١٠٨ و١٠٩) من طرق عديدة ، وكذا البيهقى (٢ ـ ٢٧ و ٦٧) والبغوى (٣ ـ ٩٠) برقم (٦١١) والدارقطنى فى العلل كما فى نصب الراية (١ ـ ٤١٤) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ ـ ٢٣٦) .برقم (٤٩٦٧) وبرقم (٤٩٦٨) عن عبد الرزاق والبخارى ومسلم وأبى داود والنسائى .

٢ ـ حديث أنس رضي الله عنه ، عن عبد الرحمن بن الأصم قال : سمعت أنساً وسئل عن التكبير فى الصلاة إذا ركع وإذا سجد فقال: يكبر إذا ركع وإذا رفع وإذا سجد وإذا قام من الركعتين ، قال: عمن ؟ قال: عن النبي ﷺ وعن أبى بكر وعن عمر ، فقال له حكيم (١) : وعن عثمان ، قال : وعن عثمان ، أخرجه

---

(١) قلت : هو فى مسند أحمد مثل الطيالسى أما النسائى ففيه: حطيم، *

الطيالسى (٨-٢٧٦) برقم (٢٠٧٦) وعبد الرزاق (٢-٦٤) برقم (٢٥٠١) وفيه: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يشبتون التكبير إذا رفعوا وإذا وضعوا، وأخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٤٠) وفيه: كان النبى ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان لا ينقصون التكبير ، وأخرجه أحمد (٣ - ١٢٥) بلفظ : إن النبى ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يتمون التكبير يكبرون إذا سجدوا وإذا رفعوا ، قال يحيى : أو خفضوا ، وفى (٣ - ١٣٢ و ١٨٠ و ٢٦٢) : إذا رفعوا وإذا وضعوا، وأخرجه فى (٣ - ٢٥١ و ٢٥٧) نحو الطيالسى، والنسائى (١-١٧٦) والطحاوى (١ - ١٠٨) والدارقطنى (١- ١٠٨) والبيهقى (٢ - ٦٧ و٦٨) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨١) .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما، عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال: قلت لابن عمر: أخبرنى عن صلاة رسول الله ﷺ كيف كانت ؟ قال : فذكر التكبير كلما وضع رأسه وكلما رفعه، وذكر السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه ، السلام عليكم عن يساره، أخرجه أحمد (٢ - ٧٢ و١٥٢) والنسائى (١ - ١٩٤ و ١٩٥) وابن خزيمة (١ - ٢٨٩) برقم (٥٧٦) والبيهقى (٢ - ١٧٨) .

٤ - حديث أبى مالك الأشعرى رضي الله عنه أنه قال لقومه : اجتمعوا أصلى بكم صلاة رسول الله ﷺ ، فلما اجتمعوا قال : هل فيكم أحد من غيركم ؟ قالوا : لا إلا ابن أخت لنا ، قال : فإن ابن أخت القوم منهم ، فدعا بجفنة فيها ماء، فغسل يديه ومضمض واستنشق ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه ، وغسل قدميه ، ثم صلى بهم الظهر يكبر فيها اثنتا وعشرين

---

*وعند البيهقى : خطيم ، وقال : هذا هو الصواب بالخاء المعجمة ، وقيل : حطيم بالحاء .

تكبيرةً ، يكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود، وقرأ فى الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب ويسمع من يليه، أخرجه عبد الرزاق (٢-٦٣) برقم (٢٤٩٩) وابن أبى شيبة (١ - ٢٤٠ و ٢٤١) وفيه : فكبر ثم قرأ ثم كبر ثم رفع رأسه فكبر ، فصنع ذلك فى صلاته كلها، وأخرجه أحمد (٥ - ٣٤١ و ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤) وروى الطبرانى بعضها فى الكبير فى طرقها كلها شهر بن حوشب وفيه كلام وهو ثقة إن شاء الله كما فى المجمع (٢ - ١٣٠) وفى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٢ و ٤٧٠٣) عن ابن أبى شيبة .

٥ - حديث أبى موسى رضي الله عنه قال: صلى بنا على يوم الجمل صلاةً ذكرنا بها صلاة رسول الله ﷺ ، فإما أن نكون نسيناها ، وإما أن نكون تركناها عمداً ، يكبر فى كل خفض ورفع وقيام وقعود ، ويسلم عن يمينه ويساره ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤١) وأحمد (٤ - ٣٩٢ و ٤٠٠ و ٤١١ و ٤١٢ و٤١٥) والطحاوى (١-١٠٨) والبزار ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢-١٣١) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٤) .

٦ - حديث عمران بن حصين رضي الله عنه ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال : صليت أنا وعمران بن حصين خلف على بن أبى طالب صلاةً ، فكان إذا سجد وإذا رفع رأسه كبر ، وإذا نهض من السجدتين كبر ، فلما قضينا الصلاة أخذ عمران بيدى فقال: لقد ذكرنا هذا صلاة محمد ﷺ ، شك غيلان (١) ، أخرجه الطيالسى (٣ - ١١١) برقم (٨٢٦) وعبد الرزاق (٢-٦٣) برقم (٢٤٩٨) وفيه إشارة إلى وجه الشك: قال: فلما انصرفنا قال لى عمران: ما صليت منذ حين أو منذ كذا وكذا أشبه بصلاة رسول الله ﷺ من هذه الصلاة يعنى صلاة على،

---

(١) وعلى الهامش : هكذا فى الأصل ولم نجد وجه الشك ، قلت: هو مذكور عند غيره كما ذكرناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة (١-٢٤١) وأحمد (٤-٤٢٨و٤٤٠) ونحو عبد الرزاق فى (٤ - ٤٢٩) وفى (٤ - ٤٤٤): فلما قضى الصلاة أخذ بيدى عمران، فقال: لقد ذكرنى هذا قبل صلاة رسول الله ﷺ ، أو قال: لقد صلى بنا هذا صلاة محمد ﷺ ، وأخرجه البخارى (١ - ١٠٨ و ١١٤) ومسلم (١ - ١٦٩) وأبو داود (١ - ١٢١) والنسائى (١ - ١٦٤ و١٧٦) وابن خزيمة (١-٢٩٢) برقم (٥٨١) وأبو عوانة (٢ - ٩٦) والبيهقى (٢ - ٦٨ و ١٣٤ و ١٣٥) وعن عبد الرزاق وابن أبي شيبة فى الكنز (٤ - ٢٣٥) برقم (٤٩٦٢) .

٧ - حديث وائل بن حجر ﷺ أنه صلى مع النبى ﷺ فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع ويرفع يديه عند التكبير، ويسلم عن يمينه وعن يساره ، أخرجه الطيالسى (٤ - ١٣٧) برقم (١٠٢١) وأحمد (٤ - ٣١٦) وأما حديثه من طريق أخرى فقد ذكرنا من أخرجه فى بدء باب ما جاء فى وضع اليمين على الشمال فى الصلاة، وعن ابن أبي شيبة فى الكنز (٤-٢٠٣و٢٣٥) برقم (٤٣٧٤و٦٩٦٦).

٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، عن عكرمة قال : رأيت يعلى يصلى عند المنام يكبر فى كل وضع ورفع ، قال : فأتيت ابن عباس فأخبرته بذلك فقال لى ابن عباس: أو ليس تلك صلاة رسول الله ﷺ لا أم لعكرمة ؟! أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٤١) وأحمد (١ - ٣٢٧) والبخارى (١ - ١٠٨) وابن خزيمة (١ - ٢٩٠) برقم (٥٧٧) والبيهقى (٢ - ٦٨) وابن أبي شيبة كما فى الكنز (٤ - ٢٣٦) برقم (٤٩٦٩) .

أقول : حديث ابن عباس ورد بألفاظ مختلفة من طرق عديدة نذكرها فى الفصل الثانى إن شاء الله تعالى .

٩ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: أنا رأيت رسول الله ﷺ يكبر فى كل خفض ورفع وقيام وقعود، ويسلم عن

يمينه وعن يساره حتى رأيت بياض خده، ورأيت أبا بكر وعمر رضى الله عنهما يفعلان ذلك ، أخرجه الطيالسى (١ - ٣٦) برقم (٢٧٩) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٩ و ٢٤٠) وأحمد (١ - ٣٨٦ و٣٩٤ و٤١٨ و٤٢٧ و٤٤٢ و٤٤٣) والدارمى (ص - ١٤٧) والنسائى (١ - ١٦٤ و١٧٢) والطحاوى (١-١٠٨) والدارقطنى (١ - ١٣٦) والبيهقى (٢ - ١٧٧) والبغوى (٣ - ٩٠) برقم (٦١٢) والطبرانى فى الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٢) والبزار وفيه ثوير بن أبى فاختة وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٣١) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٣٦) برقم (٤٩٧١ و ٤٩٧٢) .

١٠ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يكبر وهو يهوى ، أخرجه البيهقى (٢ - ٩٨) .

الفصل الثاني

١ - حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه أنه قال: كان رسول الله ﷺ يكبر فى الصلاة كلما خفض ورفع ، فلم تزل تلك صلاته حتى لقى الله ، أخرجه مالك (ص - ٢٥) والطحاوى (١ - ١٠٩) والبيهقى (٢ - ٦٧) .

٢ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يكبر إذا خفض وإذا رفع وإذا ركع ، أخرجه الطيالسى (٧ - ٢٣٦) برقم (١٦٩٩) والبزار ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٣١) .

٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: أنا والله أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: « اللهم ربنا لك الحمد » وكان يكبر بين السجدتين وإذا رفع وإذا خفض، أخرجه الطيالسى (٩-٣٠٥) برقم (٢٣٢٠) وعبد الرزاق مفصلاً من طريق أخرى فى (٢ - ٦٢) برقم (٢٤٩٦) .

٤ ـ حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : ترك الناس ثلاثة مما كان رسول الله ﷺ يفعل : كان إذا دخل الصلاة رفع يديه مداً ثم سكت هنية يسأل الله عز وجلّ من فضله ، وكان يكبر إذا خفض ورفع وإذا ركع ، أخرجه الطيالسى فى (١٠ ـ ٣١٣ و٣٣٤) برقم (٢٣٧٤ و٢٥٦٢) وأحمد (٢ـ٣٧٥ و٤٣٤ و٤٣٧ و٥٠٠) والنسائى (١ ـ ١٤١) وابن خزيمة (١ ـ ٣٤ و٢٤١) برقم (٤٥٩ و ٤٦٠ و ٤٧٣) والحاكم (١ ـ ٢١٥) والبيهقى (٢ ـ ١٩٥) وفى عقود الجواهر (ص ـ ٤٧): رواه أحمد وإسحاق والدارمى وابن أبى شيبة.

٥ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما، عن قتادة قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إنى صليت مع فلان فكبر اثنتين وعشرين تكبيرةً، وكأنه يريد بذلك عيبه ، فقال ابن عباس : ويحك تلك سنة أبى القاسم ، أخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ٦٥) برقم (٢٥٠٦) .

٦ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما، عن عكرمة قال: قلت لابن عباس: صليت الظهر بالبطحاء خلف شيخ أحمق فكبر ثنتين وعشرين تكبيرةً يكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه ، قال : فقال ابن عباس : تلك صلاة أبى القاسم عليه الصلاة والسلام، أخرجه أحمد (١ ـ ٢١٨) وفى (١ ـ ٢٩٢): صليت خلف شيخ بمكة، فكبر فى صلاة الظهر إلخ، وفى (١ ـ ٣٣٩) بدون ذكر المكان، وفى (١ ـ ٣٥١): صليت خلف شيخ بالأبطح، وأخرجه البخارى (١ـ١٠٨) وابن خزيمة (١ ـ ٢٩٣) برقم (٥٨٢) والطحاوى (١ ـ ١٠٨) والبيهقى (٢ ـ ٦٨) وفى الكنز (٤ ـ ٢٣٦) برقم (٤٩٧٠) : رواه عبد الرزاق .

٧ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، عن عكرمة مولى ابن عباس قال : صليت خلف أبى هريرة ، قال: فكان إذا ركع وإذا سجد كبر ، قال: فذكرت ذلك لابن عباس ، فقال : لا أم لك أو ليس تلك سنة رسول الله

ﷺ ؟! أخرجه أحمد (١ - ٢٥٠) والطحاوى (١ - ١٠٨) .

٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما، عن عكرمة قال: رأيت رجلاً يصلى فى مسجد النبي ﷺ فكان يكبر إذا سجد وإذا رفع وإذا خفض، فأنكرت ذلك فذكرته لابن عباس فقال : لا أم لك تلك صلاة رسول الله ﷺ ، أخرجه أحمد (١ - ٣٣٥) والطحاوى (١ - ١٠٨) .

٩ - حديث أبي سعيد رضى الله عنه، عن سعيد بن الحارث قال: اشتكى أبو هريرة أو غاب فصلى بنا أبو سعيد الخدرى، فجهر بالتكبير حين افتتح الصلاة وحين ركع وحين قال : سمع الله لمن حمده ، وحين رفع رأسه من السجود ، وحين سجد ، وحين قام بين الركعتين حتى قضى صلاته على ذلك، فلما صلى قيل له: قد اختلف الناس على صلاتك ، فخرج فقام عند المنبر فقال : أيها الناس ! والله ما أبالى اختلفت صلاتكم أو لم تختلف هكذا رأيت النبى ﷺ يصلى ، أخرجه أحمد (٣ - ١٨) والبخارى (١ - ١١٤) وابن خزيمة (١ - ٢٩١) برقم (٥٨٠) والحاكم (١ - ٢٢٣) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٨) وفى المجمع (٢ - ١٠٣ و ١٠٤) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

١٠ - حديث عبد الرحمن بن أبزى رضى الله عنه قال : صليت خلف النبى ﷺ فكان لا يتم التكبير ، أخرجه الطيالسى فى مسنده (٦ - ١٨١) برقم (١٢٨٧) وابن أبي شيبة (١ - ٢٤٢) وأحمد (٣ - ٤٠٦ و٤٠٧) وأبو داود (١-١٢٢) والطحاوى (١ - ١٠٨) والبيهقى (٢ - ٦٨ و٣٤٧) وفى المجمع (٢-١٣٠) : رواه أحمد ورجاله ثقات .

١١ - حديث عمران بن حصين رضى الله عنه قال: صليت خلف على بن أبى طالب رضى الله عنه صلاةً ذكرنى صلاةً صليتها مع رسول الله ﷺ والخليفتين ، قال :

فانطلقت فصليت معه ، فإذا هو يكبر كلما سجد وكلما رفع رأسه من الركوع ، فقلت: يا أبا نجيد! من أول من تركه ؟ قال: عثمان بن عفان حين كبر وضعف صوته تركه ، أخرجه أحمد (٤ - ٤٣٢) .

١٢ - حديث أبى هريرة ﵁ يقول : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم ، ثم يكبر حين يركع ، ثم يقول : سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ، ثم يقول وهو قائم : ربنا لك الحمد ، ثم يكبر حين يهوى ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يكبر حين يسجد ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يفعل ذلك فى الصلاة كلها حتى يقضيها، يكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦١ و ٦٢) برقم (٢٤٩٥) والبخارى (١ - ١٠٩ و ١١٠) ومسلم (١ - ١٦٩) والنسائى (١ - ١٥٨) وابن خزيمة (١ - ٢٩٠) برقم (٥٧٨) وأبو عوانة (٢ - ٩٥) والطحاوى (١ - ١٠٨) والبيهقى (٢ - ٦٧ و١١٨) والبغوى (٣-٩١) برقم (٦١٣) .

١٣ - حديث مالك بن الحويرث ﵁ ، عن أبى قلابة قال : جاءنا مالك ابن الحويرث فصلى بنا فى مسجدنا هذا، فقال: إنى لأصلى بكم وما أريد الصلاة لكنى أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله ﷺ يصلى ، قال أيوب : فقلت لأبى قلابة : وكيف كانت صلاته ؟ قال : مثل صلاة شيخنا هذا يعنى عمرو بن سلمة ، قال أيوب: وكان ذلك الشيخ يتمّ التكبير، وإذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض ثم قام ، أخرجه أحمد (٥ - ٥٣) والبخارى (١ - ١١٠ و ١١٣ و ١١٤) واللفظ له ، وفى الكنز (٤ - ٢٣٥) برقم (٤٩٦٤ و ٤٩٦٥) : عن ابن أبى شيبة وابن عساكر .

١٤ - حديث أبى مسعود البدرى ﵁ قال : ألا أصلى لكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ فصلى بنا أربع ركعات يكبر فيهن كلما خفض ورفع وقال:

هكذا رأيت رسول الله ﷺ ، أخرجه الطحاوى (١ - ١٠٨) .

١٥ - حديث أبى موسى عن النبى ﷺ قال : « إذا كبر الإمام وسجد فكبروا واسجدوا » أخرجه الطحاوى (١ - ١٠٨) أقول : أما حديثه مفصلاً فقد ذكرنا من أخرجه فى باب ما جاء فى فضل التأمين برقم (١) فراجعه .

١٦ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يقول : « كبروا كلما ركعتم وسجدتم ورفعتم » قال : وكان يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، أخرجه محمد بن المظفر والحافظ ابن خسرو ومحمد ابن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٢٦) وفى (١ - ٣٤٨) : رواه الحافظ طلحة بن محمد والقاضى عمر الأشنانى وابن خسرو .

١٧ - حديث البراء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يكبر فى كل خفض ورفع ، رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٠٤) .

١٨ - حديث أم الحصين رضى الله عنها أنها كانت تصلى خلف النبى ﷺ فى صف النساء فسمعته يقول : « الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين ، حتى بلغ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال : آمين » حتى سمعته وأنا فى صف النساء ، وكان يكبر إذا سجد وإذا رفع ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه إسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢-١١٤) .

١٩ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : أول من نقص التكبير الوليد بن عقبة ، فقال عبد الله : نقصوها نقصهم الله ، لقد رأيت رسول الله ﷺ يكبر كلما ركع وكلما سجد وكلما رفع ، رواه البزار وفيه ثوير بن أبى فاختة وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٣١) .

٢٠ - حديث أبى حميد وأبى أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة وأبى قتادة رضى الله عنهم ، وسنذكره إن شاء الله تعالى فى باب رفع اليدين عند

الركوع فراجعه .

٢١ - حديث عمير بن قتادة قال : كان رسول الله ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة فى الصلاة المكتوبة ، أخرجه الخطيب وقال : غريب ، أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٢٢٥) برقم (٤٩٦٣) .

٢٢ - حديث مرسل عن على بن الحسين بن على بن أبى طالب أنه قال : كان رسول الله ﷺ يكبر فى الصلاة كلما خفض ورفع ، فلم تزل تلك صلاته حتى لقى الله، أخرجه مالك (ص - ٢٥) ومحمد (ص - ٨٧) والشافعى فى الأم (١ - ٩٥) وفى مسنده (١ - ٨٦) برقم (٢٤٤) وعبد الرزاق (٢ - ٦٢) برقم (٢٤٩٧) وابن أبى شيبة (١ - ٢٤١) والبيهقى (٢ - ٦٧) .

٢٣ - حديث مرسل عن الحسن ، عن رجل يقال له : موسى قال : سمعت الحسن وقال له رجل : يا أبا سعيد ! إن لنا إماماً يكبر فى الصلاة إذا رفع وإذا وضع ، فقال الحسن : والذى لا إله إلا هو إنها لصلاة رسول الله ﷺ ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦٥) برقم (٢٥٠٩) .

الفصل الثالث

١ - عن سالم بن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يكبر فى الصلاة كلما خفض ورفع ، أخرجه مالك (ص - ٢٦) وعبد الرزاق (٢ - ٦٤) برقم (٢٥٠٣) .

٢ - عن أبى نعيم وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أنه كان يعلمهم التكبير فى الصلاة ، قال : فكان يأمرنا أن نكبر كلما خفضنا ورفعنا، أخرجه مالك (ص - ٢٦) ومحمد (ص-٨٧) وعبد الرزاق (٢-٦٤) برقم (٢٥٠٢) : كان يكبر كلما خفض ورفع ، وابن أبى شيبة (١-٢٤٠) .

٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : صلى معاوية رضي الله عنه بالمدينة صلاةً فجهر فيها بالقراءة ، فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن ولم يقرأ للسورة التى بعدها حتى قضى تلك القراءة ولم يكبر حين يهوى حتى قضى تلك الصلاة، فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان : يا معاوية ! أسرقت الصلاة أم نسيت ؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ بسم الله الرحمن الرحيم للسورة التى بعدها أم القرآن وكبر حين يهوى ساجداً ، أخرجه الشافعى فى الأم (١-٩٣) وفى مسنده (١ - ٨٠ و ٨١) برقم (٢٢٣) وفى (١ - ٨٠ و ٨١) برقم (٢٢٤ و ٢٢٥) عن عبيد بن رفاعة أن معاوية قدم المدينة إلخ ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٩٢) برقم (٢٦١٨) والدارقطنى (١ - ١١٧) والحاكم (١ - ٢٣٣) والبيهقى (٢ - ٤٩ و ٥٠) وفى كتاب المعرفة كما فى نصب الراية (١ - ٣٥٤) والبغوى (٣ - ٥٦) برقم (٥٨٥) .

٤ - عن عطاء قال : صليت خلف أبى هريرة رضي الله عنه فسمعته يكبر حين يستفتح (و) حين يركع وحين يصوب للسجود ، ثم حين يرفع رأسه ، ثم حين يصوب رأسه ، ثم حين يصوب رأسه ليسجد الثانية ، ثم حين يستوى قائماً من ثنتين ، قال لى : كذلك التكبير فى كل صلاة ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦١) برقم (٢٤٩٢) .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٤٩٤) عن ميمون بن ميسرة قال: صليت مع أبى هريرة رضي الله عنه فكان يكبر بنا هذا يعنى التكبير إذا ركع وإذا سجد، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤١) .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٦٣ و ٦٤) برقم (٢٥٠٠) عن شقيق بن سلمة أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكبر كلما خفض ورفع .

٧ - وفيه أيضاً (٢ - ٦٤) برقم (٢٥٠٤) عن نافع أن ابن عمر رضى

الله عنهما كان يكبر فى الصلاة حين يستفتح ، وحين يركع ، وحين يتصوب ليسجد قبل أن يضع رأسه ، وحين يرفع من السجدة ، ثم حين يضع يعود ليسجد قبل أن يضع وجهه ، وحين يرفع رأسه من السجدة ، ثم حين يستوى من المثنى قائماً ، قال ابن جريج : وكان طاوس يقول : كذلك كانت الصلاة .

٨ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٠٥) عن فرات قال : سألت سعيد بن جبير عن التكبير فى الصلاة قال : أتموا التكبير .

٩ - وفيه أيضاً (٢ - ٦٥) برقم (٢٥٠٧) عن عمرو بن ميمون قال : كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتمّ التكبير فى الصلاة ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٤٠).

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٠٨) عن معمر أن عدى بن أرطاة أمر الحسن أن يصلى بالناس ، فكبر هذا التكبير حين يخفض وحين يرفع ، فغلط الناس فكبر بهم تكبير الأئمة يومئذ .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٢٥١٠) عن عمرو بن دينار قال : تذاكرنا زيادة هذا التكبير فى الصلاة ، فقال أبو الشعثاء : قد صليت وراء ابن عباس رضى الله عنهما فما سمعته يكبره .

١٢ - وفيه أيضاً (٢ - ٦٦) برقم (٢٥١١) عن عون بن عبد الله قال : قال لى عمر بن عبد العزيز : أعدلان عندك عمر وابن عمر رضى الله عنهما ؟ قال : قلت : نعم ، قال : فإنهما لم يكونا يكبران هذا التكبير .

١٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٥١٢) عن ابن عون قال : صلى قاسم بن محمد المغرب أمنا فيها ، فلم يكبر هـذا التكبير حين يرفع وحين يسجد ، فلما فرغت قلت له : إن نافعاً أخبرنى أنه صلى خلف أبى هريرة فكبر حين يرفع وحين يسجد ، قال : فغضب وقال : لا أبا لك ! أتراه الحق على أن أصنع كلما كان أبو هريرة يصنع ؟ أفلا سألته أكان عبد الله بن عمر يفعله ، فسألت

نافعاً فقال : ما تركه أحد يعقل الصلاة .

١٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٥١٣) عن ابن أبزى عن أبيه أن عمر بن الخطاب ﷺ أمهم فلم يكبر هذا التكبير .

١٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٥١٤) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : نكبر فى التطوع مثل ما نكبر فى المكتوبة ؟ قال : نعم ! اجعل التطوع مثل المكتوبة إن استطعت فى كل ذلك ، إنما هو شيءٌ تريد وجه الله والدار الآخرة .

١٦ - عن أبى مريم قال : قال عمار ﷺ : لو لم يدرك على من الفضل إلا إحياء هاتين التكبيرتين يعنى إذا ركع وإذا سجد ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٠) .

١٧ - وفيه أيضاً عن أبى مجلز قال : أوصانى قيس بن عباد أن أكبر كلما سجدت وكلما رفعت .

١٨ - وفيه أيضاً عن نافع أن مروان كان يستخلف أبا هريرة ﷺ فكان يتمُّ التكبير ، وكان ابن عمر رضى الله عنهما يتمُّ التكبير .

١٩ - وفيه أيضاً عن عون بن عبد الله قال : كان ابن مسعود ﷺ يتمُّ التكبير .

٢٠ - وفيه أيضاً عن أبى رزين عن على ﷺ أنه كان يكبر كلما سجد وكلما رفع وكلما خفض .

٢١ - وفيه أيضاً عن أبى رزين قال : صليت خلف على وابن مسعود رضى الله عنهما فكانا يتمان التكبير .

٢٢ - وفيه أيضاً عن برد عن مكحول أنه كان يكبر إذا سجد وإذا نهض بين الركعتين .

٢٣ - وفيه أيضاً عن داود عن أبى عثمان أنه كان يكبر إذا سجد وإذا نهض بين الركعتين .

٢٤ - وفيه أيضاً عن عمرو بن مرة عن إبراهيم أنه كان يتمّ التكبير .

٢٥ - وفيه أيضاً عن عمرو بن دينار أن ابن الزبير رضى الله عنهما كان يكبر لنهضته .

٢٦ - وفيه أيضاً (١ - ٢٤١) عن عبد الملك قال : كان سعيد بن جبير يكبر كلما رفع وكلما ركع ، قال : فذكر ذلك لأبى جعفر فقال : قد علم أنها صلاة رسول الله ﷺ ، فقال سعيد : هو شيءٌ يزين به الرجل صلاته .

٢٧ - وفيه أيضاً (١-٢٤٢) عن الحسن بن عمران أن عمر بن عبد العزيز كان لا يتم التكبير .

٢٨ - وفيه أيضاً عن حميد قال : صليت خلف عمر بن عبد العزيز فكان لا يتم التكبير .

٢٩ - وفيه أيضاً عن منصور عن إبراهيم قال: أول من نقص التكبير زياد.

٣٠ - وفيه أيضاً عن عبيد الله بن عمر قال : صليت خلف القاسم وسالم فكانا لا يتمان التكبير .

٣١ - وفيه أيضاً عن عمرو بن مرة قال: صليت مع سعيد بن جبير فكان لا يتم التكبير .

٣٢ - وفيه أيضاً عن يزيد الفقير قال: كان ابن عمر رضى الله عنهما ينقص التكبير فى الصلاة ، قال مسعر : إذا انحط بعد الركوع ولم يكبر ، فإذا أراد أن يسجد الثانية لم يكبر .

٣٣ - عن عبد الرحمن الأصم سمعت أنساً رضي الله عنه يقول : إن أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم كانوا يتمون التكبير فيكبرون إذا سجدوا وإذا رفعوا، قال يحيى : أوخفضوا قال : كبروا ، أخرجه أحمد (٣ - ١١٩) .

٣٤ - عن سالم عن ابن عمر وزيد بن ثابت رضى الله عنهما قالا : إذا أدرك الرجل القوم ركوعاً فإنه يجزيه تكبيرة واحدة، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٤٢).

٣٥ - وفيه أيضاً عن الزهرى عن عروة بن الزبير وزيد بن ثابت رضى الله عنهما أنهما كانا يجيئان والإمام راكع فيكبران تكبيرة الافتتاح للصلاة وللركعة.

٣٦ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال: (تكبيرة) واحدة تجزيك .

٣٧ - وفيه أيضاً عن ابن علية قال: قلت لابن نجيح الرجل ينتهى إلى القوم وهم ركوع فيكبر تكبيرة ويركع ، قال : كان مجاهد يقول : تجزيه .

٣٨ - وفيه أيضاً عن عبد الملك عن عطاء قال : تجزيه التكبيرة وإن زاد فهو أفضل .

٣٩ - وفيه أيضاً عن قتادة عن ابن المسيب قال : تجزيه التكبيرة .

٤٠ - وفيه أيضاً (١-٢٤٣) عن أبى عمارة عن بكر قال: سمعته يقول: كبر تكبيرةً .

٤١ - وفيه أيضاً عن خالد بن حيان عن جعفر بن ميمون (قال:) تجزيه تكبيرة .

٤٢ - وفيه أيضاً عن يونس عن الحسن أنه كان يستحبُّ أن يكبر تكبيرتين ، فإن عجل أونسى فكبر تكبيرةً أجزأه .

٤٣ - وفيه أيضاً عن شعبة قال : سألت الحكم فقال : تجزيه تكبيرة .

٤٤ - وفيه أيضاً عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال: يكبر تكبيرتين .

٤٥ - وفيه أيضاً عن إبراهيم الحنفى قال : سألت ابن سيرين عن الرجل يجيءُ إلى الإمام وهو راكع ، قال : يفتتح الصلاة بتكبيرة ويكبر للركوع فإن

لم يفعل فلا يجزيه .

٤٦ - وفيه أيضاً عن عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن قال : يكبر تكبيرةً للافتتاح ويكبر للركوع فإن لم يفعل فلا يجزيه .

٤٧ - وفيه أيضاً عن عطاء بن السائب عن ابن عبد الرحمن قال : يكبر تكبيرتين .

٤٨ - عن نافع قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما إذا رأى رجلاً يصلى لا يرفع يديه كلما خفض ورفع حصبه حتى يرفع ، أخرجه الدارقطنى (١-١٠٨).

٤٩ - عن ابن مسعود ﵁ قال: أول من نقض التكبير الوليد بن عقبة، فقال عبد الله : نقصوها نقصهم الله الحديث ، رواه البزار وفيه ثوير بن أبى فاختة وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٣١) .

باب رفع اليدين عند الركوع

قوله : وفى الباب عن عمر ، وعلى ، ووائل بن حجر ، ومالك بن الحويرث ، وأنس ، وأبى هريرة ، وأبى حميد ، وأبى أسيد ، وسهل بن سعد ، ومحمد بن مسلمة، وأبى قتادة، وأبى موسى الأشعرى، وجابر، وعمير الليثى رضى الله تعالى عنهم.

وفى الباب عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه .

الفصل الأول

١ - حديث عمر ﵁ عن الحكم قال : رأيت طاوساً كبر فرفع يديه حذو منكبيه عند التكبير وعند ركوعه وعند رفعه رأسه من الركوع ، فسألت رجلاً من أصحابه فقال : إنه يحدث به عن ابن عمر عن عمر عن النبى ﷺ ، قال أبو عبد الله الحافظ : فالحديثان كلاهما محفوظان عن ابن عمر عن عمر عن

النبى ﷺ وابن عمر عن النبى ﷺ ، فإن ابن عمر رأى النبى ﷺ فعله ورأى أباه فعله ورواه عن النبى ﷺ ، أخرجه البيهقى فى (٢ - ٧٤) وفى الخلافيات أيضاً كما فى نصب الراية (١ - ٤١٥) ورواه سمويه كما فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٢٣٦٩) وفى التلخيص الحبير (١ - ٢١٩) : ورواه الدارقطنى فى غرائب مالك والبيهقى وقال الحاكم : إنه محفوظ .

٢ - حديث على رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع ، ويصنعه إذا رفع رأسه من الركوع ، ولا يرفع يديه فى شيء من صلاته وهو قاعد ، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر ، أخرجه أحمد (١ - ٩٣) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٩) والترمذى فى الدعوات (٢ - ١٧٩) وابن خزيمة (١ - ٢٩٤ و ٢٩٥) برقم (٥٨٤) والطحاوى (١ - ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١٠٧) والبيهقى (٢ - ٢٤ و٧٤ و٨٠ و١٣٧) والبخارى فى كتابه " رفع اليدين " كما فى نصب الراية (١-٤١٢) ورواه أحمد والترمذى وابن حبان والبيهقى كما فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧٠) وفى (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨٠) : رواه ابن عساكر .

٣ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه أنه صلى مع رسول الله ﷺ فرآه يرفع يديه إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع ، قال إبراهيم : ما أدرى لعله لم ير النبى ﷺ يصلى إلا ذلك اليوم فحفظ هذا منه ولم يحفظه ابن مسعود وأصحابه ما سمعته من أحد منهم، إنما كانوا يرفعون أيديهم فى بدء الصلاة حين يكبرون، أخرجه محمد فى موطئه (ص - ٩٠) والحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٤٧) ونقل عن إبراهيم أنه قال فى وائل بن حجر : أعرابى لم يصل مع النبى ﷺ صلاة قبلها قط أهو أعلم من عبد الله وأصحابه حفظ ولم يحفظوا يعنى رفع اليدين ؟!

وفى رواية عن إبراهيم أنه ذكر حديث وائل بن حجر ، فقال : أعرابى صلى مع النبى ﷺ ما صلى صلاةً قبلها هو أعلم من عبد الله ؟! وفى رواية : ذكر عنده حديث وائل بن حجر أنه رأى النبى ﷺ رفع يديه عند الركوع وعند السجود فقال : هو أعرابى لا يعرف الإسلام لم يصل مع النبى ﷺ إلا صلاةً واحدةً وقد حدثنى من لا أحصى عن عبد الله بن مسعود أنه رفع يديه فى بدء الصلاة فقط وحكاه عن النبى ﷺ ، وعبد الله عالم بشرائع الإسلام وحدوده متفقد لأحوال النبى ﷺ ملازم له فى إقامته وفى أسفاره وقد صلى مع النبى ﷺ ما لا يحصى ، وفى مسند الشافعى (١ - ٧٣) برقم (٢١٤) .

وأخرجه الطيالسى من طريق أخرى فى (٤-١٣٧) برقم (١٠٢٠و١٠٢١) ونحوه عند عبد الرزاق (٢ - ٦٨) برقم (٢٥٢٢) والحميدى (٢ - ٣٩٢ و٣٩٣) برقم (٨٨٥) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٤) وأحمد (٤ - ٣١٦ و٣١٧ و٣١٨ و٣١٩) والدارمى (ص - ١٤٨ و ١٦٣) ومسلم (١ - ١٧٣) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٥) والنسائى (١-١٤١ و١٦١ و١٨٦) وابن الجارود (ص - ٨١) برقم (٢٠٨) وابن خزيمة (١ - ٣٤٥ و ٣٤٦) برقم (٦٩٧ و ٦٩٨) وأبو عوانة (٢ - ٩٧) والطحاوى (١ - ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١٠٨ و ١٠٩ و ١١١) والبيهقى (٢ - ٢٤ و٢٦ و٢٨ و٧١ و ٧٢ و ١١١) والبغوى (٣ - ٢٧ و ٢٨) برقم (٥٦٣ و ٥٦٤ و ٥٦٥) وفى المجمع (٢ - ١٣٤ و ١٣٥) : رواه البزار وفيه محمد بن حجر ، قال البخارى : فيه بعض النظر ، وقال الذهبى : له مناكير، ورواه ابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٢) برقم (٤٨٥ و ٤٨٩) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٠٣ و ٢٢٠) برقم (٤٣٧٤ و ٤٦٩٧) وبرقم (٤٦٩٨) : رواه عبد الرزاق ، وبرقم (٤٦٩٩): رواه سعيد بن منصور، وبرقم (٤٧٠٠): رواه الضياء فى المختارة .

٤ - حديث مالك بن الحويرث ﵁ قال : كان النبي ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، أخرجه الطيالسى (٦-١٧٦) برقم (١٢٥٣) وابن أبي شيبة (١ - ٢٣٤) وفيه زيادة قوله : حتى يحاذى بهما فروع أذنيه ، وأخرجه أحمد (٣ - ٤٣٦ و ٤٣٧) وفيه زيادة : وإذا سجد وإذا رفع رأسه من سجوده حتى يحاذى بهما فروع أذنيه ، وأخرجه أيضاً فى (٥ - ٥٣) وليس فيه ذكر السجود ، وفى طريق : كان يرفع يديه حيال فروع أذنيه فى الركوع والسجود ، أخرجه الدارمى (ص - ١٤٧ و١٤٨) والبخارى (١ - ١٠٢) ومسلم (١-١٦٨) وابن ماجه (ص-٦٢) وأبو داود (١-١٠٩) والنسائى (١ - ١٤٠ و ١٤١ و ١٥٨ و ١٦١ و ١٦٥ و ١٧٢) وفى رواية ذكر الرفع للسجود والرفع منه ، وابن خزيمة (١ - ٢٩٥) برقم (٥٨٥) وأبو عوانة (٢ - ٩٤ و ٩٥) وفى رواية ذكر الرفع للسجود أيضاً ، وأخرجه الطحاوى (١-١٠٩) والدارقطنى (١-١٠٩) والبيهقى (٢-٢٥ و ٢٧ و ٧١) والبغوى (٣-٢٩) برقم (٥٦٧) ورواه ابن عساكر كما فى الكنز (٤-٢٣٥) برقم (٤٩٦٥) .

٥ - حديث أنس ﵁ أن النبي ﷺ كان يرفع يديه فى الركوع والسجود ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٣٥) وابن ماجه (ص - ٦٢) وفيه : كان يرفع يديه إذا دخل فى الصلاة وإذا ركع ، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١٠٨) وقال : لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب والصواب من فعل أنس ، ورواه البيهقى فى الخلافيات والبخارى فى " رفع اليدين " كما فى نصب الراية (١-٤١٣) ورواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢-١٠١) ورواه ابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨٣) وفى تلخيص الحبير (١ - ٢١٩) عن أنس أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا دخل فى الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، رواه ابن خزيمة فى صحيحه هكذا

ورواه البخارى فى جزئه وابن ماجه والبيهقى .

٦ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه حين يكبر ويفتتح الصلاة وحين يركع وحين يسجد، أخرجه أحمد (٢-١٣٢) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٠٨) وابن خزيمة (١ - ٣٤٤) برقم (٦٩٤) والطحاوى (١ - ١٠٩) والدارقطنى (١ - ١١١) وعن ابن أبي شيبة فى الكنز (٤ - ٢٠٤) برقم (٤٣٨١) وبرقم (٤٣٨٣) : رواه ابن النجار .

٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ - حديث أبي حميد وأبي أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة وأبي قتادة رضى الله تعالى عنهم ، فى بعض الروايات صرح باسمهم وفى البعض الأخرى أجمل ذكرهم ونحن نذكر الروايات مع ذكر من ذكر منهم فأقول : أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٣٥ و ٢٨٨ و ٢٨٩) عن محمد بن عمرو بن عطاء القرشي قال : رأيت أبا حميد الساعدى مع عشرة رهط من أصحاب النبي ﷺ فقال: ألا أحدثكم عن صلاة النبي ﷺ ؟ قالوا: هات! قال: فرأيته إذا كبر عند فاتحة الصلاة رفع يديه وإذا ركع رفع يديه وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه ، ثم يمكث قائماً حتى يقع كل عظم فى موضعه ، ثم يحبط ساجداً ويكبر ، وأخرجه أحمد (٥ - ٤٢٤) وفيه : وهو فى عشرة من أصحاب النبي ﷺ أحدهم أبو قتادة بن ربعى ، وأخرجه الدارمى (ص-١٥٥) وفيه : اجتمع محمد بن مسلمة وأبو أسيد وأبو حميد وسهل بن سعد ، وأخرجه فى (ص - ١٦٣) نحو رواية أحمد .

وأخرجه البخارى (١ - ١١٤) وابن ماجه فى رواية نحو الرواية الأخيرة للدارمى (ص - ٦٢ و ٧٤) وفى رواية : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد الساعدى وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة نحو رواية الدارمى الأولى، وأخرجه أبو داود

(١ - ١٠٦) ففى رواية ذكر أبى قتادة مع أبى حميد وفى أخرى لم يذكر سوى أبى حميد ، وفى (١-١٠٧) عن عباس أو عياش بن سهل الساعدى أنه كان فى مجلس فيه أبوه وكان من أصحاب النبى ﷺ وفى المجلس أبو هريرة وأبو حميد الساعدى وأبو أسيد بهذا الخبر يزيد أو ينقص ، وأخرى : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن سلمة ، وأخرجه الترمذى فى باب ما جاء فى وصف الصلاة (١ - ٤٠ و٤١) وفيه ذكر أبى قتادة مع أبى حميد، وأخرجه ابن الجارود (ص - ٧٤ و٧٥) برقم (١٩٢ و١٩٣) نحو الترمذى، وأخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٩٧ و ٢٩٨) برقم (٥٨٧ و ٥٨٨ و ٥٨٩) وفيه ذكر أبى حميد فقط ، وفى (١ - ٢٩٨) برقم (٥٨٨) وفيه ذكر أبى قتادة مع أبى حميد، وبرقم (٥٨٩) وفيه ذكر سهل بن سعد الساعدى وأبى حميد الساعدى وأبى أسيد الساعدى، ونحوه فى (١ - ٣٠٨) برقم (٦٠٨) وفى (١ - ٣٣٧) برقم (٦٧٧) سمعت أبا حميد الساعدى فى عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ .

وأخرجه الطحاوى (١ - ١٠٩) فى رواية ذكر أبى قتادة مع أبى حميد ، وفى أخرى ذكر أبى حميد وأبى أسيد وسهل بن سعد، وقال فى (١ - ١١١): وأما حديث عبد الحميد بن جعفر (أى الرواية الأولى) فإنهم يضعفون عبد الحميد فلا يقيمون به حجةً فكيف يحتجون فى مثل هذا، ومع ذلك فإن محمد بن عمرو ابن عطاء لم يسمع ذلك الحديث من أبى حميد ولا ممن ذكر معه فى ذلك الحديث بينهما رجل مجهول إلخ ، وأخرجه أيضاً فى (١ - ١٢٧) وفيه ذكر أبى هريرة وأبى أسيد وأبى حميد وسهل بن سعد ، وتكلم على هذه الرواية فراجعه وراجع أيضاً نصب الراية (١-٤١١ و٤١٢) وأخرجه البيهقى (٢-٢٤ و٧٢) وفيه ذكر أبى قتادة مع أبى حميد، وفى (٢ - ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ١٠١ و ١٠٢ و١٣٧): اجتمع محمد بن سلمة وأبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد، والبغوى (٣ - ١١ و ١٤) برقم (٥٥٥ و ٥٥٧) وابن حبان كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٥) .

١٢ - حديث أبي موسى الأشعرى ﵁ قال: هل أريكم صلاة رسول الله ﷺ؟ فكبر ورفع يديه ثم كبر ورفع يديه للركوع ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم رفع يديه ثم قال: هكذا فاصنعوا، ولا يرفع بين السجدتين، أخرجه الدارقطني (١-١٠٩) والبيهقي كما في نصب الراية (١-٤١٥) قال الحافظ في التلخيص (١-٢١٩): ورجاله ثقات، ورواه ابن حبان كما في الموارد (١ - ١٣٣ و ١٣٤) برقم (٤٩١ و ٤٩٢ و ٤٩٣ و ٤٩٤ و ٤٩٥ و ٤٩٦) وفي الدراية (ص - ٨٦) : أخرجه إسحاق والدارقطني والبيهقي مرفوعاً وموقوفاً .

١٣ - حديث جابر ﵁ ، عن أبي الزبير أن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا ركع وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك ويقول : رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك ، ورفع إبراهيم بن طهمان يديه إلى أذنيه ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) والبيهقي في الخلافيات كما في نصب الراية (١ - ٤١٤) وفي تلخيص الحبير (١ - ٢١٩) : رواه الحاكم وقال : لم نكتبه من حديث سفيان عن أبي الزبير عنه إلا من حديث شيخنا أبي العباس المحبوبي وهو ثقة مأمون وإنما نعرفه من حديث إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير انتهى، ومن حديث إبراهيم أخرجه ابن ماجه وصححه البيهقي .

١٤ - حديث عمير الليثي ﵁ ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده عمير بن حبيب ﵁ قال : كان رسول الله ﵁ يرفع يديه مع كل تكبيرة في الصلاة المكتوبة ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) ورواه الخطيب وقال : غريب ، وابن عساكر كما في الكنز (٤ - ٢٣٥) برقم (٤٩٦٣) .

١٥ - حديث الباب حديث ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه ، ذكره الحصكفي في مسند أبي حنيفة ضمن مناظرة جرت بين أبي حنيفة والأوزاعي (ص-٥٠) ومالك في (ص-٢٥) عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله

ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضاً وقال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك فى السجود، وأخرجه محمد (ص - ٨٧) وفيه، زيادة قوله : وإذا كبر للركوع رفع يديه ، وأخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٠) وفى مسنده (١ - ٧٢ و ٧٣) برقم (٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣) وعبد الرزاق (٢ - ٦٧) برقم (٢٥١٧) وفيه : يرفع يديه حين يكبر حتى يكونا حذو منكبيه أو قريباً من ذلك ، وإذا رفع رأسه من الركعة رفعهما ، ولا يفعل ذلك فى السجود ، وفى رواية أخرى برقم (٢٥١٨) نحو الجماعة ، وفى (٢ - ٦٨) برقم (٢٥١٩) : فإذا رفع رأسه من الركعة رفعهما وإذا قام من مثنى رفعهما ولا يفعل ذلك فى السجود ، قال : ثم يخبرهم أن رسول الله ﷺ كان يفعله ، وفيه : قال عبد الله : سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر مثل هذا إلا أنه قال : يرفع يديه حتى يكونا حذو أذنيه .

وأخرجه الحميدى فى (٢ - ٢٧٧) برقم (٦١٤) وفيه : إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا أراد أن يركع وبعد ما يرفع رأسه من الركوع فلا يرفع ولا بين السجدتين، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٤ و ٢٣٥ و ٢٣٦) وفيه ذكر الرفع عند الافتتاح وعند الركوع والرفع منه وعدم الرفع بين السجدتين ، وفى رواية ذكر الرفع عند الافتتاح والركوع والرفع منه ، وأخرجه أحمد (٢ - ٨) وفيه ذكر الرفع عند الافتتاح والركوع والرفع عنه وعدم الرفع بين السجدتين ، وفى (٢ - ١٨ و ٤٤) : ولا يصنع ذلك فى السجود ، وفى (٢ - ٤٥) أن سالم رأى أباه يرفع يديه إذا كبر وعند الركوع والرفع منه، فسأله عن ذلك فزعم أنه رأى رسول الله ﷺ يصنعه، وفى (٢-٤٧ و ٦٢ و ١٠٠) ذكر الرفع عند التكبير والركوع والرفع منه وأنه لا يفعل ذلك فى السجود ، وفى (٢ - ١٣٤) ذكر الرفع عند التكبير والركوع والرفع

منه ، وعدم الرفع عند السجدة ويرفعها فى كل ركعة وتكبيرة كبرها قبل الركوع حتى تنقضى صلاته ، وفى (٢ - ١٤٥) عن ابن كليب عن محارب ابن دثار قال: رأيت ابن عمر يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع رأسه من الركوع ، قال : فقلت له: ما هذا ؟ قال: كان النبى ﷺ إذا قام فى الركعتين كبر ورفع يديه ، وفى (٢ - ١٤٧) ذكر الرفع عند رفع الرأس من الركعة وعدم الرفع للسجود .

وأخرجه الدارمى (ص - ١٤٧ و ١٥٥) وفيه: ولا يرفع بين السجدتين أو فى السجود ، والبخارى (١ - ١٠٢) نحو الجماعة وفى رواية : ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود ، وفى رواية: عن عبيد الله عن نافع أن ابن عمر كان إذا دخل فى الصلاة كبر ورفع يديه ، وإذا ركع رفع يديه ، وإذا قال: سمع الله لمن حمده رفع يديه، وإذا قام من الركعتين رفع يديه ، ورفع ذلك ابن عمر إلى النبى ﷺ ، وروى نحوه عن أيوب عن نافع ، ورواه ابن طهمان عن أيوب وموسى بن عقبة مختصراً، وأخرجه مسلم (١-١٦٨) وفيه عدم ذكر الرفع بين السجدتين ، وفى رواية: ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود .

وأخرجه ابن ماجه (ص - ٦١) نحو الجماعة ، ونحوه أخرجه أبو داود (١ - ١٠٤) وفى رواية : ولا يرفع يديه فى السجود ويرفعها فى كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضى صلاته، وفى (١-١٠٨) عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا دخل إلخ ، وفيه ذكر الرفع عند التكبير والركوع وإذا قام من الركعتين رفع يديه ويرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ ، قال أبو داود: الصحيح قول ابن عمر ليس بمرفوع ، قال أبو داود : وروى بقية أوله عن عبيد الله وأسنده ، ورواه الثقفى عن عبيد الله أوقفه على ابن عمر وقال فيه : وإذا قام من الركعتين يرفعها إلى ثدييه وهذا الصحيح ، قال أبو داود : رواه

الليث بن سعد ومالك وأيوب وابن جريج موقوفاً، وأسنده حماد بن سلمة وحده عن أيوب ولم يذكر أيوب ومالك الرفع إذا قام من السجدتين ، وذكره الليث فى حديثه، قال ابن جريج فيه: قلت لنافع : أكان ابن عمر يجعل الأولى أرفعهن ؟ قال : لا سواء ، قلت : أشر لى ، فأشار إلى الثديين أو أسفل من ذلك ، وفى (١ - ١٠٨) عن عاصم بن كليب عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام فى الركعتين كبر ورفع يديه .

وأخرجه الترمذى فى نفس الباب (١-٣٥) وفيه ذكر الرفع عند التكبير والركوع والرفع منه ، وزاد ابن أبى عمر فى حديثه : وكان لا يرفع بين السجدتين ، وأخرجه النسائى نحو الجماعة فى (١ - ١٤٠ و١٦١) وفى (١-١٥٨) وفيه ذكر الرفع عند التكبير وعند الركوع والرفع منه ، وفى (١ - ١٦٢) : لا يفعل ذلك فى السجود، ونحوه فى (١ - ١٦٥) وفى (١ - ١٧٢): ولا يرفع بين السجدتين ، وفى (١ - ١٧٦) ذكر الرفع عند التكبير وعند الركوع وعند الرفع منه وإذا قام من الركعتين ، وأخرجه ابن الجارود (ص - ٦٩) برقم (١٧٧) نحو الجماعة مختصراً، وبرقم (١٧٨) مفصلاً، وأخرجه ابن خزيمة (١-٢٣٢ و٢٣٣ و٢٩٤) برقم (٤٥٦ و٥٨٣) نحو الجماعة، وفى (١-٣٤٤) برقم (٦٩٣) ذكر الرفع عند التكبير والركوع والرفع منه والقيام من الركعتين ، وأخرجه أبو عوانة فى (٢ - ٩٠ و ٩١ و ٩٢) من طرق عديدة ذكرناها فيما مضى .

وأخرجه الطحاوى (١ - ١٠٩) نحو الجماعة ، وفى طريق ذكر فعل ابن عمر أنه رأى النبى ﷺ يفعل نحوه، أخرجه الدارقطنى (١ - ١٠٧ و١٠٨) وفيه: ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود، ثم ذكر من طرق عديدة، وأخرجه فى (١ - ١١١) عن صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر وفيه ذكر الرفع عند التكبير والركوع والرفع منه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٢٣ و ٢٤ و ٢٦)

وفيه: ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود، وفى رواية: ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود ، وفى (٢ - ٦٩) : وكان لا يفعل ذلك فى السجود ، وفى رواية : ولا يرفع بين السجدتين ، وفى (٢ - ٧٠): ولا يفعل ذلك حين يسجد، وفى رواية عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر وفيه: وإذا قام من الركعتين رفع يديه ، وفى طريق عن أيوب عن نافع عن ابن عمر وفيه ذكر الرفع عند التكبير والركوع والرفع منه ، وفى (٢ - ٧١) عن أيوب بن أبى تميمة وموسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه حين يفتتح الصلاة، وإذا ركع وإذا استوى قائماً من ركوعه حذو منكبيه ويقول: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك ، وفى (٢ - ٨٣ و ٩٤ و ١٣٦) عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وفيه ذكر الرفع عند القيام من الركعتين .

وأخرجه البغوى (٣ - ٢٠ و ٢١ و ٢٢) برقم (٥٥٩ و ٥٦٠ و ٥٦١) عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وعند الطبرانى فى الأوسط أن النبى ﷺ كان يرفع يديه عند التكبير للركوع وعند التكبير حين يهوى ساجداً ، قال الهيثمى فى المجمع (٢ - ١٠٢) : وهو فى الصحيح خلا التكبير للسجود وإسناده صحيح ، وفى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧٧) : رواه عبد الرزاق وابن أبى شيبة، وبرقم (٤٣٤٨) عن ابن أبى شيبة، وراجع للتفصيل نيل الفرقدين (ص - ٢٦ و ٢٧) ومعارف السنن (٢ - ٤٧٣ و ٤٧٤) .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، عن ميمون المكى أنه رأى ابن الزبير عبد الله وصلى بهم يشير بكفيه حين يقوم وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض للقيام فيقوم فيشير بيديه ، قال : فانطلقت إلى ابن عباس فقلت له : إنى قد رأيت ابن الزبير صلى صلاةً لم أر أحداً يصليها، فوصف له هذه الإشارة،

فقال : إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله ﷺ فاقتد بصلاة ابن الزبير ، أخرجه أحمد فى (١ - ٢٥٥ و ٢٨٩) وأبو داود فى (١ - ١٠٨) وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

٢ - حديث الأعرابى ﵁ ، عن حميد بن هلال قال : حدثنى من سمع الأعرابى قال : رأيت رسول الله ﷺ يصلى ، قال : فرفع رأسه من الركوع فرفع كيفه حتى حاذتا أو بلغتا فروع أذنيه كأنهما مروحتان ، أخرجه أحمد (٥ - ٦) وفيه : رجل لم يسم كما فى المجمع (٢ - ١٠١) ورواه أبو نعيم فى الصلاة كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه عند كل تكبيرة ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) .

٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، عن النضر بن كثير يعنى السعدى قال : صلى إلى جنبى عبد الله بن طاوس فى مسجد الخيف ، فكان إذا سجد السجدة الأولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه ، فأنكرت فقلت لوهيب ابن خالد ، فقال له وهيب بن خالد : تصنع شيئاً لم أر أحداً يصنعه ؟ فقال ابن طاوس : رأيت أبى يصنعه وقال أبى : رأيت ابن عباس يصنعه ولا أعلم إلا أنه قال : كان النبى ﷺ يصنعه ، أخرجه أبو داود (١ - ١٠٨) .

٥ - حديث أبى بكر ﵁ فى حديث طويل وفيه : قال أبو بكر : صليت خلف رسول الله ﷺ فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، أخرجه البيهقى (٢-٧٣ و ٧٤) وقال : رواته ثقات ، وفى طريق : يقول عبد الرزاق : أخذ أهل مكة الصلاة من ابن جريج ، وأخذ ابن جريج من عطاء ، وأخذ عطاء من ابن الزبير ، وأخذ ابن الزبير من أبى بكر الصديق ﵁ ، وأخذ أبو بكر من النبى ﷺ ، قال سلمة : (وثنا) أحمد بن

حنبل عن عبد الرزاق وزاد فيه: وأخذ النبي ﷺ من جبرئيل، وأخذ جبرئيل عليه السلام من الله تبارك وتعالى ، قال عبد الرزاق : قال ابن جريج: يرفعه ، وعن البيهقى فى التلخيص (١ - ٢١٩) والكنز (٤-٢٠٣) برقم (٤٣٦٧) .

٦ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث قال : كان أبو هريرة يصلى بنا فى مسجد رسول الله ﷺ ، فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، وإذا سلم التفت إلينا، وقال : إنى أشبهكم صلاةً بالنبي ﷺ ، رواه ابن أبى حاتم فى العلل (١-١٠٧ و ١٠٨) وقال: قال أبى: هذا خطأ إنما يروى هذا الحديث أنه كان يكبر فقط ليس فيه رفع اليدين .

٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ،عن أبى سلمة عن أبى هريرة أنه كان يرفع يديه فى كل خفض ورفع ويقول : أنا أشبهكم صلاةً برسول الله ﷺ ، رواه الدارقطنى فى العلل وقال : لم يتابع عمرو بن على على ذلك وغيره يرويه بلفظ التكبير وليس فيه رفع اليدين وهو الصحيح انتهى، كما فى نصب الراية (١-٤١٤).

٨ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ، عن الذيال بن حرملة قال: سألت جابر بن عبد الله: كم كنتم يوم الشجرة ؟ قال: كنا ألفاً وأربعمائة، قال : وكان رسول الله ﷺ يرفع يديه فى كل تكبيرة من الصلاة (قلت: هو فى الصحيح خلا رفع اليدين) رواه أحمد (٣ - ٣١٠) والطبرانى فى الكبير وفيه الحجاج بن أرطاة واختلف فيه كما فى المجمع (٢ - ١٠١) .

٩ - حديث أنس رضي الله عنه ، عن قتادة قال : قلت لأنس بن مالك : أرنا كيف صلاة رسول الله ﷺ ؟ فقام فصلى ، فكان يرفع يديه مع كل تكبيرة، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه محمد بن عبيد الله العرزمى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٢) .

١٠ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : صليت وراء رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر كلهم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه يكبر للسجود ، (قلت : روى ابن ماجه بعضه فى (ص - ٦٢)) رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه إبراهيم بن محمد الأسلمى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٠٢) .

١١ - حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا كان فى صلاته رفع يديه قبالة أذنيه فإذا كبر أرسلهما ، وربما رأيته يضع يمينه على يساره ، فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت ، فإذا ختم السورة سكت ، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه ويكبر ويركع وكنا لا نركع حتى نراه راكعاً ، ثم يستوى قائماً من ركوعه حتى يأخذ كل عظم مكانه ، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه ، فذكر الحديث ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب كما فى المجمع (٢ - ١٠٢ و ١٣٥) .

١٢ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا أراد أن يركع وإذا رفع من الركوع ، أخرجه الحاكم والبيهقى كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

١٣ - حديث مرسل عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه فى الصلاة ، أخرجه مالك فى موطئه (ص-٢٦) وابن أبى شيبة (١-٢٣٥) وعن مالك فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

١٤ - حديث مرسل عن قتادة أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع حتى يكونا حذو أذنيه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦٨) برقم (٢٥٢١) .

١٥ - حديث مرسل عن الحسن مثل حديث سليمان رضي الله عنه ، رواه عبد الرزاق

كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

الفصل الثالث

١ - عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك، أخرجه مالك (ص-٢٦) ومحمد (ص-٨٧) وعبد الرزاق (٢-٦٨) برقم (٢٥٢٠) .

٢ - عن ابن جريج قال : أخبرنى عبد الرحمن بن سابط أن وجه الصلاة أن يكبر الرجل بيديه ووجهه ، وفيه : ويرفع رأسه شيئاً حين يبتدئ وحين يركع وحين يرفع رأسه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٦٧) برقم (٢٥١٥) .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ٦٩) برقم (٢٥٢٣) عن أبى حمزة مولى بنى أسد قال : رأيت ابن عباس رضى الله عنهما إذا افتتح الصلاة يرفع يديه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٥) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧٦) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٢٤) عن داود بن إبراهيم قال : رأيت وهب بن منبه إذا كبر فى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو أذنيه ، وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٥٢٥) عن حسن بن مسلم قال : سمعت طاوساً وهو يسأل عن رفع اليدين فى الصلاة فقال : رأيت عبد الله عبد الله عبد الله يرفعون أيديهم فى الصلاة لعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير رضى الله تعالى عنهم .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ٧٠) برقم (٢٥٢٦) عن حسن بن مسلم عن طاوس أنه قال : التكبيرة الأولى التى للاستفتاح باليدين أرفع مما سواهما من التكبير ،

قال : حتى يخلف بها الرأس ، قال ابن جريج : رأيت أنا ابن طاوس يخلف بيديه رأسه .

٧ - وفيه أيضاً (٢٥٢٧) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : قد رأيت تكبر بيديك حين تستفتح وحين تركع وحين ترفع رأسك من السجدة الأولى ومن الأخيرة وحين تستوى من المثنى ؟ قال : أجل ! قلت : بلغك أن تكبير الاستفتاح باليدين أكبر مما سواهما ؟ قال : لا ، قلت : يخلف باليدين الأذنين ؟ قال : لا ، قال : قد بلغني ذلك عن عثمان رضي الله عنه أنه كان يخلف بيديه أذنيه .

٨ - وفيه أيضاً (٢٥٢٨) عن ابن جريج قال : سمعت عبد الله بن عبيد ابن عمير يذكر ذلك عن عثمان رضي الله عنه .

٩ - عن قتادة عن الحسن قال: كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فى صلاتهم كأن أيديهم المراوح إذا ركعوا وإذا رفعوا رءوسهم، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٣٥) والبيهقى (٢-٧٥) والبخارى فى " رفع اليدين " كما فى نصب الراية (١-٤١٦) وفى التلخيص (١ - ٢٢٠) رواه البخارى فى جزء رفع اليدين عن الحسن وحميد بن هلال .

١٠ - وفيه أيضاً عن حميد عن أنس رضي الله عنه أنه كان يرفع يديه إذا دخل فى الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

١١ - وفيه أيضاً عن أشعث قال : كان الحسن يفعله .

١٢ - وفيه أيضاً عن ابن عون قال : كان محمد يرفع يديه إذا دخل فى الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

١٣ - وفيه أيضاً عن خالد أن أبا قلابة كان يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

١٤ - عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان إذا أبصر رجلاً

يصلى لا يرفع يديه كلما خفض ورفع حصبه حتى يرفع ، أخرجه الحميدى (٢-٢٧٧) برقم (٦١٥) والدارقطنى (١-١٠٨) وفى التلخيص (١-٢٢٠): رواه أحمد والبخارى فى جزئه بلفظ : رماه بالحصى .

١٥ - عن أبى جعفر أحمد بن إسحاق بن بهلول يقول: وأملاه علينا إملاءً قال : كان مذهبى مذهب أهل العراق، فرأيت النبى ﷺ فى النوم يصلى فرأيته يرفع يديه فى أول تكبيرة ثم إذا ركع ثم إذا رفع رأسه من الركوع ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١١٠) والبيهقى كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

١٦ - عن عبد الملك بن أبى سليمان عن سعيد بن جبير أنه سئل عن رفع اليدين فى الصلاة فقال: هو شيءٌ يزين به الرجل صلاته، كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أيديهم فى الافتتاح وعند الركوع وإذا رفعوا رءوسهم ، أخرجه البيهقى (٢ - ٧٥) .

١٧ - وفيه أيضاً (٢ - ٧٥ و ٧٦) عن الإصبغ بن نباتة عن على بن أبى طالب رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ: « إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر » قال النبى ﷺ لجبريل: « ما هذه الخِيرة التى أمرنا بها ربى؟ » قال: إنها ليست بخيرة ولكنه يأمرك إذا تحرمت للصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الركوع فإنها صلاتنا وصلاة الملائكة الذين فى السماوات السبع ، قال النبى ﷺ : « رفع الأيدى من الاستكانة التى قال الله تبارك وتعالى : « فما استكانوا لربهم وما يتضرعون » .

١٨ - عن وكيع قال: صليت فى مسجد الكوفة فإذا أبو حنيفة قائم يصلى وابن المبارك إلى جنبه ، فإذا عبد الله يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع وأبو حنيفة لا يرفع ، فلما فرغوا من الصلاة قال أبو حنيفة لعبد الله : يا أبا عبد الرحمن ! رأيتك تكثر رفع اليدين أردت أن تطير ؟ فقال له عبد الله : يا أبا حنيفة !

قد رأيتك ترفع يديك حين افتتحت الصلاة فأردت أن تطير؟ فسكت أبوحنيفة، قال وكيع : فما رأيت جواباً أحضر من جواب عبد الله لأبي حنيفة ، أخرجه البيهقي (٢ - ٨٢) .

١٩ - وفيه أيضاً عن سفيان بن عيينة يقول : اجتمع الأوزاعي والثوري بمنى ، فقال الأوزاعي للثوري لم لا ترفع يديك في خفض الركوع ورفعه ؟ فقال الثوري: حدثنا يزيد بن أبي زياد، فقال الأوزاعي: أروي لك عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ وتعارضني بيزيد بن أبي زياد ويزيد رجل ضعيف الحديث وحديثه مخالف للسنة ؟! قال : فاحمارّ وجه سفيان الثوري ، فقال الأوزاعي : كأنك كرهت ما قلت ؟ قال الثوري : نعم ، قال الأوزاعي : قم بنا إلى المقام نلتعن أينا على الحق ، قال : فتبسم الثوري لما رأى الأوزاعي قد احتد (١) .

٢٠ - عن سعيد بن المسيب قال : رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، أخرجه البيهقي وفيه من يستضعف كما في نصب الراية (١ - ٤١٧) .

٢١ - وفيه أيضاً عن ليث عن عطاء قال : رأيت جابر بن عبد الله وابن عمر وأبا سعيد وابن عباس وابن الزبير وأبا هريرة رضي الله عنهم يرفعون أيديهم إذا افتتحوا الصلاة وإذا ركعوا وإذا رفعوا من الركوع ، وليث مستضعف ، وأخرجه البخاري في كتابه رفع اليدين عن ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وأبي سعيد وجابر وأبي هريرة وأنس بن مالك رضي الله عنهم أنهم كانوا يرفعون أيديهم ، كما في نصب الراية (١ - ٤١٧) .

٢٢ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه قال في من رفع يديه في الصلاة : له بكل

---

(١) وفي الهامش في نسخة : استعد ، وفي نسخة : اجتهد .

إشارة عشر حسنات ، قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي يقول : يروى عن عقبة إلخ ، كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٢٣ - عن عمر بن عبد العزيز أنه قال : إن كنا لنؤدب عليها يعني على ترك الرفع ، رواه ابن عبد البر كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٢٤ - عن محمد بن سيرين قال : هو من تمام الصلاة ، رواه الأثرم كما فى التلخيص (١ - ٢٢٠) .

٢٥ - عن النعمان بن أبي عياش قال : هو شيئ يزين به الرجل صلاته ، رواه الأثرم كما فى التلخيص (٢ - ٢٢٠) .

٢٦ - عن أبي سلمة الأعرج قال : أدركت الناس كلهم يرفع يديه عند كل خفض ورفع ، رواه ابن عساكر فى تاريخه كما فى التلخيص (١-٢٢٠) .

٢٧ - عن الحكم قال : رأيت طاوساً كبر فرفع يديه حذو منكبيه عند التكبيرة ورفع يديه عند الركوع وعند رفع رأسه من الركوع ، فسألت رجلاً من أصحابه فقال: إنه يحدث عن عمر عن النبي ﷺ ، أخرجه سمويه والبيهقى كما فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٩) .

أقول : وأما أحاديث ترك الرفع فأحال الترمذى فى الباب إلى حديث البراء رضي الله عنه وأخرج فى الباب حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

الفصل الأول

١ - حديث البراء رضي الله عنه وقد أخرجه الشافعى فى مسنده (١ - ٧٣) برقم (٢١٥) وعبد الرزاق فى (٢ - ٧٠) برقم (٢٥٣٠) وفيه : كان رسول الله ﷺ إذا كبر رفع يديه حتى يرى إبهامه قريباً من أذنيه، ثم أخرجه مثله من طريق أخرى فى (٢ - ٧١) برقم (٢٥٣١) وزاد: قال: مرةً واحدةً

ثم لا تعد لرفعها فى تلك الصلاة، وأخرجه الحميدى (٢-٣١٦) برقم (٧٢٤) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٦) بلفظ : إن النبى ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه ثم لا يرفعها حتى يفرغ ،وأخرجه أحمد (٤-٢٨٢) : رأيت رسول الله ﷺ : حين افتتح الصلاة رفع يديه ، وفى (٤ - ٣٠١) بزيادة : حتى تكون إبهاماه حذاء أذنيه، ونحوه فى (٤ - ٣٠٢) وفى (٤ - ٣٠٣) عن ابن أبى ليلى قال: سمعت البراء يحدث قوماً فيهم كعب بن عجرة قال : رأيت رسول الله ﷺ حين افتتح الصلاة رفع يديه ، أخرجه أبو داود (١ - ١٠٩) وفيه: كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ثم لا يعود، وفى طريق (١-١١٠): رفع يديه حين افتتح الصلاة ثم لم يرفعها حتى انصرف ، قال أبو داود : هذا الحديث ليس بصحيح (١) .

وأخرجه الطحاوى (١ - ١١٠) وفيه : حتى تكون إبهاماه قريباً من شحمتى أذنيه ثم لا يعود، أخرجه من طرق ثلاثة، وأخرجه الدارقطنى (١-١١٠) فى رواية : إذا كبر رفع يديه حتى نرى إبهاميه قريباً من أذنيه ، وفى رواية مثل أحمد وفيه ذكر كعب بن عجرة وفيه : رأيت رسول الله ﷺ حين افتتح الصلاة يرفع يديه فى أول تكبيرة، وفى طريق: رفع يديه حتى حاذى بهما أذنيه ثم لم يعد إلى شئ من ذلك حتى فرغ من صلاته ، ثم أخرجه مثله من طريق أخرى، ثم أخرجه البيهقى (٢ - ٧٦) وفى الكنز (٤- ٢٠٢) برقم (٤٣٥٨): رواه ابن أبى شيبة .

٢ - حديث الباب حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، عن علقمة والأسود عن ابن

---

(١) راجع للتحقيق والتفصيل الجوهر النقى (٢ - ٧٦ و ٧٧) ونصب الراية (١ - ٤٠٢) ونيل الفرقدين (ص - ٩٢ و ٩٦) والعمدة (١ - ٧٠٦) ومعارف السنن (٢ - ٤٨٧ إلى ٤٩٣) .

مسعود أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة ولا يعود لشيءٌ من ذلك، أخرجه الحصكفى فى مسند الإمام أبى حنيفة (ص - ٥٠) وابن أبى شيبة (١-٢٣٦) عن عبد الله بن الأسود (١) عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال: ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ فلم يرفع يديه إلا مرةً، وفى (١-٢٤٦) وفيه ذكر الرفع عند التكبيرة الأولى فقط ، وأخرجه أحمد (١ - ٣٨٨) عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن ابن مسعود ألا أصلى لكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ قال : فصلى فلم يرفع يديه إلا مرةً ، وأخرجه فى (١ - ٤١٨) عن عبد الرحمن بن الأسود حدثنا علقمة عن عبد الله قال : علمنا رسول الله ﷺ الصلاة ، فكبر ورفع يديه ، ثم ركع وطبق بين يديه وجعلهما بين ركبتيه ، فبلغ سعداً فقال : صدق أخى قد كنا نفعل ذلك ثم أمرنا بهذا وأخذ ركبتيه ، وفى (١ - ٤٤٢) عن عبد الرحمن الأسود عن علقمة قال: قال عبد الله: أصلى بكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ فرفع يديه فى أول ، وأخرجه أبو داود (١-١٠٩) نحو الرواية الأولى لأحمد، وفى طريق: فرفع يديه فى أول مرة، وقال بعضهم: مرةً واحدةً ، وأخرجه الترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٥) نحو أحمد .

وأخرج نحوه النسائى (١ - ١٥٨) وأخرجه نحو الجماعة فى (١ - ١٦١ و١٦٢) وابن الجارود فى (ص-٧٧) بلفظ: علمنا إلخ، والطحاوى (١-١١٠) بلفظ : أنه كان يرفع يديه فى أول تكبيرة ثم لا يعود ، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١١١) عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صليت مع النبى ﷺ ومع أبى بكر وعمر رضى الله عنهما فلم يرفعوا أيديهم إلا عند التكبيرة الأولى فى افتتاح الصلاة ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٧٨ و٧٩) نحو الجماعة، وفى

---

(١) أقول : هذا خطأ مطبعى والصواب : عبد الرحمن بن الأسود كما هو عند الجماعة .

رواية أخرى نحو رواية أحمد التى فيها ذكر التطبيق ، ثم ذكر نحو رواية الدارقطني : صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر الخ ، ورواه أبو يعلى نحوه وفيه محمد بن جابر الحنفى اليمامى وقد اختلط عليه حديثه وكان يلقن فيتلقن كما فى المجمع (٢ - ١٠١) ورواه ابن عدى كما فى التلخيص (١-٢٢٢) وقال : وهذا الحديث حسنه الترمذى وصححه ابن حزم ثم نقل تضعيفه عن جماعة .

وروى البزار رواية التطبيق وفيه ذكر الرفع عند التكبير فقط كما نقله صاحب نيل الفرقدين عن مبانى الأخبار (ص-٧٤) وأخرجه أبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٥٥) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٦٣) (١) .

الفصل الثاني

١ - حديث جابر بن سمرة ﵁ أن رسول الله ﷺ رأى قوماً رفعوا أيديهم فقال: « قد رفعوا أيديهم كأنها أذناب خيل شمس! أسكنوا فى الصلاة » أخرجه الطيالسى (٣ - ١٠٦) برقم (٧٨٦) وعبد الرزاق (٢ - ٢٥٢) برقم (٣٢٥٢) بلفظ: دخل رسول الله ﷺ المسجد فرآهم رافعين أيديهم فى الصلاة فقال : « ما لهم رافعين أيديهم كأنهم أذناب الخيل الشمس ! أسكنوا فى الصلاة » وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٦) وأحمد (٥ - ٩٣ و ١٠١ و ١٠٧) ومسلم (١ - ١٨١) وأبو داود (١ - ١٤٣) والنسائى (١ - ١٧٦) وأبو عوانة (٢ - ٨٥) والطحاوى (١ - ٢٢١) .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : « لا ترفع

---

(١) وراجع للتفصيل نصب الراية (١ - ٣٩٤ و ٣٩٥) ونيل الفرقدين (ص - ٦٠) وما بعدها ، ومعارف السنن (٢ - ٣٧٧) وما بعدها .

الأيدى إلا فى سبع مواطن : حين يفتتح الصلاة ، وحين يدخل المسجد الحرام فينظر إلى البيت ، وحين يقوم على الصفا ، وحين يقوم على المروة ، وحين يقف مع الناس عشية عرفة ، وبجمع ، والمقامين حين يرمى الجمرة » رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط إلا أنه قال : « رفع الأيدى إذا رأيت البيت » وفيه : « عند رمى الجمار ، وإذا أقيمت الصلاة » وفى الإسناد الأول محمد بن أبى ليلى وهو سيئ الحفظ وحديثه حسن إن شاء الله ، وفى الثانى عطاء بن السائب وقد اختلط كما فى المجمع (٣ - ٢٣٨) و (٢ - ١٠٣) وقال : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه محمد بن أبى ليلى وهو ضعيف لسوء حفظه وقد وثق ، وفى الدراية (ص - ٨٢) : رواه البزار والبيهقى .

٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « السجود على سبعة أعضاء : اليدين ، والقدمين ، والركبتين ، والجبهة ، ورفع الأيدى إذا رأيت البيت ، وعلى الصفا ، والمروة ، وبعرفة ، وعند رمى الجمار ، وإذ أقمت للصلاة » أخرجه الطبرانى فى الكبير كما فى نصب الراية (١-٣٩٠).

٤ - حديث ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال : « ترفع الأيدى فى سبعة مواطن : فى افتتاح الصلاة ، وعند البيت ، وعلى الصفا ، والمروة ، وبعرفات ، وبالمزدلفة ، وعند الجمرتين » رواه الطحاوى (١ - ٣٣١) والبزار فى مسنده وقال : وهذا حديث قد رواه غير واحد موقوفاً وابن أبى ليلى لم يكن بالحافظ ، وإنما قال : ترفع الأيدى ولم يقل : لا ترفع الأيدى إلا فى هذه المواضع ، انتهى كلامه ، والحاكم والبيهقى كما فى نصب الراية (١ - ٣٩٠ و ٣٩١) وقال الهيثمى فى (٢ - ١٠٣) : وفيه ابن أبى ليلى هو سيئ الحفظ .

٥ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه وفيه ذكر التكبير وعدم ذكر الرفع وقال :

إنى لأشبهكم بصلاة رسول الله ﷺ ، وقد أخرجه مالك ومحمد والشافعى وعبد الرزاق مع زيادة قوله : ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا ، وابن أبى شيبة وأحمد والدارمى والبخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن الجارود وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوى والبيهقى ، وراجع للتفصيل ما كتبنا فى باب ما جاء فى التكبير عند الركوع والسجود على الحديث الأول من الفصل الأول.

٦ - حديث أنس ؓ ، وفيه أيضاً ذكر التكبير وليس فيه ذكر الرفع ، ذكرناه فى الباب المذكور ، وقد أخرجه الطيالسى وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والنسائى والطحاوى والبيهقى .

٧ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما وقد سئل عن صلاة رسول الله ﷺ ، فذكر التكبير كلما وضع رأسه وكلما رفعه ولم يذكر رفع اليدين ، أخرجه أحمد والنسائى وابن خزيمة وقد ذكرناه فى الباب المذكور .

٨ - حديث أبى مالك الأشعرى ؓ وقد جمعهم ليصلى بهم صلاة رسول الله ﷺ ، وفيه ذكر التكبير فقط ولم يذكر الرفع ، أخرجه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والطبرانى ، وقد ذكرناه فى الباب المذكور أعلاه .

٩ - حديث أبى موسى ؓ وفيه أيضاً ذكر التكبير ولم يذكر الرفع ، أخرجه ابن أبى شيبة وأحمد والطحاوى والبزار وقد ذكرناه فى الباب المذكور.

١٠ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما وفيه عدم ذكر الرفع ، أخرجه ابن أبى شيبة وأحمد والبخارى وابن خزيمة .

١١ - حديث جابر ؓ وفيه ذكر التكبير فقط وليس فيه ذكر الرفع ، أخرجه الطيالسى والبزار وقد ذكرناه فى الفصل الثانى لباب ما جاء فى التكبير عند الركوع والسجود برقم (١) .

١٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه وفيه ذكر الرفع عند التكبير فقط، أخرجه الطيالسى وأحمد والنسائى وقد ذكرناه فى الباب المذكور فى الفصل الثانى برقم (٣).

١٣ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه وفيه ذكر التكبير دون الرفع، أخرجه أحمد والبخارى وابن خزيمة والحاكم والبيهقى، راجع للتفصيل رقم (٧) الفصل الثانى من الباب المذكور.

١٤ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه وفيه أيضاً ذكر التكبير دون الرفع، أخرجه البخارى ومسلم وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوى والبيهقى، راجع رقم (١٠) من الفصل الثانى للباب المذكور.

١٥ - حديث أبى مسعود البدرى رضي الله عنه وليس فيه ذكر الرفع، أخرجه الطحاوى، راجع ما كتبنا برقم (١٣) فى الفصل الثانى لباب ما جاء فى التكبير عند الركوع والسجود.

١٦ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه مداً يعنى فى الصلاة، أخرجه الطيالسى (١٠ - ٣٣٤) برقم (٢٥٦٢) وأحمد (٢ - ٣٧٥ و ٤٣٤ و ٥٠٠) والدارمى (ص - ١٤٦) وفيه: لم يكن يقوم إلى الصلاة إلا رفع يديه مداً، وأخرجه أبو داود (١ - ١١٠) بلفظ: إذا دخل فى الصلاة رفع يديه مداً، والترمذى (١ - ٣٣) وفيه: إذا كبر للصلاة نشر أصابعه، وفى رواية: إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مداً، وأخرجه ابن خزيمة (١ - ٢٣٣ و ٢٣٤) برقم (٤٥٨ و ٤٦٠) والطحاوى (١ - ٩٥) والبيهقى (٢ - ٢٧).

١٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه وهو حديث المسيء صلاته فعلمه رسول الله ﷺ الصلاة ولم يذكر الرفع، أخرجه ابن أبى شيبة وأحمد والبخارى ومسلم وابن ماجه وأبو داود والترمذى والنسائى وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوى

والبيهقى ، راجع للتفصيل رقم (١٧) من الفصل الثانى لباب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب .

١٨ - حديث رفاعة البدرى وهو أيضاً فى قصة المسيئ ، وفيه ذكر التكبير دون الرفع ، أخرجه الطيالسى وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والدارمى وأبو داود والترمذى والنسائى وابن الجارود والطحاوى والحاكم والبيهقى، وراجع للتفصيل رقم (١٦) من الفصل الثانى للباب المذكور .

١٩ - حديث أبى هريرة ﷺ فى المسيئ صلاته، أخرجه البيهقى وفيه أيضاً ذكر التكبير دون الرفع وأخرجناه برقم (١٩) من الفصل الثانى للباب المذكور .

٢٠ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود انتهى ، رواه البيهقى فى الخلافيات وقال : قال الحاكم : هذا باطل موضوع ولا يجوز أن يذكر إلا على سبيل القدح ، فقد روينا بالأسانيد الصحيحة عن مالك بخلاف هذا ، ولم يذكر الدارقطنى هذا فى غرائب حديث مالك، كما فى نصب الراية (١ - ٤٠٤) والدراية (ص-٨٤) وقد رده الشيخ إمام العصر الكشميرى فى نيل الفرقدين وصحح إسناده ، راجع للتفصيل نيل الفرقدين (ص - ١٢٧ و ١٢٨) وصححه السندى كما فى معارف السنن راجع (٢ - ٤٩٨) .

٢١ - حديث أنس بن مالك ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: « يا بنى ! إذا تقدمت إلى الصلاة فاستقبل القبلة وارفع يديك عن جنبيك وكبر واقرأ بما بدا لك، وإذا ركعت فضع يديك على ركبتيك وأفرج بين أصابعك » الحديث، وليس فيه ذكر الرفع سوى الافتتاح ، أخرجه ابن عدى فى الكامل والعقيلى وابن حبان فى كتاب الضعفاء من حديث كثير بن عبد الله أبى هشام الآملى كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٣) وقال : وضعفه ابن عدى والعقيلى بكثير بن

عبد الله وأسندا عن البخارى أنه قال : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على أنس، قال : ويقال له : كثير بن سليم لا يحل كتب حديثه انتهى.

٢٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله ﷺ يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع ثم صار إلى افتتاح الصلاة وترك ما سوى ذلك ، قال ابن الجوزى بعد أن حكاه فى التحقيق : هذا حديث لا أصل له ولا يعرف من رواه والصحيح عن ابن عباس خلافه كما فى التلخيص (١ - ٢٢٢) .

٢٣ - حديث ابن الزبير رضى الله عنهما نحوه ، قال ابن الجوزى : لا أصل له ولا يعرف من رواه والصحيح عن ابن الزبير خلافه كما فى التلخيص (١ - ٢٢٢) وفى الدراية (ص - ٨٤) : أخرجه البيهقى فى الخلافيات وعباد ابن الزبير كأنه ابن عبد الله بن الزبير نسب إلى جده وهذا مرسل وفى إسناده أيضاً من ينظر فيه .

٢٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما بلفظ : « لا ترفع الأيدى إلا فى سبع مواطن : تكبيرة الافتتاح ، وتكبيرة القنوت » الحديث أخرجه البزار والبيهقى كما فى الدراية (ص - ٨٢) .

٢٥ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً : « من رفع يديه فى الصلاة فلا صلاة له » رواه الحاكم فى المدخل وقال : إنه موضوع كما فى التلخيص (١ - ٢٢٢) وفى الدراية (ص - ٨٤) : « من رفع يديه فى الركوع فلا صلاة له » وقال : هو موضوع اختلقه محمد بن عكاشة وكذا سرقه منه مأمون بن أحمد الهروى أحد الكذابين .

٢٦ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه مثله ، رواه ابن الجوزى فى الموضوعات وسبقه الجوزقانى كما فى التلخيص (١ - ٢٢٢) .

٢٧ - حديث مرسل عن الأعمش أن النبى ﷺ رأى قوماً رافعين أيديهم

فوق رءوسهم فى الصلاة فقال : « ما لهم رافعين أيديهم كأنهم أذناب الخيل الشمس، أسكنوا فى الصلاة » أخرجه عبد الرزاق (٢-٢٥٢) برقم (٣٢٥٣).

٢٨ - حديث مرسل عن المغيرة قال : قلت لإبراهيم : حديث وائل أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ؟ فقال : إن كان وائل رآه مرةً يفعل ذلك فقد رآه عبد الله خمسين مرةً لايفعل ذلك، أخرجه الطحاوى (١ - ١١٠) والبيهقى فى (٢-٨٠).

٢٩ - حديث مرسل عن عباد بن الزبير أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه فى أول الصلاة ثم لم يرفعها فى شيءٌ حتى يفرغ ، كما فى نصب الراية (١ - ٤٠٤) .

الفصل الثالث

١ - عن سفيان بن عيينة قال : اجتمع أبو حنيفة والأوزاعى فى دار الحناطين بمكة ، فقال الأوزاعى لأبى حنيفة : ما بالكم لا ترفعون أيديكم فى الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه ؟ فقال أبو حنيفة : لأجل أنه لم يصح عن رسول الله ﷺ فيه شيءٌ ، قال : كيف لايصح وقد حدثنى الزهرى عن سالم عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه ، فقال أبو حنيفة : وحدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان لايرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة ولا يعود شيءٌ من ذلك ، فقال الأوزاعى : أحدثك عن الزهرى عن سالم عن أبيه وتقول : حدثنى حماد عن إبراهيم ؟ ! فقال أبو حنيفة : كان حماد أفقه من الزهرى، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر فى الفقه وإن كانت لابن عمر صحبة وله فضل صحبة فالأسود له فضل كثير وعبد الله هو عبد الله،

فسكت الأوزاعى ، كما فى مسند الإمام أبى حنيفة (ص - ٥٠) وأخرجه أبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٥٢ و ٣٥٣) .

٢ - عن عاصم بن كليب الجرمى عن أبيه قال: رأيت على بن أبى طالب ﵁ رفع يديه فى التكبيرة الأولى من الصلاة المكتوبة ولم يرفعهما فيما سوى ذلك، أخرجه محمد (ص - ٨٨ و ٩٠) وابن أبى شيبة (١ - ٢٣٦) والطحاوى (١-١١٠) والبخارى فى رفع اليدين كما فى نصب الراية (١-٤٠٦) وإسناده صحيح ، وقال العينى : على شرط مسلم ، كما فى نيل الفرقدين (ص - ١٠٩) وعن البيهقى فى الكنز (٤ - ٢٠٣) برقم (٤٣٧١) .

٣ - وفيه أيضاً عن حماد عن إبراهيم النخعى قال: لا ترفع يديك فى شئ من الصلاة بعد التكبيرة الأولى ، وعنه فى جامع المسانيد (١ - ٣٥٣) .

٤ - وفيه أيضاً عن عبد العزيز بن حكيم قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يرفع يديه حذاء أذنيه فى أول تكبيرة افتتاح الصلاة ولم يرفعهما فيما سوى ذلك.

٥ - وفيه أيضاً عن إبراهيم عن ابن مسعود ﵁ أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٣٦) وفيه : كان يرفع يديه فى أول ما يستفتح ثم لا يرفعهما .

٦ - عن إبراهيم النخعى قال عمرو : حدثنى علقمة بن وائل الحضرمى عن أبيه أنه صلى مع رسول الله ﷺ فرآه يرفع يديه إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع ، قال إبراهيم: ما أدرى لعله لم ير النبى ﷺ يصلى إلا ذلك اليوم، فحفظ هذا منه ولم يحفظه ابن مسعود وأصحابه، ما سمعته من أحد منهم إنما كانوا يرفعون أيديهم فى بدء الصلاة حين يكبرون ، أخرجه محمد فى موطئه (ص - ٩٠) والطحاوى (١ - ١١٠) والدارقطنى (١ - ١٠٩) وفيه : ثم قال إبراهيم : إنما رفع اليدين عند افتتاح الصلاة ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٨١) وأبو محمد

البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٥٨) .

٧ - عن أشعث عن الشعبي أنه كان يرفع يديه فى أول التكبيرة ثم لا يرفعها، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٣٦) .

٨ - وفيه أيضاً عن حصين ومغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول: إذا كبرت فى فاتحة الصلاة فارفع يديك ثم لا ترفعهما فيما بقى ، ثم أخرجه من طريق أخرى وفيه : لا ترفع يديك فى شيئ من الصلاة إلا فى الافتتاحة الأولى .

٩ - وفيه أيضاً عن أبي إسحاق قال : كان أصحاب عبد الله وأصحاب على لا يرفعون أيديهم إلا فى افتتاح الصلاة ، قال وكيع : ثم لا يعودون .

١٠ - وفيه أيضاً عن طلحة عن خيثمة وإبراهيم قال : كانا لا يرفعان أيديهما إلا فى بدء الصلاة .

١١ - وفيه أيضاً عن إسماعيل قال : كان قيس يرفع يديه أول ما يدخل فى الصلاة ثم لا يرفعهما .

١٢ - وفيه أيضاً (١ - ٢٣٧) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لاترفع الأيدى إلا فى سبع مواطن : إذا قام إلى الصلاة ، وإذا رأى البيت ، وعلى الصفا ، والمروة ، وفى عرفات ، وفى جمع ، وعند الجمار ، هذا نص نسخة حيدرآباد الهند ، وأما النسخة الملتانية الهندية ففيها : ترفع الأيدى فى سبع مواطن إلخ راجع (١ - ١٦٠) والطبرانى فى الكبير كما فى نيل الفرقدين (١ - ١١٨) وفيه : السجود على سبعة أعضاء . . . . . ورفع الأيدى . . . . وإذا قمت للصلاة ، وفى الدراية (ص - ٨٢) : رواه البزار والبيهقى .

١٣ وفيه أيضاً عن سفيان بن مسلم الجهنى قال : كان ابن أبي ليلى يرفع يديه أول شيئ إذا كبر .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن حصين عن مجاهد قال : ما رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يرفع يديه إلا فى أول ما يفتتح ، وأخرجه الطحاوى فى (١ ـ ١١٠) وفيه: قال صليت خلف ابن عمر فلم يكن يرفع يديه إلا فى التكبيرة الأولى من الصلاة ، ورواه البيهقى فى المعرفة وسنده صحيح ورواته كلهم ثقات كما فى نيل الفرقدين (ص ـ ١١٣) .

١٥ ـ وفيه أيضاً عن جابر عن الأسود وعلقمة أنهما كانا يرفعان أيديهما إذا افتتحا ثم لا يعودان .

١٦ ـ وفيه أيضاً عن الأسود قال : صليت مع عمر رضي الله عنه فلم يرفع يديه فى شيء من صلاته إلا حين افتتح الصلاة ، وأخرجه الطحاوى (١ ـ ١١١) وفيه : يرفع يديه فى أول تكبيرة ثم لايعود ، وقال : هو حديث صحيح، وفى نيل الفرقدين (ص ـ ١٠٠) : وقال ابن التركمانى فى الجوهر النقى : وهذا السند أيضاً صحيح على شرط مسلم ، وقال الحافظ ابن حجر فى الدراية : وهذا رجاله ثقات، وعن الطحاوى فى الكنز (٤ ـ ٢٠٣) برقم (٤٣٦٨) .

١٧ ـ وفيه أيضاً عن عبد الملك قال : رأيت الشعبي وإبراهيم وأبا إسحاق لا يرفعون أيديهم إلا حين يفتتحون الصلاة .

١٨ ـ عن الأسود قال : رأيت إبراهيم والشعبي يفعلان ذلك ، أخرجه الطحاوى (١ ـ ١١١) .

١٩ ـ عن أحمد بن يونس قال : حدثنا أبو بكر بن عياش قال: ما رأيت فقيهاً قط يفعله يرفع يديه فى غير التكبيرة الأولى، أخرجه الطحاوى (١-١١٢).

٢٠ ـ عن إبراهيم قال: ترفع الأيدى فى سبع مواطن: فى افتتاح الصلاة، وفى التكبير للقنوت إلخ، أخرجه الطحاوى (١ ـ ٣٣٢) وابن خسرو والحسن ابن زياد كما فى جامع المسانيد (١ ـ ٣٥٣) .

٢١ - عن المغيرة قال : قلت لإبراهيم: حديث وائل ﵁ أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، فقال: إن كان وائل رآه مرةً يفعل ذلك فقد رآه عبد الله خمسين مرةً لا يفعل ذلك ، أخرجه الطحاوى (١ - ١١٠) .

٢٢ - عن عطية العوفى أن أبا سعيد الخدرى وابن عمر رضى الله عنهما كانا يرفعان أيديهما أول ما يكبران ثم لا يعودان ، أخرجه البيهقى وقال : قال الحاكم: وعطية سيءُ الحال وسوار أسوأ حالاً منه، وأسند البيهقى عن البخارى أنه قال : سوار بن مصعب منكر الحديث ، وعن ابن معين أنه غير محتج به كما فى نصب الراية (١ - ٤٠٦) .

٢٣ - عن عبد الله بن الزبير إنه رأى رجلاً يرفع يديه فى الصلاة عند الركوع وعند رفع رأسه من الركوع ، فقال له : لا تفعل فإن هذا شيءٌ فعله رسول الله ﷺ ثم تركه ، كما فى العمدة (٣ - ٨) .

٢٤ - عن حماد عن إبراهيم قال : ذكر عنده حديث وائل بن حجر أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه عند الركوع وعند السجود، فقال: أعرابى لا يعرف شرائع الإسلام لم يصل مع النبي ﷺ إلا صلاةً واحدةً وقد حدثنى من لا أحصى عن عبد الله بن مسعود أنه كان يرفع يديه فى بدء الصلاة فقط وحكاه عن النبي ﷺ ، وعبد الله عالم بشرائع الإسلام وحدوده، متفقد أحوال رسول الله ﷺ، ملازم له فى إقامته وأسفاره، وقد صلى مع النبي ﷺ ما لا يحصى، كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٥٨) .

باب ماجاء فى وضع اليدين على الرُّكْبَتَين فى الركوع

قوله : وفى الباب عن سعد ، وأنس ، وأبى حميد ، وأبى أسيد ، وسهل ابن سعد ، ومحمد بن مسلمة ، وأبى مسعود رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ ـ حديث سعد ؓ قال: كنا نطبق ثم أمرنا بالركب، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص ـ ٦١) والطيالسى (١ ـ ٢٨) برقم (٢٠٧) عن مصعب بن سعد يقول : صليت إلى جنب سعد ، فلما ركعت طبقت يدى وجعلتهما بين ركبتىّ ، فقال لى أبى : قد كنا نفعل ذلك حتى نهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ١٥٢ و ١٧٦) برقم (٢٨٦٤ و ٢٩٥٣) والحميدى (١ ـ ٤٢) برقم (٧٩) وابن أبى شيبة (١ ـ ٢٤٤) وأحمد (١ ـ ١٨١ و ١٨٢) والدارمى (ص ـ ١٥٤ و ١٥٥) والبخارى (١ـ١٠٩) ومسلم (١ـ٢٠٢) وابن ماجه (ص ـ ٦٢) وأبو داود (١ ـ ١٠٩ و ١٢٦) والترمذى فى نفس الباب (١ـ٣٥) والنسائى (١ـ١٥٩) وابن خزيمة (١ ـ ٣٠٢) برقم (٥٩٦) وأبو عوانة (٢ ـ ١٦٦) والطحاوى (١ ـ ١١٢) والدارقطنى (١ ـ ١٢٩) والبيهقى (٢ ـ ٨٣ و ٨٤) والبغوى معلقاً (٣ ـ ٩٥) والحافظ طلحة بن محمد فى مسنده كما فى جامع المسانيد (١ ـ ٤١٠) وعقود الجواهر (ص ـ ٤٦) .

٢ ـ حديث أنس ؓ فى حديث طويل وفيه : ثم قال لى : يا بنى ! إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك وأفرج بين أصابعك وارفع يديك عن جنبيك، رواه الطبرانى فى معجمه الصغير والوسط وأبو يعلى الموصلى فى مسنده كما فى نصب الراية (١ ـ ٣٧٢ و ٣٧٣) وفى الدراية (ص ـ ٧٨) : رواه

أبو يعلى والطبرانى فى الصغير وابن عدى والعقيلى وابن حبان .

٣ و٤ و٥ و٦ - حديث أبي حميد وأبي أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة رضى الله تعالى عنهم ، عن محمد بن عطاء عن أبي حميد الساعدى قال : سمعته وهو فى عشرة من أصحاب النبى ﷺ وفيه : فركع ثم اعتدل فلم يصب رأسه ولم يقنعه ووضع يديه على ركبتيه، الحديث، وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً فى (١-٢٣٥) وأحمد (٥ - ٤٢٤) واللفظ له، وأخرجه الدارمى (ص-١٥٥) وفيه عن عباس بن سهل قال : اجتمع محمد بن مسلمة وأبو أسيد وأبو حميد وسهل بن سعد وفيه : ثم ركع ووضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ، ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه، ولم يصوب رأسه ولم يقنعه، وفى (ص-١٦٣): سمعت أبا حميد الساعدى فى عشرة من أصحاب النبى ﷺ إلى أن قال : ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه إلخ ، وأخرجه البخارى معلقاً (١ - ١٠٩) وابن ماجه (ص - ٦٢) مختصراً من الطريقين المذكورين ، وأخرجه أبو داود (١-١٠٦) نحو رواية أحمد ، وفيه: ويضع راحتيه على ركبتيه ، وفى رواية: فإذا ركع أمكن كفيه من ركبتيه وفرج بين أصابعه ، ثم هصر ظهره غير مقنع رأسه ولا صافح بخده ، وفى (١-١٠٧) عن عباس أو عياش بن سهل الساعدى أنه كان فى مجلس فيه أبوه وكان من أصحاب النبى ﷺ وفى المجلس أبو هريرة وأبو حميد وأبو أسيد بهذا الخبر يزيد أو ينقص ، وفى رواية: اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة .

وأخرجه الترمذى (١ - ٣٥ و ٤٠) وفيه : ووضع يديه على ركبتيه ، وأخرجه النسائى (١ - ١٥٩) وابن الجارود (ص - ٧٤ و ٧٥) برقم (١٩٢ و ١٩٣) وفيه : ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ، وأخرجه ابن خزيمة فى (١ - ٢٩٧ و ٢٩٨) برقم (٥٨٧ و ٥٨٨ و ٥٨٩) : ووضع

يديه على ركبتيه ، وفى (١-٢٩٨) برقم (٥٨٨ و ٥٨٩) : ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كالقابض، وفيه ذكر سهل بن سعد الساعدى وأبى حميد الساعدى وأبى أسيد الساعدى ، وأخرج نحوه فى (١ - ٣٠٨ و ٣٢٤ و ٣٢٧ و ٣٢٨ ٣٣٧ و ٣٣٩) برقم (٦٠٨ و٦٤٣ و٦٥٢ و ٦٧٧ و٦٨١) أخرجه الطحاوى (١ - ١٠٩) وفى (١ - ١١٢) : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد قابض عليها ومحمد بن مسلمة وفيه: كان إذا ركع وضع يديه على ركبتيه كأنه ومختصراً فى ثم أخرجه من طريق أخرى .

وأخرجه البيهقى مختصراً فى (٢ - ٢٤) وفى (٢ - ٧٢): ويضع راحتيه على ركبتيه،وفى (٢ - ٧٣) ذكر محمد بن مسلمة وأبى حميد وأبى أسيد وسهل ابن سعد ، وفى (٢ - ٨٤) : إذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره ، وفى رواية (٢ - ٨٥):وإذا ركع أمكن كفيه من ركبتيه،وفرج بين أصابعه، ثم هصر ظهره غير مقنع رأسه ولا صافح بخده ، وفى رواية ذكر الأربعة ، وفيه : ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ، ووتر يديه فجافى عن جنبيه ، وفى (٢ - ١٠١ و ١٠٢ و ١٢٧) وأخرجه البغوى (٣ - ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ٩٣) برقم (٥٥٥ و ٥٥٦ و ٥٥٧ و ٦١٤) وفيه : فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ، ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه ، وأخرجه ابن حبان كما فى نصب الراية (١-٣٧٥) والموارد (١-١٣٣ و١٣٤) برقم (٤٩١ و ٤٩٢ و ٤٩٣ و ٤٩٤ و ٤٩٥ و ٤٩٦) .

٧ - حديث أبى مسعود رضى الله عنه عن سالم البراد قال : قال لنا أبو مسعود : ألا أصلى بكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ قلنا : بلى ! قال : فصلى بنا أربع ركعات الظهر أو العصر ، فوضع يديه على ركبتيه وفرج بين أصابعه ، ثم رفع رأسه فاستوى قائماً حتى استقرّ كل شيءٌ منه، ففعل ذلك حتى قضى صلاته ثم قال:

هكـــذا كانت صلاة رسول الله ﷺ ، أخرجه الطيالسى (٢ - ٨٦) برقم (٦٢٠) وابن أبي شيبة (١ - ٢٤٤) وفيه: عن سالم البراد قال: أتينا أبا مسعود فقلنا : أرنا صلاة النبي ﷺ ، فكبر ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه ثم قال : هكذا صلى بنا ، وأخرجه مفصلاً فى (١ - ٢٨٨) وأخرجه أحمد (٤ - ١١٩) وفيه : فوضع كفيه على ركبتيه ، وفصلت أصابعه على ساقيه ، وجافى عن إبطيه حتى استقرَّ كل شيْ منه ، وأخرجه فى (٤ - ١٢٠) : ووضع يديه على ركبتيه ، وفرج بين أصابعه وراء ركبتيه حتى استقرَّ كل شيْ منه ، وأخرجه فى (٥ - ٢٧٤) والدارمى (ص - ١٥٥) وأبو داود (١ - ١٢٥ و ١٢٦) والنسائى (١-١٥٩) وابن خزيمة (١-٣٠٢ و٣٠٣) برقم (٥٩٨) والطحاوى (١ - ١١٢) وفيه: ثم ركع فوضع كفيه على ركبتيه وفضلة أصابعه على ساقه ، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٢٤) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد وفيه ألفاظ عزيزة ولم يخرجاه إلخ ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٢٧) وفى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٢ و ٤٧٠٣) رواه ابن أبي شيبة .

٨ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث عمر رضي الله عنه ، عن أبي عبد الرحمن السلمى قال : قال لنا عمر بن الخطاب : إن الركب سنت لكم فخذوا بالركب ، أخرجه الطيالسى (١ - ١٢) برقم (٦٢) وعبد الرزاق (٢ - ١٥١) برقم (٢٨٦٣) واللفظ له ، والنسائى (١ - ١٥٩) والبيهقى (٢ - ٨٤) والبغوى معلقاً (٣ - ٩٥) وفى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥٠٩) : أخرجه الطيالسى وعبد الرزاق وابن أبي شيبة والترمذى والنسائى والشاشى والبغوى فى الجعديات والطحاوى وابن حبان والدارقطنى فى الأفراد والبيهقى وسعيد بن منصور .

٩ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث سعد رضي الله عنه وقد مضى تخريجه برقم (١) من هذا الفصل .

الفصل الثاني

١ - حديث رفاعة بن رافع ؓ أن النبي ﷺ قال لرجل: « فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك ومكن لركوعك » الحديث ، أخرجه الشافعي في الأم (١ - ٩٨) وكذا في مسنده (ص - ٩١) برقم (٢٥٤) وابن أبي شيبة في (١ - ٢٤٤) وأحمد (٤ - ٣٤٠) والدارمي (ص - ١٥٨) وأبو داود (١ - ١٢٥) وابن الجارود (ص - ٧٦) وابن خزيمة (١ - ٣٠٢) برقم (٥٩٧) والحاكم (١ - ٢٤٢) والبيهقي (٢ - ٣٧٤) وابن حبان كما في الموارد (١ - ١٣١) برقم (٤٨٤) .

٢ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لرجل : « إذا قمت إلى الصلاة فركعت فضع يديك على ركبتيك، وأفرج بين أصابعك، ثم ارفع رأسك حتى يرجع كل عضو إلى مفصله، وإذا سجدت فأمكن جبينك من الأرض ولا تنقر » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥١) برقم (٢٨٥٩) وفي الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٧٢): رواه البيهقي في شعب الإيمان، والظاهر أن العلامة لعبد الرزاق ووقع الخطأ في التصفيف فكتبوا هب بدل عب ، وفي (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٦) : رواه البزار وابن حبان والطبراني في الكبير.

٣ - حديث رجل ؓ ، عن القاسم بن أبي بزة عن النبي ﷺ أنه قال لرجل : « إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك وفرج بين أصابعك » أخرجه عبد الرزاق (٢-١٥١) برقم (٢٨٦٠) وعنه في الكنز (٤-٩٨) برقم (٢٠٥٩).

٤ - حديث وائل بن حجر ؓ وفيه : ووضع كفيه على ركبتيه ، أخرجه الطيالسي (٤ - ١٣٧) برقم (١٠٢٠) وابن أبي شيبة (١ - ٢٤٤) وفيه : فوضع يديه على ركبتيه ، وأخرجه أحمد (٤ - ٣١٦ و ٣١٨) وفي

(٤ - ٣١٩) بزيادة قوله: وجافى فى الركوع ، وأخرجه الدارمى (ص-١٦٣) وأبو داود (١ - ١٠٥) والنسائى (١ - ١٤١ و ١٨٦) وابن خزيمة (١-٣٠١) برقم (٥٩٤) وفيه : كان إذا ركع فرج أصابعه ، والطحاوى (١ - ١١٢) والدارقطنى (١-١٢٩) نحو ابن خزيمة وكذا الحاكم فى (١ - ٢٢٤) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى نحو الجماعة (٢ - ٧٢ و ١١١) والبغوى فى (٣ - ٢٧) برقم (٥٦٣) ورواه البزار وفيه محمد بن حجر، قال البخارى: فيه بعض النظر، وقال الذهبي: له مناكير كما فى المجمع (٢-١٣٥) وفيه أيضاً أنه رواه الطبرانى فى الكبير نحو الدارقطنى وإسناده حسن، ورواه ابن حبان كما فى الموارد (١-١٣٢) برقم (٤٨٥ و٤٨٦).

٥ - حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي ﷺ أنه ركع فوضع يديه على ركبتيه ، أخرجه ابن شيبة (١ - ٢٤٤) وابن ماجه (ص - ٦٢) وفيه زيادة: ويجافى بعضديه، وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤-٢١١) برقم (٤٥٢٨).

٦ - حديث ابن مسعود ؓ قال : علمنا النبي ﷺ فكبر ورفع يديه ثم ركع فطبق يديه بين ركبتيه ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٦) وأحمد (١ - ٣٧٨ و ٤١٨ و ٤١٩ و ٤٥٩) بزيادة : فبلغ سعداً فقال : صدق أخى قد كنا نفعل ذلك ثم أمرنا بهذا وأخذ بركبتيه، حدثنى عاصم بن كليب هكذا، وأخرجه مسلم (١-٢٠٢) وأبو داود (١ - ١٠٩ و ١٢٦) والنسائى (١-١٥٨ و ١٥٩) وابن الجارود (ص - ٧٧) برقم (١٩٦) وابن خزيمة (١-٣٠١) برقم (٥٩٥) وأبو عوانة (٢ - ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦) والدارقطنى (١-١٢٩) والحاكم (١ - ٢٢٤) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة ، والبيهقى (٢-٧٨ و ٧٩) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤-٢١١) برقم (٤٥٢٩) .

٧ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما يقول : سأل رجل النبي ﷺ عن شيء من أمر الصلاة فقال له رسول الله ﷺ : « خلل أصابع يديك ورجليك » يعني إسباغ الوضوء وكان فيما قال له : « إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك حتى تطمئن » وقال الهاشمي مرةً : « حتى تطمئنا ، وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض حتى تجد حجم الأرض » أخرجه أحمد (١ - ٢٨٧) وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٣١) وعن أحمد فى الكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٤٣) .

٨ - حديث عبد الرحمن بن أبزى رضي الله عنه ، عن القاسم قال : جلسنا إلى عبد الرحمن بن أبزى فقال : ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ ؟ قال : فقلنا : بلى ! قال : فقام فكبر ، ثم قرأ ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه حتى أخذ كل عضو مأخذه ، ثم سجد حتى أخذ كل عضو مأخذه ، ثم رفع حتى أخذ كل عظم مأخذه ، ثم سجد حتى أخذ كل عظم مأخذه ، ثم رفع فصنع فى الركعة الثانية كما صنع فى الركعة الأولى ثم قال: هكذا صلاة رسول الله ﷺ ، أخرجه أحمد (٣ - ٤٠٧) ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٣٠) .

٩ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: اشتكى الناس إلى رسول الله ﷺ التفرج فى الصلاة، فقال رسول الله ﷺ : « استعينوا بالركب » أخرجه الطحاوى (١ - ١١٢) .

١٠ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : « يا بني ! إذا تقدمت إلى الصلاة فاستقبل القبلة وارفع يديك عن جنبيك وكبر واقرأ ما بدا لك ، وإذا ركعت فضع يديك على ركبتيك وأفرج بين أصابعك وسبح » الحديث أخرجه ابن عدى فى الكامل والعقيلي وابن حبان فى الضعفاء كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٢) وراجع لمعرفة درجة الحديث رقم (٢) من الفصل

الثانى الباب رفع اليدين عند الركوع ، وفى الدراية (ص - ٧٨) : أخرجه الأزرقى فى كتاب مكة .

١١ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ فى مسجد الخيف ، فجاءه رجلان أحدهما أنصارى والآخر ثقفى ، فتقدم إليه الثقفى فقال له عليه (الصلاة) والسلام : « يا أخا ثقيف ! سل عن حاجتك ؟ وإن شئت أخبرتك عنها » قال: فذاك أعجب إلىّ يا رسول الله! قال : « جئت تسأل عن صلاتك ؟ » قال : إى والذى بعثك بالحق ، قال : « فصل أول الليل وآخره ونم وسطه ، فإذا قمت إلى الصلاة فركعت فضع يديك على ركبتيك وفرج بين أصابعك » الحديث رواه أبو الوليد محمد بن عبد الله الأزرقى فى كتابه " تاريخ مكة " كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٣) .

١٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما نحو حديث أنس رضي الله عنه المذكور أعلاه ، رواه ابن حبان فى صحيحه فى النوع الثالث والأربعين من القسم الثالث وكذا الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٣) والدراية (ص - ٧٨) .

١٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا ركع أحدكم فليضع يديه على ركبتيه ثم يمكث حتى يطمئن كل عضو فى مفاصله ، ثم يسبح ثلاث مرات فإنه يسبح فى جسدك مثل ذلك » رواه الديلمى وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٥٨) .

١٤ - حديث مرسل عن إبراهيم أن النبى ﷺ فعله يعنى يطبق يديه فى الركوع ، قال ابن عفان : فذكرته لابن سيرين فقال : لعله فعله مرةً ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٦) .

١٥ - حديث مرسل عن ابن سيرين أن النبى ﷺ ركع فطبق ، أخرجه أبو عوانة (٢ - ١٦٦) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت أناساً يصفون أيديهم أسفل من ركبهم إذا ركعوا ؟ فقال : هذه محدثة لا إلا فوق الركبتين ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٠) برقم (٢٨٥٧) .

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥١) برقم (٢٨٦٣) عن أبى حصين قال : رأيت شيخاً كبيراً عليه برنس، قال ابن عيينة : يعنى الأسود بن يزيد إذا ركع ضمّ يديه بين ركبتيه ، قال : فأتينا أبا عبد الرحمن السلمى فأخبرناه فقال : نعم أولئك أصحاب عبد الله بن مسعود ولكن عمر قد سنّ لكم الركب فخذوا بالركب ، وفى الكنز (٤ - ٤١٠) برقم (٤٥١١) عن البيهقى .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥٢) برقم (٢٨٦٥) عن إبراهيم قال : كان عبد الله رضي الله عنه يطبق إذا ركع جعل يديه بين ركبتيه، ويفرش ذراعيه وفخذيه ، فقلت لإبراهيم : فما منعك من ذلك ؟ قال : وكان يضع يديه على ركبتيه .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥٢) برقم (٢٨٦٦) عن علقمة والأسود قالا : صلينا مع عبد الله رضي الله عنه فلما ركع طبق كفيه ووضعهما بين ركبتيه وضرب أيدينا ففعلنا ذلك، ثم لقينا عمر بعد فصلى بنا فى بيته، فلما ركع طبقنا بين كفينا كما طبق عبد الله ووضع عمر يديه على ركبتيه ، فلما انصرف قال : ما هذا ؟ فأخبرناه بفعل عبد الله ، قال : ذاك شيء كان يفعل ثم ترك ، وعنه فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥١٥) .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥٣) برقم (٢٨٦٧) عن ابن جريج قال : قال لى عطاء: أثبت يديك على ركبتيك وأثبت صلبك وهو يجزئ على تمام الركوع .

٥ - عن الأسود قال: رأيت عمر رضي الله عنه راكعاً وقد وضع يديه على ركبتيه،

أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٤) .

٦ - وفيه أيضاً عن أبى معمر عن عمر ﷺ أنه كان إذا ركع وضع يديه على ركبتيه ، وكذا فى (١ - ٢٤٦) وابن سعد كما فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥١٣) .

٧ - وفيه أيضاً عن خيثمة قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما إذا ركع وضع يديه على ركبتيه .

٨ - وفيه أيضاً (١ - ٢٤٥) عن طارق بن شهاب قال : قام فينا رجل من أصحاب النبى ﷺ من الأنصار يوم القادسية فقال : إذا ركع فليضع يديه على ركبتيه وليمكن حتى يعلو عجب ذنبه .

٩ - وفيه أيضاً عن أبى نضرة عن كعب ﷺ قال : إذا ركعت فانصب وجهك إلى القبلة وضع يديك على ركبتيك ولا تدبح كما تدبح الحمار .

١٠ - وفيه أيضاً عن أبى جعفر عن على ﷺ قال : إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك ، وابسط ظهرك ، ولا تقنع رأسك ولا تصوبه، ولا تمتد ولا تقبض .

١١ - وفيه أيضاً عن هشام بن عروة قال : كان أبى إذا ركع وضع يديه على ركبتيه .

١٢ - وفيه أيضاً عن الحسن بن عبيد الله قال : رأيت إبراهيم يضع يديه على ركبتيه .

١٣ - وفيه أيضاً عن موسى بن نافع قال: رأيت سعيد بن جبير إذا ركع وضع يديه على ركبتيه .

١٤ - عن إبراهيم قال : كان عمر ﷺ يضع يديه على ركبتيه إذا ركع ، وكان عبد الله بن مسعود ﷺ يطبق يديه بين ركبتيه إذا ركع ، قال إبراهيم :

الذى كان يصنع عبد الله شئ لا يصنع فترك والذى صنع عمر أحب ، أخرجه ابن خسروا كما فى الكنز (٤ - ٢١٠) برقم (٤٥١٢) .

قلت : وقد روى التطبيق عن عبد الله مرفوعاً وعن إبراهيم مرسلاً أن النبى ﷺ فعله يعنى طبق يديه فى الركوع ، قال ابن عفان : فذكرته لابن سيرين فقال : لعله فعله مرة ، وقد ذكرناه فيما مضى ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٦) .

وفيه من الآثار ما يلى :

١ - عن عاصم بن حمزة عن على ؓ قال : إذا ركعت فإن شئت قلت هكذه وإن شئت وضعت يديك على ركبتيك ، وإن شئت قلت هكذا يعنى طبقت .

٢ - وفيه أيضاً عن عثمان بن أبى هند قال رأيت : أبا عبيدة إذا ركع طبق .

باب ما جاء أنه يجافى يديه عن جنبيه فى الركوع

قوله : وفى الباب عن أنس رضى الله تعالى عنه .

الفصل الأول

١ - حديث أنس ؓ وقد أخرجه الطبرانى فى معجمه الصغير والوسط فى حديث طويل وفيه : ثم قال لى : « يا بنى ! إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك ، وافرج بين أصابعك ، وارفع يديك عن جنبيك » ورواه أبو يعلى الموصلى فى مسنده كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٢ و ٣٧٣) وفى الدراية (ص-٧٨) : رواه أبو يعلى والطبرانى فى الصغير وابن عدى والعقيلى وابن حبان .

٢ - حديث الباب حديث أبى حميد ؓ ، عن عباس بن سهل قال : اجتمع محمد بن مسلمة وأبو أسيد وأبو حميد وسهل بن سعد ، فذكروا صلاة رسول الله ﷺ ، قال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ ، إن رسول الله

ﷺ قام فكبر ورفع يديه حين كبر للركوع ، ثم ركع ووضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه، ولم يصوب رأسه ولم يقنعه ، أخرجه الدارمى (١-١٥٥) وأبو داود (١ - ١٠٧) وابن خزيمة (١ - ٢٩٨ و ٣٠٨) برقم (٥٨٩ و ٦٠٨) والبيهقى (٢ - ١٢٧ و ١٢٨ و ١٣٧) .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى مسعود رضي الله عنه ، أخرجه أحمد (٤ - ١١٩) وفيه: فوضع كفيه على ركبتيه ، وفصلت أصابعه على ساقيه ، وجافى عن إبطيه حتى استقرّ كل شيءٌ منه ، وفى (٥ - ٢٧٤) : ثم ركع فوضع كفيه على ركبتيه وجافى بين إبطيه إلخ،وأخرجه الدارمى (ص - ١٥٥) وأبو داود (١-١٢٥و١٢٦) وفيه: وجافى بين مرفقيه، وأخرجه النسائى (١ - ١٥٩) وفيه: وجافى إبطيه وابن خزيمة (١ - ٣٠٣) برقم (٥٩٨) وفيه : ثم جافى بمرفقيه ، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٢٤) والبيهقى (٢ - ١٢٧) وفيه : وجافى بين مرفقيه ، وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٢ و ٤٧٠٣) .

٢ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يركع فيضع يديه على ركبتيه ويجافى بعضديه ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) .

٣ - حديث وائل حجر رضي الله عنه رأى أنه رسول الله ﷺ صلى فذكره وقال فيه:ووضع يده اليمنى على اليسرى، قال: وزاد فيه شعبة مرةً أخرى:فلما كان فى الركوع وضع يديه على ركبتيه وجافى فى الركوع ،أخرجه أحمد (٤-٣١٩).

الفصل الثالث

١ - عن ليث قال: كان مجاهد إذا ركع يضع يديه على ركبتيه،قال وكان

عطاء طاوس ونافع يتفرجون ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٧) .

٢ - وفيه أيضاً عن ليث قال : صلى رجل إلى جنب عطاء فلما ركع ثنى ركبتيه ، قال : فضرب يده وقال : ابسطها .

باب ما جاء فى التسبيح فى الركوع والسجود

قوله : وفى الباب عن حذيفة ، وعقبة بن عامر رضى الله تعالى عنهما .

الفصل الأول

١ - حديث حذيفة ﷺ أنه صلى مع النبي ﷺ بالليل فكان يقول فى ركوعه : « سبحان ربى العظيم » وكان يقول فى سجوده : « سبحان ربى الأعلى » وما أتى على آية رحمة إلا وقف فسأل، ولا أتى على آية عذاب إلا وقف فتعوذ، أخرجه الطيالسى (٢ - ٥٦) برقم (٤١٥) ومطولاً برقم (٤١٦) وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٤٧) (٢٨٤٢) فى حديث طويل عن سعيد وكان أبوه غلاماً لحذيفة بن اليمان فأخبره عن حذيفة بن اليمان إلخ، وفى (١ - ١٥٥) برقم (٢٨٧٤) مختصراً ، ثم أخرجه عن صلة بن زفر عن حذيفة برقم (٢٨٧٥) وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٨) وأحمد (٥ - ٣٨٢ و ٣٨٤ و ٣٨٩ و ٣٩٤ و ٣٩٧ و ٣٩٨ و ٤٠٠) من طرق عديدة ، والدارمى (ص - ١٥٥) ومسلم (١-٢٦٤) وابن ماجه (ص - ٦٣) وأبو داود (١ - ١٢٧) من طريقتين ، وأخرجه الترمذى فى الباب نفسه (١-٣٦) والنسائى (١ - ١٦٠) ومن طريق أخرى فى (١-١٦٣ و ١٧٠) وابن خزيمة (١ - ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٣٠٤ و ٣٠٥ و ٣٣٤) برقم (٥٤٢ و ٥٤٣ و ٦٠٣ و ٦٠٤ و ٦٦٨ و ٦٦٩) وأخرجه أبو عوانة (٢ - ١٣٥ و ١٣٦ و ١٦٨ و ١٦٩ و ١٨٨ و ١٨٩) والطحاوى

(١ - ١١٥) والدارقطنى (١ - ١٣٠) والبيهقى (٢ - ٨٥ و ١٠٩) والبغوى (٣ - ١٠٣) برقم (٦٢٢) .

٢ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: لما نزلت « فسبح باسم ربك العظيم » قال رسول الله ﷺ : « اجعلوها فى الركوع » فلما نزلت : « سبح اسم ربك الأعلى » قال النبي ﷺ : « اجعلوها فى سجودكم » أخرجه الطيالسى (٤-١٣٥) برقم (١٠٠٠) وأحمد (٤ - ١٥٥) والدارمى (١ - ١٥٥) وابن ماجه (ص - ٦٣) وأبو داود (١-١٢٦ و ١٢٧) وابن خزيمة (١-٣٠٣ و٣٣٤) برقم (٦٠٠ و ٦٠١ و ٦٧١) والطحاوى (١ - ١١٥) والحاكم فى الصلاة (١ - ٢٢٥) وقال : هذا حديث حجازى صحيح الإسناد ، وقد اتفقا على الاحتجاج بروايته غير إياس بن عامر وهو عم موسى بن أيوب القاضى ومستقيم الإسناد ولم يخرجاه بهذا السياقة إنما اتفقا على حديث الأعمش عن سعيد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة إلخ ، وفى التفسير (٢ - ٤٧٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقى (٢-٨٦) وابن حبان فى صحيحه كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٦) والموارد (١ - ١٣٥) برقم (٥٠٥) والدراية (ص - ٧٩) .

٣ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا ركع أحدكم فقال : سبحان ربى العظيم ثلاث مرات فقد تمّ ركوعه وذلك أدناه، وإذا سجد فقال: سبحان ربى الأعلى ثلاث مرات فقد تمّ سجوده وذلك أدناه » أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٦) والطيالسى (٢-٤٦) برقم (٣٤٩) وابن أبى شيبة (١ - ٢٥٠ و ٢٥١) وفيه : « إذا ركع أحدكم فليقل: سبحان ربى العظيم ثلاثاً ، وإذا سجد فليقل : سبحان ربى الأعلى ثلاثاً فإنه إذا فعل ذلك فقد تمّ ركوعه وسجوده وذلك أدناه » ونحوه عند ابن ماجه (ص - ٦٣) وأبى داود (١ - ١٢٩) والطحاوى (١ - ١١٣) والدارقطنى

(١ - ١٣١) والبيهقى (٢-٨٦ و ١١٠) والبغوى (٣ - ١٠٢) برقم (٦٢١) والبزار وفيه السرى بن إسماعيل وهو ضعيف عند أهل الحديث كما فى المجمع (٢ - ١٢٨) وفى الكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٤٤) : رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه .

٤ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث حذيفة ﵁ وقد مضى تخريجه الآن برقم (١) من هذا الفصل .

الفصل الثاني

١ - حديث على بن أبى طالب ﵁ أن النبى ﷺ كان إذا ركع قال : « اللهم لك ركعت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، أنت ربى ، خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظمى وما استقلت به قدمى لله رب العالمين » أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٦) وكذا فى مسنده (١ - ٨٨) برقم (٢٤٧) وأخرجه الطيالسى (١ - ٢٢) برقم (١٥٢) وإذا سجد قال : « اللهم لك سجدت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، سجد وجهى للذى خلقه وصوره فأحسن صوره ، وشق سمعه وبصره ، تبارك الله أحسن الخالقين » وعبد الرزاق (٢ - ١٥٥ و١٦٣ و١٦٤) برقم (٢٨٧٦ و ٢٩٠٣ و ٢٩٠٤) وأحمد فى (١-٩٥ و١١٩) ومسلم (١ - ٢٦٣) والنسائى (١ - ١٦١ و ١٦٩) وابن الجارود (ص - ٧٠) برقم (١٧٩) وابن خزيمة (١ - ٣٠٦ و ٣٣٥) برقم (٦٠٧ و ٦٧٣) وفى الرواية الثانية ذكر دعاء السجود أيضاً ، وأخرجه أبو عوانة (٢ - ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٦٨ و ١٨٧ و ١٨٨) والطحاوى (١-١١٤) والدارقطنى (١-١٣٠) والبيهقى (٢ - ٣٢ و ٣٣ و ٨٧ و ٩٤ و ١٠٩) والبغوى (٣ - ٣٤ و ٣٥) برقم (٥٧٢) وابن حبان كما فى التلخيص (١-٢٥٥) وأبو يعلى كما فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥٣١) .

٢ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا ركع قال: « اللهم لك ركعت، ولك أسلمت، وبك آمنت، وأنت ربى، خشع لك سمعى وبصرى وعظامى وشعرى وبشرى ومـا استقلت به قدمى لله رب العالمين » أخرجه الشافعى فى الأم (١ ـ ٩٦) وفى (١ ـ ١٠٠) : وإذا سجد قال : « اللهم لك سجدت ، ولك أسلمت ، وبك آمنت ، أنت ربى ، سجد وجهى للذى خلقه وشق سمعه وبصره ، تبارك الله أحسن الخالقين » وكذا فى مسنده (١-٨٧ و ٨٨ و ٩٣) برقم (٢٤٦ و ٢٦٣) .

٣ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: « ألا إنى نهيت أن أقرأ راكعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا فيه ، قال أحدهما : من الدعاء وقال الآخر : فاجتهدوا فإنه قمن أن يستجاب لكم » أخرجه الشافعى فى الأم (١ ـ ٩٦ و ١٠٠) وعبـد الرزاق (٢ ـ ١٤٥ و ١٤٦) برقم (٢٨٣٩) وابن أبى شيبة (١ ـ ٢٤٩ و ٤٣٦) وأحمد (١-٢١٩) والدارمى (ص ـ ١٥٧ و١٥٨) ومسلم (١-١٩١) وأبو داود (١ ـ ١٢٧ و١٢٨) والنسائى (١ ـ ١٦٠ و١٦٨) وابن الجارود (ص ـ ٧٩) برقم (٢٠٣) وابن خزيمة (١ ـ ٢٧٦ و ٣٠٣ و ٣٠٤ و ٣٣٦) برقم (٥٤٨ و ٥٩٩ و ٦٧٤) مختصراً، وفى (١ ـ ٣٠٤) برقم (٦٠٢) مطولاً، وأخرجه أبو عوانـة (٢ ـ ١٧٠) والطحاوى (١ ـ ١١٤) والبيهقى (٢ ـ ١١٠) والبغوى (٣ ـ ١٠٧) برقم (٦٢٦) .

٤ ـ حديث على رضي الله عنه قال: كان النبى ﷺ إذا ركع يقول: « اللهم لك ركعت ، وبك آمنت ، أنت ربى وعليك توكلت » وفى السجود : « سبحان ربى الأعلى » أخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ١٥٥) برقم (٢٨٧٦) .

٥ ـ حديث عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن

يقول فى ركوعه وسجوده: « سبحانك اللهم وبحمدك، اللهم ربنا اغفرلى، يتأول القرآن » يعنى « إذا جاء نصر الله والفتح » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٥ و ١٥٦) برقم (٢٨٧٨) وأحمد (٦ - ٤٣ و٤٩ و١٠٠ و ١٩٠) والبخارى (١ - ١٠٩) إلى قوله : « اللهم اغفرلى » وفى (١ - ١١٣) إلى قوله : « يتأول القرآن » وفى المغازى (٢ - ٦١٥) وفى التفسير (٢ - ٧٤٢) ومسلم (١ - ١٩٢) من طرق عديدة بألفاظ مختلفة ، وأخرجه ابن ماجه (ص-٦٣) وأبو داود (١ - ١٢٨) والنسائى (١ - ١٦٠ و ١٦٨ و ١٦٩) وابن خزيمة (١ - ٣٠٥) برقم (٦٠٥) وأبو عوانة (٢ - ١٨٦ و ١٨٧) والطحاوى (١ - ١١٤) والبيهقى (٢ - ٨٦ و١٠٩) والبغوى (٣ - ٣) برقم (٦١٨).

٦ - حديث عبد الله ؓ قال : كان النبى ﷺ يكثر حين نزلت : « إذا جاء نصر الله والفتح » أن يقول : « سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفرلى أنت التواب » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٦) برقم (٢٨٧٩) وأحمد (١ - ٣٨٨ و ٣٩٢ و ٣٩٤ و٤١٠ و ٤٣٤ و٤٥٥ و ٤٥٦) وأبو يعلى والبزار والطبرانى فى الأوسط وفى إسناد الثلاثة أبو عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه، ورجال الطبرانى رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان وهو ثقة ولكنه اختلط كما فى المجمع (٢ - ١٢٧) .

٧ - حديث عبد الله بن مسعود ؓ ، عن أبى عبيدة بن عبد الله أن ابن مسعود كان إذا ركع قال : سبحان ربى العظيم ثلاثاً فزيادة ، وإذا سجد قال : سبحان ربى الأعلى وبحمده ثلاثاً فزيادة ، قال أبو عبيدة : وكان أبى يذكر أن النبى ﷺ كان يقوله ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٦) برقم (٢٨٨٠) .

٨ - حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يقول فى ركوعه وفى سجوده: « سبوحاً قدوساً رب الملائكة والروح » أخرجه عبد الرزاق

(٢ - ١٥٧) برقم (٢٨٨٤) وابن أبى شيبة (١ - ٢٥٠) وفيه : « سبوح قدوس » إلخ، وأخرجه أحمد (٦ - ٣٥ و ٩٤ و ١١٥ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٧٦ و ١٩٣ و ٢٠٠ و ٢٤٤ و ٢٦٦) ومسلم (١ - ١٩٢) وأبو داود (١ - ١٢٧) والنسائى (١ - ١٦٠ و ١٧٠) وابن خزيمة (١ - ٣٠٦) برقم (٦٠٦) وأبو عوانة (٢ - ١٦٧) من طرق عديدة ، وأخرجه أبو عوانة (٢ - ١٦٧ و ١٨٨) والطحاوى (١-١١٤) والدارقطنى (١-١٣١) والبيهقى (٢ - ٨٧ و١٠٩) والبغوى (٣ - ١٠٦) برقم (٦٢٥) .

٩ - حديث عائشة رضى الله عنها، عن ابن أبى مليكة عن عائشة قالت: افتقدت النبى ﷺ ذات ليلة، فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه، فجسست (١) ثم رجعت فإذا هو راكع وساجد يقول : « سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت » قالت: قلت : بأبى أنت وأمى إنى لفى شأن وإنك لفى آخر، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢) برقم (٢٨٩٨) ومسلم (١ - ١٩٢) والنسائى (١ - ١٦٩) وأبو عوانة (٢-١٦٩) والبغوى (٣ - ١٠١) برقم (٦١٩) .

١٠ - حديث على رضي الله عنه قال : قال النبى ﷺ : « نهيت أن أقرأ القرآن فى الركوع والسجود ، فإذا ركعتم فعظموا الله ، وإذا سجدتم فاجتهدوا فى المسألة فقمن أن يستجاب لكم » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٩) وأحمد (١ - ١٥٥) والطحاوى (١ - ١١٤) وأبو يعلى موقوفاً والبزار (قلت : فى الصحيح منه : « إنى نهيت أن أقرأ فى الركوع والسجود » فقط) وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الحارث وهو ضعيف عند الجميع ، قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ١٢٧) .

١١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « أقرب ما يكون

---

(١) وفى مسند أبى عوانة : فتجسست .

العبد من ربه وهو ساجد ، فأكثروا الدعاء » أخرجه احمد (٢ - ٤٢١) ومسلم (١ - ١٩١) وأبو داود (١-١٢٧) والنسائى (١-١٧٠ و ١٧١) وأبو عوانة (٢-١٨٠) والطحاوى (١-١١٥) والبيهقى (٢ - ١١٠) والبغوى (٢-١٥١) برقم (٥٥٨) .

١٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: بتُّ فى بيت خالتى ميمونة، فرقبت رسول الله ﷺ كيف يصلى ، وفيه : وجعل يقول فى صلاته أو فى سجوده : « اللهم اجعل فى قلبى نوراً ، وفى سمعى نوراً ، وفى بصرى نوراً، وعن يمينى نوراً، وعن يسارى نوراً ، وأمامى نوراً ، وخلفى نوراً ، وفوقى نوراً ، وتحتى نوراً ، واجعلنى نوراً » قال شعبة: أو قال : « اجعل لى نوراً » أخرجه أحمد (١ - ٢٨٤ و ٣٤٣) وفى (١ - ٣٥٢) جزءاً منه بدون تصريح الركوع ، وفى (١ - ٣٧٣) أنه قرأه عند ما خرج للصلاة ، وأخرجه مسلم (١ - ٢٦٠) ونحو رواية أحمد الأولى فى (١ - ٢٦١) وفى رواية مثل الثانية، وفى رواية مثل الأخيرة ، وأخرجه أبو داود (١ - ١٩٢) والنسائى (١-١٦٨ و ٢٤١) وفيه : كان يقول فى سجوده : « اللهم اجعل فى قلبى نوراً » إلخ .

١٣ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : بت عند خالتى ميمونة، قال : فانتبه رسول الله ﷺ من الليل فذكر الحديث ، قال : ثم ركع ، قال: فرأيته قال فى ركوعه : « سبحان ربى العظيم » ثم رفع رأسه فحمد الله ما شاء أن يحمده ، قال : ثم سجد ، قال : فكان يقول فى سجوده : « سبحان ربى الأعلى » قال : ثم رفع رأسه ، قال : فكان يقول فيما بين السجدتين : « رب اغفرلى وارحمنى واجبرنى وارفعنى وارزقنى واهدنى » أخرجه أحمد (١-٣٧١) والبيهقى (٢ - ١٢٢) .

١٤ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول فى سجوده :

« اللهم اغفر لى ذنبى كله ، دقه وجله ، وأوله وآخره ، وعلانيته وسره » أخرجه مسلم (١ - ١٩١) وأبو داود (١ - ١٢٨) وابن خزيمة (١ - ٣٣٥) برقم (٦٧٢) وأبو عوانة (٢ - ١٨٦) والطحاوى (١ - ١١٥) والحاكم (١ - ٢٦٣) والبيهقى (٢-١١٠) والبغوى (٣-١٠١ و ١٠٢) برقم (٦٢٠).

١٥ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : فقدت رسول الله ﷺ ليلةً من الفراش ، فالتمسته فوقعت يدى على بطن قدمه وهو فى المسجد وهما منصوبتان وهو يقول : « اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصى ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك » أخرجه مسلم (١ - ١٩٢) وأبو داود (١ - ١٢٨) والنسائى (١ - ١٦٩) وابن خزيمة (١ - ٣٢٨ و ٣٢٩ و ٣٣٥) برقم (٦٥٤ و ٦٥٥ و ٦٧١) وأبو عوانة (٢ - ١٧٠ و ١٨٨) والطحاوى (١ - ١١٤ و ١١٥) والبيهقى (٢ - ١١٦) .

١٦ - حديث عوف بن مالك الأشجعى رضي الله عنه قال : قمت مع رسول الله ﷺ ليلةً فقام فقرأ سورة البقرة لايمرُّ بآية عذاب إلا وقف فتعوذ ، قال: ثم ركع بقدر قيامه يقول فى ركوعه: « سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة » ثم سجد بقدر قيامه ثم قال فى سجوده مثل ذلك ، ثم قام فقرأ بآل عمران ، ثم قرأ سورةً سورةً ، أخرجه أبو داود (١ - ١٢٧) والنسائى (١ - ١٦١ و ١٦٩) وفى الكنز (٤ - ٢٢٠) برقم (٤٦٩٦) : رواه ابن عساكر والنسائى .

١٧ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان النبى ﷺ يقول فى سجود القرآن بالليل : « سجد وجهى للذى خلقه ، وشق سمعه وبصره بحوله وقوته » أخرجه الترمذى فى الدعوات (٢ - ١٨٠) والنسائى (١ - ١٦٩) .

١٨ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما عن النبى ﷺ كان إذا ركع قال : « اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، وعليك توكلت، أنت ربى، خشع سمعى وبصرى ودمى ولحمى وعظمى وعصبى لله رب العالمين» أخرجه النسائى (١ - ١٦١) وفى (١ - ١٦٨) كان يقول فى سجوده : « اللهم لك سجدت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت وأنت ربى ، سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين » .

١٩ - حديث محمد بن مسلمة ﵁ أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلى تطوعاً يقول إذا ركع : « اللهم لك ركعت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، وعليك توكلت ، أنت ربى ، خشع سمعى وبصرى ولحمى ودمى ومخى وعصبى لله رب العالمين » أخرجه النسائى (١ - ١٦١) وأخرج دعاء السجود فى (١ - ١٦٩) قال: إذا سجد: « اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، اللهم أنت ربى سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشقّ سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين » .

٢٠ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : فقدت رسول الله ﷺ من مضجعه فجعلت ألتمسه وظننت أنه أتى بعض جواريه، فوقعت يدى عليه وهو ساجد وهو يقول : « اللهم اغفر لى ما أسررت وما أعلنت » وفى رواية : « رب اغفر لى ما أسررت وما أعلنت » أخرجه النسائى (١ - ١٦٩) والحاكم (١ - ٢٢١) .

٢١ - حديث على بن أبى طالب ﵁ مثل حديث عقبة بن عامر ﵁ المذكور فيما مضى أخرجه الطحاوى (١ - ١١٥) .

٢٢ - حديث عبد الله بن مسعود ﵁ قال : من السنة أن يقول الرجل فى ركوعه : سبحان ربى العظيم وبحمده ، وفى سجوده : سبحان ربى الأعلى

وبحمده ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١٣٠) والبزار بدون زيادة : وبحمده ، وفيه السرى بن إسماعيل وهو ضعيف عند أهل الحديث كما فى المجمع (٢-١٢٨).

٢٣ - حديث جبير بن مطعم ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ يقول إذا ركع : « سبحان ربى العظيم » ثلاث مرات، أخرجه الدارقطنى (١ - ١٣٠) ورواه البزار والطبرانى فى الكبير وفيه : وفى سجوده « سبحان ربى الأعلى » ثلاثاً ، قال البزار : لا يروى عن جبير إلا بهذا الإسناد ، وعبد العزيز بن عبيد الله صالح ليس بالقوى كما فى المجمع (٢ - ١٢٨) .

٢٤ - حديث عبد الله بن أقرم ﵁ قال : رأيت رسول الله ﷺ يقول فى ركوعه : « سبحان ربى العظيم » ثلاثاً ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١٣٠) .

٢٥ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ركع أحدكم فسبح ثلاث مرات فإنه يسبح لله من جسده ثلاثة وثلاثون وثلاث مائة عظم ، وثلاثة وثلاثون وثلاث مائة عرق » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٣١) .

٢٦ - حديث عائشة رضى الله عنا أنها فقدت النبى ﷺ من مضجعه ، فلمسته بيدها فوقعت عليه وهو ساجد وهو يقول : « رب أعط نفسى تقواها، زكها أنت خير من زكاها ، أنت وليها ومولاها » رواه أحمد (٦ - ٢٠٩) ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٢٧ و ١٢٨) .

٢٧ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كانت ليلتى من رسول الله ﷺ فانسلّ فظننت أنه انسل إلى بعض نسائه ، فخرجت غيرى ، فإذا أنا به ساجداً كالثوب الطريح فسمعته يقول : « سجد لك سوادى وخيالى، وآمن بك فؤادى ، رب هـذه يدى وما جنيت على نفسى ، يا عظيم ترجى لكل عظيم فاغفر الذنب العظيم » قالت : فرفع رأسه فقال : ما أخرجك ؟ قالت : ظناً ظننته ، قال : « إن بعض الظن إثم فاستغفرى الله ، إن جبريل أتانى فأمرنى أن

أقول هذه الكلمات التي سمعت فقوليها في سجودك، فإنه من قالها لم يرفع رأسه حتى يغفر (أظنه قال) له » رواه أبو يعلى وفيه عثمان بن عطاء الخراساني وثقه دحيم وضعفه البخاري ومسلم وابن معين وغيرهم كما في المجمع (٢ - ١٢٨) .

٢٨ - حديث أبي بكرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح في ركوعه « سبحان ربي العظيم » ثلاثاً وفي سجوده « سبحان ربي الأعلى » ثلاثاً ، رواه البزار والطبراني في الكبير وقال البزار : لا نعلمه يروى عن أبي بكرة إلا بهذا الإسناد، وعبد الرحمن بن أبي بكرة صالح الحديث كما في المجمع (٢-١٢٨) .

٢٩ - حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده : « إذا سجد : « سجد لك سوادي وخيالي ، وآمن بك فؤادي ، أبوء بنعمتك عليّ هذه يدي وما جنيت على نفسي » رواه البزار ورجاله ثقات كما في المجمع (٢ - ١٢٨) .

٣٠ - حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فلما ركع قال : « سبحان الله وبحمده » ثلاث مرات ثم رفع رأسه ، رواه الطبراني في الكبير وفيه شهر بن حوشب وفيه بعض كلام وقد وثقه غير واحد كما في المجمع (٢ - ١٢٨) وفي التلخيص (١ - ٢٤٣) : رواه الطبراني وأحمد .

٣١ - حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال : رمقت النبي صلى الله عليه وسلم واستمعت إليه فكان أكثر صلاته أن يقول : « سبحان رب العالمين » رواه الطبراني في الكبير وفيه صدقة بن عبد الله السمين ضعفه البخاري ومسلم وغيرهما ووثقه أبو حاتم ودحيم وغيرهما كما في المجمع (٢ - ١٢٩) .

٣٢ - حديث والد أبي مالك رضي الله عنه ، عن أبي مالك عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما من عبد يسجد فيقول : رب اغفرلي ثلاث مرات إلا غفر له قبل أن يرفع رأسه » أورده الهيثمي في المجمع (٢ - ١٢٩) وقال: رواه الطبراني

فى الكبير من رواية محمد بن جابر عن أبى مالك هذا ولم أر من ترجمها .

٣٣ ـ حديث أبى مالك الأشعرى رضي الله عنه أنه جمع قومه وعلمهم صلاة النبى ﷺ وفيه : فركع فقال : سبحان الله وبحمده ثلاث مرات ، ثم قال : سمع الله لمن حمده، أخرجه أحمد فى (٥ ـ ٣٤٣) وروى الطبرانى بعضها فى الكبير وفى طرقها كلها شهر بن حوشب وفيه كلام ، وهو ثقة إن شاء الله كما فى المجمع (٢ ـ ١٣٠) .

٣٤ ـ حديث بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا بريدة ! إذا كان تفتح الصلاة فقل: سبحانك اللهم وبحمدك، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا أنت ، ظلمت نفسى فاغفرلى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت وتقرأ ما تيسر من القرآن وتركع فتقول : سبحان ربى العظيم ثلاث مرات ، فإذا رفعت من الركوع فقل: سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، فإذا سجدت فقل: سبحان ربى الأعلى ثلاثاً ، سجد وجهى للذى خلقه فشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين، فإذا رفعت من السجود فقل: رب اغفرلى وارحمنى واهدنى وارزقنى إنى لما أنزلت إلىّ من خير فقير ، فإذا جلست فى صلاتك فلا تتركن فى التشهد لا إله إلا الله وإنى رسول الله والصلاة علىّ وعلى جميع أنبياء الله وسلم على عباد الله الصالحين » رواه البزار وفيه عباد بن أحمد العرزمى ضعفه الدارقطنى ، وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ ـ ١٣٢) .

٣٥ ـ حديث أبى جحيفة رضي الله عنه مرفوعاً : كان يقول فى ركوعه « سبحان ربى العظيم وبحمده » إلخ ، رواه الحاكم فى تاريخ نيسابور وإسناده ضعيف كما فى التلخيص (١ ـ ٢٤٣) .

٣٦ ـ حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا ركع أحدكم فليضع يديه

على ركبتيه ثم يمكث حتى يطمئن كل عضو فى مفاصله، ثم يسبح ثلاث مرات فإنه يسبح فى جسدك مثل ذلك » أخرجه الديلمى وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٥٨) .

٣٧ - حديث ربيعة بن الحارث بن نوفل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا ركع أحدكم فليقل : اللهم لك ركعت وبك آمنت » الحديث ، أخرجه الحسن بن سفيان فى مسنده وأبو نعيم كما فى الإصابة (١ - ٤٩٤) وعن الحسن ابن سفيان فى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٦٠) .

٣٨ - حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً: « من حافظ على سبع تسبيحات فى كل ركعة وسجدة من الصلاة المكتوبة أدخله الله الجنة » أخرجه تمام وابن عساكر وفيه شراحيل بن عمرو وأبو عمرو العنسى ضعيف كما فى الكنز (٤-٩٨) برقم (٢٠٦١) .

٣٩ - حديث على رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر وإذا رفع من الركوع قال : « سمع الله لمن حمده » ثم يتبعها « اللهم ربنا لك الحمد ، ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شىء بعد » رواه المخلص قال ابن صاعد: لا أعلم يقول فى هذا الحديث: فى المكتوبة إلا موسى بن عقبة كما فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥٣٢) .

٤٠ - حديث مرسل عن عون بن عبد الله بن عقبة بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إذا ركع أحدكم فقال: سبحان ربى العظيم ثلاث مرات فقد تمّ ركوعه وذلك أدناه، وإذا سجد فقال: سبحان ربى الأعلى ثلاث مرات فقد تمّ سجوده وذلك أدناه » أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٦) وفى مسنده (١ - ٨٩) برقم (٢٤٩ و ٢٥٠) .

٤١ - حديث مرسل عن عمران أن عائشة رضى الله عنها قامت ذات ليلة

تلتمس النبى ﷺ فى جوف الليل، قال: فوقعت يدها على بطن قدم النبى ﷺ وهو ساجد وهو يقول: « سبحان ربى ذى الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة، أعوذ بالله برضاك من سخطك ، وأعوذ بمغفرتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك لا أحصى ثناءً عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٦ و ١٥٧) برقم (٢٨٨١) .

٤٢ - حديث مرسل عن محمد بن إبراهيم التيمى قال : فقدت عائشة رضى الله عنها رسول الله ﷺ ذات ليلة فذهبت بيدها فوقعت عل أخمص قدمه وهو ساجد وهو يقول : « أعوذ بمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ برضاك من سخطك ، وأعوذ بك منك لا أبلغ مدحتك ، ولا أحصى ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك » أخرجه عبد الرزاق فى (٢ - ١٥٧) برقم (٢٨٨٣) .

٤٣ - حديث مرسل عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: للحطابة وسألوه فقال: « ثلاث تسبيحات ركوعاً ، وثلاث تسبيحات سجوداً » للحطابة يعنى قوماً جاؤه، أخرجه الشافعى فى مسنده (١-٨٩) برقم (٢٤٨) وعبد الرزاق (٢-١٥١) برقم (٢٨٩٤) واللفظ له، وابن أبى شيبة (١-٢٤٩) والبيهقى (٢-٨٦) وفى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٥٧) وفى (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٧٥) : رواه عبد الرزاق وابن أبى شيبة .

٤٤ - حديث مرسل عن الوليد بن عبد الله بن أبى مغيث أنه سمع أبا عبد الله ابن بجيلة وكان مرضياً ينظر إليه ويؤدى إلى الحديث فسمعته يقول: صلى رجل من أصحاب النبى ﷺ مع النبى ﷺ فقرأ سورة البقرة ، فقرأ فأحسن القراءة فيها وأبينها وأجملها لا يمرُّ بآية فيها ذكر الجنة إلا سأل عنها ، ولا بآية فيها ذكر النار إلا استعاذ عندها، حتى إذا ختمها ركع وقال: سبحان رب الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة، ثم رفع رأسه فقال: مثل ذلك حين رفع رأسه،

ثم سجد فمكث ساعة يقول مثل ما مكث رافعاً رأسه من الركعة ، الحديث ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٠) برقم (٢٨٩٧) .

٤٥ - حديث عطاء بلاغاً، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : هل بلغك من قول يقال فى الركوع؟ قال: لا ، قلت: فكيف تقول أنت؟ قال: إذا لم أعجل ولم يكن معى شيءٌ يشغلنى فإنى أقول قولاً إذا بلغته فهو ذلك، أقول: سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت ثلاث مرات ، سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً ثلاثاً ، سبحان الله العظيم ثلاثاً ، سبحان الله وبحمده ثلاث مرات ، سبحان الملك القدوس ثلاث مرات، سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمة ربى غضبه ثلاث مرات ، قلت : فهل بلغك أنه كان يقول شيئاً منهن فى الركوع ؟ قال : لا ، قلت : فما تتبع فى ذلك ؟ قال : أما سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت فأخبرنى ابن أبى مليكة عن عائشة رضى الله عنها قالت: افتقدت النبى ﷺ ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه ، فجسست ثم رجعت فإذا هو راكع وساجد يقول: سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت » قالت: قلت: بأبى أنت وأمى إنى لفى شأن وإنك لفى آخر، قال: أما سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا فأتبع بها التى فى سورة بنى إسرائيل ، وأما سبحان الله العظيم وسبحان الله وبحمده فأعظم بها الله، وأما سبحان الملك القدوس فبلغنى عن عبيد ابن عمير أنه قال: ينزل الرب تبارك وتعالى شطر الليل الآخر فى السماء فيقول: « من يسألنى فأعطيه ، ومن يستغفرنى فأغفر له » ويقول الملك : سبحوا الملك القدوس ، حتى إذا كان الفجر صعد الرب فأتبع قول الملك القدوس ، وأما سبوح قدوس سبقت رحمة ربى غضبه فبلغنى أن النبى ﷺ لما أسرى به كان كلما مرَّ قسماً سلمت عليه الملائكة، حتى إذا جاء السماء السادسة قال له جبريل: هذا ملك فسلم عليه فبدره الملك فبدأ بالسلام فقال النبى ﷺ : « وددت لو أنى سلمت عليه قبل أن يسلم علىَّ » فلما جاء السماء السابعة قال له جبريل : إن الله

عزّ وجلّ يصلى، فقال له النبي ﷺ « أهو يصلى ؟ » قال : نعم، قال : وما صلاته ؟ قال : يقول : سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتى غضبى فأتبع ذلك، قال : قلت : أقدم بعض ذلك قبل بعض ، قال : إن شئت ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢) برقم (٢٨٩٨) .

الفصل الثالث

١ - عن زر بن حبيش قال : قال علي رضي الله عنه إن من أحبّ الكلام إلى الله عزّ وجلّ أن يقول العبد : ربى إنى ظلمت نفسى فاغفر لى، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٥) برقم (٢٨٧٧) .

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥٦) برقم (٢٨٨٠) عن أبي عبيدة بن عبد الله أن ابن مسعود رضي الله عنه كان إذا ركع قال : سبحان ربى العظيم ثلاثاً فزيادة ، وإذا سجد قال : سبحان ربى الأعلى وبحمده ثلاثاً فزيادة .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥٧) برقم (٢٨٨٥) عن إبراهيم بن ميسرة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول فى ركوعه وفى سجوده قدر خمس تسبيحات : سبحان الله وبحمده ، وأخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٤٩) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥١٦) .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥٨) برقم (٢٨٨٦) عن ابن جريج قال : أخبرنى عطاء الخراسانى أن ابن عباس رضى الله عنهما قال : اركع حتى تستمكن كفيك من ركبتيك قدر ثلاث تسبيحات ، ثم ارفع صلبك حتى يأخذ كل عضو منك موضعه .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٨٨٧) عن معمر عمن سمع الحسن يقول : يجزئ فى الركوع والسجود سبحان الله وبحمده ثلاثاً، وأخرجه ابن أبي شيبة (١-٢٥٠)

عن أبي معشر عن الحسن أنه كان يقول وسطاً من الركوع والسجود أن يقول الرجل فى ركوعه وسجوده : سبحان الله وبحمده ثلاثاً .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٨٨٨) عن ابن طاوس عن أبيه قال: كان يقول إذا سجد يقول : سجد وجهى للذى خلقه وصوره وجعل سمعه وبصره .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٨٨٩) عن عاصم بن أبي النجود قال : سمعت شقيق بن سلمة وهو ساجد يقول : اللهم اغفر لى .

٨ - وفيه أيضاً برقم (٢٨٩٠) عن أبي بردة قال : صليت إلى جنب ابن عمر رضى الله عنهما فسمعته يقول وهو ساجد يقول : رب قنى عذابك يوم تبعث عبادك .

٩ - وفيه أيضاً برقم (٢٨٩١) عن أبي الأسود وشداد بن الأزمع عن ابن مسعود ﷺ قال: اختلفنا فقال أبو الأسود: كان عبد الله يقول فى سجوده: سبحانك لا رب غيرك ، وقال شداد كان يقول : سبحانك لا إله إلا أنت ، ورواه الطبرانى فى الكبير بلفظ: فقال أبو الأسود: كان عبد الله يقول فى سجوده: سبحانك اللهم لا رب غيرك ، وقال شداد : كان يقول : سبحانك لا إله غيرك، ورواية أبي الأسود رجالها رجال الصحيح وشداد وثقه ابن حبان كما فى المجمع (٢ - ١٢٩) .

١٠ - وفيه أيضاً (٢-١٥٩) برقم (٢٨٩٢) عن أم الحسن أنها سمعت أم سلمة رضى الله عنها تقول فى سجودها وفى صلاتها : اللهم اغفر وارحم واهدنا السبيل الأقوم .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٢٨٩٣) عن أبي بردة قال : صليت إلى جنب ابن عمر رضى الله عنهما فسمعته يقول : رب بما أنعمت علىّ فلن أكون ظهيراً للمجرمين ، فلما قضى صلاته قال لى : ما صليت صلاة قط إلا رجوت أن

يكون كفارةً لما قبلها .

١٢ - وفيه أيضاً (٢-١٦٢) برقم (٢٨٩٩) عن ابن جريج عن عطاء قال : أقول فى السجود مثل ما أقول فى الركوع .

١٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٦٢) برقم (٢٩٠٠) عن عطاء قال : سئل ابن طاوس عن وفاء السجود فأشار بيده فقال: ثلاث تسبيحات، قال أبو بكر: وذكره محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس .

١٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٠١) عن عطاء قال: كنت أسمع ابن الزبير رضى الله عنهما كثيراً يقول فى سجوده: سبوح قدوس رب الملائكة والروح، سبقت رحمة ربى غضبه .

١٥ - وفيه أيضاً (٢ - ١٦٣) برقم (٢٩٠٢) عن عاصم بن ضمرة عن على رضي الله عنه قال: كان على يقول إذا ركع : اللهم لك خشعت، ولك ركعت، ولك أسلمت ، وبك آمنت وأنت ربى وعليك توكلت ، خشع لك سمعى وبصرى ، ولحمى ودمى ، ومخى وعظامى ، وعصبى وشعرى وبشرى ، سبحان الله سبحان الله سبحان الله ، فإذا قال : سمع الله لمن حمده قال : اللهم ربنا لك الحمد ، فإذا سجد قال اللهم لك سجدت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربى ، سجد لك سمعى وبصرى ولحمى ودمى وعظامى وعصبى وشعرى وبشرى ، سبحان الله سبحان الله سبحان الله ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٩) وفيه : بدل سبحان الله : سبحان ربى العظيم ثلاثاً ، وإذا سجد قال : سبحان ربى الأعلى ثلاثاً ، فإن عجل به أمر فقال : سبحان ربى العظيم وترك ذلك أجزأه .

١٦ - وفيه أيضاً (٢ - ١٦٤) برقم (٢٩٠٥) عن إبراهيم بن ميسرة قال : كان طاوس يقول فى ركوعه : اللهم لك ركعت ، ولك خشعت، ولك

أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وإليك المصير .

١٧ - عن عون عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : ثلاث تسبيحات فى الركوع والسجود ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٩) وفى (١ - ٢٥٠) عن الحسن عن ابن مسعود رضي الله عنه .

١٨ - وفيه أيضاً عن إسماعيل بن عبيد الله أنه سأل أبا هريرة رضي الله عنه فقال : إنى رجل أعور فما أقول فى التسبيح فى السجود قال : ثلاث تسبيحات .

١٩ - وفيه أيضاً (١ - ٢٥٠) عن منصور عن الحسن أنه كان يقول : التام من السجود قدر سبع تسبيحات ، والمجزئ ثلاث .

٢٠ - وفيه أيضاً عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب أنه سمعه يقول : أدنى السجود إذا وضعت رأسك الأرض أن تقول : سبحان ربى الأعلى ثلاثاً .

٢١ - وفيه أيضاً عن الحسن بن عبيد الله قال : سأل المسيب بن رافع إبراهيم فقال : كم يجزئ الرجل إذا وضع رأسه فى السجود تسبيحه ، فقال إبراهيم : ثلاث تسبيحات .

٢٢ - وفيه أيضاً عن جعفر بن برقان قال : سألت ميموناً عن مقدار الركوع والسجود ؟ فقال : لا أرى أن يكون أقل من ثلاث تسبيحات ، قال جعفر : فسألت الزهرى فقال : إذا وقعت العظام واستقرت ، فقلت له : إن ميموناً يقول : ثلاث تسبيحات ، فقال : هو الذى أقول لك نحو من ذلك .

٢٣ - وفيه أيضاً عن أبى الضحى قال : كان على رضي الله عنه يقول فى ركوعه : سبحان ربى العظيم ثلاثاً ، وفى سجوده سبحان ربى الأعلى ثلاثاً .

٢٤ - وفيه أيضاً (١ - ٢٥١) عن يحي بن الجزار أن ابن مسعود رضي الله عنه قال فى ركوعه : رب اغفرلى .

٢٥ - وفيه أيضاً (١ - ٢٤٩) عن مجاهد قال : صليت خلف عمر بن عبد العزيز فعددت له فى الركوع أربع أو خمس تسبيحات ، وفى السجود خمس أو ست تسبيحات .

٢٦ - عن سليمان التيمى قال : بلغنى أن علياً رضي الله عنه كان يقول بين السجدتين : رب اغفرلى وارحمنى وارفعنى واجبرنى ، ورواه الحارث الأعور عن على إلا أنه قال : واهدنى بدل وارفعنى ، أخرجه البيهقى (٢ - ١٢٢) .

٢٧ - عن عبد الله بن زياد الأسدى أنه سمع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول وهو راكع : لا حول ولا قوة إلا بالله، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ١٢٩) .

٢٨ - عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يسوى الحصى بيده مرةً واحدةً إذا أراد أن يسجد وهو يقول فى سجوده : لبيك وسعديك، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢-١٢٩).

باب ما جاء فى النهى عن القراءة فى الركوع والسجود

قوله : وفى الباب عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما .

الفصل الأول

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ألا إنى نهيت أن أقرأ راكعاً أو ساجداً » أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٦ و ١٠٠) وفى مسنده (١ - ٩٠) برقم (١ - ٢٥١ و ٢٥٢) وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والدارمى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن الجارود وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوى والبيهقى والبغوى وأبو يعلى، وراجع للتفصيل ما كتبنا فى الفصل الثانى

برقم (٣) لباب ما جاء فى التسبيح فى الركوع والسجود .

٢ ـ حديث الباب حديث على رضي الله عنه ، وقد أخرجه مالك فى موطئه (ص ـ ٢٧) بلفظ : أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس القسى والمعصفر وعن تختم الذهب ، وعن قراءة القرآن فى الركوع ، وأخرجه الطيالسى (١ ـ ١٧) برقم (١٠٣) ولفظه: نهانى رسول الله ﷺ أن أقرأ القرآن وأنا راكع الحديث، ومن طريق أخرى فى (١ـ٢٥) برقم (١٨٢) ولفظه: « يا على! إنى أحب لك ما أحب لنفسى ، وأكره لك ما أكره لنفسى ، لا تقرأ وأنت راكع ولا أنت ساجد » الحديث، وعبد الرزاق (٢ ـ ١٤٤) برقم (٢٨٣٢ و ٢٨٣٣ و ٢٨٣٤ و ٢٨٣٦) من طرق عديدة ، وابن أبى شيبة (١ ـ ٢٤٩) و (٢ ـ ٤٣٧) وأحمد (١ ـ ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٩٢ و ١٠٥ و ١١٤ و ١١٦ و ١٢٣ و ١٢٦ و ١٤٦ و ١٥٥) وفيه : نهى أن يقرأ القرآن وهو راكع ، وقال: إذا ركعتم فعظموا الله، وإذا سجدتم فادعوا، فقمن أن يستجاب لكم، ومسلم نحو الجماعة، ومن طرق عديدة (١ ـ ١٩١) وفى (٢ ـ ١٩٣) وأبو داود فى اللباس (٢ ـ ٥٦٠) والترمذى فى اللباس (١ ـ ٢٠٧) والنسائى (١ ـ ١٥٩ و ١٦٠ و ١٦٨) وفى الزينة (٢ ـ ٢٩٣ و ٢٩٤ و ٢٩٧) وأبو عوانة (٢ ـ ١٦٨ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥) من طرق عديدة بألفاظ مختلفة ، والبيهقى (٢ ـ ٨٧) والبغوى (٣ ـ ١٠٨ و ١٥٤) برقم (٦٢٧ و ٦٦١) وأبو يعلى والأصبهانى كما فى الترغيب (١ ـ ٣٠٢) وفى المجمع (٢ـ١٢٧): رواه عبد الله من زياداته وأبو يعلى والبزار وفيه عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث وهو ضعيف عند الجميع ، وفى الكنز (٤ ـ ٩٨) برقم (٢٠٧٤) : رواه ابن أبى شيبة ، وفى (٤ ـ ٢١١) برقم (٤٥١٨) : رواه يوسف ، وبرقم (١ ـ ٤٥٣١) : رواه أبو يعلى .

الفصل الثاني

١ - حديث أبي موسى وعلى بن أبي طالب رضى الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « لا تقرأ القرآن وأنت جنب، ولا أنت راكع، ولا وأنت ساجد » الحديث ، رواه البزار كما فى المجمع (٢ - ٨٥) ورجال حديث أبي موسى موثقون .

الفصل الثالث

١ - عن الحارث عن على رضي الله عنه قال : لا تقـرأ وأنت راكع ولا أنت ساجد ، أخرجه عبـد الرزاق (٢ - ١٤٤) برقم (٢٨٣٥) وابن أبى شيبة (٢ - ٤٣٧) وأبو يعلى كما فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥٣١) وفيه عن على أنه نهى أن يقرأ القرآن وهو راكع ، وقال : إذا ركعتم فعظموا الرب وإذا سجدتم فادعوا فقمن أن يستجاب لكم .

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ١٤٥) برقم (٢٨٣٧) عن عطاء الخراسانى أن ابن عباس رضى الله عنهما كان يكره القراءة إذا كان الرجل راكعاً أو ساجداً .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٨٣٨) عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : لا تقرأ فى الركوع ولا فى السجود وإنما جعل الركوع والسجود للتسبيح ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٣٧) .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ١٤٦) برقم (٢٨٤٠) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت لو رفعت رأسى فى السجود فى المكتوبة فنهضت أقرأ قبل أن أستوى قائماً ؟ قال : ما أحب أن أقرأ حتى تنتصب (١) قائماً .

---

(١) وفى الهامش: كذا فى "ص" والصواب: أنتصب أو: تقرأ .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٨٤١) عن ابن جريج عن عطاء أنه سمع عبيد ابن عمير وهو يقرأ راكعاً وساجداً فى التطوع ، قال عطاء : ولا أكره أن تقرأ راكعاً وساجداً فى التطوع ، فأما المكتوبة فإنى أكرهه ولكن أسبح وأهلل .

٦ - عن إبراهيم عن الربيع بن خثيم قال : أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن وهو راكع أو ساجد قل هو الله أحد الله الصمد ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٣٧) .

٧ - وفيه أيضاً عن أبان بن صمعة عن شيخ كان مع ابن الزبير رضى الله عنهما فقرأ البقرة وهو راكع ، ثم رفع رأسه فقرأ آل عمران ثم سجد ، فقرأ النساء ثم رفع رأسه فقرأ المائدة .

٨ - وفيه أيضاً عن عطاء قال : كان عبيد بن عمير يقرأ فى الركوع والسجود.

٩ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأساً إذا عجل الرجل وركع وبقى عليه من السورة آية أو آيتان أن يقرأهما وهو راكع .

١٠ - عن عبيد الله بن أبى زياد قال : قرأت السجدة وأنا ساجد ، فسألت سعيد ابن جبير فقال : يجزيك ولم تقرأ وأنت ساجد ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٤٣٧).

١١ - عن الحسن عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : كنا نسبح ركوعاً وسجوداً وندعو قياماً وقعوداً ، قال : وحدثنا معاذ عن الأشعث عن الحسن قال : سئل جابر بن عبد الله عن القراءة فى الركوع فقال : كنا نجعل الركوع تسبيحاً ، أخرجه البيهقى (٢ - ٨٨) .

١٢ - عن أبى خالد رجل من أصحاب عبد الله قال : جاء رجل إلى عبد الله رضي الله عنه فقال : يا أبا عبد الرحمن ! فلان يقرأ القرآن وهو راكع ويقرأ وهو ساجد ؟ فقال عبد الله : إن رجالاً يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، فإذا دخل فى القلب ورسخ فيه نفع ، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح

إلا أن أبا خالد لم أجد من ترجمه كما فى المجمع (٢ - ١٢٩) .

باب ماجاء فى من لايقيم صُلْبَه فى الركوع والسجود

قوله : وفى الباب عن على بن شيبان ، وأنس ، وأبى هريرة ، ورفاعة الزرقى رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث على بن شيبان رضي الله عنه ، عن عبد الرحمن بن على حدثه أن أباه على بن شيبان حدثه أنه خرج وافداً إلى رسول الله ﷺ ، قال : فصلينا خلف النبي ﷺ فلمح بمؤخر عينيه إلى رجل لايقيم صلبه فى الركوع والسجود ، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال : « يا معشر المسلمين ! إنه لا صلاة لمن لايقيم صلبه فى الركوع والسجود » أخرجه أحمد (٤ - ٢٣) وابن ماجه (ص-٦٢) وابن خزيمة (١ - ٣٠٠ و ٣٣٣) برقم (٥٩٣ و ٦٦٧) وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٣٠٠) والموارد (١ - ١٣٥) برقم (٥٠٠) وعن ابن ماجه فى الكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٤٨) وأحمد وابن سعد وابن عساكر كما فى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٧٧) وابن أبى شيبة كما فى الكنز (٤-٢١١) برقم (٤٥٢٠) .

٢ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أتموا الركوع والسجود ، فوالذى نفسى بيده إنى لأراكم من بعد ظهرى إذا ركعتم وسجدتم » أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٦٧) برقم (١٩٩٥) وأحمد (٣ - ١١٥ و ١٧٠ و ٢٣٤ و ٢٧٤ و ٢٧٩) والبخارى (١-١٠٢) وفى الأيمان والنذور (٢-٩٨٣) ومسلم (١ - ١٨٠) والنسائى (١ - ١٦١ و ١٦٨) وأبو عوانة (٢ - ١٣٨)

والبيهقى (٢ - ١١٧) والبغوى (٣ - ٩٦) برقم (٦١٥) وفى الكنز (٤-٩٧) برقم (٢٠٤٩) : رواه أحمد والبخارى ومسلم والنسائى ، وبرقم (٢٠٥٠) عن البخارى ومسلم ، وفى (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٧١) : رواه الطيالسى وأحمد والبخارى ومسلم والنسائى وابن حبان .

٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه وفيه : « ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً الحديث ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٨٧ و ٢٨٨) وأحمد (٢ - ٤٣٧) والبخارى (١ - ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٩) و (٢ - ٩٢٤ و ٩٨٦) ومسلم (١ - ١٧٠) وابن ماجه (ص - ٧٤) وأبو داود (١ - ١٢٤) والترمذى (١ - ٤٠) و (٢ - ٩٤) والنسائى (١ - ١٤١) وابن خزيمة (١ - ٢٣٤ و ٢٣٥ و ٢٩٩) برقم (٤٦١ و ٥٩٠) وأبو عوانة (٢ - ١٠٣ و ١٠٤) والطحاوى (١ - ١١٤) والبيهقى (٢-٣٧ و ٦٢ و ٨٨ و ٩٧ و ١١٧ و ١٢٢ و ١٢٦ و ٣٧٢ و ٣٧٣) والبغوى فى (٣ - ٣ و ٤) برقم (٥٥٢) وراجع للتفصيل رقم (١٧) للفصل الثانى من باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب .

٤ - حديث رفاعة الزرقى رضي الله عنه وقد أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٨٨) وفيه : « ثم ليركع حتى يطمئن راكعاً ، ثم ليرفع فليقم حتى يطمئن قائماً ، ثم يسجد حتى يطمئن ساجداً » الحديث ، وفى (١ - ٩٨) « ومكن لركوعك » وفى (١-٩٩) : « ويخر ساجداً حتى يمكن وجهه بالأرض وتطمئن مفاصله » وفى مسنده (١-٧٠ و ٧١ و ٧٢) برقم (٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨) والطيالسى (٦ - ١٩٦) برقم (١٣٧٢) وعبد الرزاق (٢ - ٣٧٠) برقم (٣٧٣٩) وابن أبى شيبة (١ - ٢٨٧) وأحمد (٤ - ٣٤٠) والدارمى (ص - ١٥٨) وأبو داود (١ - ١٢٤ و ١٢٥) والترمذى (١ - ٤٠) والنسائى (١ - ١٦١ و ١٧٠ و ١٩٤) وابن الجارود (ص - ٧٦) برقم (١٩٤) وابن خزيمة

(١-٢٧٤) برقم (٥٤٥) والطحاوى (١-١١٤) والدارقطنى فى (١-٣٥) والحاكم (١ - ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣) والبيهقى (٢ - ١٠٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ٣٤٥ و ٣٧٢ و ٣٧٣ و ٣٧٤) والبغوى (٣ - ٧ و ٩ و ١٠) برقم (٥٥٣ و ٥٥٤) وفى الكنز (٤-٩٣) برقم (١٩٤٣) : رواه أحمد وابن حبان ، وبرقم (١٩٤٦) عن السنن الثلاثة ، وبرقم (١٩٤٧) عن أبى داود والنسائى وابن ماجه والحاكم ، وبرقم (١٩٤٨ و ١٩٤٩ و ١٩٥٠) عن الطبرانى فى الكبير ، وراجع للتفصيل ما كتبنا برقم (١٨) فى الفصل الثانى لباب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب .

٥ - حديث الباب حديث أبى مسعود رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « لا تجزئ صلاة لرجل لايقيم صلبه أو قال : ظهره فى الركوع والسجود » أخرجه الطيالسى (٢ - ٨٥) برقم (٦١٣) وعبد الرزاق (٢ - ١٥٠ و ٣٦٩) برقم (٢٨٥٦ و ٣٧٣٦) وأحمد (٤ - ١١٩ و ١٢٢) والدارمى (ص - ١٥٨) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٢٤) والنسائى (١ - ١٥٨ و ١٦٧) وابن الجارود (ص - ٧٧) برقم (١٩٥) وابن خزيمة (١ - ٣٠٠ و ٣٣٣) برقم (٥٩١ و٥٩٢ و٦٦٦) وأبو عوانة (٢-١٠٤ و ١٠٥) والدارقطنى (١-١٣٣) والبيهقى (٢ - ٨٨ و ١١٧) والبغوى (٣ - ٩٧) برقم (٦١٧) وابن حبان والطبرانى كما فى الترغيب (١ - ٢٩٨) والموارد (١ - ١٣١ و ١٣٥) برقم (٤٨٤ و ٥٠١ و ٥٠٢) وفى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٣) : رواه ابن أبى شيبة .

الفصل الثاني

١ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أحسن الرجل الصلاة فأتمّ ركوعها وسجودها قالت الصلاة : حفظك الله كما

حفظتنى فترفع ، وإذا أساء الصلاة فلم يتمّ ركوعها وسجودها قالت الصلاة : ضيعك كما ضيعتنى ، فتلفّ كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجهه » أخرجه الطيالسى (٢ - ٨٠) برقم (٥٨٥) وفى المجمع (٢ - ١٢٢) : « ضيعك الله كما ضيعتنى ، ثم أصعد بها إلى السماء وعليها ظلمة، وغلقت أبواب السماء ثم تلفّ » الحديث، رواه الطبرانى فى الكبير والبزار بنحوه وفيه الأحوص ابن حكيم وثقه ابن المدينى والعجلى وضعفه جماعة وبقية رجاله موثقون ، وفى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٥١) : رواه الطيالسى .

٢ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « إن أسوأ الناس سرقةً الذى يسرق من صلاته » قالوا: يا رسول الله! وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : « لا يتمّ ركوعها ولا سجودها » أخرجه الطيالسى (٩ - ٢٩٤) برقم (٢٢١٩) وأحمد (٣ - ٥٦) والبزار وأبو يعلى وفيه على بن زيد وهو مختلف فى الاحتجاج به وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ١٢٠) وفى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٥٢): رواه الطيالسى وأحمد وأبو يعلى، والطيالسى وأحمد وعبد بن حميد وأبو يعلى وأبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى الكنز (٤ - ١٠٩) برقم (٢٣٢٠) وبرقم (٢٣٢٣) عن ابن أبى شيبة .

٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه يقول : أمرنى خليلى ﷺ بثلاث ونهانى عن ثلاث : أمرنى بركعتى الضحى ، وصوم ثلاثة أيام من الشهر ، والوتر قبل النوم، ونهانى عن ثلاث عن الالتفات فى الصلاة كالتفات الثعلب، وإقعاء كإقعاء القرود، ونقر كنقر الديك، أخرجه الطيالسى (١٠-٣٣٨) برقم (٢٥٩٣) وأحمد (٢ - ٢٦٥ و ٣١١) والبيهقى (٢ - ١٢٠) .

٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لرجل : « إذا قمت إلى الصلاة فركعت فضع يديك على ركبتيك، وافرج بين أصابعك،

ثم ارفع رأسك حتى يرجع كل عضو إلى مفصله، وإذا سجدت فأمكن جبينك من الأرض ولا تنقر » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥١) برقم (٢٨٥٩) وفى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٧٢) : رواه البيهقى فى شعب الإيمان ، وفى (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٦): رواه البزار وابن حبان والطبرانى فى الكبير .

٥ - حديث رجل رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال لرجل : « إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك وفرج بين أصابعك » أخرجه عبد الرزاق (٢-١٥١) برقم (٢٨٦٠) .

٦ - حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه ، عن هانئ بن معاوية الصدفى قال : حججت زمان عثمان بن عفان فجلست فى مسجد النبي ﷺ، فإذا رجل يحدثهم، قال : كنا عند رسول الله ﷺ يوماً فأقبل رجل فصلى فى هذا العمود فعجل قبل أن يتمّ صلاته ، ثم خرج فقال رسول الله ﷺ : « إن هذا لو مات لمات وليس من الدين على شئ ، إن الرجل ليخفف صلاته ويتمها » قال : فسألت عن الرجل من هو ؟ فقيل: عثمان بن حنيف الأنصارى، أخرجه أحمد (٤ - ١٣٨ و ١٣٩) والطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وفيه البراء بن عثمان ولم يعرف كما فى المجمع (٢ - ١٢١) .

٧ - حديث طلق بن على الحنفى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ينظر الله عزّ وجلّ إلى صلاة عبد لا يقيم فيها صلبه بين ركوعها وسجودها » أخرجه أحمد (٤ - ٢٢) والطبرانى فى الكبير ورواته ثقات كما فى الترغيب (١ - ٣٠٠) والمجمع (٢ - ١٢٠) وابن ماجه وسعيد بن منصور كما فى المجمع (٤ - ٩٩) وفى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٧٨) : رواه ابن ماجه وأحمد والطبرانى فى الكنز وسعيد بن منصور .

٨ - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنها

ستكون عليكم أئمة من بعدى، فإن صلوا الصلاة لوقتها فأتموا الركوع والسجود فهى لكم ولهم ، وإن لم يصلوا الصلاة لوقتها ولم يتموا ركوعها ولا سجودها فهى لكم وعليهم » أخرجه أحمد (٤ - ١٤٦ و ١٤٧) .

٩ - حديث أبى هريرة ﵁ عن النبى ﷺ قال : « إنى أنظر أو : إنى لأنظر فى الصلاة من ورائى كما أنظر ما بين يدى فسووا صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٦٩) برقم (٣٧٣٧) وأحمد (٢ - ٢٣٤) ومسلم (١ - ١٨٠) بدون ذكر قوله: « فسووا صفوفكم إلخ » وابن خزيمة (١-٣٣٢) برقم (٦٦٤) وعن مسلم والنسائى فى الكنز (٤-١١٢) برقم (٢٣٩٩) وفى (٤ - ١١٣) برقم (٢٤٢٧) : رواه ابن عساكر .

١٠ - حديث أبى قتادة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ : « أسوا الناس سرقةً الذى يسرق من صلاته » قالوا : يا رسول الله ! وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : « لا يتمُّ ركوعها ولا سجودها » أو قال : « لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود » أخرجه أحمد (٥ - ٣١٠) والدارمى (ص - ١٥٨) وابن خزيمة (٣٣١ و ٣٣٢) برقم (٦٦٣) والحاكم (١ - ٢٢٩) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، والذى عندى أنهما لم يخرجاه لخلاف فيه بين كاتب الأوزاعى والوليد بن مسلم ، وأخرجه الطبرانى كما فى الترغيب (١ - ٢٩٩) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ١٢٠) : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح، وفى الكنز (٤-٩٨) برقم (٢٠٥٢): رواه أحمد والحاكم ، وفى (٤ - ١٠٩) برقم (٢٣٣٠) : والحسن بن سفيان وأبو يعلى والبغوى والباوردى وأبو نعيم والحاكم والبيهقى وسعيد بن منصور والطبرانى فى الكبير .

١١ - حديث حذيفة ﵁ ، عن زيد بن وهب قال: دخل حذيفة المسجد،

فإذا رجل يصلى مما يلى أبواب كندة ، فجعل لايتمُّ الركوع ولا السجود ، فلما انصرف قال له حذيفة : منذ كم هذه صلاتك ؟ قال : منذ أربعين سنةً ، قال : فقال له حذيفة : ما صليت منذ أربعين سنةً ولو متَّ وهذه صلاتك لمتَّ على غير الفطرة التى فطر عليها محمد عليه الصلاة والسلام ، قال: ثم أقبل عليه يعلمه، فقال: « إن الرجل ليخفف فى صلاته وإنه ليتم الركوع والسجود » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٦٨) برقم (٣٧٣٢ و ٣٧٣٣) وأحمد (٥-٣٨٤ و ٣٩٦) واللفظ له ، والبخارى (١-٥٦ و ١٠٩) ومختصراً فى (١ - ١١٢) والبيهقى (٢ - ١١٨) والبغوى (٣ - ٩٧) برقم (٦١٦) .

١٢ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا ركع لم يصوب برأسه ولم يشخصه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٤) برقم (٢٨٧٣) وابن أبى شيبة (١ - ٢٥٢) وأحمد (٦ - ٣١) ومسلم (١-١٩٥) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو عوانة (٢ - ١٦٤) وفى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٥) : رواه عبد الرزاق وابن أبى شيبة ومسلم وأبو داود .

١٣ - حديث سلمة ﵁ ، عن عبد الحميد بن سلمة عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى عن نقرة الغراب ، وعن فرشة السبع ، وأن يوطن الرجل مقامه فى الصلاة كما يوطن البعير ، أخرجه أحمد (٥ - ٤٤٧) .

١٤ - حديث أنس بن مالك ﵁ يقول: قال رسول الله ﷺ : « اعتدلوا فى الركوع ، ولا يبسط أحدكم ذراعيه بساط الكلب » أخرجه الدارمى (ص - ١٥٧) وفى الكنز (٤-٩٨) برقم (٢٠٧٣): رواه الدارمى وأبو عوانة وابن حبان .

١٥ - حديث وابصة بن معبد ﵁ يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلى، فكان إذا ركع سوى ظهره حتى لو صبَّ عليه الماء لاستقر ، أخرجه ابن ماجه

(ص - ٦٢) وعنه فى نصب الراية (١ - ٣٧٤) .

١٦ - حديث البراء رضى الله عنه قال : كان النبى ﷺ إذا ركع بسط ظهره ، وإذا سجد وجه أصابعه القبلة ، رواه السراج فى مسنده كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٤) والدراية (ص - ٧٨) .

١٧ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما نحو حديث وابصة رضى الله عنه أخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٤) وأبو يعلى ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢-١٢٣) وجمع الفوائد (١ - ٢١٤) برقم (١٥١٤).

١٨ - حديث أبى برزة رضى الله عنه مثل حديث وابصة رضى الله عنه ، رواه الطبرانى فى معجمه الوسط كما فى نصب الراية (١ - ٣٧٥) وفى المجمع (٢-١٢٣) : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله ثقات، وكذا فى الدراية (ص-٧٩).

١٩ - حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه قال : كان النبى ﷺ إذا ركع لو وضع قدح ماء على ظهره لم يهراق ، رواه عبد الله بن أحمد قال : وجدته فى كتاب أبى وفيه رجل لم يسم، وسنان بن هارون اختلف فيه كما فى المجمع (٢ - ١٢٣) والكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥١٧) .

٢٠ - حديث أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبى ﷺ كان إذا ركع لو جعل عليه قدح ماء لاستقرَّ ، أخرجه الطبرانى فى الصغير وفيه محمد بن ثابت وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٢٣) .

٢١ - حديث أبى حميد رضى الله عنه فى صفة صلاة رسول الله ﷺ وفيه : ثم يركع ويضع راحيته على ركبتيه معتمداً لايصب رأسه ولا يقنع معتدلاً ، الحديث ، أخرجه ابن ماجه (ص - ٧٤) وأبو داود (١ - ١٠٦ و ١٠٧) وابن الجارود (ص - ٧٤ و ٧٥) برقم (١٩٢ و ١٩٣) وقد رواه آخرون وذكرنا تخريجه فى باب ما جاء فى رفع اليدين عند الركوع .

٢٢ - حديث عمرو بن العاص وخالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة رضى الله عنهم وفيه: صلى رسول الله ﷺ بأصحابه ثم جلس فى طائفة منهم ، فدخل رجل فقام يصلى ، فجعل يركع وينقر فى سجوده ، فقال النبى ﷺ : « أترون هذا ؟ من مات على هذا مات على غير ملة محمد ، ينقر صلاته كما ينقر الغراب الدم ، إنما مثل الذى يركع وينقر فى سجوده كالجائع لا يأكل إلا التمرة والتمرتين فما ذا تغنيان عنه ، فأسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار ، أتموا الركوع والسجود » أخرجه ابن خزيمة (١-٣٣٢) برقم (٦٦٥) والبيهقى (٢-٨٩) والطبرانى فى الكبير وأبو يعلى بإسناد حسن كما فى الترغيب (١-٣٠٠) والمجمع (٢-١٢١) وتمام وابن عساكر والبخارى فى تاريخه كما فى الكنز (٤ - ٩٧) برقم (٢٠٤٥ و ٢٠٤٦) وأبو يعلى وابن خزيمة والطبرانى فى الكبير والبغوى وسعيد بن منصور كما فى الكنز (٤-١٠٩) برقم (٢٣٢٧) وبرقم (٢٣٢٨) : رواه ابن خزيمة والبيهقى وابن عساكر .

٢٣ - حديث أبى هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أسوأ الناس سرقةً الذى يسرق صلاته » قالوا: يا رسول الله! وكيف يسرق صلاته ؟ قال : « لايتمُّ ركوعها وسجودها » أخرجه الحاكم (١-٢٢٩) ورواه الطبرانى فى الأوسط وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٣٠٢) وفى المجمع (٢ - ١٢٠) : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه عبد الحميد بن حبيب ابن أبى العشرين وثقة أحمد وأبو حاتم وابن حبان وضعفه دحيم ، وقال النسائى : ليس بالقوى وبقية رجاله ثقات ، وعن ابن حبان فى الموارد (١-١٣٥) برقم (٥٠٣) وفى الكنز (٤ - ١٠٩) برقم (٢٣٢٠) : رواه ابن حبان والحاكم والبيهقى ، وبرقم (٢٣٢٣) : رواه الطبرانى فى الأوسط .

٢٤ - حديث جابر ﵁ أن النبى ﷺ قال : « لاتجزئُ صلاة لايقيم

الرجل فيها صلبه فى الركوع والسجود » أخرجه البيهقى (٢-٨٨ و٨٩ و١١٧).

٢٥ - حديث عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه أنه قال: إن رسول الله ﷺ نهى فى الصلاة عن ثلاث: نقر الغراب، وافتراش السبع، وأن يوطن الرجل المقام الواحد كإيطان البعير، أخرجه أحمد (٣ - ٤٢٨ و ٤٤٤) والدارمى (ص - ١٥٧) وأبو داود (١ - ١٢٥) والنسائى (١ - ١٦٧) وابن خزيمة (١ - ٣٣١) برقم (٦٦٢) والحاكم (١ - ٢٢٩) والبيهقى (٢ - ١١٨) والبغوى (٣ - ١٦١) برقم (٦٦٦) وابن حبان فى صحيحه كما فى الترغيب (١ - ٢٩٩) وموارد الظمآن (١-١٣٠) برقم (٤٧٦) وفى الكنز (٤-٩٩) برقم (٢٠٨٦) : رواه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه والحاكم .

٢٦ - حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « أسرق الناس الذى يسرق صلاته » قيل: يا رسول الله! كيف يسرق صلاته؟ قال: « لا يتمّ ركوعها ولا سجودها، وأبخل الناس من بخل بالسلام » رواه الطبرانى فى معاجيمه الثلاثة بإسناد جيد كما فى الترغيب (١ - ٢٩٩) ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٢٠) وعن الطبرانى فى الأوسط فى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٥٣) وفى (٤ - ١٠٩) برقم (٢٣٢١) رمز للكبير، وبرقم (٢٣٢٢) عن الطبرانى فى الأوسط .

٢٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه عن النبى ﷺ قال: « إن الرجل ليصلى ستين سنةً وما تقبل له صلاة لعله يتمُّ الركوع ولا يتمُّ السجود، ويتمُّ السجود ولا يتمُّ الركوع » رواه أبو القاسم الأصبهانى وينظر سنده كما فى الترغيب (١ - ٣٠١) .

٢٨ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يوماً لأصحابه وأنا حاضر: « لو كان لأحدكم هذه السارية لكره أن تجدع، كيف يعمد

أحدكم فيجدع صلاته التى هى لله ، فأتموا صلاتكم فإن الله لا يقبل إلا تاماً » رواه الطبرانى الأوسط بإسناد حسن كما فى الترغيب (١ - ٣٠١) وقال : الجدع : قطع بعض الشيْ ، وذكر الهيثمى فى (٢ - ١٢٢) فقال : يخدع بدل يجدع ، وعنه فى الكنز (٤ - ١١٠) برقم (٢٣٢٩) .

٢٩ - حديث عن بلال رضي الله عنه أنه أبصر رجلاً لا يتمُّ الركوع ولا السجود فقال : لو مات هذا لمات على غير ملة محمد ﷺ ، رواه الطبرانى ورواته ثقات كما فى الترغيب (١-٣٠١) وقال الهيثمى فى المجمع (٢-١٢١) : رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير غير أنه قال فى الكبير : لمات على غير ملة عيسى عليه السلام ، ورجاله ثقات .

٣٠ - حديث عائشه رضى الله عنها عن رسول الله ﷺ قال : « إن للصلاة المكتوبة عند الله وزناً من انتقص منها شيئاً حوسب به فيها على ما انتقص » رواه الأصبهانى كما فى الترغيب (١ - ٣٠٢) .

٣١ - حديث على رضي الله عنه قال : نهانى رسول الله ﷺ أن أقرأ وأنا راكع وقال : « يا على ! مثل الذى لا يقيم صلبه فى صلاته كمثل حبلى حملت ، فلما دنا نفاسها أسقطت فلا هى ذات حمل ولا هى ذات ولد » رواه أبو يعلى والأصبهانى كما فى الترغيب (١-٣٠٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٢-١٢٢): رواه أبو يعلى وفيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف ، والبيهقى والرامهرمزى فى الأمثال وابن النجار كما فى الكنز (٤ - ١٠٩) برقم (٢٣٢٥ و ٢٣٢٦).

٣٢ - حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « ما من مصل إلا وملك عن يمينه وملك عن يساره فإن أتمها عرجا بها ، وإن لم يتمها ضربا بها على وجهه » رواه الأصبهانى كما فى الترغيب (١ - ٣٠٣) .

٣٣ - حديث أنس رضي الله عنه وفيه : « ومن صلاها لغير وقتها ولم يسبغ لها

وضوءها ولم يتمّ لها خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها خرجت وهي سوداء مظلمة تقول : ضيعك الله كما ضيعتني ، حتى إذا كانت حيث شاء الله لفت كما يلفُّ الثوب الخلق ثم ضرب بها وجهه » أخرجه الطبراني في الأوسط كما في الترغيب (١ - ٢٢٢ و ٣٠٣) .

٣٤ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الصلاة ثلاثة أثلاث : الطهور ثلث ، والركوع ثلث ، والسجود ثلث ، فمن أداها بحقها قبلت منه ، وقبل منه سائر عمله ، ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله » رواه البزار وقال : لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث المغيرة بن مسلم كما في الترغيب (١ - ٣٠٥) والكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٧٦) .

٣٥ - حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « إن العبد إذا صلى فلم يتمّ صلاته خشوعها ولا ركوعها وأكثر الالتفات لم تقبل منه ، ومن جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه وإن كان على الله كريماً » أخرجه الطبراني كما في الترغيب (١ - ٣١٤ و ٣١٥) وفي المجمع (٢ - ١٢٢) : رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد الله بن زحر وهو ضعيف جداً .

٣٦ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ينظر الله إلى صلاة رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده » رواه أحمد من رواية عبد الله ابن زيد الحنفي عن أبي هريرة ولم أجد من ترجمه، قاله الهيثمي في المجمع (٢-١٢٠).

٣٧ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلاً في المسجد لا يتمّ ركوعه ولا سجوده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تقبل صلاة رجل لا يتمّ ركوعه ولا سجوده » رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه إبراهيم بن عباد الكرماني ولم أجد من ذكره كما في المجمع (٢ - ١٢١) وفي الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٩٠٧٦) : رواه الطبراني في الأوسط والكبير

وسعيد بن منصور فى سننه .

٣٨ ـ حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصلى الرجل صلاة لا يتمّ ركوعها ولا سجودها ، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عبد الله ابن شبيب وهو ضعيف جداً كما فى المجمع (٢ - ١٢١) .

٣٩ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، عن زيد بن جبير أن ابن عمر رأى فتى وهو يصلى قد أطال صلاته وأطنب فيها ، فقال : من يعرف هذا ؟ فقال رجل : أنا ، فقال عبد الله بن عمر : لو كنت أعرفه لأمرة أن يطيل الركوع والسجود، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن العبد إذا قام يصلى أتى بذنوبه فجعلت على رأسه وعاتقيه، كلما ركع وسجد تساقطت » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، قال عبد الملك بن شعيب : ثقة مأمون ، وضعفه الجماعة أحمد وغيره كما فى المجمع (٢ - ١٢٣) .

٤٠ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً: « الصلاة ثلاثة أثلاث: الوضوء ثلث ، وثلث الركوع ، وثلث السجود، فمن حافظ عليهن قبلت منه ، ومن ضيعهن رددت عليه وما سواهن » أخرجه الديلمى كما فى الكنز (٤-٩٨) برقم (٢٠٦٩) .

٤١ ـ حديث ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن نقرة الغراب وافتراش الضبع ،رواه ابن أبي عاصم وأبو نعيم كما فى الكنز (٤-٢١٢) برقم (٤٥٤٣).

٤٢ ـ حديث مرسل عن عبد الرحمن بن أبي يعلى قال : كان رسول الله ﷺ ركوعه سجوده وقيامه بعد الركعة متقارباً ، قال : وكان رسول الله ﷺ لو وضع على ظهره قدح ماء ما استراق (١) من استوائه حين يركع ،أخرجه

---

(١) وفى الهامش : كذا فى ص وكأنه استفعل من راق الماء على وجه الأرض : انصبّ .

عبد الرزق (٢ - ١٥٤) برقم (٢٨٧٢) وابن أبي شيبة (١ - ٢٥٢) .

٤٣ - حديث مرسل عن النعمان بن مرة أن رسول الله ﷺ قال: « ما ترون في الشارب والسارق والزاني ؟ وذلك قبل أن ينزل فيهم ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « هن فواحش وفيهن عقوبة ، وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته » قالوا: وكيف يسرق صلاته يا رسول الله ؟ قال: « لا يتمُّ ركوعها ولا سجودها » أخرجه مالك (ص - ٥٩) والطيالسي كما في الكنز (٤-١٠٩) برقم (٢٣٢٠) وبرقم (٢٣٢٤) : رواه عبد الرزاق والشافعي والبيهقي .

٤٤ - حديث مرسل عن الحسن : « إن أسوأ الناس سرقةً الذي يسرق صلاته ، لا يتم ركوعها ولا سجودها » أخرجه ابن أبي شيبة كما في الكنز (٤ - ١٠٩) برقم (٢٣٢٣) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن أبي نجيح قال : قلت : أكان مجاهد يقول : إذا وضع يديه فقد أتمَّ؟ فأشار برأسه أن نعم، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٥١) برقم (٢٨٦١).

٢ - عن ابن جريج قال : قال لي عطاء : أثبت يديك على ركبتيك ، وأثبت صلبك وهو يجزئ على تمام الركوع ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٣) برقم (٢٨٦٧) .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥٣ و ١٦٨) برقم (٢٨٦٨ و ٢٩٢١) عن معمر والزهري قال : قرَّ في الركوع حتى يقرَّ كل شيءٌ منك قراره .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ١٥٨) برقم (٢٨٨٦) عن عطاء الخراساني أن ابن عباس رضي الله عنهما قال : اركع حتى تستمكن كفيك من ركبتيك قدر

ثلاث تسبيحات ، ثم ارفع صلبك حتى يأخذ كل عضو منك موضعه .

٥ ـ عن علقمة قال: دخلت المسجد فوجدت عبد الله رضي الله عنه يصلي، فركع فافتتحت سورة الأعراف ففرغت قبل أن يسجد، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٥٩) برقم (٢٨٩٥) ورواه الطبراني في الكبير وفيه يحيى بن العلاء وهو كذاب كما في المجمع (٢ - ١٢٣) .

٦ ـ عن هشام عن ابن سيرين قال: إذا وضع يديه على ركبتيه فقد أتمّ ، وإذا أمكن جبهتـــه من الأرض فقد أتمّ ، قال سفيان : وإن لم يفعل شيئاً ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٩ و ١٦٠) برقم (٢٨٩٦) .

٧ ـ عن الجعد رجل من أهل المدينة عن ابنة لسعد أنها كانت تفرط في الركوع تطأطأ متكبراً ، فقال لها سعـــد رضي الله عنه : إنما يكفيك إذا وضعت يديك على ركبتيك ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٥١) .

٨ ـ وفيه أيضاً عن الضحاك عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إذا مكن الرجل يديه من ركبتيه والأرض عن جبهته فقد أجزأه .

٩ ـ وفيه أيضاً عن الأعمش عمن سمع محمد بن علي يقول: يجزؤه من الركوع إذا وضع يديه على ركبتيه ، ومن السجود إذا وضع جبهته على الأرض .

١٠ ـ وفيه أيضاً عن سعد بن عبيدة عن عمر رضي الله عنه قال: إذا وضع الرجل جبهته بالأرض أجزأه .

١١ ـ وفيه أيضاً عن ابن عون عن ابن سيرين قال : يجزئ من الركوع إذا أمكن يديه من ركبتيه ومن السجود إذا أمكن جبهته من الأرض .

١٢ ـ وفيه أيضاً عن يعلى بن حكيم قال : قال طاووس وعكرمة وأظن عطاءً ثالثهم : إذا أمكن جبهته من الأرض فقد قضى ما عليه .

١٣ - وفيه أيضاً عن الحسن بن عبيد الله عن المسيب بن رافع قال : إذا وضع جبهته من الأرض فقد أجزأه .

١٤ - وفيه أيضاً عن معقل بن عبيد الله قال : سألت عطاءً عن أدنى ما يجوز من الركوع والسجود؟ فقال: إذا وضع جبهته على الأرض ووضع يديه على ركبتيه .

١٥ - وفيه أيضاً عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : إذا وضع يديه على ركبتيه أجزأه .

١٦ - وفيه أيضاً (١-٢٥٢) عن عبد الله بن عثمان عن رجل من ثقيف قال : سألت أبا هريرة ﵁ فقال: اتق الحنوة فى الركوع والحدبة .

١٧ - وفيه أيضاً عن أبي نضرة عن كعب ﵁ قال: إذا ركعت فانصب وجهك للقبلة وضع يديك على ركبتيك ولا تدبح كما تدبح الحمار .

١٨ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يرفع رأسه إذا كان راكعاً أو يصوبه .

١٩ - وفيه أيضاً عن عثمان بن الأسود عن مجاهد أنه كان يكره التحادب فى الركوع .

٢٠ - وفيه أيضاً عن حبيب بن الشهيد قال: سمعت محمد بن بشير يقول: الركوع هكذا ووصف معاذ أنه يسوى ظهره لا يصوب رأسه ولا يرفعه، قال: سمعت الحسن يقول مثل ذلك غير أن الحسن تكلم به كلاماً .

٢١ - عن قتادة أو غيره أن ابن مسعود ﵁ رأى رجلين يصليان أحدهما مسبل إزاره والآخر لايتم ركوعه ولا سجوده فضحك ، فقالوا : ما يضحكك يا أبا عبد الرحمن ؟! قال: عجبت لهذين الرجلين ، أما المسبل إزاره فلا ينظر الله

إليه، وأما الآخر فلا يتقبل الله صلاته ، رواه الطبرانى وإسناده منقطع بين ابن مسعود وقتادة ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٢٢) .

٢٢ - عن أنس ﵁ قال: إن الله لاينظر إلى من لايقيم صلبه فى الركوع والسجود ، أخرجه ابن النجار كما فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥٣٣) .

٢٣ - عن أبى الدرداء ﵁ أنه مرّ برجل لايتم ركوعاً ولا سجوداً فقال: شيءٌ خير من لا شيءٌ ، أخرجه عبد الرزاق كما فى الكنز (٤ - ٢٣٠) برقم (٤٨٦٣) .

باب مايقول الرجل إذا رفع رأسه من الركوع

قوله : وفى الباب عن ابن عمر ، وابن عباس ، وابن أبى أوفى ، وأبى جحيفة، وأبى سعيد رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما بلفظ : صلى بنا النبى ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال: « سمع الله لمن حمده » أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٧١) ومحمد فى موطاه (ص - ٨٧) وفيه: قال: « سمع الله لمن حمده » ثم قال : « ربنا ولك الحمد » وعبد الرزاق (٢ - ١٦٥) برقم (٢٩١١) ولفظه أنه سمع رسول الله ﷺ حين رفع رأسه من الركعة قال : « ربنا لك الحمد » وأخرجه الدارمى (ص - ١٥٥) وفيه: وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك وقال : « سمع الله لمن حمده ، اللهم ربنا ولك الحمد » والبخارى (١ - ١٠٢) وفيه: « ربنا ولك الحمد » والنسائى (١-١٦١ و١٦٢) وابن خزيمة (١ - ٣١٥) برقم (٦٢٢) وابن الجارود (ص - ٦٩) وفيه : ثم قال : « سمع الله لمن حمده » وأخرجه الطحاوى (١ - ١١٧ و١١٨) وفيه:

إن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الركوع قال : « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد » والبيهقى (٢-٧٠ و٨٣ و١٣٦) بدون ذكر « ربنا ولك الحمد » ومع ذكره فى (٢ - ٩٤) وأخرجه البغوى (٣ - ٢٠ و ٢١) برقم (٥٥٩ و ٥٦٠) وفيه : « سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد » وفى (٣ - ٢٢) برقم (٥٦١) بدون ذكر التحميد، وأخرجه أبو محمد البخارى كما فى جامع مسانيد الإمام الأعظم (١ - ٣٩٦) .

٢ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : « سمع الله لمن حمده » ثم يقول : « اللهم ربنا (و) لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٥) برقم (٢٩٠٨) وابن أبى شيبة (١ - ٢٤٦ و٢٤٧) وفيه زيادة قوله : « أهل الثناء والمجد ، لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد » وأخرجه أحمد بدون هذه الزيادة فى (١ - ٢٧٠ و ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٣٣٣ و ٣٧٠) ومسلم مع الزيادة فى (١ - ١٩٠) والنسائى بدون الزيادة فى (١ - ١٦٢ و ١٦٣) وأبوعوانة (٢ - ١٧٦ و ١٧٧) والطحاوى (١ - ١١٧) والبيهقى (٢ - ٩٤) .

٣ - حديث ابن أبى أوفى ﵁ وفيه : كان رسول الله ﷺ يقول فى دعائه : « اللهم لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد » أخرجه الطيالسى (٣ - ١١٠) برقم (٨١٧ و ٨٢٤) وقال : قال قيس فى حديثه : كان رسول الله ﷺ يقول هذا إذا رفع رأسه من الركوع ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٤٧) وفيه : « اللهم ربنا لك الحمد » إلخ، وأخرجه أحمد (٤ - ٣٥٣ و ٣٥٤ و ٣٥٥ و ٣٨١) ومسلم (١ - ١٩٠) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ١٢٣) و أبو عوانة (٢ - ١٧٧ و ١٧٨) والطحاوى (١ - ١١٧) والبيهقى (٢ - ٩٤) .

٤ - حديث أبي جحيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الصلاة : فلما رفع رأسه من الركوع قال : « سمع الله لمن حمده ، اللهم ربنا لك الحمد ملءُ السماء وملءُ الأرض وملءُ ما شئت من شيءٍ بعد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد » يمد بها صوته ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٤٧) وابن ماجه (ص - ٦٣) والطحاوى (١ - ١١٧) وعن ابن أبي شيبة في الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥٢٣) .

٥ - حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال: « سمع الله لمن حمده » قال : « اللهم ربنا لك الحمد ملءُ السموات وملءُ الأرض وملءُ ما شئت من شيءٍ بعد ، أهل الثناء والمجد ، أحق ما قال العبد ، وكلنا لك عبد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد » أخرجه أحمد (٣ - ٨٧) والدارمى (ص - ١٥٦) ومسلم (١ - ١٩٠) وأبو داود (١-١٢٣) والنسائى (١ - ١٦٣) وابن خزيمة (١ - ٣١٠) برقم (٦١٣) وأبو عوانة (٢-١٧٦) والطحاوى (١ - ١١٧) والبيهقى (٢ - ٩٤) .

٦ - حديث الباب حديث على رضي الله عنه وقد أخرجه الشافعى فى الأم (١-٩٨) بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع فى الصلاة المكتوبة قال : « اللهم ربنا لك الحمد ملءُ السماوات وملء الأرض وملءُ ما شئت من بعد » وكذا فى مسنده (١ - ٩٠) برقم (٢٥٣) والطيالسى (١ - ٢٢ و٢٣) برقم (١٥٧) وابن أبي شيبة (١ - ٢٤٨) وأحمد (١ - ٩٥ و١٠٢) والدارمى (ص - ١٥٦) ومسلم (١-٢٦٣) وأبو داود (١ -١١٠) والترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٦) وفى الدعوات (٢ - ١٧٩) وابن الجارود (ص - ٧٠) برقم (١٧٩) وابن خزيمة (١ - ٣١٠) برقم (٦١٢) وأبو عوانة (٢-١٠١ و١٠٢) والطحاوى (١ -١١٧) والدارقطنى (١ - ١١١) والبيهقى (٢ - ٣٣ و ٩٤) والبغوى (٣ - ٣٥ و١١٣) برقم (٥٧٢ و٦٣١) والبزار فى مسنده

وصحح إسناده كما فى نصب الراية (١ - ٣١٣) وفى الكنز (٤ - ٢٣٦) برقم (٤٩٧٣): رواه الطيالسى وعبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد ومسلم والدارمى وأبو داود والترمذى والنسائى وابن خزيمة والطحاوى وابن الجارود وابن حبان والدارقطنى والبيهقى .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : « اللهم ربنا ولك الحمد » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٥ و ١٦٦ و ١٧٦) برقم (٢٩١٢ و ٢٩٥٤) وأحمد (٢ - ٢٧٠ و ٤١٧) وفيه أمر للمأموم بقول التحميد ، وأخرجه الدارمى (ص - ١٤٧) والبخارى (١ - ١٠٩ و ١١٠) ومسلم (١ - ١٦٩) ، وأخرجه ابن ماجه (ص - ٦٢) والنسائى (١ - ١٥٨ و١٦٢ و١٧٣) وابن خزيمة (١ - ٢٩٠ و ٣٠٩) برقم (٥٧٨ و ٦١١) وأبو عوانة (٢ - ٩٢ و ٩٣) والطحاوى (١-١١٧ و١١٨) والبيهقى (٢ - ٦٧ و ٩٣ و ٩٥ و ١٢٧ و ١٩٧) والبغوى (٣ - ٩١ و١٢١) برقم (٦١٣ و٦٣٧) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٢١١) برقم (٤٥٢٤).

٢ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا لك الحمد » أخرجه عبد الرزاق فى (٢ - ١٦٥) برقم (٢٩٠٩ و ٢٩١٠) والدارمى (ص - ١٥٥) وابن ماجه (ص - ٦٢) .

٣ - حديث أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده ، فقولوا :« ربنا لك الحمد ، يسمع الله لكم ، فإن الله قضى على لسان نبيه سمع الله لمن حمده » أخرجه عبد الرزاق (٢-١٦٦) برقم (٢٩١٣) وأحمد (٤-٤٠٩) ومسلم (١-١٧٤) وأبو داود (١-١٤٠)

والنسائى (١ - ١٣٢ و ١٦٢ و ١٧٥) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٦٤) .

٤ - حديث حذيفة رضي الله عنه قال : صليت مع النبي ﷺ فكان ركوعه نحواً من قيامه ثم قال : « سمع الله لمن حمده » ثم قام طويلاً ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٤٨) وابن خزيمة (١ - ٣٤١) برقم (٦٨٤) وفيه زيادة قوله : « ربنا لك الحمد » وأبو عوانة (٢ - ١٣٥ و ١٣٦ و ١٦٩) والبيهقى (٢-٨٥ و ٩٥ و ٩٦ و ١٠٩) .

٥ - حديث رفاعة بن رافع الزرقى رضي الله عنه قال : كنا نصلى يوماً وراء رسول الله ﷺ ، فلما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة وقال : « سمع الله لمن حمده » قال رجل وراءه : ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال : « من المتكلم آنفاً ؟ » قال الرجل : أنا يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ : « لقد رأيت بضعةً وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أولاً » أخرجه مالك (ص - ٧٣) وأحمد (٤ - ٦٤٠) واللفظ له، والبخارى (١-١١٠) والنسائى (١-١٦٢) وابن خزيمة (١-٣١١) برقم (٦١٤) والبيهقى (٢ - ٩٥) وفى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٦٨): رواه أحمد والبخارى والنسائى والبيهقى فى شعب الإيمان .

٦ - حديث حذيفة رضي الله عنه قال : قمت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فقرأ السبع الطوال فى سبع ركعات ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع قال : « سمع الله لمن حمده » ثم قال: « الحمد لله ذى الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة » أخرجه أحمد (٥ - ٣٨٨ و ٣٩٦ و ٣٩٨ و ٤٠١) والنسائى (١ - ١٦٣ و ١٧٠ و ١٧٢) بلفظ آخر .

٧- حديث أبى حميد رضي الله عنه وفيه : ثم رفع رأسه من الركوع فقال :

« سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد » الحديث، أخرجه أبو داود (١-١٠٧).

٨ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت: خسفت الشمس فى حياة رسول الله ﷺ فصلى بالناس، فلما رفع رأسه من الركوع قال: « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد » أخرجه أحمد والستة وابن الجارود (ص - ٩٦) برقم (٢٤٩) والطحاوى فى (١ - ١١٧) ونذكره مفصلاً فى الخسوف إن شاء الله تعالى .

٩ - حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه كان إذا قال : « سمع الله لمن حمده » قال: « اللهم ربنا لك الحمد ملءُ السموات وملءُ ما بينهما وملءُ ما شئت من شيءٍ بعد ، أهل الثناء وأهل الكبرياء والمجد ، لا مانع لما أعطيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد » رواه الطبرانى فى الكبير من طرق، ومنها طريق رجالها رجال الصحيح إلا أن فيها أشعث بن سوار واختلف فى الاحتجاج به ، وفى بقية الطرق محمد بن أبى ليلى وفيه كلام كما فى المجمع (٢-١٢٣) .

١٠ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما، صلى بنا النبى ﷺ ، فلما رفع رأسه من الركعة قال : « سمع الله لمن حمده » فقال رجل: ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما انصرف النبى ﷺ قال : « من ذا المتكلم بهذه ؟ » قالها ثلاث مرات ، قال الرجل : أنا يا نبى الله ! قال : « فو الذى بعثنى بالحق لقد رأيت بضعةً وثلاثين ملكاً يبتدرون أيهم يكتبها لك وأول من يرفعها » أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٧١) ورواه الطبرانى فى الكبير وفيه اليسع بن طلحة وهو منكر الحديث كما فى المجمع (٢ - ١٣٣ و ١٣٤) ومسدد فى مسنده كما فى عقود الجواهر (ص - ٤٧) .

١١ - حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « إنما الإمام ليؤتمَّ به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده فقولوا : الحمد لله » رواه الطبرانى فى الأوسط وهو فى الصحيح خلا قوله :

« الحمد لله » ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٢٤) .

١٢ - حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة فلما قال : « سمع الله لمن حمده » قال رجل من خلفه : اللهم ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال : « من القائل الكلمة ؟ » قال الرجل : أنا يا رسول الله ! قال : « لقد رأيت نفراً من الملائكة اكتنفوها فعرجوا بها حتى تغيبت عنى » رواه البزار وفيه من لم أعرفه كما فى المجمع (٢ - ١٢٤) .

١٣ - حديث ربيعة بن الحارث رضي الله عنه وفيه : فإذا رفع رأسه قال: « سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض وماشئت من شي بعد » فإذا سجد إلخ، رواه ابن عساكر كما فى الكنز (٤-٢٣٦ و ٢٣٧) برقم (٤٩٧٨).

١٤ - حديث بريدة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ : « يا بريدة! إذا رفعت رأسك من الركوع فقل: سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت بعد » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٢٩) .

١٥ - حديث مرسل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: لما انتهى إلى النبي ﷺ قتل أهل بئر معونة أقام خمس عشر ليلةً كلما رفع رأسه من الركعة الأخيرة من الصبح قال: « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اللهم افعل » ثم ذكر دعاءً طويلاً ثم كبر فسجد ، كما فى مسند الشافعى (١ - ٩٥) برقم (٢٧٠) .

١٦ - حديث مرسل عن عطاء قال : سنة إذا رفعت رأسك من الركعة أو السجدة فانتصب حتى يرجع كل عظم منها مفصله ، فإذا فعلت فحسبك ، وقد كان يقال، فلا أدرى أقاله النبي ﷺ بعد ما رفع رأسه من الركعة فانتصب قل: اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد ، لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا يعصم ذا الجد منك الجد ،

أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٤) برقم (٢٩٠٦) .

١٧ - حديث مرسل عن عون بن عبد الله بن عتبة قال : كان رسول الله ﷺ إذا قال : « سمع الله لمن حمده » قال : « اللهم ربنا لك الحمد ملءُ السموات وملءُ الأرض وملءُ ما شئت من شيءٍ بعد » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٤ و ١٦٥) برقم (٢٩٠٧) .

١٨ - حديث مرسل عن عبد الملك بن عمير يقول : كان النبي ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : « الحمد لله ذى الملك والجبروت والكبرياء والعظمة » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٧) برقم (٢٩١٧) .

١٩ - حديث مرسل عن مجاهد قال : قال رجل حين رفع رأسه من الركعة : ربنا لك الحمد كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال : « من قائل الكلمات ؟ » فسكت الرجل ، فقال النبي ﷺ : « من قائلها ؟ » فقال الرجل : أنا يا رسول الله ! قال النبي ﷺ : « لقد أسا (١) اثنى عشر ملكاً كلهم يكتبها » ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٧) برقم (٢٩١٨) .

٢٠ - حديث مرسل عن قزعة أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : « اللهم ربنا لك الحمد ملءُ السماء وملءُ الأرض وملءُ ما شئت من شيءٍ بعد ، لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد » أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٤٧) .

الفصل الثالث

١ - عن علي ﵁ أنه كان إذا قال : سمع الله لمن حمده قال : اللهم

---

(١) وفى الهامش : كذا فى ص غير منقوط ولعل الصواب (رأينا أو ابتدرها) .

ربنا لك الحمد كثيراً، ثم يسجد (لأعطيه - كذا) قال: اللهم ربنا لك الحمد، اللهم بحولك وقوتك أقوم وأقعد، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٦) برقم (٢٩١٤) وابن أبي شيبة (١ - ٢٤٧) بلفظ: إذا رفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد بحو لك إلخ، والبيهقي (٢ - ٩٦).

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٩١٥) عن سلمة بن كهيل عن الأحوص قال: إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده فليقل من خلفه: ربنا لك الحمد.

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٦٧) برقم (٢٩١٥) عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة ﷺ وهو إمام للناس في الصلاة يقول: سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد، الله أكبر، يرفع بذلك صوته، ونتابعه ومعاً، وأخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٤٧) والبيهقي (٢ - ٩٦) وعن عبد الرزاق في الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥٢٥).

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٩١٦) عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج يقول: سمعت أبا هريرة ﷺ يقول: إذا رفع الإمام رأسه من الركوع فقال: سمع الله لمن حمده فقل: ربنا لك الحمد، ونحوه عند ابن أبي شيبة (١-٢٤٨) والبيهقي (٢ - ٩٦) وعن عبد الرزاق في الكنز (٤-٢١١) برقم (٤٥٢٦).

٥ - وفيه أيضاً (٢ - ١٦٨) برقم (٢٩١٩) عن ابن جريج عن عطاء قال: (إن) كنت مع إمام فقال: سمع الله لمن حمده فإن قلت: سمع الله لمن حمده أيضاً فحسن وإن لم تقل مع الإمام: سمع الله لمن حمده فقد أجزأ عنك، وإن تجمعها مع الإمام أحب إليّ.

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٢٠) عن ابن جريج قال: قلت: أرأيت إن لم يسمعني الإمام قوله: سمع الله لمن حمده، قال: قل مثل ما يقول إذا سمعك، قال: ويحمد الإمام إذا قال: سمع الله لمن حمده والمرء يصلي لنفسه فيحمدان وهما

منتصبان قبل أن يسجدا فإنه يؤمر بالحمد الإمام وغيره إذا قال : سمع الله لمن حمده ، ويقول من وراء الإمام : ما قد كتبت .

٧ - وفيه أيضاً (٢ - ١٦٨) برقم (٢٩٢١) عن عطاء قال: وإن قلت إذا رفعت رأسك من الركعة: الحمد لله، أجزأ عنك إذا حمدت أى الحمد فحسبك.

٨ - عن أبي جحيفة عن عبد الله رضي الله عنه أنه كان يقول : إذا رفع الإمام رأسه من الركوع قال : اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء شئت من شيء بعد ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٤٧) .

٩ - وفيه أيضاً عن برد أن مكحول كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع : اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد وخير ما قال العبد وكلنا لك عبد ، لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد .

١٠ - وفيه أيضاً (١ - ٢٥٥) عن كليب قال : كان عبد الله بن يزيد الخطمى إذا رفع رأسه من الركعة هوى بالتكبيرة فكأنه فى أرجوحة حتى يسجد.

١١ - وفيه أيضاً عن الأسود قال : كان عمر رضي الله عنه إذا رفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده قبل أن يقيم ظهره، وإذا كبر كبر وهو منحط.

١٢ - وفيه أيضاً عن إبراهيم كان عمر رضي الله عنه إذا قال : سمع الله لمن حمده انحدر مكبراً .

باب منه آخر

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث أبي هريرة رضي الله عنه وقد أخرجه مالك فى موطئه

(ص - ٣٠) والطيالسى فى (١٠ - ٣٣٦) برقم (٢٥٧٧) وفيه فإذا قال : « سمع الله لمن حمده فقولوا : ربنا لك الحمد » الحديث ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٥٢و٢٥٣) وأحمد (٢-٢٣٠و٣١٤و٣٤١و٣٧٦و٣٨٧و٤١١و٤١٧و٤٤٠) والدارمى (ص - ١٥٥) والبخارى (١-١٠٠و١٠١و١٠٩) ومسلم (١-١٧٦ و١٧٧) وابن ماجه (ص - ٦١ و٦٢) وأبو داود (١ - ٨٩ و١٢٣) والنسائى (١ - ١٤٦ و ١٦٢) وأبو عوانة (٢ - ١٠٩ و ١١٠ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٧٩ و١٨٠) والطحاوى (١ - ١١٦) والدارقطنى (١ - ١٢٩) والبيهقى (٢-٩٢ و ٩٦ و ١٢٧ و ١٥٦) والبغوى (٣ - ١١٢) برقم (٦٣٠) والطبرانى فى الأوسط كما فى المجمع (٢ - ١٢٤) وفى الكنز (٤ - ١٢٨) برقم (٢٧٨٤) رواه ابن أبى شيبة وابن ماجه والبيهقى ، وبرقم (٢٧٨٨) : رواه مسلم ، وفى (٤ - ١٢٩) برقم (٢٧٩٠) : رواه مالك والبخارى ومسلم وابن ماجه وأبو داود والنسائى ، وبرقم (٢٧٩١) : رواه ابن حبان ، وبرقم (٢٧٩٢): رواه النسائى ، وبرقم (٢٧٠٤) : رواه مسلم ، وبرقم (٢٧٩٥) : رواه أحمد والبخارى ومسلم وأبو داود، وبرقم (٢٨٠٩): رواه أبو داود والبيهقى، وبرقم (٢٨١٠) : رواه الطبرانى فى الأوسط .

الفصل الثاني

١ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه وفيه : « إنما جعل الإمام ليؤتمّ به فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا : ربنا لك الحمد » الحديث أخرجه مالك (ص - ٤٧) وفى مسند الشافعى (١ - ١١١) برقم (٣٣٠) والطيالسى (٩ - ٢٨٠) برقم (٢٠٩٠) وعبد الرزاق (٢-١٦٥) برقم (٢٩٠٩) وابن أبى شيبة (١-٢٥٢) وأحمد (٣ - ١١٠و١٦٢) والدارمى (ص - ١٤٨و١٥٥) والبخارى (١-٩٦

و ١٠١ و ١١٠ و ١١١ و ١٥٠) ومسلم (١ - ١٧٦ و ١٧٧) وابن ماجه (ص - ٦٢) وأبو داود (١ - ٨٨ و ٨٩) والترمذى (١ - ٤٧) والنسائى (١ - ١٢٨ و ١٦٢) وابن الجارود (ص - ٨٧) برقم (٢٢٩) وأبو عوانة (٢ - ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧) والبيهقى (٢ - ٩٧) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٥) برقم (٤٩٧) والكنز (٤ - ١٢٩) برقم (٢٧٩١) .

٢ - حديث أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده فقولوا : ربنا لك الحمد يسمع الله لكم ، فإن الله قضى على لسان نبيه سمع الله لمن حمده » أخرجه الطيالسى (٢ - ٧٠) برقم (٥١٧) وعبد الرزاق (٢ - ١٦٦) برقم (٢٩١٣) واللفظ له، وابن أبى شيبة (١ - ٢٥٣) وأحمد (٤ - ٤٠١ و ٤٠٥ و ٤٠٩) والدارمى (ص - ١٥٦) ومسلم (١ - ١٧٤) وأبو داود (١ - ١٣٩ و ١٤٠) والنسائى (١ - ١٣٢ و ١٦٢ و ١٧٥) وأبو عوانة (١ - ١٢٨) والطحاوى (١ - ١١٢) والبيهقى (٢ - ٩٦ و ١٤١) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٦٤) .

٣ - حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه أنه سمع النبى ﷺ يقول: « إذا قال إمامكم : سمع الله لمن حمده فقولوا : اللهم ربنا لك الحمد » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٣) وأحمد (٣ - ٣) وابن ماجه (ص - ٦٢) والحاكم (١ - ٢١٥) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وفيه سنة عزيزة وهو أن يقف المأموم حتى يكبر الإمام ولا يكبر معه ، وفى المجمع (٢ - ١٣٤) : رواه البزار ورواه أحمد وأبو يعلى باختصار ، وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٦٣) .

٤ - حديث عائشة رضى الله عنها وفيه: « إنما جعل الإمام ليؤتمّ به، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده فقولوا : ربنا

ولك الحمد الحديث، أخرجه الشافعى كما فى مسنده (١-١١١) برقم (٣٣١) والبخارى (١ - ٩٥) .

٥ - حديث أبى هريرة ﵁ عن النبى ﷺ قال: « إنما الإمام ليؤتمّ به، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: الحمد لله » رواه الطبرانى فى الأوسط وهو فى الصحيح خلا قوله: « الحمد لله » ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٢٤) .

الفصل الثالث

١ - عن سلمة بن كهيل عن الأحوص قال : إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده فليقل من خلفه : ربنا لك الحمد ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٦ و ١٦٧) برقم (٢٩١٥) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٩١٦) عن الأعرج يقول : سمعت أبا هريرة ﵁ يقول : إذا رفع الإمام رأسه من الركوع فقال : سمع الله لمن حمده فقل: ربنا لك الحمد .

٣ - عن أبى الأحوص عن عبد الله ﵁ قال : إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده قال من خلفه: اللهم ربنا لك الحمد، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٥٣) والبيهقى (٢-٩٧) والطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون كما فى المجمع (٢-١٢٣) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥٣٠) .

٤ - وفيه أيضاً عن مطرف عن عامر قال: لا يقول القوم خلف الإمام: سمع الله لمن حمده ولكن يقولوا : اللهم ربنا لك الحمد ، وأخرجه أبو داود (١ - ١٢٣) .

٥ - وفيه أيضاً عن ابن عون قال : كان محمد يقول: إذا قال: سمع الله

لمن حمده قال من خلفه : سمع الله لمن حمده ، اللهم ربنا لك الحمد ، أخرجه الدارقطنى (١ - ١٣١) والبيهقى (٢ - ٩٦) إلى قوله : قال من خلفه : « سمع الله لمن حمده » وعلى هامشه: زيد فى النسخ الهندية: « اللهم ربنا لك الحمد ».

٦ - عن زهدم الجرمى قال: صليت خلف أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه فقال لنا : إذا قال الإمام : الله أكبر فقل : الله أكبر ، فتلك بتلك ، وإذا رفع رأسه فقال : سمع الله لمن حمده فقل مثلها، فتلك بتلك، أخرجه البيهقى (٢-٩٦) وقال : والرواية الصحيحة هى الرواية الأولى .

باب ما جاء فى وضع اليدين قبل الركبتين فى السجود

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث وائل بن حجر رضي الله عنه ، قال : كان النبى ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، وإذا قام رفع يديه قبل ركبتيه ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص-٧١) والدارمى (ص - ١٥٧) وابن ماجه (ص - ٦٣) وأبو داود (١ - ١٠٧ و ١٢٢) والنسائى (١ - ١٦٥ و ١٧٣) وابن خزيمة (١ - ٣١٨ و ٣١٩) برقم (٦٢٦ و ٦٢٩) والطحاوى (١-١٢٤) والدارقطنى (١ - ١٣٢) والحاكم (١ - ٢٢٦) والبيهقى (٢ - ٩٨ و ٩٩) والبغوى (٣ - ١٣٣) برقم (٦٤٢) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٢) برقم (٤٨٦) وابن السكن فى صحيحه كما فى التلخيص (١ - ٢٥٤) .

الفصل الثانى

١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه يرفعه أنه قال : « إذا سجد أحدكم فليبتدأ

بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الفحل » أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٦٣) و (٢ - ٣٨١) والدارمى (ص - ١٥٧) وأبو داود (١ - ١٢٢) والنسائى (١ - ١٦٥) والطحاوى (١ - ١٢٤) والدارقطنى (١ - ١٣١) والبيهقى (٢ - ٩٩ و ١٠٠) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يعمد أحدكم فى صلاته يبرك كما يبرك الجمل » أخرجه أبو داود (١ - ١٢٢) والنسائى (١ - ١٦٥) والبيهقى (٢ - ١٠٠) .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يضع يديه قبل ركبتيه وقال : كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك، أخرجه ابن خزيمة (١-٣١٩) برقم (٦٢٧) والطحاوى (١ - ١٢٤) والدارقطنى (١ - ١٣١) والحاكم (١ - ٢٢٦) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، والبيهقى (٢ - ١٠٠).

٤ - حديث سعد رضي الله عنه قال : كنا نضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٣١٩) برقم (٦٢٨) والبيهقى (٢ - ١٠٠) .

٥ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولكن يضع يديه ثم ركبتيه » أخرجه أحمد (٣ - ٣٨١) والدارمى (ص - ١٥٧) وأبو داود (١ - ١٢٢) والنسائى (١ - ١٦٥) والطحاوى (١ - ١٢٤) والدارقطنى (١ - ١٣١) والبيهقى (٢ - ٩٩) والبغوى (٣ - ١٣٥) برقم (٦٤٣) وفى الكنز (٤ - ٩٥) برقم (٢٠٨٢) : رواه أبو داود والنسائى .

٦ - حديث أنس رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ كبر حتى حاذى بإبهاميه أذنيه ، ثم ركع حتى استقرّ كل مفصل منه فى موضعه ، ثم رفع رأسه

حتى استقرّ كل مفصل منه فى موضعه، ثم انحطّ بالتكبير فسبقت ركبتاه يديه » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٣٢) وقال : تفرد به العلاء بن إسماعيل عن حفص بهذا الإسناد والله أعلم، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٢٦) وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولا أعرف له علةً ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٩٩ و ١٠٠) وعنهم فى التلخيص (١ - ٢٥٤) .

٧ - حديث أبى بن كعب رضي الله عنه عن النبى ﷺ كان يخرّ على ركبتيه ولا يتكئ ، أخرجه ابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٤) برقم (٤٩٧) .

٨ - حديث مرسل عن كليب عن النبى ﷺ وفيه : فلما أراد أن يسجد وقعت ركبتاه على الأرض قبل أن تقعا كفاه ، فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافى عن إبطيه ، أخرجه البيهقى (٢ - ٩٩) .

الفصل الثالث

١ - عن إبراهيم أن عمر رضي الله عنه كان إذا ركع يقع كما يقع البعير ركبتاه قبل يديه ويكبر ويهوى ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٦) برقم (٢٩٥٥) وابن أبى شيبة (١ - ٢٦٣) وفى رواية : كان يضع ركبتيه قبل يديه ، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢١١) برقم (٤٥١٤) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٥٦ و٢٩٥٧) عن عاصم عن إبراهيم فى الرجل يقع يداه قبل ركبتيه ، قال إبراهيم: أو يفعل ذلك إلا المجنون ؟! ورواه أيضاً عن معمر عن إبراهيم ، ورواه ابن أبى شيبة عن مغيرة عن إبراهيم (١ - ٢٦٣) والطحاوى (١ - ١٢٥) .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٧٧) برقم (٢٩٥٨) عن كهمس عن عبد الله ابن يسار إذا سجد وضع ركبتيه ثم يديه ثم وجهه ، فإذا أراد أن يقوم رفع

وجهه ثم يديه ثم ركبتيه، قال عبد الرزاق: وما أحسنه من حديث وأعجب به ، وأخرجه ابن أبي شيبة إلى قوله : ثم رأسه (١ - ٢٦٣) عن عبد الله بن مسلم ابن يسار عن أبيه .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ١٧٨) برقم (٢٩٦٣) عن معمر عن قتادة فى الرجل ينهض ليقوم أيديه يرفع أم ركبتيه ؟ قال : ينظر أهون ذلك عليه .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٦٤) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقوم إذا رفع رأسه من السجدة معتمداً على يديه قبل أن يرفعهما .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٦٥) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء إنى أرى ناساً حين يقوم أحدهم يثنى رجله ، قال: بقدمها ثم يضع يده على فخذه ثم يقوم كذلك ، أو يضع يده فى الأرض ثم يقوم عليها ، قال : هذا القيام أقرب إلى النخوة لا ينبغى فى الصلاة إلا التخشع .

٧ - عن الأسود أن عمر رضي الله عنه كان يقع على ركبتيه، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٦٣) .

٨ - وفيه أيضاً عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يضع ركبتيه إذا سجد قبل يديه ويرفع يديه إذا رفع قبل ركبتيه .

٩ - وفيه أيضاً عن خالد قال : رأيت أبا قلابة إذا سجد بدأ فوضع ركبتيه وإذا قام اعتمد على يديه، ورأيت الحسن يخرّ فيبدأ بيديه ويعتمد إذا قام.

١٠ - وفيه أيضاً عن مهدى بن ميمون قال : رأيت ابن سيرين يضع ركبتيه قبل يديه .

١١ - وفيه أيضاً عن معمر قال : سئل قتادة عن الرجل إذا انصب من الركوع يبدأ بيديه ؟ فقال : يضع أهون ذلك عليه .

١٢ - وفيه أيضاً (١ - ٢٦٤) عن أبي إسحاق قال: كان أصحاب عبد الله

إذا انحطوا للسجود وقعت ركبهم قبل أيديهم .

١٣ ـ عن إبراهيم عن أصحاب عبد الله علقمة والأسود ، فقالا : حفظنا عن عمر ﵁ فى صلاته أنه خر بعد ركوعه على ركبتيه كما يخر البعير ووضع ركبتيه قبل يديه ، أخرجه الطحاوى (١ ـ ١٢٥) وعنه فى الكنز (٤ ـ ٢١٠) برقم (٤٥١٠) .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن إبراهيم النخعى حفظ عن عبد الله بن مسعود ﵁ أن ركبتيه كانتا تقعان إلى الأرض قبل يديه .

باب منه

خال .

الفصل الأول

١ ـ حديث الباب حديث أبى هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ : « يعمد أحدكم فى صلاته فيبرك كما يبرك الجمل » أخرجه أبو داود (١-١٢٢) والنسائى (١ ـ ١٦٥) والبيهقى (٢ ـ ١٠٠) .

الفصل الثاني

١ ـ حديث أبى هريرة ﵁ وقد أخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ٢٦٣) بلفظ: « إذا سجد أحدكم فليبتدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الفحل » وأحمد (٢ ـ ٣٨١) بلفظ : « إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك الجمل » وأخرجه الدارمى (ص ـ ١٥٧) وأبو داود (١ ـ ١٢٢) والنسائى (١ ـ ١٦٥) والطحاوى (١ ـ ١٣٤) والدارقطنى (١ ـ ١٣١) والبيهقى (٢-٩٩ و ١٠٠) والبغوى (٣ ـ ١٣٥) برقم (٦٤٣) .

باب ما جاء فى السجود على الجبهة والأنف

قوله وفى الباب عن ابن عباس ، ووائل بن حجر ، وأبى سعيد رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ ـ حديث ابن عباس رضى الله عنهما : « وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض حتى تجد حجم الأرض » أخرجه أحمد (١ ـ ٢٨٧) والدارقطنى (١ ـ ١٣٣) بلفظ : قال : قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة لمن لم يضع أنفه على الأرض » وفى رواية : قال : قال رسول الله ﷺ ورأى رجلاً يصلى ما يصيب أنفه من الأرض ، فقال : « لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض ما يصيب الجبين » قال لنا أبو بكر : لم يسنده عن سفيان وشعبة إلا أبو قتيبة ، والصواب عن عاصم عن عكرمة مرسلاً ، وأخرجه الحاكم (١ـ٢٧٠) « لا صلاة لمن لم يمس أنفه الأرض » وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه ، وقد أوقفه شعبة عن عاصم ، وأخرجه البيهقى (٢ ـ ١٠٤) وعنه فى الكنز (٤ ـ ٩٩) برقم (٢٠٩٣) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ ـ ٢١٢) برقم (٤٥٥٥) .

٢ ـ حديث وائل بن حجر ؓ قال : رأيت النبى ﷺ يسجد على جبهته وأنفه ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ ـ ٢٦٢) وأحمد (٤ ـ ٣١٥) بلفظ : إذا سجد وضع أنفه على الأرض ، وفى رواية : يسجد على أنفه مع جبهته ، وفى رواية (٤ ـ ٣١٧) : يضع أنفه على الأرض إذا سجد مع جبهته ، وفى رواية : يسجد على الأرض واضعاً جبهته وأنفه فى سجوده ، ورواه أبو يعلى والطبرانى فى معجمه كما فى نصب الراية (١ـ٣٨٢) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ـ٢١٢)

برقم (٤٥٤٨) وعن أبى يعلى والطبرانى فى عقود الجواهر (ص - ٤٨) .

٣ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه وأخرجه مالك (ص - ٩٨) وفيه : وعلى جبينه وأنفه أثر الماء والطين ، وأخرجه محمد (ص - ١٨٨) وفيه: وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين ، وأخرجه الطيالسى (٩ - ٢٩١) برقم (١٢٨٧) فى حديث ليلة القدر وفيه : فرأيته يسجد فى ماء وطين حتى رأيت الطين فى جبهة رسول الله ﷺ ، أو قال : أثر الطين فى جبهة رسول الله ﷺ ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٨١) برقم (٢٩٧٩) والحميدى (٢ - ٣٣٣ و ٣٣٤) برقم (٧٥٦) : وفيه : رأيت رسول الله ﷺ انصرف من صلاة الصبح وإن على جبهته وأرنبته أثر الماء والطين ، وأخرجه أحمد (٣ - ٩٤) وفيه: أنه رأى الطين فى أنف رسول الله ﷺ وأرنبته من أثر السجود ، وكانوا مطروا من الليل ، وأخرجه البخارى (١ - ٩٢) وفيه : حتى رأيت أثر الطين فى جبهته، وأخرجه فى (١ - ١١٢) وفيه : حتى رأيت أثر الطين والماء على جبهة رسول الله ﷺ وأرنبته تصديق رؤياه، وأخرجه أيضاً فى (١ - ١١٥ و٢٧٠) وفى (١ - ٢٧٠) وفيه: فنظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طيناً وماءً ، وأخرجه فى (١ - ٢٧١ و ٢٧٢ و ٢٧٣) وفيه : حتى رأيت الطين فى أرنبته وجبهته ، وفى رواية: فلقد رأيت على أنفه وأرنبته أثر الماء والطين .

وأخرجه مسلم (١ - ٣٧٠) وفيه: فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبتل طيناً وماءً ، وفى رواية : وجبينه ممتلئاً طيناً وماءً ، وفى رواية: وجبينه وروثة أنفه فيهما الطين والماء، وفى رواية: حتى رأيت أثر الطين فى جبهته ، وفى رواية : وعلى جبهته وأرنبته أثر الطين ، وأخرجه أبو داود (١ - ١٣٠ و١٣١) وفيه: رئى على جبهته وأرنبته أثر طين من صلاة صلاها بالناس ، والنسائى (١ - ١٦٥) وفيه : على جبينه وأنفه أثر الماء والطين ،

وفى (١ - ١٩٩) : انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبتل من ماء وطين ، وأخرجه ابن الجارود (ص - ٧٨) برقم (٢٠٠) وفيه : وإن جبينه وأرنبته لفى الماء والطين ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٠٣ و ١٠٤) .

٤ - حديث الباب حديث أبى حميد رضي الله عنه وفيه: ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه الحديث ، أخرجه أبو داود (١ - ١٠٧) والترمذى فى الباب نفسه (١ - ٣٦) ونحو الجماعة فى باب ما جاء فى وصف الصلاة (١ - ٤٠) وابن خزيمة (١ - ٣٢٢ و٣٢٣) برقم (٦٣٧ و ٦٤٠) والطحاوى (١ - ١٢٥) والبيهقى (٢ - ٧٢ و ١١٢) والبغوى (٣ - ١٤١) برقم (٦٤٧) .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لرجل : « وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض ولا تنقر » أخرجه عبد الرزاق (٢-١٥١) برقم (٢٨٥٩) وابن حبان والطبرانى كما فى التلخيص (٢-٢٥١).

٢ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول : رأيت رسول الله ﷺ يسجد فى أعلى جبهته على قصاص الشعر ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٦٢) والدارقطنى (١ - ١٣٣) وقال : تفرد به عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب وليس بالقوى ، ورواه أبو يعلى بلفظ: كان يسجد على جبهته مع قصاص الشعر ، والطبرانى فى الأوسط إلا أنه قال: على جبهة على قصاص الشعر ، وفيه أبو بكر ابن عبد الله بن أبى مريم وهو ضعيف لاختلاطه كما فى المجمع (٢ - ١٢٥) وفى التلخيص (١ - ٢٥١) : وله طريق أخرى رواها الطبرانى فى الأوسط وأعله ابن حبان بأبى مريم وقال : ردئ الحفظ يحدث بالشئ ويهم فيه .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : أبصر رسول الله ﷺ امرأةً من أهله تصلى ولا تضع أنفها بالأرض فقال : « يا هذه ضعى أنفك بالأرض فإنه لا صلاة لمن لم يضع أنفه بالأرض مع جبهته فى الصلاة » أخرجه الدارقطنى (١ - ١٣١) وقال : ناشب ضعيف ولا يصح مقاتل عن عروة ، وعنه فى عقود الجواهر (ص - ٤٨) .

٤ - حديث رفاعة بن رافع فى قصة المسيء صلاته وفيه : فيسجد فيمكن وجهه ، قال همام : وربما قال : جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٩) والدارمى (ص - ١٥٨) واللفظ له ، وأبو داود (١ - ١٢٥) والنسائى (١ - ١٧٠) وابن الجارود (ص - ٧٦) برقم (١٩٤) وابن خزيمة (١ - ٣٢٢ و٣٢٣) برقم (٦٣٨ و٦٤٠) والحاكم (١ - ٢٤٢) والبيهقى (٢ - ١٠٢) .

٥ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: « من لم يلصق أنفه مع جبهته بالأرض إذا سجد لم تجز صلاته » أخرجه ابن عدى فى الكامل وأعله بالضحاك بن جمرة ، أسند إلى النسائى ليس بثقة ، وقال ابن معين : ليس بشيء كما فى نصب الراية (١ - ٣٨٢) وفى المجمع (٢ - ١٢٦) : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله موثقون وإن كان فى بعضهم اختلاف من أجل التشيع ، وعن الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤ - ١٠٠) برقم (٢١٢١) وعن البيهقى برقم (٢١٢٤) وعن الدارقطنى فى عقود الجواهر (ص - ٤٨).

٦ - حديث أم عطية رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الأرض » رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ، وفيه سليمان بن محمد الباقلانى وهو متروك كما فى المجمع (٢-١٢٦) وعن الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٩٤) وعن الطبرانى

فى الأوسط فى (٤ - ١٠٠) برقم (٢١٢٣) .

٧ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : سجد رسول الله ﷺ فى يوم مطير حتى إنى لأنظر إلى أثر ذلك فى جبهته وأرنبته ، رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٢٦) .

٨ - حديث أبى جحيفة قال : رأيت رسول الله ﷺ يمكن أنفه من الأرض كما يمكن جبهته ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام كما فى المجمع (٢ - ١٢٦) .

٩ - حديث مرسل عن عكرمة مولى ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ رأى امرأةً تسجد وترفع أنفها ، فقال فيها قولاً شديداً فى الكراهة لرفعها أنفها ، وفى رواية : مر النبى ﷺ برجل يصلى أو امرأةً فقال : « لا يقبل الله صلاةً لا يصيب الأنف منها ما يصيب الجبين » أخرجه عبد الرزاق (٢-١٨٢) برقم (٢٩٨١ و ٢٩٨٢) وابن أبى شيبة (١ - ٢٦٢) والبيهقى (٢ - ١٠٤) وعنه فى الكنز (٤-١٠٠) برقم (٢١٢٢) وبرقم (٢١٢٥) عن عبد الرزاق وكذا فى (٤ - ٢١٣) برقم (٤٥٦١) .

الفصل الثالث

١ - عن أبى الشعثاء عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه رأى رجلاً يتنحى إذا سجد قال : لا ! تقلب صورتك (١) يقول : لا تؤثرها ، قلت : ما تقلب صورتك ؟ قال : لا تغير لا تخنس (٢) أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٣

---

(١) فى النهاية : لاتشنن صورتك .

(٢) وفى الهامش : كأنه بالنون والصواب عندى بالمثناة من تحت من خاس يخيس : إذا تغير .

و ١٨٤) برقم (٢٩٤١) وابن أبي شيبة (١-٣٠٨) وعند البغوى (٣-١٤٠) بلفظ : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يجافى أنفه الأرض فقلت له فيه فقال : وإن أنفى من حر وجهى وأنا أكره أن أشين وجهى .

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ١٨١) برقم (٢٩٧٦) عن إبراهيم بن ميسرة أنه سأل طاووساً قال : الأنف من الجبين ؟ قال : هو خير .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٧٧) عن الحكم بن أبان عن عكرمة أنه قال: ضع أنفك حتى يخرج منه الرغم ؟ قلت : ما الرغم ؟ قال : الكبر .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٧٨) عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : إذا سجدت فألصق أنفك بالأرض .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٨٠) عن جابر قال : سألت الشعبي عن الرجل يسجد على جبينه ؟ قال : يجزيه .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ١٨٢) برقم (٢٩٨٣) عن عبد الله بن عيسى قال: رآنى عبد الرحمن بن أبي ليلى وأنا أصلى فقال: يا بنيّ أمسس أنفك الأرض .

٧ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٨٤) عن وقاء عن سعيد بن جبير قال: اسجد على أنفك .

٨ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٨٥) عن وقاء عن سعيد بن جبير قال : إذا لم تضع أنفك مع جبينك لم يقبل منك تلك السجدة .

٩ - وفيه أيضاً (٢ - ١٨٣) برقم (٢٩٨٦) عن هشام عن ابن سيرين يسجد على أنفه .

١٠ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٨٧) عن وفاء عن . . . . (١) سئل عن

---

(١) وفى الهامش: كتب ناسخ الأصل فى موضع النقاط سعيد بن جبير *

رجل يسجد على جبينه ولا يسجد على أنفه ؟ قال : يجزيه .

١١ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٨٨) عن ابن جريج عن عطاء قال : قلت له : وضع الأنف مع الجبين ؟ قال : إني لأسجد عليه مرةً ومرةً لا أسجد عليه ، ولأن أسجد عليه أحبّ إليّ .

١٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٨٩) عن عبد الرزاق عن الثوري قال : كان بعضهم يقول : من قال : إن السجود على الأنف ، فسجد على جبينه ولم يسجد على أنفه أجزأه ، ومن قال : إنه ليس على أنفه سجود ، فسجد على الأنف ولم يسجد على الجبين لم يجزه .

١٣ - عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقول: إذا سجد أحدكم فليلزق أنفه بالحضيض فإن الله قد ابتغى ذلك منكم ، أخرجه ابن أبي شيبة (١-٢٦٢) .

١٤ - وفيه أيضاً عن المغيرة عن إبراهيم قال: السجود على الجبهة والانف.

١٥ - وفيه أيضاً عن عبد الله بن عيسى قال : مر عليّ عبد الرحمن بن أبي ليلى وأنا ساجد فقال : يابن عيسى ! ضع أنفك لله .

١٦ - وفيه أيضاً عن وفاء عن سعيد بن جبير قال: سمعته يقول: ما تمت صلاة رجل حتى يلزق أنفه كما يلزق جبهته .

١٧ - وفيه أيضاً عن أيوب قال: نبئت أن طاووساً سئل عن السجود على الأنف ؟ قال : أو ليس أكرم الوجه ؟ .

١٨ - وفيه أيضاً عن عاصم قال : كان ابن سيرين إذا سجد على مكان

---

*ثم ضرب عليه ، ولعل الصواب عن الحسن ، فقد روى عنه ابن أبي شيبة أنه قال : إن شئت فاسجد على أنفك وإن شئت فلا تفعل ، قلت : أخرجه عن منصور عن الحسن كما سنذكره .

لايمسّ أنفه الأرض تحول إلى مكان آخر .

١٩ - وفيه أيضاً عن ثابت بن يعيش قال : رأيت نافع بن جبير يمس أنفه الأرض .

٢٠ - وفيه أيضاً عن حجاج عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان إذا سجد وضع أنفه مع جبهته .

٢١ - وفيه أيضاً (١ - ٢٦٢ و ٢٦٣) عن منصور عن الحسن قال: إن شئت فاسجد على أنفك وإن شئت فلا تفعل .

٢٢ - وفيه أيضاً عن خالد بن أبي بكر قال: رأيت القاسم وسالماً يسجدان على جباهما ولا تمس الأرض أنوفهما .

٢٣ - وفيه أيضاً عن جابر عن عامر فى رجل لم يسجد على أنفه قال : يجزيه ، وفى طريق أخرى قال : لايضره .

٢٤ - عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لا صلاة لمن لم يمسّ أنفه الأرض ، أخرجه الحاكم (١ - ٢٧٠) .

٢٥ - عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : إذا سجدت فضع أنفك على الأرض مع جبهتك، وفى حديث الصفار : ثم جبهتك، أخرجه البيهقى (٢ - ١٠٤) .

٢٦ - وفيه أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : إذا سجد أحدكم فليضع أنفه على الأرض فإنكم قد أمرتم بذلك ، وأخرجه البغوى معلقاً (٣ - ١٤٠) .

٢٧ - عن أبي عون الأعور عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه رأى امرأة بين عينيها مثل ثفنة الشاة فقال: أما إن هذا لو لم يكن بين عينيك كان خيراً لك، أخرجه

ابن أبى شيبة (١ - ٣٠٨) .

٢٨ - وفيه أيضاً عن يزيد بن الأصم قال : قيل لميمونة : ألم ترى إلى فلان ينقر جبهته بالأرض يريد أن يؤثر بها أثر السجود ؟! فقالت : دعه لعله ملح.

٢٩ - وفيه أيضاً عن حريث عن الشعبى أنه كره الأثر فى الوجه .

٣٠ - وفيه أيضاً عن حبيب بن أبى ثابت قال : شكوت إلى مجاهد الأثر بين عينى ، فقال لى : إذا سجدت فتجاف .

٣١ - وفيه أيضاً عن أبى إسحاق قال : رأيت أصحاب على وأصحاب عبد الله وآثار السجود فى جباههم وأنوفهم .

٣٢ - وفيه أيضاً عن أبى إسحاق قال : ما رأيت سجدةً أعظم منها يعنى سجدة ابن الزبير رضى الله عنهما .

٣٣ - وفيه أيضاً عن هشام عن الحسن قال : ما رأيت ما يلى الأرض من عامر بن قيس مثل ثفن البعير .

باب ما جاء أين يَضَعُ الرجل وجهَه إذا سجد

قوله : وفى الباب عن وائل بن حجر ، وأبى حميد رضى الله تعالى عنهما .

الفصل الأول

١ - حديث وائل رضي الله عنه قال : رمقت رسول الله ﷺ فلما سجد كانت يداه حذو أذنيه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٥) برقم (٢٩٤٨) وابن أبى شيبة (١ - ٢٦٠) وفيه : فسجد فرأيت رأسه بين يديه على مثل مقداره حيث استفتح يقول : قريباً من أذنيه ، وفى رواية أخرى : يديه قريباً من أذنيه ، وأحمد (٤ - ٣١٦) وفيه : يسجد بين كفيه ، وفى رواية : حين

سجد ويداه قريبتان من أذنيه ، وفى رواية : فلما رفع رأسه من الركوع رفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه ، فلما سجد وضع يديه من وجهه بذلك الموضع ، وأخرجه فى (٤ - ٣١٧) وفيه: وسجد فوضع يديه حذو أذنيه، وفى رواية: ثم سجد فكانت يداه حذاء أذنيه ، وفى (٤ - ٣١٨) : إذا سجد جعل يديه حذاء أذنيه ، وفى رواية ، ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه ، وفى رواية : ثم سجد فوضع يديه حذاء أذنيه ، وأخرجه مسلم (١ - ١٧٣) وأبو داود (١ - ١٠٥ و ١٠٧) من طرق عديدة ، والنسائى (١ - ١٤١ و ١٦٦ و١٨٦) وابن الجارود (ص - ٧٩ و ٨١) برقم (٢٠٢ و ٢٠٨) وابن خزيمة (١-٣٢٣ و ٣٢٤) برقم (٦٤١) وأبو عوانة (٢ - ٩٧ و ١٨٥) والطحاوى (١-١٢٥) والدارقطنى (١ - ١١١) والبيهقى (٢ - ٢٦ و ٧١ و ٧٢ و ١١١ و ١١٢) والبغوى (٣ - ٢٧ و ١٤٢) برقم (٥٦٣ و ٦٤٨) ورواه إسحاق بن راهويه كما فى نصب الراية (١-٣٨١) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٢) برقم (٤٨٩) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢١٢) برقم (٤٥٤٧) .

٢ - حديث أبى حميد رضي الله عنه وفيه : ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ، ونحى يديه عن جنبيه ، ووضع كفيه حذو منكبيه ، أخرجه أبو داود (١ - ١٠٧) والترمذى نفسه فى باب ما جاء فى السجود على الجبهة والأنف (١ - ٣٦) وابن خزيمة (١ - ٣٢٣) برقم (٦٤٠) والطحاوى (١ - ١٢٥) والبيهقى (٢ - ٧٣ و ١١٢) والبغوى (٣ - ١٤١) برقم (٦٤٧) .

٣ - حديث الباب حديث براء رضي الله عنه قال : سئل أين كان النبى ﷺ يضع وجهه ؟ قال : كان يضع بين كفيه ، أو قال : يديه ، يعنى فى السجود أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٦٠) وأحمد (٤ - ٣١٨) والطحاوى (١-١٢٥) والبغوى معلقاً (٣-١٤٢) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤-٢١٢) برقم (٤٥٤٢).

الفصل الثاني

١ ـ حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه ، عن سالم البراد قال : أتينا أبا مسعود الأنصاري في بيته فقلنا : علمنا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلى فلما سجد وجاه القبلة، وضع كفيه قريباً من رأسه، أخرجه ابن أبي شيبة (١ ـ ٢٦٠) .

٢ ـ حديث عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع يده أخرجه ابن أبي شيبة كما في الكنز (٤ ـ ٢١٢) برقم (٤٥٥٦) .

الفصل الثالث

١ ـ عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا سجد وضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه، أخرجه مالك (ص-٥٧) والبيهقي (٢-١٠٧) والبغوي معلقاً (٣ ـ ١٤٠) .

٢ ـ عن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يضع يديه إذا سجد حذو أذنيه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ١٧٥) برقم (٢٩٤٩) .

٣ ـ وفيه أيضاً برقم (٢٩٥٠) عن الأسود قال : سئل ابن عمر رضي الله عنهما أين يضع الرجل يده إذا سجد ؟ فقال : ارميهما حيث وقعتا .

٤ ـ وفيه أيضاً (٢ ـ ١٧٦) برقم (٢٩٥١) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : هل للكفين موضع يؤمر به في السجود ، قال : لا .

٥ ـ عن الأسود عن عمر رضي الله عنه قال : يضعهما حيثما تيسر أو كيفما جاءتا، أخرجه ابن أبي شيبة (١ ـ ٢٦٠) .

٦ ـ وفيه أيضاً عن أبي حازم قال : قلت لابن عمر رضي الله عنهما أكون في الصف وفيه ضيق كيف أضع يدي ؟ فقال : كيف ما تيسر .

٧ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن محمد قال : كانوا يستحبون إذا سجد الرجل أن يقول بيديه هكذا وضم أزهر أصابعه .

٨ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا سجدت فلا تضم كفيك وابسط أصابعك .

٩ - وفيه أيضاً عن عبد الرحمن بن القاسم قال: صليت إلى جنب حفص ابن عاصم فلما سجدت فرجت بين أصابعي وأملت كفي عن القبلة ، فلما سلمت قال : يا ابن أخي ! إذا سجدت فاضمم أصابعك ووجه يديك فإن اليدان تسجدان مع الوجه .

١٠ - وفيه أيضاً عن وكيع قال: كان سفيان يفرج بين أصابعه في الركوع ويضم في السجود .

باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء

قوله : وفي الباب عن ابن عباس ، وأبي هريرة ، وجابر ، وأبي سعيد رضي الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ، ولا أكف شعراً ولا ثوباً » وأخرجه الحصكفي في مسند أبي حنيفة (ص - ٧٣) والشافعي (١ - ٩٨) وفيه : أمر النبي ﷺ أن يسجد منه على سبع : يديه وركبتيه وأطراف أصابع قدميه وجبهته، ونهى أن يكفت الشعر والثياب ، وفي رواية أخرى: أمر أن يسجد منه على سبع ونهى أن يكفت شعره أوثيابه ، وفي مسنده (١ - ٩١) برقم (٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٥٧) وأخرجه الطيالسي (١٠ - ٣٤٠) برقم (٢٦٠٣) بلفظ : أمرت

أو أمر نبيكم ﷺ أن يسجد على سبعة أعظم ، وأن لا يكف ثوباً ولا شعراً ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٨٠) برقم (٢٩٧١ و ٢٩٧٢ و ٢٩٧٣) وفى رواية أخرى زيادة قوله: قال: الجبهة ثم يضع يده عليها ثم يمر إلى أنفه والكفين والركبتين والقدمين ، وأخرجه الحميدى (١ - ٢٣٠) برقم (٤٩٣ و ٤٩٤) وابن أبى شيبة (١ - ٢٦١) وأحمد (١ - ٢٢١ و ٢٢٢ و ٢٥٥ و ٢٧٠ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٢٩٢ و ٣٠٥ و ٣٢٤) والدارمى (ص - ١٥٧) .

وأخرجه البخارى (١ - ١١٢ و ١١٣) ومسلم (١ - ١٩٣) وابن ماجه (ص - ٦٣) وأبو داود (١ - ١٢٩) والترمذى فى الباب نفسه (١ - ٣٧) والنسائى (١ - ١٦٥ و١٦٦ و١٦٧) وابن الجارود (ص - ٧٨) برقم (١٩٩) وابن خزيمة (١ - ٣٢٠ و٣٢١) برقم (٦٣٢ و٦٣٣ و٦٣٤ و٦٣٥ و٦٣٦) وأبو عوانة (٢ - ١٨٢ و١٨٣) والطحاوى (١ - ١٢٥) والبيهقى (٢-١٠١ و ١٠٣ و ١٠٨) والبغوى (٣ - ١٣٦ و ١٣٧) برقم (٦٤٤ و ٦٤٥) وأبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٩٦ و٣٩٧) والبخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه كما فى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٨٩) وبرقم (٢٠٩١) عن الطبرانى فى الكبير ، وكذا فى (٤ - ١٠٠) برقم (٢١٠٩) والأربعة وابن حبان والحاكم والبزار كما فى عقود الجواهر (ص - ٤٨) .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « السجود على سبعة أعضاء » أخرجه الطبرانى فى الأوسط وفيه أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف كما ذكره الهيثمى فى المجمع (٢-١٢٥) والكنز (٤-١٠٠) برقم (٢١١٩).

٣ - حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً : « أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء ولا أكف شعراً ولا ثوباً » أخرجه الخطيب فى التاريخ كما فى الكنز (٤-١٠٠) برقم (٢١١٨) .

٤ ـ حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « الإنسان يسجد على سبعة أعظم : جبهته ويديه وركبتيه ومقدم قدميه ، وإذا سجد أحدكم فليضع كل عضو موضعه، وإذا ركع فلا يدبح تدبيح الحمار » أخرجه الحصكفي في مسنده أبي حنيفة (ص ـ ٧١) والبيهقي (٢ ـ ٨٥) وأبو محمد البخاري كما في جامع المسانيد (١ ـ ٤٠١) وفي عقود الجواهر (ص ـ ٤٨) : أخرجه الدارقطني وابن عدي .

٥ ـ الحديث الأول من حديثي الباب حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ولفظه: « إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب: وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه » أخرجه الشافعي في الأم (١ ـ ٩٨) وفي مسنده (١ ـ ٩٢) برقم (٢٥٨) وأحمد (١ ـ ٢٠٦ و ٢٠٨) وابن ماجه (ص ـ ٦٣) أبو داود (١ ـ ١٢٩) والنسائي (١ ـ ١٦٥ و ١٦٦) وابن خزيمة (١ ـ ٣٢٠) برقم (٦٣١) والطحاوي (١ ـ ١٢٥) والحاكم (١ ـ ٢٢٧) والبيهقي (٢ ـ ١٠١) وفي الكنز (٤ ـ ٩٩) برقم (٢٠٨٠) : رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

٦ ـ الحديث الثاني من حديثي الباب حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، وقد مضى تخريجه برقم (١) الآن .

الفصل الثاني

١ ـ حديث ابن عباس رضي الله عنهما أو غيره من أصحاب النبي ﷺ قال: أوحي إلى النبي ﷺ أن يسجد على سبعة أعظم، أخرجه الحصكفي في مسند أبي حنيفة (ص ـ ٧١) .

٢ ـ حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : « إن اليدين يسجدان كما

يسجد الوجه، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه وإذا رفعه فليرفعهما » أخرجه أحمد (٢ - ٦) وأبو داود (١ - ١٣٠) والنسائى (١ - ١٦٥) وابن خزيمة (١-٣٢٠) برقم (٦٣٠) والبيهقى (٢-١٠٢) والحاكم كما فى الكنز (٤-٩٩) برقم (٢٠٩٠) وفى (٤ - ١٠٠) برقم (٢١١٦): رواه أبو داود والنسائى والحاكم والبيهقى .

٣ - حديث سعد ﵁ قال : أمر العبد أن يسجد على سبعة آراب : وجهه وكفيه وركبتيه وقدميه ، أيها لم يقع فقد انتقص ، أخرجه الطحاوى (١ - ١٢٥) ورواه أبو يعلى وفيه موسى بن محمد بن حبان ضعفه أبو زرعة وضبطه الذهبي بالجيم كما فى المجمع (٢ - ١٢٤) والتلخيص (١ - ٢٥٢) وعبد بن حميد كما فى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٨٠) .

٤ - حديث عبد الله بن مسعود ﵁ عن النبي ﷺ قال: « أما أنا فأسجد على سبعة أعظم ولا أكفّ شعراً ولا ثوباً » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه نوح ابن أبي مريم وهو متروك كما فى المجمع (٢ - ١٢٤) والكنز (٤ - ١٠٠) برقم (٢١٠٨) .

٥ - حديث عبد الله بن مسعود ﵁ قال: أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم ولا نكفّ شعراً ولا ثوباً، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه إسماعيل بن عمرو البجلى ضعفه أبو حاتم والدارقطنى وذكره ابن حبان فى الثقات كما فى المجمع (٢-١٢٤).

٦ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً: « السجود على الجبهة والكفين والركبتين وصدور القدمين من لم يمكن شيئاً منه من الأرض أحرقه الله بالنار » أخرجه الدارقطنى فى الأفراد كما فى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٩٢) .

٧ - حديث البراء ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ يسجد على أليتى الكف، رواه أحمد (٤-٢٩٥) ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢-١٢٥).

٨ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الأرض عسى الله أن يفك عنه يوم القيامة » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عبيد بن محمد المحاربى ، قال ابن عدى : له أحاديث مناكير عن ابن أبي ذئب ، قلت : هـذا منها كما فى المجمع (٢ - ١٢٦) والكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٨٣) .

٩ - حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً : « إن الله عز وجل لا ينظر إلى صلاة عبد لا يباشر بكفيه الأرض » أخرجه الديلمى فى مسند الفردوس كما فى الكنز (٤ - ١٠٠) برقم (٢١٢٠) .

١٠ - حديث مرسل عن أبي نضرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سجد أحدكم فلا يمد رجليه، فإن الإنسان يسجد على سبعة أعظم: جبهته ويديه وركبتيه ورجليه » وفى رواية : « إذا سجد أحدكم فلا يمد صلبه » وفى رواية: نهى رسول الله ﷺ أن يمد الرجل صلبه فى سجوده، أخرجه الحصكفى فى مسند أبي حنيفة (ص - ٧١) .

١١ - حديث مرسل عن طاووس قال: قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أسجد على سبع ، ولا أكف شعراً ولا ثوباً : على الجبهة والأنف ، ثم يمر يديه على جبهته وأنفه والكفين والركبتين والقدمين » أخرجه عبـد الرزاق (٢ - ١٧٩ و ١٨٠) برقم (٢٩٧٠ و ٢٩٧٤) .

الفصل الثالث

١ - عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان إذا سجد وضع كفيه على الذى يضع عليه وجهه ، قال نافع : ولقد رأيته فى يوم شديد البرد وإنه ليخرج كفيه من تحت برنس له حتى يضعها على الحصباء ، وفى رواية:

أنه كان يقول : من وضع جبهته بالأرض فليضع كفيه على الذى يضع عليه جبهته ، ثم إذا رفع فليرفعها فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه ، أخرجها مالك (ص - ٥٧) ومحمد (ص - ١٠٨ و ١١٠) وابن أبى شيبة (١-٢٦٤) .

٢ - عن نافع قال كان : ابن عمر رضى الله عنهما إذا رأى الرجل يفرج بين أصابعه فى الصلاة فى السجود نهاه ، قال : وكان هو يضم أصابعه ضماً ويبسطها ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٢) برقم (٢٩٣٢) .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٣٣) عن حفص بن عاصم قال : صليت إلى جنب ابن عمر رضى الله عنهما ، ففرجت بين أصابعى حين سجدت فقال : يا ابن أخى ! اضمم أصابعك إذا سجدت واستقبل القبلة واستقبل بالكفين القبلة فإنهما يسجدان مع الوجه .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٣٤) عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يقول : إذا سجد أحدكم فليضع يديه مع وجهه فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه ، وإذا رفع رأسه فليرفعهما معه .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٣٥) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : إذا سجد أحدكم فليرفع يديه فإن اليدين تسجدان مع الوجه .

٦ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٣٦) عن طاووس قال : ما رأيت مصلياً كهيئة عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أشد استقبالاً للكعبة بوجهه وكفيه وقدميه .

٧ - وفيه أيضاً (٢ - ١٧٣) برقم (٢٩٣٧) عن محمد بن يحيى بن حبان قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما يحب أن يعتدل فى الصلاة حتى أصابعه إلى القبلة .

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ١٧٤) برقم (٢٩٤٢) عن أبى وائل قال : قال عبد الله رضي الله عنه : إذا سجد أحدكم فلا يسجد متوركاً ولا مضطجعاً فإنه إذا أحسن

السجود سجدت عظامه كلها .

٩ ـ وفيه أيضاً (٢ـ١٧٥) برقم (٢٩٤٧) عن أبي الهذيل عن إبراهيم قال: كان يكره للرجل إذا سجد أن يفضي بذكره إلى الأرض، قال: وتفسيره حتى يكون بينه وبين الأرض ثوب .

١٠ ـ وفيه أيضاً (٢ـ١٨١) برقم (٢٩٧٥) عن ابن جريج عن عطاء قال: قد كان من مضى يقولون: يسجد المرء على وجهه وكفيه وركبتيه وقدميه ولا يكف شعراً ولا ثوباً .

١١ ـ عن مغيرة عن إبراهيم قال: أعظم السجود على الراحتين والركبتين وصدر القدمين ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ ـ ٢٦١) .

١٢ ـ وفيه أيضاً عن عمرو بن مرة عن طلق بن حبيب في قوله: « وعنت الوجوه للحي القيوم » قال: السجود على الجبهة والراحتين والركبتين والقدمين.

١٣ ـ وفيه أيضاً عن الحسن عن عمر ﷺ قال : وجه ابن آدم للسجود على سبعة أعضاء : الجبهة والراحتين والركبتين والقدمين ، وعنه في الكنز (٤ ـ ٢١٢) برقم (٤٥٣٦) .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن طاووس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: السجود على سبعة أعضاء : الجبهة والراحتين والركبتين والقدمين .

١٥ ـ وفيه أيضاً عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كانوا يستحبون السجود على سبعة أعظم : على اليدين والركبتين والقدمين والجبهة .

١٦ ـ وفيه أيضاً عن سعيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : يسجد على سبعة أعظم : يديه ورجليه وجبهته وركبتيه .

١٧ ـ وفيه أيضاً عن أبي إسحاق عن البراء ﷺ قال: السجود على إلية الكف.

١٨ - وفيه أيضاً عن أبى إسحاق عن البراء بن عازب رضى الله عنهما يقول : السجود على إلية الكفين .

١٩ - وفيه أيضاً (١ - ٢٦٤) عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يستحبان إذا سجدا أن يستقبلا بأكفهما القبلة .

٢٠ - وفيه أيضاً عن عثمان الثقفى أن عائشة رضى الله عنها رأت رجلاً مائلاً بكفيه عن القبلة فقال : اعدهما إلى القبلة .

٢١ - وفيه أيضاً عن عبد الرحمن بن القاسم عن حفص بن عاصم قال : من السنة فى الصلاة أن يبسط كفيه ويضم أصابعه ويوجهها مع وجهه إلى القبلة.

٢٢ - وفيه أيضاً عن خالد بن أبى بكر قال : رأيت سالماً والقاسم إذا سجدا استقبلا بأكفهما إلى القبلة .

٢٣ - وفيه أيضاً عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كره أن يعدل بكفيه عن القبلة .

٢٤ - وفيه أيضاً عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما مثل حديث سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما .

باب ماجاء فى التَّجافِى فى السجود

قوله : وفى الباب عن ابن عباس ، وابن بحينة ، وجابر ، وأحمر بن جزء ، وميمونة ، وأبى حميد ، وأبى أسيد ، وأبى مسعود ، وسهل بن سعد ، ومحمد بن مسلمة ، والبراء بن عازب ، وعدى بن عميرة ، وعائشة رضى الله تعالى عنهم :

الفصل الأول

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، عن شعبة قال : جاء رجل إلى

ابن عباس فقال: إن مولاك إذا سجد ضم يديه إلى جنبيه ، فقال: ابن عباس: تلك ربضة الكلب قد رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ وهو ساجد ، وأخرجه فى (١١ - ٣٥٨) برقم (٢٧٤٠) عن التميمى يحدث عن ابن عباس قال : رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٩) برقم (٢٩٢٤) بلفظ : كان رسول الله ﷺ يرى بياض إبطيه إذا سجد ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٨) وأحمد (١ - ٢٣٣ و ٢٩٢ و ٣٠٢ و ٣٠٥ و ٣١٦ و ٣١٧ و ٣٢٠ و ٣٤٠ و ٣٥٢ و ٣٥٤ و ٣٦٢ و ٣٦٤ و ٣٦٥) وأبو داود (١ - ١٣٠) والطحاوى (١-١١٣) والحاكم (١-٢٢٨) والبيهقى (٢-١١٥) وعن عبد الرزاق وابن أبى شيبة الكنز (٤ - ٢١٢) برقم (٤٥٥١) وعن ابن عساكر برقم (٤٥٥٤) .

٢ - حديث ابن بحينة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا سجد يجنح فى سجوده حتى يرى وضح إبطيه ، وفى رواية : كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه ، وأخرجه أحمد (٥ - ٣٤٥) والبخارى (١ - ٥٦ و ١١٢) وفى المناقب (١ - ٥٠٣) ومسلم (١ - ١٩٤) والنسائى (١-١٦٦) وابن خزيمة (١ - ٣٢٦) برقم (٦٤٨) بلفظ: كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو إبطاه ، أخرجه أبو عوانة (٢ - ١٨٥) والطحاوى (١ - ١١٣) والبيهقى (٢ - ١١٤) .

٣ - حديث جابر رضي الله عنه وفيه : كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه ، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٦٨ و ١٦٩) برقم (٢٩٢٢) وأحمد (٣-٢٩٤ و ٢٩٥) وابن خزيمة (١-٣٢٦) برقم (٦٤٩) والطحاوى (١-١١٣) والبيهقى (٢-١١٥) وقال الهيثمى فى المجمع (٢-١٢٥): رواه أحمد والطبرانى فى الثلاثة ورجال أحمد رجال الصحيح ، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢١٢) برقم (٤٥٤٤) .

٤ ـ حديث أحمر بن جزء ؓ قال : إن كنا لنأوى لرسول الله ﷺ مما يجافى بفخذيه عن جنبيه إذا سجد ، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٥٧) وأحمد (٤ ـ ٣٤٢) وفيه : لنأوى إلى رسول الله ﷺ مما يجافى مرفقيه عن جنبيه إذا سجد ، وفى (٥ ـ ٣٠ و ٣١) : يجافى بيديه عن جنبيه ، وأخرجه ابن ماجه (ص ـ ٦٣) وأبو داود (١ ـ ١٣٠) وفيه : إذا سجد جافى عضديه عن جنبيه حتى نأوى له، وأخرجه الطحاوى (١-١١٣) والبيهقى (٢-١١٥) وفى الكنز (٤ ـ ٢١٣) برقم (٤٥٦٣): رواه أحمد وابن أبى شيبة وأبو داود وابن ماجه وأبو يعلى والطحاوى والطبرانى فى الكبير والدارقطنى فى الأفراد والبغوى والباوردى وابن قانع وأبو نعيم وسعيد بن منصور .

٥ ـ حديث ميمونة رضى الله عنها وقد أخرجه الشافعى كما فى مسنده (١ ـ ٩٢ و ٩٣) برقم (٢٦١) وعبد الرزاق (٢ ـ ١٧٠) برقم (٢٩٢٥) بلفظ : كان رسول الله ﷺ إذا سجد تجافى حتى لو أن بهمةً أرادت أن تمرَّ تحت يده مرت ، وأخرجه الدارمى (ص ـ ١٥٩) ومسلم (١ ـ ١٩٤) وابن ماجه (ص ـ ٦٣) وأبو داود (١-١٣٠) والنسائى (١-١٦٦ و١٦٧ و١٧٣) وابن خزيمة (١-٣٢٩ و٣٣٠) برقم (٦٥٧) وأبو عوانة (٢-١٨٤ و١٨٥) والحاكم (١ ـ ٢٢٨) والبيهقى (٢ ـ ١١٤) والبغوى (٣ ـ ١٤٥) برقم (٦٥٢) وأبو يعلى فى مسنده والطبرانى فى معجمه الكبير والبيهقى فى المعرفة كما فى نصب الراية (١ ـ ٣٨٧) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ ـ ٢١٢) برقم (٤٥٥٨) .

٦ ـ حديث أبى حميد ؓ وقد أخرجه الشافعى فى الأم (١-٩٩) بلفظ: إن رسول الله ﷺ كان إذا سجد جافى بين يديه ، وأخرجه أحمد (٥-٤٢٤) وفيه : ثم هوى ساجداً وقال : الله أكبر ، ثم جافى وفتح عضديه عن بطنه، وأخرجه الدارمى (ص ـ ١٦٣) وأبو داود (١ ـ ١٠٦ و ١٠٧) والترمذى

(١ - ٤٠) وفيه : ثم جافى عضديه عن إبطيه ، وأخرجه النسائى (١ - ١٦٦) وابن خزيمة (١ - ٢٩٧ و ٣٢٧ و ٣٣٧) برقم (٥٨٧ و ٦٥١ و ٦٧٧) وأخرجه الطحاوى (١-١٢٧) : وإذا سجد فرج بين فخذيه غير حامل بطنه على شيءٌ من فخذيه ولا مفترش ذراعيه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٧٢ و ٧٣ و ١١٥ و ١١٦ و ١٢٧) والبغوى (٣ - ١٤٠) برقم (٦٤٧) .

٧ و ٩ و ١٠ - حديث أبي أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة رضى الله تعالى عنهم ، وقد أخرجه أبو داود (١-١٠٧) عن عباس بن سهل قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله ﷺ إلخ ، وفيه : ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ، ونحى يديه عن جنبيه ، ووضع كفيه حذو منكبيه ، الحديث ، وأخرجه ابن خزيمة (١-٣٣٩) برقم (٦٨١) وفيه : ثم وقع ساجداً على جبينه وراحتيه وركبتيه وصدور قدميه راجلاً بيديه حتى رأيت بياض إبطيه ما تحت منكبيه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ٧٣) .

٨ - حديث أبي مسعود رضي الله عنه ، عن سالم البراد قال : أتينا أبا مسعود فى بيته فقلنا له : علمنا صلاة النبي ﷺ ؟ فصلى فلما سجد جافى بفخذيه ، أخرجه ابن أبي شيبة (١-٢٥٧) وأحمد (٥-٢٧٤) وفيه: ثم سجد فوضع كفيه وجافى بين إبطيه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٢١ و ١٢٧) .

١١ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما ، عن أبي إسحاق قال : وصف لنا البراء فاعتمد على كفيه ورفع عجيزته فقال : هكذا كان النبي ﷺ يسجد ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٥٨) وأحمد (٤ - ٣٠٣) : فبسط كفيه ورفع عجيزته وخوى ، وأخرجه أبو داود (١ - ١٣٠) والنسائى (١-١٦٦) وابن خزيمة (١-٣٢٥) برقم (٦٤٦) والطحاوى (١-١١٣) والبيهقى (٢-١١٥) .

١٢ - حديث عدى بن عميرة ؓ قال : كان النبي ﷺ إذا سجد يرى بياض إبطه ، أخرجه أحمد (٤ - ١٩٣) وابن خزيمة (١-٣٢٧) برقم (٦٥٠) والطبرانى فى الأوسط بطوله وفى الكبير باختصار السلام ، ورجال الأوسط ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٢٥) وفى (٢ - ١٣٢) : رواه أحمد والطبرانى باختصار ورجاله ثقات .

١٣ - حديث عائشة رضى الله عنها ، ولم أقف على من أخرجه .

١٤ - حديث الباب حديث عبد الله بن أقرم الخزاعى ؓ قال : رأيت رسول الله ﷺ بالقاع من نمرة أو النمرة - شك الربيع - ساجداً ، فرأيت بياض إبطيه ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ١٠٠) وفى مسنده (١ - ٩٢) برقم (٣٥٩ و ٣٦٠) وعبد الرزاق (٢ - ١٦٩) برقم (٢٩٢٣) وفيه: عن عبيد الله بن عبد الله بن أقرم يحدث عن أبيه قال : حدثنى أبى إلخ ، وفيه : فكنت أنظر إلى عفرة إبطى رسول الله ﷺ ، وكذا عند الطبرانى فى الكبير كما فى المجمع (٢ - ١٢٥) وأخرجه الحميدى (٢ - ٤١٣) برقم (٩٢٣) وابن أبى شيبة (١ - ٢٥٧ و ٢٥٨) وأحمد (٤-٣٥) وابن ماجه (ص-٦٣) والنسائى (١ - ١٦٦) والطحاوى (١-١١٣) والحاكم (٢ - ٢٢٧) والبيهقى (٢ - ١١٤ و ١١٥) والبغوى (٣ - ١٤٤ و ١٤٥) برقم (٦٥٠ و ٦٥١) وفى الكنز (٤ - ٢١٢) برقم (٤٥٤٩) : رواه عبد الرزاق وابن أبى شيبة وأحمد والطبرانى فى الكبير وأبو نعيم .

الفصل الثاني

١ - حـــديث أبى هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد يرى بياض إبطيه مما يجافى بدنه ، أخرجه الشافعى فى الأم (١-٩٩) والنسائى (١-١٦٦)

والحاكم (١ - ٢٢٨) بلفظ: إذا سجد رئى وضح إبطيه ، وقال: هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه .

٢ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ وهو ساجد أخرجه الطيالسى (٣ - ٩٨) برقم (٧٢٣) .

٣ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : قال لى رسول الله ﷺ : إذا سجدت فضع يديك وارفع مرفقيك ، أخرجه الطيالسى (٣-١٠١) برقم (٧٤٨) وأحمد (٤-٢٩٤) ومسلم (١ - ١٩٤) وابن خزيمة (١-٣٢٩) برقم (٦٥٦) وأبو عوانة (٢ - ١٨٣) .

٤ - حديث ميمونـــة رضى الله عنها قالت : كان النبى ﷺ إذا سجد رئى من خلفه بياض إبطيه ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٧) وعنه فى الكنز (٤ - ٢١٢) برقم (٤٥٥٧) .

٥ - حديث أبى سعيد الخدرى ﵁ يقول: رأيت بياض كشح رسول الله ﷺ وهو ساجد ، وفى رواية : كأنى أنظر إلى بياض كشح ، الحديث ، أخرجه أحمد (٣ - ١٥) والطحاوى (١ - ١١٣) وفى المجمع (٢ - ١٢٥): رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام .

٦ - حديث أنس بن مالك ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ إذا سجد رئى أو رأيت بياض إبطيه ، أخرجه أحمد (٣ - ١٧٢) .

٧ - حديث وائل الحضرمى ﵁ أنه رأى النبى ﷺ صلى فكبر فرفع يديه، فلما ركع رفع يديه فلما رفع رأسه من الركوع رفع يديه وخوى فى ركوعه وخوى فى سجوده ، الحديث ، أخرجه أحمد (٤ - ٣١٩) .

٨ - حديث ميمونة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى حتى يرى من خلفه بياض إبطيه، أخرجه أحمد (٦ - ٣٣٢ و٣٣٥)

وفى (٦ - ٣٣٣): جافى بين يدين حتى يرى من خلفه وضح إبطيه ، وأخرجه الدارمى (ص - ١٥٩) ومسلم (١ - ١٩٤) وأبو عوانه (٢ - ١٨٥ و ٢٢٢) والطحاوى (١ - ١١٣) .

٩ - حديث ميمونة رضى الله عنها زوج النبى ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى بيديه يعنى فتح حتى يرى وضح إبطيه من ورائه، وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى ، أخرجه الدارمى (ص - ١٥٩) ومسلم (١-١٩٤) والنسائى (١-١٧٢) وأبو عوانة (٢-١٨٤) والبيهقى (٢-١١٤).

١٠ - حديث البراء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى جخى (١) أخرجه النسائى (١ - ١٦٦) وابن خزيمة (١-٣٢٦) برقم (٦٤٧) والحاكم (١ - ٢٢٨) وقال : هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه وهو أحد ما يعدٌ فى أفراد النضر بن شميل ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١١٥) .

١١ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : لو كنت بين يدى رسول الله ﷺ لأبصرت إبطيه ، أخرجه النسائى (١ - ١٦٦) .

١٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أنه قال : كأنى أنظر إلى بياض كشحى رسول الله ﷺ وهو ساجد ، أخرجه الطحاوى (١ - ١١٣) والطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٢٥) .

١٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تبسط ذراعيك ، وادعم على راحتيك ، وتجاف عن ضبعيك ، فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك » أخرجه الحاكم (١-٢٢٧) وقال: قد احتج البخارى بآدم بن على البكرى واحتج مسلم بمحمد بن إسحاق وهذا صحيح ولم يخرجاه، وأخرجه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢-١٢٦)

---

(١) قال النضر : جخٌ الذى لا يتمدد فى ركوعه ولا فى سجوده .

وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٤) برقم (٤٩٨) والكنز (٤ - ١٠٠) برقم (٣١٠٧) وبرقم (٢١١٧) عن الحاكم .

١٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : « من صلى فلا يفترش ذراعيه كافتراش الكلب ، أخرجه أبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٤١٤) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٠٠) برقم (٢١١٥) .

١٥ - حديث أبى سعيد رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا صلى أحدكم فلا يفترش افتراش الكلب ذراعيه » أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز (٤-١٠٠) برقم (٢١١٤).

١٦ - حديث مرسل عن عمرو بن دينار قال: كان النبى ﷺ إذا سجد يرى بياض إبطيه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٠) برقم (٢٩٢٥) .

١٧ - حديث عن إبراهيم قال : حدثت أن رسول الله ﷺ كان يرى بياض إبطه إذا سجد ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٠) برقم (٢٩٢٦) وابن أبى شيبة مرسلاً فى (١ - ٢٥٨) .

الفصل الثالث

١ - عن آدم بن على قال : رآنى ابن عمر رضى الله عنهما وأنا أصلى لا أتجافى عن الأرض بذراعى فقال: يا ابن أخى! لا تبسط بسط السبع ، وادعم على راحتيك، وأبد ضبعيك فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٠) برقم (٢٩٢٧) والحافظ طلحة بن محمد فى مسنده وابن خسرو كما فى جامع المسانيد (١ - ٤١١) .

٢ - عن حميد قال : كان أنس رضي الله عنه إذا سجد جافى ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٨) .

٣ - وفيه أيضاً عن عاصم بن شميخ الغيلانى أحد بنى تميم قال: دخلت على أبي سعيد رضي الله عنه فرأيته وهو ساجد يجافى بمرفقيه عن جنبيه حتى أرى بياض إبطيه.

٤ - وفيه أيضاً عن هشام عن الحسن قال : الرجل يتجافى .

٥ - وفيه أيضاً عن الحارث عن على رضي الله عنه قال: إذا سجد الرجل فليفرج.

٦ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا سجد الرجل فليفرج بين فخذيه .

٧ - عن عبد الله بن زياد قال: حدثنى من رأى ابن مسعود رضي الله عنه قال: كأنى أنظر إليه وهو ساجد فجافى مرفقيه حتى كدت أن أرى بياض إبطيه ، (وفيه رجل لم يسم) هكذا رواه الطبرانى فى الكبير كما فى المجمع (٢-١٢٥) .

٨ - عن الحارث عن على رضي الله عنه قال : إذا سجدت المرأة فلتحتفز ولتضم فخذيها ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٧٠) .

٩ - وفيه أيضاً عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سئل عن صلاة المرأة فقال : تجتمع وتحتفز .

١٠ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا سجدت المرأة فلتضم فخذيها ولتضع بطنها عليهما .

١١ - وفيه أيضاً عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يضع الرجل بطنه على فخذيه إذا سجد كما تضع المرأة .

١٢ - وفيه أيضاً عن هشام عن الحسن قال : المرأة تضطم فى السجود .

١٣ - وفيه أيضاً عن منصور عن إبراهيم قال: إذا سجدت المرأة فلتلزق بطنها بفخذيها ولا ترفع عجيزتها ولا تجافى كما يجافى الرجل .

١٤ - عن الأعمش قال: رأيت أنس بن مالك رضي الله عنه يصلى بمكة، فلما سجد

جافى حتى رأيت غضون إبطيه ، رواه البزار ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ١٢٧) .

باب ماجاء فى الاعتدال فى السجود

قوله : وفى الباب عن عبد الرحمن شبل ، والبراء ، وأنس ، وأبى حميد ، وعائشة رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن افتراش السبع ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٨) وأحمد (٣ - ٤٢٨ و ٤٤٤) والدارمى (ص - ١٥٧) وأبو داود (١-١٢٥) والنسائى (١ - ١٦٧) وابن خزيمة (١ - ٣٣١) برقم (٦٦٢) والحاكم (١ - ٢٢٩) وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه لما قدمت ذكره من التفرد عن الصحابة بالرواية ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١١٨) والبغوى (٣ - ١٦١) برقم (٦٦٦) وابن حبان كما فى الترغيب (١ - ٢٩٩) وأحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه والحاكم كما فى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٨٦) .

٢ - حديث البراء رضي الله عنه ، عن أبى إسحاق قال : وصف لنا البراء رضي الله عنه فاعتمد على كفيه ورفع عجيزته فقال : هكذا كان النبى ﷺ يسجد ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٨) وأحمد (٤ - ٢٨٣ و ٢٩٤ و ٣٠٣) وفيه : إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك، وفى رواية نحو ابن أبى شيبة ، وأخرجه مسلم (١-١٩٤) وأبو داود (١ - ١٣٠) والنسائى (١ - ١٦٦) وابن خزيمة (١-٣٢٥ و ٣٢٩) برقم (٦٤٦ و ٦٥٦) والطحاوى (١-١١٣) والطيالسى بالفاظ أخرى فى (٣ - ١٠١) برقم (٧٤٨) وأحمد (٤ - ٢٩٤) ومسلم

(١-١٩٤) وابن خزيمة (١-٣٢٩ و٣٣١) برقم (٦٥٦ و ٢٦٢) وأبو عوانة (٢ - ١٨٣) والنسائى ، وبألفاظ أخرى فى (١-١٦٦) وابن خزيمة (١-٣٢٦) برقم (٦٤٧) والحاكم (١ - ٢٢٨) والبيهقى (٢ - ١١٣ و ١١٥) .

٣ - حديث أنس ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « اعتدلوا فى السجود ولا يبسطن أحدكم ذراعيه انبساط الكلب » أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٦٦) برقم (١٩٧٧) وابن أبى شيبة (١ - ٢٥٩) وأحمد (٣ - ١٠٩ و ١١٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و١٩١ و ٢٠٢ و ٢١٤ و٢٣١ و ٢٧٤ و ٢٧٩ و ٢٩١) وفى (٣-٢٣١) الجزء الأخير فقط ، وأخرجه الدارمى (ص - ١٥٧) والبخارى (١ - ١١٣) ومسلم (١-١٩٣) من طرق عديدة ، وأخرجه ابن ماجه (ص-٦٣) وأبو داود (١ - ١٣٠) والترمذى فى نفس الباب (١ - ٣٧) والنسائى (١ - ١٥٨) بلفظ : « اعتدلوا فى الركوع والسجود إلخ » وأخرج الجزء الأخير فقط فى (١-١٦٦ و ١٦٧) وأبو عوانة (٢ - ١٨٣ و ١٨٤) والبيهقى فى (٢-١١٣) والدارمى وأبو عوانة وابن حبان كما فى الكنز (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٧٣) وأحمد والبخارى ومسلم وابن عدى فى الكامل كما فى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢٠٨٥) وعن ابن ماجه فى (٤ - ١٠١) برقم (٢١٣٥) .

٤ - حديث أبى حميد ﵁ ، وقد أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٩٩) وأحمد (٥ - ٤٢٤) والدارمى (ص - ١٦٣) والبخارى معلقاً (١ - ١١٣) وأبو داود (١ - ١٠٦ و ١٠٧) والترمذى فى (١ - ٤٠) والنسائى (١-١٦٦) وابن خزيمة فى (١ - ٢٩٧ و ٣٢٧ و ٣٣٧) والطحاوى (١-١٢٧) والبيهقى (٢-٣٢ و ٧٣ و ١١٥ و ١١٦ و ١٢٧) والبغوى (٣-١٤٠) برقم (٦٤٧).

٥ - حديث عائشة رضى الله عنها ، وقد أخرجه الطيالسى (٧ - ٢١٧) برقم (١٥٤٧) فى حديث طويل وفيه : وكان ينهى عن عقبة الشيطان وعن

افتراش السبع والكلب ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٣) برقم (٢٩٣٨) بلفظ : كان رسول الله ﷺ ينهانا أن يفترش أحدنا ذراعيه افتراش الكلب أو السبع ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٨ و ٢٥٩) وأحمد (٦ - ٣١) ومسلم (١ - ١٩٤ و ١٩٥) وأبو داود (١ - ١١٤) والبيهقى (٢ - ١١٣) .

٦ - الحديث الأول من حديثى الباب حديث جابر رضي الله عنه ، وقد أخرجه عبد الرزاق فى (٢-١٧١) برقم (٢٩٢٩ و ٢٩٣٠) بلفظ : « إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب » وفى رواية : سمعت النبى ﷺ يأمر بأن يعتدل فى السجود ولا يسجد الرجل باسطاً ذراعيه كالكلب ، وابن أبى شيبة (١ - ٢٥٨ و ٢٥٩) وأحمد (٣ - ٣٠٥ و ٣١٥ و ٣٣٦ و ٣٨٩) وابن ماجه (ص - ٦٣) وابن خزيمة (١ - ٣٢٥) برقم (٦٤٤) والبغوى (٣ - ١٤٣) برقم (٦٤٩) وعنهم والضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز (٤-٩٩) برقم (٢٠٨٤) وفى (٤-٢١٢) برقم (٤٥٤٥) عن عبد الرزاق.

٧ - الحديث الثانى من حديثى الباب حديث أنس رضي الله عنه وقد مضى تخريجه الآن برقم (٣) .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى فلا يفترش ذراعيه افتراش الكلب » أخرجه الحصكفى فى مسند الإمام أبى حنيفة (ص-٧٣) وابن خزيمة نحوه (١-٣٢٥) برقم (٦٤٥) والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤ - ١٠٠) برقم (٢١١٥) وفى عقود الجواهر (ص - ٤٩) : رواه داود الطائى .

٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لرجل . . .

« وإذا سجدت فأمكن جبينك من الأرض ولا تنقر » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥١) برقم (٢٨٥٩) .

٣ - حديث أبي سلمة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن نقرة الغراب وعن فرشة السبع وأن يوطن الرجل مقامه في الصلاة كما يوطن البعير ، أخرجه أحمد (٥ - ٤٤٧) .

٤ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا سجد أحدكم فلا يفترش يديه افتراش الكلب وليضم فخذيه » أخرجه أبو داود (١-١٣٠) وابن خزيمة (١ - ٣٢٨) برقم (٦٥٣) .

٥ - حديث أبي حميد رضي الله عنه وفيه : « وإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما ، واستقبل بأصابع رجليه القبلة » أخرجه ابن خزيمة (١ - ٣٢٧ و ٣٢٨) برقم (٦٥٢) والبيهقي (٢ - ١١٥) .

٦ - حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً : « إذا صلى أحدكم فلا يفترش ذراعيه ربضة الكلب والسبع » أخرجه ابن عساكر كما في الكنز (٤-١٠٠) برقم (٢١١٤).

٧ - حديث ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن نقرة الغراب وافتراش السبع ، أخرجه ابن أبي عاصم وأبو نعيم كما في الكنز (٤-٢١٢) برقم (٤٥٤٣) .

٨ - حديث سمرة رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نعتدل في السجود ولا نستوفز ، رواه الطبراني في الكبير وفيه سعيد بن بشير وفيه كلام كما في المجمع (٢ - ١٢٧) .

٩ - حديث أبي موسى وعلي رضي الله عنهما وفيه: « لاتفترش ذراعيك افتراش السبع » رواه البزار كما في المجمع (٢ - ٨٥) .

١٠ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه يقول : أمرني خليلي ﷺ بثلاث ونهاني عن ثلاث: أمرني بركعتي الضحى وصوم ثلاثة أيام من الشهر والوتر قبل النوم،

ونهانى عن ثلاث : عن الالتفات فى الصلاة كالتفات الثعلب وإقعاء كإقعاء القرد ونقر كنقر الديك ، أخرجه الطيالسى (١٠ - ٣٣٨) برقم (٢٥٩٣) وأحمد (٢ - ٢٦٥ و ٣١١) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج عن عطاء قال : كان ينهانا أن يضع الرجل ذراعيه على الأرض إذا سجد إلى الكفين ، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٧٣) برقم (٢٩٤٠).

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ١٧٤ و ١٧٥) برقم (٢٩٤٦) عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : أرأيت إن لم أنصب صلبى فى السجدة من المكتوبة ولم أثبت وجهى ساجداً فى بعض ذلك ؟ قال : لاتعد ولا تسجد سجدتى السهو .

٢ - عن الحارث عن على ﵁ قال: إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٥٨) .

٣ - عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال : إذا سجد أحدكم فلا يسجد مضطجعاً ولا متوركاً ، فإنه إذا أحسن السجود سجد كل عضو فيه ، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ١٢٧) .

باب ما جاء فى وضع اليدين ونَصْبِ القدمين فى السجود

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث سعد ﵁ قال : أمر رسول الله ﷺ بوضع الكفين ونصب القدمين فى الصلاة ، أخرجه الحاكم (١ - ٢٧١) وقال : هذا

حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقد صح على شرطه بلفظ أشفى من هذا ، وأخرجه البيهقي (٢ - ١٠٧) .

الفصل الثاني

١ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت : فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فانتهيت إليه وهو ساجد وقدماه منصوبتان ، الحديث أخرجه مسلم فى (١ - ١٩٢) وأبو داود (١ - ١٢٨) والنسائى (١ - ١٦٦) واللفظ له ، وأخرجه ابن خزيمة (١ - ٣٢٨ و ٣٢٩ و ٣٣٥) برقم (٦٥٤ و ٦٥٥ و ٦٧١) وأبو عوانة (٢ - ١٧٠ و ١٨٨) وأخرجه الحاكم (١ - ٢٢٨) بلفظ : راصاً عقبيه ، والبيهقى نحوه فى (٢ - ١١٦) .

٢ - حديث عامر بن سعد رضي الله عنه وقد أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٤) برقم (٢٩٤٤) قال : أمر رسول الله ﷺ بوضع الكفين ونصب القدمين ، قال سفيان : وبلغنى أن رسول الله ﷺ كان ينصب قدميه فى السجود ويضع الأصابع على الأرض ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٦١) .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها قالت: كان النبى ﷺ إذا سجد وضع يديه وجاه القبلة ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٦٤) .

٤ - حديث البراء بن عازب رضى الله عنهما يقول: كان النبى ﷺ يسجد على أليتى الكف ، أخرجه البيهقى (٢ - ١٠٧) .

الفصل الثالث

١ - عن عمرو بن قيس عن مسروق قال : رأى رجلاً حين سجد رفع رجليه فى السماء ، فقال : ما تمت الصلاة لهذا ، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٧٤) برقم (٢٩٤٣) .

٢ - عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال: أمكن فى السجود ركبتيك وصدور قدميك من الأرض، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٧٤) برقم (٢٩٤٥).

٣ - عن أبى إسحاق عن البراء ﵁ قال: السجود على ألية الكف، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٦١) وفى رواية : السجود على إلية الكفين .

٤ - وفيه أيضاً عن أبى العنبس عن أبى البخترى قال: إذا سجدت فانصب قدميك .

٥ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن محمد أنه كان يكره أن يسجد وأصابع رجليه هكذا ، ووصف أنه يثنيها إلى بطن رجله وقال : ابسطها .

باب ماجاء فى إقامة الصُّلْبِ إذا رفع رأسه من السجود والركوع

قوله : وفى الباب عن أنس .

الفصل الأول

١ - حديث أنس ﵁ ، عن ثابت قال: كان أنس ينعت لنا صلاة النبى ﷺ ، فكان يصلى فإذا رفع رأسه من الركوع قام حتى نقول: قد نسى، أخرجه الطيالسى (٨ - ٢٧٢) برقم (٢٠٣٩) وابن أبى شيبة (١-٢٨٨) والبخارى (١ - ١١٠) واللفظ له ، وفى (١ - ١١٣) بزيادة : وبين السجدتين حتى يقول القائل: قد نسى ، وأخرجه مسلم (١ - ١٨٩) وأبو داود (١-١٢٤): وكان رسول الله ﷺ إذا قال: « سمع الله لمن حمده » قام حتى نقول: قد أوهم، ثم يكبر ويسجد ، وكان يقعد بين السجدتين حتى نقول : قد أوهم ، وأخرجه نحو البخارى ابن خزيمة فى (١-٣٠٨ و٣٤٠) برقم (٦٠٩ و٦٨٢) أبو عوانة (٢ - ١٣٥ و ١٧٦) والدارقطنى (١ - ١٣٢) بألفاظ أخرى ، وأخرجه

البيهقى نحو البخارى فى (٢ - ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٢١) البغوى (٣ - ١١١) برقم (٦٢٩) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢١٣) برقم (٤٥٦٥) .

٢ - حديث البراء رضى الله عنه حديث الباب وقد أخرجه أحمد (٤-٢٨٠ و٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٩٤ و ٢٩٨) قال : كانت صلاة رسول الله ﷺ إذا صلى فركع وإذا رفع رأسه من الركوع وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود وبين السجدتين قريباً من السواء ، والدارمى (ص - ١٥٩) والبخارى (١ - ١٠٩ و ١١٠ و ١١٣) ومسلم (١-١٨٩) وأبو داود (١-١٢٤) والنسائى (١-١٦٢ و ١٧٢) وابن خزيمة (١ - ٣٠٩ و ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٤٠) برقم (٦١٠ و٦٥٩ و ٦٦١ و ٦٨٣) وأبو عوانة (١ - ١٣٤) والبيهقى (٢ - ٩٨ و ١٢٢ و ١٢٣) والبغوى (٣ - ١١٠) برقم (٦٢٨) .

الفصل الثاني

١ - حديث رفاعة رضى الله عنه وفيه: ثم ليرفع فليقم حتى يطمئن قائماً الحديث، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ٨٨ و ٩٨ و ٩٩) وفى مسنده (١ - ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٩١) برقم (٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٥٤) والطيالسى (٦ - ١٩٦) برقم (١٣٧٢) وعبد الرزاق (٢-٣٧٠) برقم (٣٧٣٩) وابن أبى شيبة (١-٢٨٧) وأحمد (٤ - ٣٤٠) والدارمى (ص - ١٥٨) وأبو داود (١-١٢٤ و١٢٥) والترمذى (١ - ٤٠) والنسائى (١ - ١٦١ و ١٧٠ و ١٩٤) وابن الجارود (ص-٧٦) برقم (١٩٤) وابن خزيمة (١-٢٧٤) برقم (٥٤٥) والطحاوى (١ - ١١٤) والحاكم (١ - ٢٤١ و٢٤٢) والبيهقى (٢ - ١٠٢ و٣٧٢ و٢٧٣ و٢٧٤) والبغوى (٣-٧ و٩ و١٠) وابن حبان كما فى الموارد (١-١٣١) برقم (٤٨٤) وأحمد وابن حبان كما فى الكنز (٤-٩٣) برقم (١٩٤٣) وأبو داود والترمذى والنسائى كما فى الكنز برقم (١٩٤٦) وبرقم (١٩٤٧) عنهم

والحاكم ، وبرقم (١٩٤٨ و ١٩٤٩ و ١٩٥٠) عن الطبرانى فى الكبير .

٢ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، وقد سبق ذكره فى الفصل الأول لباب ماجاء فى من لايقيم صلبه فى الركوع والسجود ، وأخرجه ابن أبى شيبة وأحمد والبخارى ومسلم وابن ماجه وأبو داود والترمذى والنسائى وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوى والبيهقى والبغوى .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لرجل : « إذا قمت إلى الصلاة فركعت فضع يديك على ركبتيك وأفرج بين أصابعك ، ثم ارفع رأسك حتى يرجع كل عضو إلى مفصله » الحديث ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥١) برقم (٢٨٥٩) وفى الكنز (٤-٩٤) برقم (١٩٥٣) : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفى (٤ - ٩٨) برقم (٢٠٧٢) : رواه البيهقى فى شعب الإيمان .

٤ - حديث طلق بن على رضي الله عنه أخرجته فى باب ما جاء فيمن لايقيم صلبه فى الركوع والسجود فى الفصل الثانى برقم (٦) أخرجه أحمد (٤ - ٢٢) والطبرانى فى الكبير وابن ماجه وسعيد بن منصور .

٥ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه أخرجته فى الفصل الثانى فى الباب المذكور برقم (٢٧) رواه أحمد ، قاله المنذرى فى الترغيب (١ - ٣٠٢) .

٦ - حديث عائشة رضى الله عنها وفيه : فإذا رفع رأسه لم يسجد حتى يستوى قائماً ، فإذا سجد فرفع رأسه لم يسجد حتى يستوى قاعداً ، أخرجه الطيالسى (٧ - ٢١٧) برقم (١٥٤٧) وعبد الرزاق (٢ - ١٨٨) برقم (٣٠١٤) وأحمد (٦-٣١ و١٩٤) ومسلم (١-١٩٤) وابن ماجه (ص-٦٣) وأبو داود (١ - ١١٤) وأبو عوانة (٢ - ١٦٤ و ١٨٩) والبيهقى (٢-١١٣ و ١٢١ و ١٧٢) .

٧ - حديث عبد الرحمن بن أبزى رضي الله عنه وفيه : ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه حتى أخذ كل عضو مأخذه ، ثم رفع حتى أخذ كل عضو مأخذه ، ثم سجد حتى أخذ كل عضو مأخذه، ثم رفع حتى أخذ كل عظم مأخذه، الحديث أخرجه أحمد (٣ - ٤٠٧) .

٨ - حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه فى صفة صلاة النبى ﷺ وفيه : ثم ركع فأمكن الركوع ، ثم رفع رأسه وانتصب قائماً هنية الحديث ، أخرجه أحمد (٥ - ٥٣) والبخارى (١-١١٠ و ١١٣) وفيه : ثم سجد ثم رفع رأسه هنيــة ، وأخرجه ابن الجارود (ص - ٧٩ و ٨٠) برقم (٢٠٤) والبيهقى (٢ - ٩٧ و ١٢١) .

٩ - حديث عائشة رضى الله عنها وفيه: ثم يرفع رأسه فيقيم صلبه ويقوم قياماً هو أطول من قيامكم قليلاً ثم يسجد الحديث، أخرجه ابن ماجه (ص-٧٤).

١٠ - حديث أبى حميد رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه (ص-٧٤) وابن الجارود (ص - ٧٤ و ٧٥) برقم (١٩٢ و ١٩٣) وابن خزيمة (١ - ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٣٠٨ و ٣٢٤ و ٣٢٧ و ٣٣٧ و ٣٣٩ و ٣٤١) برقم (٥٨٧ و٥٨٨ و٥٨٩ و ٦٠٨ و ٦٤٣ و ٦٥٢ و ٦٧٧ و ٦٨١ و ٦٨٥) والبيهقــى (٢ - ٧٢ و ٩٧ و ١٠٢ و ١٢١ و ١٢٧) والبغوى فى (٣ - ١١) برقم (٥٥٥) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٣ و ١٣٤) برقم (٤٩١ و ٤٩٢ و ٤٩٣ و ٤٩٤ و ٤٩٥ و ٤٩٦) .

١١ - حديث أبى مسعود رضي الله عنه وفيه: ثم قال: « سمع الله لمن حمده » فقام حتى استقر كل شيء منه ثم كبر وسجد ، ووضع كفيه على الأرض ثم جافى بين مرفقيه حتى استقر كل شيء منه، ثم رفع فجلس حتى استقر كل شيء منه، الحديث وقد أخرجه مفصلاً ومختصراً وراجع للتفصيل باب ما جاء فى من لا يقيم

صلبه فى الركوع والسجود ، أخرجه أبو داود (١ - ١٢٥ و ١٢٦) والبيهقى (٢ - ١٢١ و ١٢٧) .

١٢ - حديث حكيم رضي الله عنه قال : بايعت رسول الله ﷺ أن لا أخرّ إلا قائماً ، أخرجه النسائى (١ - ١٦٥) .

١٣ - حديث حذيفة رضي الله عنه وفيه : ثم ركع قريباً مما قرأ ، ثم رفع فقال: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد قريباً مما ركع ، ثم سجد نحواً مما رفع ، ثم رفع فقال : رب اغفر لى نحواً مما سجد ، ثم سجد نحواً مما رفع ، الحديث أخرجه ابن خزيمة (١ - ٣٣٠ و ٣٤٠ و ٣٤١) برقم (٦٦٠ و ٦٨٤) وأبو عوانة (٢ - ١٣٥ و ١٣٦ و ١٦٨ و ١٦٩) .

١٤ - حديث مرسل عن أبى عبد الله بن بجيلة وكان مرضياً ينظر إليه ويؤدى إلى الحديث فسمعته يقول : صلى رجل من أصحاب النبى ﷺ مع النبى ﷺ فقرأ سورة البقرة فقرأ فأحسن القراءة فيها وأبينها وأجملها لايمرّ بآية فيها ذكر النار إلا استعاذ عندها، حتى إذا ختمها ركع وقال: سبحان رب الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ، ثم رفع رأسه فقال مثل ذلك حين رفع رأسه، ثم سجد فمكث ساعة يقول مثل ما مكث رافعاً رأسه من الركعة الحديث ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٠) برقم (٢٨٩٧) .

الفصل الثالث

١ - عن عطاء الخراسانى أن ابن عباس رضى الله عنهما قال : اركع حتى تستمكن كفيك من ركبتيك قدر ثلاث تسبيحات ، ثم ارفع صلبك حتى يأخذ كل عضو منك موضعه ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٥٨) برقم (٢٨٨٦) .

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ١٦٨) برقم (٢٩٢١) عن معمر عن الزهرى

قال : يرفع رأسه من السجود حتى يقرّ كل شئ قراره .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٨٧) برقم (٣٠٠٧) عن معمر عن الزهرى قال : يرفع رأسه من السجود ثم يجلس حتى يقرّ كل شئ منه قراره .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ١٨٨) برقم (٣٠١١) عن ابن طاووس قال : رأيت أبى يمكث بين السجدتين .

٥ - عن الحكم أن مطر بن ناجية لما ظهر على الكوفة أمر أبا عبيدة أن يصلى بالناس فصلى بالناس ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع أطال القيام قدر ما يقول : ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شئ بعد ، أهل الثناء وأهل المجد ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذالجد منك الجد ، أخرجه أبو عوانة (٢ - ١٣٤) .

باب ما جاء فى كراهية أن يبادر الإمام فى الركوع والسجود

قوله : وفى الباب عن أنس ، ومعاوية ، وابن مسعدة صاحب الجيوش ، وأبى هريرة رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث أنس ﵁ وفيه : ونهاهم أن يسبقوه بالركوع والسجود ، أخرجه أحمد (٣-٢٤٠) والدارمى (١-١٥٦) ومسلم (١-١٨٠) وأبو عوانة (٢ - ١٣٦) والبيهقى (٢ - ٩١ و ٩٢) .

٢ - حديث معاوية ﵁ قال : « لا تبادرونى بركوع ولا بسجود فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركونى إذا رفعت ، ومهما أسبقكم به إذا سجدت تدركونى إذا رفعت ، إنى قد بدنت » أخرجه أحمد (٤-٩٢ و ٩٨) والدارمى

(ص - ١٥٦) وابن ماجه (ص - ٦٨) وأبو داود (١-٩١) والبيهقى كما فى الكنز (٤ - ١٣٠) وابن أبى شيبة والطبرانى فى الكبير كما فى الكنز (٤-١٣٠) برقم (٢٨٢٠) .

٣ - حديث ابن مسعدة ﵁ صاحب الجيوش قال : سمعت النبى ﷺ يقول : « إنى قد بدنت ، فمن فاته ركوعى أدركه فى بطء قيامى » وقال عبد الرزاق : فى بطئ قيامى ، أخرجه أحمد (٤ - ١٧٦) وفى الإصابة (٢ - ٣٥٩) بلفظ : « لا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود » وقال الهيثمى فى (٢ - ٧٧) : رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن الذى رواه عن ابن مسعدة عثمان بن أبى سليمان وأكثر روايته عن التابعين والله أعلم ، وفى الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨١٩) : « إنى قد بدنت فلا تبادرونى بالركوع ولا تبادرونى بالسجود » الحديث أخرجه ابن سعد والبغوى وبرقم (٢٨٢١) : أخرجه عبد الرزاق ، وبرقم (٢٨٢٢) : أخرجه أحمد .

٤ - حديث أبى هريرة ﵁ بلفظ : « ما يؤمن الذى يرفع رأسه قبل الإمام أن يردّ الله رأسه رأس حمار » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٧٣) برقم (٣٧٥١) والدارمى (ص - ١٥٦) والبخارى (١ - ٩٦) ومسلم (١-١٨١) وابن ماجه (ص - ٦٨) وأبو داود (١-٩١) وأبو عوانة (٢ - ١٣٧ و١٣٨) والبيهقى (٢ - ٩٣) وابن حبان كما فى الموارد (١ - ١٣٥) برقم (٥٠٤) والطبرانى فى الأوسط والخطيب فى المتفق والمفترق كما فى الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨٢٤ و ٢٨٢٥ و ٢٨٢٦) .

٥ - حديث البراء ﵁ حديث الباب وقد أخرجه الطيالسى (٣ - ٩٨) برقم (٧١٨) بلفظ : كانوا إذا صلوا مع رسول الله ﷺ فرفعوا رءوسهم من الركوع لم يسجد أحد منهم حتى يروا رسول الله ﷺ ساجداً ثم يسجدون ، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ٣٧٤) برقم (٣٧٥٤) والحميدى (٢ - ٣١٧)

برقم (٧٢٥) وأحمد (٤ ـ ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٣٠٠ و ٣٠٤) والبخارى (١ ـ ٩٦) ومسلم (١ ـ ١٨٩) وأبو داود (٢ ـ ٩١) والترمذى (١ ـ ٣٧) وأبو عوانة (٢ ـ ١٧٨ و ١٧٩) والبيهقى (١ ـ ٩٢) .

الفصل الثاني

١ ـ حديث أبي موسى الأشعرى ﵁ وفيه : « وإذا ركع فاركعوا ، فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم . . . . وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم » أخرجه الطيالسى (٢ ـ ٧٠) برقم (٥١٧) وعبد الرزاق (٢ ـ ٢٠١) برقم (٣٠٦٥) وأحمد (٤ ـ ٤٠١ و ٤٠٩) والدارمى (ص ـ ١٥٦ و ١٦٣ و ١٦٤) ومسلم (١ ـ ١٧٤) وأبو داود (١ ـ ١٣٩ و ١٤٠) والنسائى (١ ـ ١٧٥) وأبو عوانة (٢ـ١٢٨).

٢ ـ حديث أبي موسى ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « إنى قد بدنت فإذا ركعت فاركعوا ، وإذا رفعت فارفعوا ، وإذا سجدت فاسجدوا ، ولا ألفين رجلاً يسبقنى إلى الركوع ولا إلى السجود » أخرجه ابن ماجه (ص ـ ٦٨) والبيهقى (٢ ـ ٩٦) .

٣ ـ حديث أبي هريرة ﵁ قال : كان النبي ﷺ يعلمنا أن لا نبادر الإمام بالركوع ، وإذا كبر فكبروا وإذا سجد فاسجدوا ، أخرجه ابن ماجه (ص ـ ٦٨) .

٤ ـ حديث على بن شيبان عن أبيه ﵁ أن النبي ﷺ قال : « من رفع رأسه من الركوع قبل الإمام فلا صلاة له » أخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ٣٧٥ و ٣٧٦) وابن قانع كما فى الكنز (٤ ـ ١٢٩) برقم (٢٧٩٩) .

٥ ـ حديث عمرو بن حديث ﵁ قال : صليت خلف النبي ﷺ الفجر

فسمعته يقرأ « فلا أقسم بالخنس الجوار الكنس » وكان لا يحني رجل منا ظهره حتى يستتم ساجداً ، أخرجه مسلم (١ - ١٨٩) وأبو عوانة (٢ - ١٧٩) .

٦ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما يؤمن أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس كلب » رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد كما في الترغيب (١ - ٢٩٧) وفيه أيضاً : رواه ابن حبان في صحيحه بلفظ : « أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس كلب » .

٧ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « الذي يخفض ويرفع قبل الإمام إنما ناصيته بيد شيطان » رواه البزار والطبراني بإسناد حسن ورواه مالك في الموطأ فوقفه عليه ولم يرفعه كما في الترغيب (١-٢٩٨) ورواه الطبراني في الأوسط كما في الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨٢٣) .

٨ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : صلى رجل خلف النبي ﷺ فجعل يركع قبل أن يركع ويرفع قبل أن يرفع ، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال : « من فعل هذا ؟ » قال : أنا يا رسول الله ! أحببت أن أعلم تعلم ذلك أم لا ؟ قال : « اتقوا خداج الصلاة ، فإذا ركع الإمام فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا » رواه أحمد في (٣ - ٤٣) والطبراني في الأوسط وفيه أيوب بن جابر قال أحمد : حديثه يشبه حديث أهل الصدق ، وقال ابن عدي : حديثه يحمل بعضه بعضاً ، وضعفه ابن معين وجماعة كما في المجمع (٢ - ٧٧) .

٩ - حديث النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال : كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ فقال : « سمع الله لمن حمده » لم يحن أحد مناظره حتى يرى النبي ﷺ قد سجد ، رواه البزار وفيه المفضل ابن صدقة وهو ضعيف كما في المجمع (٢ - ٧٧ و ٧٨) .

١٠ - حديث جبير بن مطعم ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « إنى قد بدنت فلا تبادرونى بالقيام فى الصلاة والركوع والسجود » رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٧٨) وسمويه والضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨١٧) .

١١ - حديث سمرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبقوا إمامكم بالركوع فإنكم تدركونه بما سبقكم » رواه البزار والطبرانى فى الكبير وفيه إسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٧٨) .

١٢ - حديث سمرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قمتم فى الصلاة فلا تسبقوا قارئكم فى الركوع والسجود والقيام ، ولكن ليسبقكم قارئكم تدركون ما سبقكم به فى ذلك إذا كان هو يرفع رأسه فى الركوع والسجود والقيام قبلكم فتدركون قارئكم به حينئذ » رواه الطبرانى فى الكبير بطوله وروى البزار بعضه وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٧٨) .

١٣ - حديث أبى أمامة ﵁ عن رسول الله ﷺ قال: « إذا كبر الإمام فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا رفع رأسه من الركوع فارفعوا ، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً » رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ٧٨) .

١٤ - حديث أنس بن مالك ﵁ أنه قال: إن كان أحدنا ليقيم صلبه فى الصلاة خلف النبى ﷺ حتى يتمكن النبى ﷺ من السجود ، رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يسم كما فى المجمع (٢ - ٧٧) .

١٥ - حديث أنس ﵁ أن النبى ﷺ كان إذا سجد لم يسجد أحد منا حتى يراه قد سجد، رواه البزار وأبو يعلى بنحوه، وفى حديث البزار سعيد بن المفضل ضعفه أبو حاتم ووثقه غيره ، وحديث أبى يعلى منقطع بين الأعمش

وأنس كما فى المجمع (٢ - ٧٧) .

١٦ - حديث عبد الله بن يزيد ﵁ أنه كان يصلى بالناس ههنا فكان الناس يضعون رؤسهم قبل أن يضع رأسه ويرفعون رؤسهم قبل أن يرفع رأسه، فلما انصرف التفت إليهم فقال : يا أيها الناس ! لم تأتمون وتؤتمون صليت بكم صلاة رسول الله ﷺ لا أخرم عنها ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن موسى الأنصارى شيخ لأبى نعيم ولم أجد من ذكره وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٧٩) .

١٧ - حديث ابن مسعود ﵁ مرفوعاً : « لا تبادروا الإمام بالركوع حتى يركع ولا بالسجود حتى يسجد، ولا ترفعوا رؤسكم حتى يرفع فإنما جعل الإمام ليؤتمّ به » أخرجه ابن عساكر كما فى الكنز (٤-١٣٠) برقم (٢٨١٣).

١٨ - حديث أنس ﵁ مرفوعاً : « أيها الناس! إنى إمامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف، فإنى أراكم من أمامى ومن خلفى » أخرجه ابن أبى شيبة كما فى الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨١٤) .

١٩ - حديث أبى هريرة ﵁ مرفوعاً : « أيها الناس ! إنى قد بدنت فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولكن أسبقكم إنكم تدركون ما فاتكم » أخرجه البيهقى كما فى الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨١٥) وأخرجه الدارقطنى فى الأفراد بلفظ : « إنى قد بدنت فلا تبادرونى بالركوع والسجود فإنى مهما أسبقكم به إذا ركعت فإنكم تدركونى به إذا رفعت ، ومهما أسبقكم به إذا سجدت فإنكم تدركونى به إذا رفعت » .

٢٠ - حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ﵁ مرفوعاً : « أما يخشى الذى يرفع رأسه قبل الإمام ويضعه قبل الإمام أن يبدل الله رأسه رأس حمار » أخرجه الخطيب كما فى الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨٢٨) .

٢١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: « ما يؤمن أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس كبش » أخرجه الخطيب كما فى الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨٣٠) .

٢٢ - حديث مرسل عن نافع بن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : « إنى قد تبدنت فلا تبادر (١) فى القيام ولا تبادروا فى السجود » أخرجه عبد الرزاق (٢-٣٧٤) برقم (٣٧٥٥) وابن أبي شيبة كما فى الكنز (٤-١٣٠) برقم (٢٨١٨) .

٢٣ - حديث مرسل عن محمد بن يحيى بن حبان قال: قال رسول الله ﷺ: « إنى قد بدنت فلا تبادرونى بالركوع والسجود فإنى مهما أسبقكم به إذا ركعت فإنكم تدركونى به إذا رفعت ، ومهما أسبقكم به إذا سجدت فإنكم تدركونى به إذا رفعت ، ومهما أسبقكم به إذا سجدت فإنكم تدركونى به إذا رفعت » أخرجه ابن أبي شيبة كما فى الكنز (٤ - ١٣٠) برقم (٢٨٢٠) .

الفصل الثالث

١ - عن تميم بن سلمة قال: قال عبد الله رضي الله عنه : ما يؤمن الرجل إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يعود رأسه كرأس كلب ، لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء أو لا ترجع إليهم ، أخرجه عبد الرزاق (٢-٣٧٣) برقم (٣٧٥٢) ورواه الطبرانى فى الكبير بأسانيد أحدها جيد قاله المنذرى فى الترغيب (١-٢٩٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٢ - ٧٩) : رواه الطبرانى فى الكبير بأسانيد منها إسناد رجاله ثقات .

---

(١) وفى الهامش : كذا فى ص والصواب إما : لا تبادرو ، أو : لا تبادرونى فى القيام ولا تبادرونى فى السجود .

٢ - وفيه أيضاً (٢ - ٣٧٤) برقم (٣٧٥٣) عن مليح بن عبد الله السعدى قال : سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول : إن الذى يرفع رأسه قبل الإمام ويخفض قبله فإنما ناصيته بيد الشيطان .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٣٧٥٦) عن أبى الأحوص عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : لا يركع قبل الإمام ولا يرفع قبله .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٣٧٥) برقم (٣٧٥٧) عن سحيم بن نوفل قال: قال ابن مسعود رضى الله عنه : لا تبادروا أئمتكم بالركوع ولا بالسجود ، فإن سبق أحد منكم فليضع قدر ما يسبق به ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٠) .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٣٧٥٨) عن الحارث بن مخلد عن أبيه قال: قال عمر رضى الله عنه : أيما رجل رفع رأسه قبل الإمام فى ركوع أو فى سجود فليضع رأسه بقدر رفعه إياه ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٠) .

٦ - عن أبى الأحوص أن ابن مسعود رضى الله عنه قال : إذا كنت خلف الإمام فلا تركع حتى يركع ولا تسجد حتى يسجد، ولا ترفع رأسك قبله، وإذا فرغ الإمام ولم يقم ولم ينحرف وكانت لك حاجة فاذهب ودعه فقد تمت صلاتك ، رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ٧٨ و ٧٩) .

باب ما جاء فى كراهية الإقعاء بين السجدتين

قوله : وفى الباب عن عائشة ، وأنس ، وأبى هريرة رضى الله تعالى عنهم.

الفصل الأول

١ - حديث عائشة رضى الله عنها وفيه : وكان ينهى عن عقبة الشيطان، أخرجه الطيالسى (٧ - ٢١٧) برقم (١٥٤٧) وعبد الرزاق (٢ - ١٩٦) برقم (٣٠٥٠) وابن أبى شيبة (١-٢٨٥) وأحمد (٦ - ٣١ و ١٩٤) ومسلم

(١ - ١٩٥) وأبو داود (١ - ١١٤) وأبو عوانـة (٢ - ١٨٩) والبيهقى (٢ - ١١٣ و ١٧٢) .

٢ - حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن الإقعاء والتورك فى الصلاة ، أخرجه أحمد (٣-٢٣٣) وابن ماجه (ص - ٦٤) وفيه: إذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقعى الكلب، ضع إليتيك بين قدميك ، والزق ظاهر قدميك بالأرض ، وأخرجه البيهقى نحو أحمد (٢ - ١٢٠) والبزار عن عن شيخه هارون بن سفيان ولم أجد من ذكره وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ٨٦) وفى التلخيص (١ - ٢٢٥) : رواه ابن السكن والبيهقى ، وعن ابن ماجه فى الكنز (٤ - ٩٩) برقم (٢١٠١) .

٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه وفيه : ونهانى عن ثلاث : عن الالتفات فى الصلاة كالتفات الثعلب، وإقعاء كإقعاء القرد، ونقر كنقر الديك، أخرجه الطيالسى (١٠ - ٣٣٨) برقم (٢٥٩٣) وابن أبى شيبة (١ - ٢٨٥) وأحمد (٢ - ٢٦٥ و ٣١١ و ٣٣٢ و ٣٦٧) وفيه: وإقعاء كإقعاء الكلب ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٢٠) وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط وإسناد أحمد حسن كما فى المجمع (٢-٧٩ و ٨٠) وابن السكن فى صحيحه كما فى التلخيص (١-٢٢٥) .

٤ - حديث الباب حديث على رضي الله عنه وفيه : ولا تقع بين السجدتين ، أخرجه أحمد (١ - ١٤٦) وابن ماجه (ص - ٦٣ و ٦٤) والبيهقى (٢-١٢٠) وأخرجه البغوى (٣-١٥٤) برقم (٦٦١) وعن ابن ماجه فى الكنز (٤-٩٩) برقم (٢١٠٢ و ٢١٠٣) وبرقم (٢١٠٤) عن الترمذى .

الفصل الثاني

١ - حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإقعاء

فى الصلاة ، أخرجه الحاكم (١ - ٢٧٢) وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٢-١٢٠) والبزار والطبرانى فى الأوسط وفيه سعيد بن بشير وفيه كلام كما فى المجمع (٢ - ٨٦) والطبرانى فى الكبير وفيه سلام بن أبى خيرة وهو متروك كما فى المجمع (٢-١٣٦) والحاكم والبيهقى كما فى الكنز (٤ - ١٠٤) برقم (٢٢١٤) وفى (٤-١٠٥) برقم (٢٢١٦): أخرجه أبو داود والحاكم والبيهقى .

٢ - حديث أبى موسى وعلى بن أبى طالب رضى الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « لا تقرأ القرآن وأنت جنب ، ولا وأنت راكع ولا وأنت ساجد ، ولاتقعى إقعاء الكلب ، ولا تصل وأنت عاقص شعرك ، ولا تفترش ذراعيك افتراش السبع ، ولا تلبس القسى ، ولا تختم بالذهب ، ولا تلبس خاتمك فى هاتين : السبابة والوسطى » قلت : حديث على بعضه فى الصحيح وغيره ، وقد رواه البزار كما ههنا ، وروى أحمد بعضه وزاد فيه أحمد : « ولا تقع بين السجدتين ولا تعبث بالحصى » وفى حديث على الحارث وهو ضعيف ، وحديث أبى موسى رجاله موثقون كما فى المجمع (٢ - ٨٥) .

الفصل الثالث

١ - عن معمر قال : سألت عطاء الخراسانى وأيوب عن الرجل يقعى إذا رفع رأسه من المسجد حتى يسجد الأخرى فقال أيوب : كان الحسن وابن سيرين لا يقعيان ، قال عطاء : كذلك كنا نسمع حتى جاءنا أهل مكة بغير ذلك ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩٠) برقم (٣٠٢٤) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٠٢٥) عن معمر عن قتادة قال : إذا صلى أحدكم فلا يقعين إقعاء الكلب .

٣ - وفيه أيضاً (٣٠٢٦) عن ابن لبيبة أن أبا هريرة رضي الله عنه قال له : إياك والحبوة الكلب(١) والإقعاء وتحفظ من السهو حتى تفرغ من المكتوبة .

٤ - وفيه أيضاً (٣٠٢٧) عن الحارث عن على رضي الله عنه قال : الإقعاء عقبة الشيطان ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٨٥) .

٥ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩١) برقم (٣٠٢٨) عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره الإقعاء والتورك .

٦ - عن الحارث عن على رضي الله عنه أنه كره الإقعاء فى الصلاة ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٨٥) .

٧ - وفيه أيضاً عن سعيد المقبرى قال: صليت إلى جنب أبى هريرة رضي الله عنه فانتصبت على صدور قدمى فجذبنى حتى اطمأننت .

٨ - وفيه أيضاً عن سفيان عن مغيرة أنه كره الإقعاء والتورك ، أخرجه ابن أبى شيبة .

٩ - وفيه أيضاً عن هشام عن الحسن ومحمد كرها الإقعاء فى الصلاة .

١٠ - وفيه أيضاً عن جابر عن عامر أنه كره الإقعاء بين السجدتين .

١١ - عن القاسم قال : السنة فى الجلوس فى الصلاة أن تثنى اليسرى وتقعى باليمنى ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩٤) برقم (٣٠٤٥) .

١٢ - وفيه أيضاً (٢-١٩٥) برقم (٣٠٤٧) عن أيوب عن ابن سيرين كان يفترش رجله اليسرى يقعى باليمنى .

١٣ - عن المغيرة بن حكيم أنه رأى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يرجع فى السجدتين فى الصلاة على صدور قدميه ، فلما انصرف ذكر ذلك له فقال :

---

(١) وفى الهامش : كذا فى ص ولعل الصواب : حبوة الكلب .

إنها ليست سنة الصلاة وإنما أفعل هذا من أجل أن أشتكى ، أخرجه مالك (ص - ٣٠) ومحمد (ص - ١١٢) .

١٤ - عن أبي عبيد أنه حكى عن أبي عبيدة أنه قال : الإقعاء هو أن يلصق إليتيه بالأرض وينتصب على ساقيه ويضع يديه بالأرض ، وقال فى موضع آخر : الإقعاء جلوس الإنسان على إليتيه ناصباً فخذيه مثل إقعاء الكلب والسبع ، كما فى البيهقى (٢ - ١٢٠) .

باب فى الرخصة فى الإقعاء

خال .

الفصل الأول

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما حديث الباب وقد أخرجه عبد الرزاق فى باب الإقعاء فى الصلاة (٢-١٩١) برقم (٣٠٣٠) قال: من السنة أن يمس عقبك إليتك فى الصلاة بين السجدتين، وبرقم (٣٠٣٢) : الإقعاء فى الصلاة هو السنة ، وبرقم (٣٠٣٣) يقول : من السنة أن يمس عقبك إليتيك ، وفى (٢ - ١٩٢) برقم (٣٠٣٥) عن أبي الزبير أنه سمع طاووساً يقول : قلنا لابن عباس فى الإقعاء على القدمين ، قال : هى السنة ، فقلنا : إنا لنراه جفاءً بالرجل، قال ابن عباس: بل هى سنة نبيك ﷺ ، وأخرجه ابن أبي شيبة (١-٢٨٥) وأحمد (١ - ٣١٣) ومسلم (١ - ٢٠٢) وأبو داود (١ - ١٢٢ و ١٢٣) وابن خزيمة (١ - ٣٣٨ و ٣٣٩) برقم (٦٨٠) وأبو عوانة (٢ - ١٨٩) وأخرجه الحاكم (١ - ٢٧٢) والبيهقى (٢ - ١١٩) وفى الكنز (٤ - ٢١٢) برقم (٤٥٥٢) : رواه عبد الرزاق .

الفصل الثاني

١ - حديث أبي حميد أو أبي أسيد أو أبي قتادة رضى الله عنهم وفيه: فقال بعضهم لبعض وأنا أسمع: أنا أعلم بصلاة رسول الله ﷺ منكما كل يقولها لصاحبه، فقالوا لأحدهم: فقم فصل بنا حتى ننظر أتصيب صلاة رسول الله ﷺ أم لا ؟ فقام أحدهما فاستقبل القبلة ثم كبر ثم قرأ إلى أن قال: ثم رفع رأسه فاعتدل على عقبيه وصدور قدميه حتى رجع كل عظم منه إلى موضعه ، ثم عاد لمثل ذلك الحديث ، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٣٣٩) برقم (٦٨١) .

٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، عن محمد بن عجلان أن أبا الزبير أخبره أنه رأى عبد الله بن عمر إذا سجد حين يرفع رأسه من السجدة الأولى يقعد على أطراف أصابعه ويقول : إنه من السنة ، أخرجه البيهقى (٢-١١٩).

٣ - حديث مرسل عن القاسم قال: السنة فى الجلوس فى الصلاة أن تثنى اليسرى وتقعى باليمنى ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩٤) برقم (٣٠٤٥) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن طاووس عن أبيه أنه رأى ابن عمر وابن الزبير وابن عباس رضى الله تعالى عنهم يقعون بين السجدتين ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩١) برقم (٣٠٢٩) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٠٣١) عن عبد الله بن أبي يزيد أنه رأى عمر وابن عمر رضى الله عنهما يقعيان بين السجدتين .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩٢) برقم (٣٠٣٣) قال طاووس : ورأيت العبادلة يقعون ابن عمر وابن عباس وابن الزبير رضى الله تعالى عنهم، وأخرجه

ابن أبي شيبة (١ - ٢٨٥ و ٢٨٦) عن عطية قال: رأيت إلخ، وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ - ٢١٢) برقم (٤٥٥٢) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٠٣٤) عن عطاء أنه رأى ابن عمر رضى الله عنهما يفعل فى السجدة الأولى من الشفع والوتر خصلتين ، قال : رأيته يقعى مرةً إقعاءً جاثياً على أطراف قدميه جميعاً ، ومرةً يثنى رجله اليسرى فبسطها جالساً عليها واليمنى يقوم عليها يحدبها (على أطراف قدميه جميعاً) قال: رأيته يصنع ذلك فى السجدة الأولى من السجدتين وفى السجدة الثالثة من الوتر ثم يثبت فيقوم.

٥ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩٣) برقم (٣٠٣٩) عن عطاء قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يجلس فى مثنى يجلس على يسراه فيبسطها جالساً عليها ويقعى على أصابع يمناه جاثياً عليها تأتيها وراءه على كل أصابعها ، ومثله برقم (٣٠٤٠) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩٥) برقم (٣٠٤٧) عن أيوب عن ابن سيرين كان يفترش رجله اليسرى ويقعى باليمنى ، قال: كان الحسن يفترش اليمنى لليسرى.

٧ - عن عطاء عن جابر وأبي سعيد رضى الله عنهما أنهما كانا يقعيان بين السجدتين ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٨٥) .

٨ - وفيه أيضاً عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان يقعى بين السجدتين ، وأخرجه البغوى (٣ - ١٥٦) .

٩ - وفيه أيضاً (١ - ٢٨٦) عن الأعمش قال : رأيت عطية يقعى بين السجدتين فقلت له ، فقال : رأيت ابن عمر وابن عباس وابن الزبير رضى الله عنهم يقعون بين السجدتين .

١٠ - وفيه أيضاً عن شقيق بن بشر العجلى قال: رأيت طاووساً (كان) يقعى بين أربع ركعات حين يجلس .

١١ - وفيه أيضاً عن موسى الطحان قال : رأيت مجاهداً يقعى بين السجدتين .

١٢ - وفيه أيضاً عن جابر عن أبي جعفر أنه كان يجلس على عقبيه بين السجدتين .

١٣ - عن مجاهد أن عبد الله بن عمر وابن عباس رضى الله عنهما كانا يقعيان ، قال أبو الزبير : وكان طاووس يقعى ، أخرجه البيهقى (٢ - ١١٩) .

١٤ - وفيه أيضاً عن أبي زهير معاوية بن خديج قال : رأيت طاووساً يقعى فقلت : رأيتك تقعى ؟ فقال : ما رأيتنى أقعى ولكنها الصلاة رأيت العبادلة الثلاثة يفعلون ذلك عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير رضى الله تعالى عنهم يفعلونه ، قال أبو زهير : وقد رأيته يقعى .

١٥ - وفيه أيضاً عن طاووس قال : رأيت ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهما وهما يقعيان بين السجدتين على أطراف أصابعهما ، قال إبراهيم : فسألت عطاءً عن ذلك فقال : أى ذلك فعلت أجزأك على أطراف أصابعك ، وإن شئت على عجزك .

ملاحظة : المراد من الإقعاء المذكور فى هذه الروايات هو أن يضع أطراف أصابع رجليه على الأرض ويضع إليتيه على عقبيه ويضع ركبتيه بالأرض بين السجدتين ، وأما الإقعاء المكروه تحريماً فهو أن يلصق إليتيه بالأرض وينتصب على ساقيه ويضع يديه بالأرض أى جلوس الإنسان على الإليةً ناصباً فخذيه مثل إقعاء الكلب والسبع وهو المذكور فى الباب السابق .

باب ما يقول بين السجدتين

خال .

الفصل الأول

١ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما حديث الباب وفيه: إن رسول الله ﷺ قال بين السجدتين فى صلاة الليل: «رب اغفرلى وارحمنى وارفعنى وارزقنى واهدنى» ثم سجد، أخرجه أحمد (١ - ٣١٥ و٣٧١) وفيه زيادة: «واجبرنى» بعد قوله: «وارحمنى» وأخرجه ابن ماجه (ص - ٦٤) بلفظ: «رب اغفرلى وارحمنى واجبرنى وارزقنى وارفعنى» وأخرجه أبو داود(١-١٢٣) بلفظ: «اللهم اغفرلى وارحمنى وعافنى واهدنى وارزقنى» والترمذى فى الباب نفسه، وأخرجه الحاكم (١-٢٧١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأبو العلاء كامل بن العلاء ممن يجمع حديثه فى الكوفيين، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٢٢) والبغوى (٣ - ١٦٣) برقم (٦٦٧) .

الفصل الثاني

١ - حديث على رضي الله عنه، كان النبي ﷺ يقول بين السجدتين: «اللهم اغفرلى وارحمنى واهدنى واجبرنى» أخرجه الشافعى كما فى مسنده (١ - ٩٣) برقم (٢٦٥) وفى الكنز (٤-٢١٢) برقم (٤٥٤٠): رواه عبد الرزاق والبيهقى.

٢ - حديث حذيفة رضي الله عنه أنه صلى مع النبي ﷺ، قال أبو داود: يعنى صلاة الليل إلى أن قال: ثم رفع رأسه من السجود وكان يقول بين السجدتين: «رب اغفرلى، رب اغفرلى» أخرجه الطيالسى (٢ - ٥٦) برقم (٤١٦) وأحمد (٥-٣٩٨) والدارمى (ص-١٥٧) وابن ماجه (ص-٦٤) وأبو داود

(١ - ١٢٧) والنسائى (١ - ١٦٣ و١٧٢) وابن خزيمة (١ - ٣٤٠ و٣٤١) برقم (٦٨٤) والحاكم (١ - ٢٧١) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٠٩ و ١٢٢) والبغوى معلقاً فى (٣ - ١٦٤) .

٣ - حديث أنس بن مالك ؓ قال : كان رسول الله ﷺ ربما رفع رأسه من السجدة والركعة فيمكث بينهما حتى يقول الشئ ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٨٧) برقم (٣٠٠٨) .

٤ - حديث بريدة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ : « يا بريدة! إذا كان حين تفتح الصلاة فقل : سبحانك اللهم » الحديث إلى أن قال : « فإذا رفعت من السجود فقل: رب اغفرلى وارحمنى واهدنى وارزقنى إنى لما أنزلت إلىّ من خير فقير » الحديث ، رواه البزار وفيه عباد بن أحمد العرزمى ضعفه الدارقطنى وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٣٢) .

٥ - حديث مرسل عن عطاء أن رسول الله ﷺ كان يقول بين السجدتين: « أستغفر الله، أستغفر الله » أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٥٣٤ و٥٣٥) .

٦ - حديث مرسل عن أبى عبد الله بن بجيلة وفيه : حتى إذا ختمها ركع وقال : « سبحان رب الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة » ثم رفع رأسه فقال مثل ذلك حين رفع رأسه ، الحديث أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٦٠) برقم (٢٨٩٧) .

الفصل الثالث

١ - عن الحارث عن على ؓ أنه كان يقول بين السجدتين : رب اغفرلى وارحمنى واجبرنى وارزقنى ، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٨٧) برقم (٣٠٠٩) وقال:

وبه يأخذ عبد الرزاق، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢-٥٣٤) والبيهقى (٢-١٢٢) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٠١٠) عن سعيد بن عبد العزيز أنه سمع مكحولاً يقول بين السجدتين : اللهم اغفرلى وارحمنى واهدنى وارزقنى واجبرنى ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٣٤) عن برد عن مكحول بلفظ : اللهم اغفرلى وارحمنى واجبرنى فارزقنى .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٨٨) برقم (٣٠١٢) عن ابن عيينة عن ابن طاووس قال: كان أبى يقرأ بين السجدتين قرآناً كثيراً ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٣٥) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٠١٣) عن منصور قال : قلت لإبراهيم : تقول بين السجدتين شيئاً ؟ قال : ما أقول بينهما شيئاً .

٥ - عن أم الحسن عن أم سلمة رضى الله عنها أنها كانت تقول بين الركعتين أو السجدتين : اللهم اغفر وارحم واهد السبيل الأقوم ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٥٣٤ و ٥٣٥) .

٦ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال : ليس فيه شئ موقت .

٧ - وفيه أيضاً عن منصور قال : سألت إبراهيم أقرأ بين السجدتين شيئاً ؟ قال : لا .

باب ما جاء فى الاعتماد فى السجود

خال .

الفصل الأول

١ - حديث أبى هريرة ﵁ حديث الباب قال : شكا أصحاب النبى ﷺ

إليه مشقة السجود عليهم إذا تفرجوا، قال: « استعينوا بالركب » قال ابن عجلان: وذلك أن يضع مرفقه على ركبتيه إذا أطال السجود وأعيى ، وأخرجه أحمد (٢ - ٣٣٩ و ٣٤٠) وأبو داود (١ - ١٣٠) والحاكم (١ - ٢٢٩) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقى (٢ - ١١٧) .

الفصل الثاني

١ - حديث مرسل عن النعمان بن أبى عياش الزرقى قال : شكا أصحاب رسول الله ﷺ الاعتماد بأيديهم فى السجود فرخص لهم أن يستعينوا بأيديهم على ركبهم فى السجود، فقال سفيان: هى رخصة للمتهجد، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧١) برقم (٢٩٢٨) وابن أبى شيبة (١ - ٢٥٩) وأخرجه البيهقى (٢ - ١١٧) .

٢ - حديث مرسل عن داود بن أسلم (١) قال : اشتكى المسلمون إلى رسول الله ﷺ التفرج فى الصلاة فأمروا أن يستعينوا بركبهم ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧١) برقم (٢٩٣١) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج قال: سألت عطاء عن الجنوح بين اليدين فى السجود، فقال : ينهى عنه ، فقلت: فإنى أجعل مرفقى، فقال : إن شئت فعلى ركبتيك ، وإن شئت فلا تجعلها عليها ، إذا لم تجنح فلا يضرك أين جعلتها ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٣) برقم (٢٩٣٩) .

٢ - عن الحكم بن الأعرج قال : أخبرنى من رأى أبا ذر ﵁ مسوداً

---

(١) وعلى هامشه: كذا فى ص ولم أجده فظنى أن الصواب زيد بن أسلم.

ما بين رسغه إلى مرفقه ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٥٩) .

٣ - وفيه أيضاً عن ابن عون قال : قلت لمحمد : الرجل يسجد يعتمد بمرفقيه على ركبتيه ؟ فقال : ما أعلم به بأساً .

٤ - وفيه أيضاً عن نافع قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما يضم يديه إلى جبنيه إذا سجد .

٥ - وفيه أيضاً عن أشعث بن أبي الشعثاء عن قيس بن سكن قال : كل ذلك قد كانوا يفعلون ينضمون ويتجافون كان بعضهم ينضم وبعضهم يجافى .

٦ - وفيه أيضاً عن حبيب قال: سأل رجل ابن عمر رضى الله عنهما أضع مرفقى على فخذى إذا سجدت ؟ فقال : اسجد كيف تيسر عليك .

٧ - وفيه أيضاً عن عامر بن عبدة قال : قال عبد الله ؓ : هيئت عظام ابن آدم للسجود فاسجدوا حتى بالمرافق .

٨ - وفيه أيضاً عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله ؓ : إذا سجدتم فاسجدوا حتى بالمرافق يعنى يستعين بمرفقيه .

باب كيف النُّهُوضُ من السجود

خال .

الفصل الأول

١ - حديث مالك بن الحويرث ؓ حديث الباب وقد أخرجه الشافعى (١ - ١٠١) وفى مسنده (١ - ٩٤) برقم (٢٦٦ و ٢٦٧) وابن أبي شيبة (١ - ٣٩٦) وفيه : فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية فى أول ركعة استوى قاعداً ثم قام واعتمد، وأحمد (٣ - ٤٣٦) و (٥ - ٥٤) والبخارى (١-٩٣

و ١١٣ و ١١٤) وأبو داود (١-١٢٢) والنسائى (١ - ١٧٣) وابن الجارود (ص - ٧٩ و ٨٠) برقم (٢٠٤) وابن خزيمة (١ - ٣٤١ و ٣٤٢) برقم (٦٨٦ و ٦٨٧) والدارقطنى (١-١٣٢) والبيهقى (٢ - ١٢٣ و ١٢٤ و ١٣٥ والبغوى (٣ - ١٦٥) برقم (٦٦٨) .

الفصل الثاني

١ - حديث أبى حميد ﷺ وفيه: ثم ثنى رجله وقعد فاعتدل حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ثم نهض ، أخرجه ابن خزيمة (١-٣٤١) برقم (٦٨٥) والبيهقى (٢ - ١٢٣) .

الفصل الثالث

١ - عن منصور ويونس عن الحسن أنه كان لايرى بأساً أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض فى الصلاة، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٧٨) برقم (٢٩٦٢) وابن أبى شيبة (١ - ٣٩٥) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٦٣) عن معمر عن قتادة فى الرجل ينهض ليقوم أيديه يرفع قبل أم ركبتيه ؟ قال : ينظر أهون ذلك عليه .

٣ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٦٤) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقوم إذا رفع رأسه من السجدة معتمداً على يديه قبل أن يرفعهما ، وأخرجه أيضاً فى (٢ - ١٧٩) برقم (٢٩٦٩) وابن أبى شيبة فى (١-٣٩٥).

٤ - عن خالد قال: رأيت أبا قلابة والحسن يعتمدان على أيديهما فى الصلاة، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٩٥) .

٥ - وفيه أيضاً عن جابر قال: أخبرنى من رأى الأسود وشريحاً ومسروقاً

يعتمدون على أيديهم إذا نهضوا .

٦ - وفيه أيضاً عن إسماعيل قال: رأيت قيساً يعتمد على يديه إذا نهض.

٧ - وفيه أيضاً عن الأزرق بن قيس قال: رأيت ابن عمر رضى الله عنهما نهض فى الصلاة ويعتمد على يديه .

٨ - وفيه أيضاً (١ - ٣٩٦) عن مهدى بن ميمون عن ابن سيرين أنه كره أن يعتمد وكان الحسن يعتمد .

٩ - وفيه أيضاً عن الهذيل بن هلال قال: رأيت عطاءً يعتمد إذا نهض.

١٠ - عن المغيرة بن حكيم أنه رأى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يرجع من سجدتين من الصلاة على صدور قدميه ، فلما انصرف ذكرت ذلك له فقال: إنها ليست بسنة الصلاة وإنما أفعل ذلك من أجل أنى أشتكى ، أخرجه البيهقى (٢ - ١٢٤) .

باب منه

خال .

الفصل الأول

١ - حديث أبى هريرة ﵁ حديث الباب وقد أخرجه البيهقى (٢-١٢٤) قال : كان رسول الله ﷺ ينهض فى الصلاة على صدور قدميه ، والبغوى (٣-١٦٦) برقم (٦٦٩) ورواه ابن عدى فى الكامل كما فى نصب الراية (١-٣٨٩).

قلت : والأحاديث التى فيها تعليم للصلاة وبيان لكيفية أدائها ما ذكر فيها الجلسة بل فيها حكم القيام ، وهذه الأحاديث قد سبق ذكرها فى الأبواب السالفة من حديث أبى هريرة ورفاعة وغيرهما .

الفصل الثاني

١ - حديث علي رضي الله عنه قال : إن من السنة في الصلاة المكتوبة إذا نهض الرجل في الركعتين الأوليين أن لايعتمد بيديه على الأرض إلا أن يكون شيخاً كبيراً لايستطيع ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٣٩٥) .

٢ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما وفيه : نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة ، أخرجه أبو داود (١ - ١٤٢) .

الفصل الثالث

١ - عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء أنه رأى معاوية رضي الله عنه في الركعة الثالثة - كذا قرأ الدبري - والثالثة (١) من الركوع إذا رفع رأسه من السجود لم يتلبث قال: ينهض وهو يكبر في نهضته للقيام، قال عطاء: تعجبت من ذلك حتى بلغني أن الأمر كان على ذلك، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٧٧) برقم (٢٩٦٠) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٦١) عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يعتمد إذا جلس بين الركعتين وإذا نهض على يديه .

٣ - عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: إني أرى ناساً حين يقوم أحدهم يثني رجله ، قال : بقدمها ثم يضع يده على فخذه ثم يقوم كذلك أو يضع يده في الأرض ثم يقوم عليها، قال: هذا القيام أقرب إلى النخوة لاينبغي في الصلاة إلا التخشع ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٧٨) برقم (٢٩٦٥) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٦٦) عن عبد الرحمن بن يزيد يقول: رمقت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الصلاة فرأيته ينهض ولا يجلس ، قال : ينهض على

---

(١) كذا في ص الثالثة في كلا الموضعين .

صدور قدميه فى الركعة الأولى والثالثة ، وأخرجه فى (٢-١٧٩) برقم (٢٩٦٧) من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كان عبد الله ﷺ ينهض على صدور قدميه من السجدة الآخرة وفى الركعة الأولى والثالثة ، وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٩٤) من طرق عديدة ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٢٥) .

٥ - وفيه أيضاً برقم (٢٩٦٨) عن أبى عطية أن ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهما كانا يفعلان ذلك .

٦ - عن عبيد الله بن أبى الجعد قال : كان على ﷺ ينهض فى الصلاة على صدور قدميه ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٣٩٤) .

٧ - وفيه أيضاً عن خثيمة عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : ينهض فى الصلاة على صدور قدميه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٢٥) .

٨ - وفيه أيضاً عن محمد بن عبد الله قال : كان ابن أبى ليلى ينهض فى الصلاة على صدور قدميه ، وأخرجه البيهقى (٢ - ١٢٥) .

٩ - وفيه أيضاً عن الشعبى أن عمر وعلياً رضى الله عنهما وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا ينهضون فى الصلاة على صدور أقدامهم .

١٠ - وفيه أيضاً عن وهب بن كيسان قال : رأيت ابن الزبير رضى الله عنهما إذا سجد السجدة الثانية قام كما هو على صدور قدميه .

١١ - وفيه أيضاً عن محمد بن عمرو عن الزهرى قال : كان أشياخنا لا يمايلون يعنى إذا رفع أحدهم رأسه من السجدة الثانية فى الركعة الأولى والثانية ينهض كما هو ولم يجلس .

١٢ - وفيه أيضاً (١ - ٣٩٥) عن الزبير بن عدى عن إبراهيم أنه كان يسرع فى القيام فى الركعة الأولى من آخر سجدة .

١٣ ـ وفيه أيضاً عن النعمان بن أبى عياش قال : أدركت غير واحد من أصحاب النبى ﷺ فكان إذا رفع رأسه من السجدة فى أول ركعة والثالثة قام كما هو ولم يجلس .

١٤ ـ وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم أنه كرهه (أى الاعتماد باليد عند النهوض) .

١٥ ـ وفيه أيضاً عن الحارث عن إبراهيم أنه كان يكره ذلك إلا أن يكون شيخاً كبيراً أو مريضاً .

١٦ ـ وفيه أيضاً (١ ـ ٣٩٦) عن مهدى بن ميمون عن ابن سيرين أنه كره أن يعتمد .

١٧ ـ عن عطية العوفى قال : رأيت ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وأبا سعيد الخدرى رضى الله عنهم يقومون على صدور أقدامهم فى الصلاة ، أخرجه البيهقى (٢ ـ ١٢٥) .

باب ماجاء فى التشهد

قوله : وفى الباب عن ابن عمر، وجابر، وأبى موسى، وعائشة رضى الله عنهم.

الفصل الأول

١ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، عن عبد الله بن أبى المكى قال : صليت إلى جنب عبد الله بن عمر ، قال : فلما قضى الصلاة ضرب بيده على فخذه فقال : ألا أعلمك تحية الصلاة كما كان رسول الله ﷺ يعلمنا ؟ فتلا علىّ هؤلاء الكلمات يعنى قول أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه فى التشهد ، أخرجه أحمد (٢ ـ ٦٨) وأبو داود (١ ـ ١٣٩) عن ابن عمر رضى الله عنهما عن

رسول الله ﷺ فى التشهد : التحيات لله والصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، وأخرجه الطحاوى (١ - ١٢٩) وفيه : فتلا هؤلاء الكلمات مثل ما فى حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ ، ثم أخرجه عنه بلفظ : التحيات لله الصلوات الطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته إلخ ، وأخرجه الدارقطنى (١ - ١٣٤) وقال : هذا إسناد صحيح وقد تابعه على رفعه ابن أبى عدى عن شعبة ووقفه غيرهما ، وأخرجه البيهقى (٢-١٣٩) والطبرانى فى الكبير والبزار كما فى العمدة (٣-١٧٩) وأبو داود والطبرانى فى الكبير والبيهقى كما فى الكنز (٤ - ١٠٣) برقم (٢١٨٦) .

٢ - حديث جابر رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد : بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين إلخ، أخرجه الطيالسى (٧-٢٤٠) برقم (١٧٤١) وابن أبى شيبة (١ - ٢٩٢) وفى (١ - ٢٩٥) : إن النبي ﷺ كان يقول فى التشهد: « بسم الله » وابن ماجه (ص - ٦٤) والنسائى (١ - ١٧٥ و ١٨٨ و ١٨٩) وقال : لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية وأيمن عندنا لا بأس به والحديث خطأ ، وأخرجه الطحاوى (١-١٢٩) والحاكم (١ - ٢٦٦ و ٢٦٧) والبيهقى (٢ - ١٤١ و١٤٢) والترمذى فى العلل كما فى العمدة (٣ - ١٨٠) وفيه : قال النووى فى الخلاصة : وهو مردود ، فقد ضعفه جماعة الحفاظ هم أجل من الحاكم وأتقن ، وممن ضعفه البخارى والترمذى والنسائى والبيهقى، قال الترمذى: سألت البخارى عنه فقال: هو خطأ.

٣ - حديث أبى موسى رضي الله عنه وقد أخرجه الطيالسى فى (٢ - ٧٠) برقم (٥١٧) فى حديث طويل وفيه : فإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم أن يقول : « التحيات الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته » الحديث، وأخرجه عبد الرزاق (٢-٢٠١) برقم (٣٠٦٥)

وفيه : « التحيات لله الطيبات الصلوات لله » الحديث ، وأخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٩٢) وأحمد (٤ - ٤٠٩) نحو الطيالسي ، وأخرجه مسلم (١ - ١٧٤) وابن ماجه (ص - ٦٤) وأبو داود (١ - ١٣٩ و ١٤٠) والنسائي (١-١٢٢ و ١٧٥ و ١٨٨) وأبو عوانة (٢ - ١٢٨ و ٢٢٧) والطحاوي (١ - ١٢٩) والدارقطني (١ - ١٣٤) والبيهقي (٢ - ١٤١) والطبراني في الكبير كما في العمدة (٣ - ١٨٠) والكنز (٤ - ١٠٣) برقم (٢١٨٦) وفي (٤ - ٢١٨) برقم (٤٦٥٦) عن ابن أبي شيبة .

٤ - حديث عائشة رضي الله عنها ، عن القاسم قال : علمتني عائشة قالت : هذا تشهد النبي ﷺ : التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته الحديث ، أخرجه البيهقي (٧ - ١٤٤ و ١٤٥) ورواه الحسن بن سفيان في مسنده كما في التلخيص (١ - ٢٦٧) وعن البيهقي في نصب الراية (١ - ٤٢٠) والكنز (٤ - ١٠٣) برقم (٢١٨٨) .

٥ - حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حديث الباب وقد أخرجه الحصكفي (ص - ٧٦) بلفظ : قال : كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ نقول : السلام على الله ، وفي رواية زيادة : من عباده ، السلام على جبريل وميكائيل ، فأقبل علينا النبي ﷺ فقال : « إن الله هو السلام ، فإذا تشهد أحدكم فليقل : التحيات لله والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » وفي رواية : « لا تقولوا : السلام على الله ولكن قولوا : التحيات » وفي رواية : إن رسول الله ﷺ علمهم التحيات إلخ ، وفي رواية : علمنا ، وفي رواية : كنا إذا صلينا مع النبي ﷺ نقول إذا جلسنا في آخر الصلاة : السلام على الله السلام على رسول الله وعلى ملائكته، نسميهم من الملائكة، فقال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا كذا وقولوا التحيات لله » إلخ ، وأخرجه في

(ص - ٧٣) بلفظ: علمنا رسول الله ﷺ خطبة الصلاة يعنى التشهد، وأخرجه محمد (ص-١٠٨) .

وأخرجه الطيالسى (١ - ٣٣) برقم (٢٤٩) : كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ قلنا: السلام على الله، السلام على جبرئيل، السلام على ميكائيل، الحديث، وفى (١ - ٣٦) برقم (٢٧٥) عن القاسم بن مخيمرة قال : أخذ علقمة بيدى، وذكر علقمة أن ابن مسعود أخذ بيده وذكر ابن مسعود أن النبى ﷺ أخذ بيده فعلمه التشهد التحيات لله الحديث، وأخرجه فى (١-٣٩) برقم (٣٠٤): كنا لا ندرى ما نقول فى كل ركعتين غير أن نسبح ونكبر ونحمد ربنا وأن محمداً ﷺ علم فواتح الخير وجوامعه أو جوامعه وخواتمه فأمرنا أن نقول فى كل ركعتين: التحيات لله والصلوات والطيبات الحديث، وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩٩ و ٢٠٠) من طرق عديدة برقم (٣٠٦١ و ٣٠٦٣ و٣٠٦٤) وفى رواية: إن رسول الله ﷺ علم فواتح الخير وجوامعه أو جوامع الخير وخواتمه وإنا كنا لا ندرى ما نقول فى صلاتنا حتى علمنا قال: قولوا : التحيات لله الحديث .

وأخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٩١ و ٢٩٢) من طرق عديدة، وفى طريق عن عبد الله بن سخبرة قال : سمعت ابن مسعود ﵁ يقول: علمنى رسول الله ﷺ التشهد كفى بين كفيه كما يعلمنى السورة من القرآن : التحيات لله ، وفى رواية عن أبى عبيدة عن عبد الله قال : علمنى رسول الله ﷺ التشهد الحديث، وفى (١ - ٢٩٤) عن أبى وائل عن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن .

وأخرجه أحمد (١ - ٣٩٤) وفيه : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا سورة من القرآن ، وفى (١ - ٤١٣) عن شقيق عن عبد الله قال :

كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ يقول الرجل منا فى صلاته: السلام على الله السلام على فلان يخصّ، فقال لنا رسول الله ﷺ ذات يوم: «إن الله عزّ وجلّ هو السلام، فإذا قعد أحدكم فى صلاته فليقل: التحيات» الحديث، وأخرجه فى (١ - ٤١٤ و ٤٢٢ و ٤٢٣ و ٤٢٧ و ٤٢٨ و ٤٣١ و ٤٣٧ و ٤٣٩ و ٤٤٠ و ٤٥٠ و ٤٥٩ و ٤٦٤).

وأخرجه الدارمى (ص - ١٦٠) والبخارى (١ - ١١٥) وفى التهجد (١ - ١٦٠) وفيه: كنا نقول التحية فى الصلاة ونسمى ويسلم بعضنا على بعض، فسمعه رسول الله ﷺ فقال: قولوا: «التحيات لله» الحديث، وفى الاستيذان (٢ - ٩٢٠ و ٩٢١ و ٩٢٦) وفى الدعوات (٢ - ٩٣٦) وفى التوحيد (٢ - ١٠٩٨) ومسلم (١ - ١٧٣ و ١٧٤) وابن ماجه (ص - ٦٤) وفى النكاح (ص - ١٣٦): أوتى رسول الله ﷺ جوامع الخير وخواتمه أو قال: فواتح الخير، فعلمنا خطبة الصلاة وخطبة الحاجة، خطبة الصلاة: التحيات لله، الحديث، وأخرجه أبو داود فى (١ - ١٣٩) والترمذى فى نفسه فى النكاح فى باب ما جاء فى خطبة النكاح (٢ - ١٣١) والنسائى (١ - ١٧٤ و ١٧٥) وفيه: علمنا رسول الله ﷺ التشهد فى الصلاة والتشهد فى الحاجة، فأما التشهد فى الصلاة: التحيات لله الحديث، وفى (١ - ١٨٧ و ١٨٨) عن ابن مسعود قال: كنا نقول فى الصلاة قبل أن يفرض: التشهد السلام على الله، السلام على جبرئيل وميكائيل، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا هكذا فإن الله عزّ وجل هو السلام، ولكن قولوا: التحيات لله» الحديث، وفى (١ - ١٨٨ و ١٩١) وابن الجارود (ص - ٨٠) برقم (٢٠٥).

وأخرجه ابن خزيمة (١ - ٣٤٨ و ٣٤٩) برقم (٧٠٢) عن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه أنا عبد الله بن مسعود ؓ أن رسول الله ﷺ علمه التشهد فى الصلاة، قال: كنا نحفظه عن عبد الله بن مسعود كما نحفظ حروف القرآن

الواو والألف ، فإذا جلس على وركه اليسرى قال : التحيات لله الحديث ، وكذا برقم (٧٠٣ و٧٠٤) وفى (١-٣٥٠) برقم (٧٠٨) عن (عبد الرحمن ابن الأسود بن يزيد النخعى عن أبيه فقال:) وكنا نحفظه عن عبد الله بن مسعود كما نحفظ حروف القرآن حين أخبرنا أن رسول الله ﷺ علمه إياه الحديث ، وأخرج من طريق أخرى فى (١-٣٥٦) برقم (٧٢٠) وأبو عوانة (٢-٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠) والطحاوى (١ - ١٢٨) وفى رواية عنده : أخذت التشهد من فى رسول الله ﷺ ولقننيها كلمةً كلمةً ، وفى رواية : علمنا رسول الله ﷺ خطبة الصلاة الحديث، وأخرجه الدارقطنى فى (١-١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥) من طرق عديدة ، وأخرجه الحاكم (١ - ٢٦٥) والبيهقى فى (٢-١٣٨ و١٣٩ و١٤٨ و ١٥٣ و ١٧٤ و ١٧٥) والبغوى (٣ - ١٨٠) برقم (٦٧٨) .

والحافظ محمد بن المظفر فى مسنده وابن خسرو والقاضى أبو بكر محمد ابن عبد الباقى الأنصارى والحسن بن زياد كما فى جامع المسانيد (١-٣٢٥ و٣٢٦) وفى (١ - ٣٢٧ و ٣٢٨) : رواه الحافظ طلحة وابن خسرو والقاضى عمر بن الحسن الأشنانى ، وفى (١ - ٣٤٥) : رواه محمد بن المظفر والحسين بن محمد ابن خسرو وأبو بكر محمد بن عبد الباقى الأنصارى والحسن بن زياد ، وأخرجه الطبرانى فى معجمه عن ابن بريدة عن أبيه قال : ما سمعت فى التشهد أحسن من حديث ابن مسعود وذلك أنه رفعه إلى النبى ﷺ نقله الزيلعى فى النصب (١-٤١٩) والطبرانى فى الأوسط وفيه: كان النبى ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ويقول : « تعلموا فإنه لا صلاة إلا بتشهد » وفيه صغد بن سنان ضعفه ابن معين ورواه البزار برجال موثقين وفى بعضهم خلاف لا يضر إن شاء الله قاله الهيثمى فى المجمع (٢ - ١٤٠) وفى (٢ - ١٤٢) : رواه أحمد ورجاله موثقون ورواه بسند آخر، ورواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجال أحمد موثقون.

وفى (٢ - ١٤٣) عن طريق أخرى وقال : رواه الطبرانى فى الكبير

وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه وأحمد والبخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه كما فى الكنز (٤-١٠٣) برقم (٢١٨٢) وبرقم (٢١٨٤): رواه أحمد والبخارى ومسلم، وبرقم (٢١٨٥) : رواه ابن حبان ، وبرقم (٢١٩١) : رواه أحمد وابن أبى شيبة والبخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه وعبد الرزاق ، وفى عقود الجواهر (ص - ٥٠) : رواه ابن المظفر والحسن بن زياد ، وفى (ص-٤٩): رواه المقرئ وطلحة والأشنانى وابن خسرو وابن المظفر وأبو بكر ابن عبد الباقى والحسن بن زياد ، والعسكرى فى الأمثال كما فى الكنز (٤-٢١٨) برقم (٤٦٦١) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يعلمنا فواتح الكلم أو جوامع الكلم وفواتحه ، فعلمنا خطبة الصلاة وخطبة الحاجة ثم ذكر التشهد، وبرقم (٤٦٦٢ و٤٦٦٣ و٤٦٦٤) عن ابن أبى شيبة، وبرقم (٤٦٦٥ و٤٦٦٦) عن عبد الرزاق.

الفصل الثاني

١ - حديث سمرة بن جندب ﵁ قال : أما بعد أمرنا رسول الله ﷺ إذا كان فى وسط الصلاة أو حين انقضائها فابدؤا قبل التسليم فقولوا: التحيات الطيبات والصلوات والملك لله، ثم سلموا عن اليمين، أخرجه أبو داود (١-١٤٠) والطبرانى فى الكبير والبيهقى والضياء المقدسى فى المختارة كما فى الكنز (٤-١٠٣) برقم (٢١٨٣) .

٢ - حديث عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما يقول: إن تشهد رسول الله ﷺ الذى كان يتشهد به: بسم الله وبالله خير الأسماء، التحيات الصلوات لله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً ، وإن الساعة آتية لاريب فيها ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، اللهم اغفرلى واهدنى ، أخرجه الطحاوى (١-١٣٠) والبزار والطبرانى فى الكبير والأوسط

وزاد فيه : وحده لا شريك له ، وقال فى آخره : هذا فى الركعتين الأولين ومداره على ابن لهيعة وفيه كلام كما فى المجمع (٢ - ١٤٢) وفى جمع الفوائد (١ - ٢١٩) برقم (١٥٥١): رواه البزار والطبرانى فى الكبير بلين .

٣ - حديث معاوية بن أبى سفيان ﵁ أنه كان يعلم الناس التشهد وهو على المنبر عن النبى ﷺ التحيات لله والصلوات والطيبات إلى آخره سواء ، أخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٤٢٠) والكنز (٤ - ١٠٣) برقم (٢١٨٨) .

٤ - حديث سلمان الفارسى ﵁ قال: أعلمكم كما علمنيه رسول الله ﷺ: التحيات لله والصلوات والطيبات إلخ ، أخرجه البزار فى مسنده والطبرانى فى معجمه الكبير كما فى نصب الراية (١ - ٤٢٠) وفى المجمع (٢ - ١٤٣): أعلمكم كما علمنيهن رسول الله ﷺ ، علمنى رسول الله ﷺ التشهد حرفاً حرفاً التحيات لله والصلوات والطيبات الحديث ، وقال : رواه الطبرانى فى الكبير والبزار وفيه بشر بن عبيد الله الدارمى كذبه الأزدى ، وقال ابن عدى: منكر الحديث ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وفى الكنز (٤ - ١٠٣) برقم (٢١٨٦) : رواه الطبرانى فى الكبير .

٥ - حديث أبى بكر الصديق ﵁ ، عن ابن عمر رضى الله عنهما أن أبا بكر ﵁ كان يعلمهم التشهد على المنبر كما يعلم الصبيان فى المكتب: التحيات لله والصلوات والطيبات فذكر مثل حديث ابن مسعود سواء ، رواه الطحاوى (١ - ١٢٩) وأبو بكر بن مردويه فى كتاب التشهد له وإسناده حسن كما فى التلخيص (١ - ٢٦٨) وأخرجه البزار كما فى نيل الأوطار (٢ - ٢٧٩) .

٦ - حديث أبى سعيد الخدرى ﵁ قال : كنا نتعلم التشهد كما نتعلم السورة من القرآن ، ثم ذكر مثل تشهد ابن مسعود سواء ، أخرجه الطحاوى (١ - ١٢٩) .

٧ - حديث عبد الله بن أبي أوفى ﵁ قال: كان المشركون إذا دخلوا مكة قالوا لآلهتهم: حييتم وطبتم ، فأنزل الله على نبيه قل: « التحيات لله والطيبات لله » رواه الطبراني في الكبير وفيه فائد وهو متروك الحديث كما في المجمع (٢-١٤٠).

قلت : وفي التشهد روايات أخرى ذكرها المؤلفون بأسماء الصحابة بدون ذكر الرواية ونحن ننقلها كما ذكروا يقول الحافظ في التلخيص (١ - ٢٦٨) .

٨ - حديث طلحة بن عبيد الله ﵁ وإسناده حسن .

٩ - حديث أنس ﵁ وإسناده صحيح .

١٠ - حديث أبي هريرة ﵁ وإسناده صحيح أيضاً .

١١ - حديث أبي سعيد ﵁ وإسناده صحيح أيضاً .

١٢ - حديث الفضل بن عباس ﵁ .

١٣ - حديث أم سلمة رضي الله عنها .

١٤ - حديث حذيفة ﵁ .

١٥ - حديث المطلب بن ربيعة ﵁ .

وفي أسانيدهم مقال وبعضها مقارب، وذكرهم العيني في العمدة (٣-١٨٠).

١٦ - حديث مرسل عن عطاء قال : وبينا النبي ﷺ يعلم التشهد فقال رجل : وأشهد أن محمداً رسوله وعبده ، فقال النبي ﷺ : « قد كنت عبداً قبل أن أكون رسولاً ، قل: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٠٥) برقم (٣٠٧٦) وعنه في الكنز (٤ - ٢١٩) برقم (٤٦٦٨).

١٧ - حديث مرسل عن حماد عن إبراهيم قال : كانوا يتشهدون على عهد رسول الله ﷺ فيقولون في تشهدهم ! السلام على الله، فانصرف رسول الله ﷺ ذات يوم فأقبل عليهم بوجهه فقال لهم : « لا تقولوا : السلام على الله

فإن الله هو السلام لكن قولوا : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين » أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٢٧) .

الفصل الثالث

١ - عن معمر عمن سمع الحسن يقول: التحيات لله الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٠٢) برقم (٣٠٦٦) .

٢ - عن معمر عن خصيف الجزرى قال : رأيت رسول الله ﷺ فى النوم جاءنى فقلت : يا رسول الله ! اختلف علينا فى التشهد ، قال فلان : كذا وقال فلان: كذا وقال ابن مسعود: كذا ؟! قال: « السنة سنة ابن مسعود » أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٠٥) برقم (٣٠٧٧) .

٣ - عن ابن عمر رضى الله عنهما أن أبا بكر رضي الله عنه كان يعلمهم التشهد على المنبر كما يعلم الصبيان فى الكتاب: التحيات والصلوات والطيبات لله السلام عليك إلخ ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٩٢) والطحاوى فى (١ - ١٢٩) .

٤ - وفيه أيضاً (١ - ٢٩٣) عن أبى المتوكل قال: سألنا أبا سعيد رضي الله عنه عن التشهد ؟ فقال : التحيات الصلوات الطيبات لله إلخ ، وأخرجه الطحاوى فى (١ - ١٢٩) وفيه: كنا نتعلم التشهد كما نتعلم السورة من القرآن، ثم ذكر مثل تشهد ابن مسعود سواء ، وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢١٨) برقم (٤٦٥٥) .

٥ - وفيه أيضاً عن حبيب بن الشهيد قال : سئل محمد عن التشهد فقال: الصلوات الطيبات، قال: ثم قال: كان ابن عباس رضى الله عنهما يزيد فيها البركات.

٦ - وفيه أيضاً عن ابن عون قال : سمع إبراهيم يعلم التشهد: التحيات لله والطيبات والصلوات إلخ .

٧ - عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يتحفظون هـذا التشهد تشهد عبد الله ويتبعون حروفه حرفاً حرفاً ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ - ٢٩٤) .

٨ - وفيه أيضاً عن عمير بن سعد النخعي قال : أتيت ابن مسعود رضي الله عنه مع أبي فعلمنا هذا التشهد يعني تشهد عبد الله .

٩ - وفيه أيضاً عن الأسود قال : كان عبد الله رضي الله عنه يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلمنا السورة من القرآن يأخذ علينا الألف والواو، وأخرجه ابن النجار كما في الكنز (٤-٢١٩) برقم (٤٦٦٧) والبزار كما في جمع الفوائد (١-٢١٨) برقم (١٥٤٧) وبرقم (١٥٤٨) رواه الطبراني في الكبير .

قلت : ونذكر بعض الأحاديث في تعلم التشهد كتعلم القرآن بعد الباب الآتي إن شاء الله تعالى .

١٠ - وفيه أيضاً (١ - ٢٩٥) عن الأعمش عن إبراهيم قال: كان يأخذ علينا الواو في التشهد الصلوات والطيبات .

١١ - عن مجاهد قال : كنت أطوف مع ابن عمر رضي الله عنهما بالبيت وهو يعلمني التشهد يقول : التحيات لله الصلوات الطيبات ، أخرجه الطحاوي (١ - ١٢٩) .

١٢ - وفيه أيضاً (١-١٣٠) عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كان عبد الله رضي الله عنه يأخذ علينا الواو في التشهد .

١٣ - وفيه أيضاً عن المسيب بن رافع قال : سمع عبد الله رضي الله عنه رجلاً يقول في التشهد : بسم الله التحيات لله فقال له عبد الله : أتأكل ؟

١٤ - وفيه أيضاً عن إبراهيم أن الربيع بن خيثم لقي علقمة فقال : إنه بدا لي أن أزيد في التشهد ومغفرته ، فقال له علقمة : ننتهي إلى ما علمناه .

١٥ - وفيه أيضاً عن أبي إسحاق قال : أتيت الأسود بن يزيد فقلت : إن أبا الأحوص قد زاد في خطبة الصلاة : والمباركات ، قال : فأته فقل له : إن الأسود ينهاك ويقول لك : إن علقمة بن قيس يعلمهن من عبد الله كما يتعلم السورة من القرآن، عدهن عبد الله في يده ثم ذكر تشهد عبد الله، وأخرجه الطيالسي في (١ - ٣٩) برقم (٣٠٥) وفيه: إن عبد الله علم علقمة التشهد يعقدهن بيده.

١٦ - عن الحارث عن علي ﷺ أنه كان إذا تشهد قال : بسم الله ، أخرجه البيهقي (٢ - ١٤٣) وعنه في الكنز (٤ - ٢١٩) برقم (٤٦٦٩) .

١٧ - وفيه أيضاً عن أبي العالية قال : سمع ابن عباس رضي الله عنهما رجلاً حين جلس في الصلاة يقول : الحمد لله قبل التشهد فانتهره وقال : ابدأ بالتشهد .

١٨ - وفيه أيضاً عن حماد عن إبراهيم قال : قلت لإبراهيم : أقول في التشهد: بسم الله ؟ قال : قل : التحيات لله ، قال : قلت: أقول : الحمد لله، قال : قل : التحيات لله .

١٩ - وفيه أيضاً قال : وكان سعيد بن جبير يقول إذا تشهد : الحمد لله بسم الله .

٢٠ - عن خالد الحذاء قال : علمت ابن سيرين التشهد حدثته به عن أبي نضرة عن أبي سعيد ﷺ فأخذ بتشهدي وترك تشهده ، رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح كما في المجمع (٢ - ١٤١) .

باب منه أيضاً

خال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث ابن عباس رضى الله عنهما وقد أخرجه الشافعى فى الأم (١-١٠١) وفيه : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن فكان يقول : التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، سلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ، وكذا فى مسنده (١ - ٩٧) برقم (٢٧٦) وأخرجه أحمد (١ - ٢٩٢) وفى (١ - ١٣٥) كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، وأخرجه مسلم (١ - ١٧٤) وابن ماجه (ص - ٦٤) وأبو داود (١ - ١٤٠) والنسائى (١ -١٧٥ و ١٨٨) وابن خزيمة (١ - ٣٤٩) برقم (٧٠٥) وأبو عوانة (٢ - ٢٢٨) والطحاوى (١ - ١٢٨ و١٢٩) والدارقطنى (١ - ١٣٣) والحاكم (١ - ٢٦٦) والبيهقى (٢ - ١٤٠) والبغوى (٣-١٨٢) برقم (٦٧٩) وابن حبان كما فى التلخيص (١ - ٢٦٤) ومسلم وأبو داود والترمذى كما فى الكنز (٤ - ١٠٣) برقم (٢١٨٧) والبزار والطبرانى فى الأوسط والكبير كما فى جمع الفوائد (١-٢١٧) برقم (١٥٣٤ و ١٥٣٥ و ١٥٣٦ و ١٥٣٧) .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد: التحيات الطيبات الزاكيات لله، السلام عليك، الحديث أخرجه الدارقطنى

(١ - ١٣٤) وقال : موسى بن عبيدة وخارجة ضعيفان .

٢ - حديث عمر ؓ ، عن يعقوب بن الأشج أن عون بن عبد الله بن عتبة كتب لى فى التشهد عن ابن عباس وأخذ بيدى فزعم أن عمر بن الخطاب ؓ أخذ بيده فزعم أن رسول الله ﷺ أخذ بيده فعلمه التشهد: « التحيات لله والصلوات الطيبات المباركات لله » هذا إسناد حسن وابن لهيعة ليس بالقوى قاله الدارقطنى فى (١ - ١٣٤) ورواه الطبرانى فى الأوسط وفيه حجاج بن رشدين وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٤١) .

٣ - عن البهزى قال : سألت الحسين بن على عن تشهد على ؓ قال : هو تشهد رسول الله ﷺ ، قلت: فتشهد عبد الله ؓ ؟ قال: إن رسول الله ﷺ كان يحب أن يخفف على أمته ، قلت : كيف تشهد على بتشهد رسول الله ﷺ ؟ قال : التحيات لله والصلوات والطيبات الغاديات الرائحات الزاكيات المباركات الطاهرات لله ، رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وقال فيه : والناعمات السابغات، ورجال الكبير موثقون كما فى المجمع (٢ - ١٤١) وعن الطبرانى فى الكبير فى الكنز (٤ - ١٠٣) برقم (٢١٨٩) وعن الطبرانى فى الأوسط فى الكنز (٤ - ٢١٩) برقم (٤٦٧٠) وعنهما فى جمع الفوائد (١ - ٢١٩) برقم (١٥٤٩) .

٤ - حديث عمر بن الخطاب ؓ مرفوعاً : « التحيات لله الزاكيات لله والصلوات لله » الحديث : رواه أبو بكر بن مردويه فى كتاب التشهد له كما فى العمدة (٣ - ١٧٩) .

٥ - حديث أبى حميد ؓ أخرجه الطبرانى فى الكبير مثل حديث ابن مسعود ؓ ولكن زاد: الزاكيات لله بعد: الطيبات، وأسقطوا: والطيبات، وإسناده ضعيف كما فى العمدة (٣ - ١٨٠) والكنز (٤ - ١٠٣) برقم (٢١٩٠) .

٦ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: أخذ عمر الخطاب رضي الله عنه بيدى فعلمنى التشهد وزعم أن رسول الله ﷺ أخذ بيده فعلمه التشهد : التحيات لله الصلوات الطيبات المباركات لله ، أخرجه الدارقطنى وقال : هذا إسناد حسن ، وأخرجه البيهقى كما فى الكنز (٤ - ٢١٧) برقم (٤٦٤٨) .

الفصل الثالث

١ - عن عبد الرحمن بن عبد القارى أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو على المنبر يعلم الناس التشهد يقول : قولوا: التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين إلخ ، رواه مالك (ص - ٣١) ومحمد (ص - ١٠٧) وفى مسند الشافعى (١ - ٩٦ و٩٧) برقم (٢٧٥) وعبد الرزاق (٢-٢٠٢) برقم (٣٠٦٧ و٣٠٦٨ و٣٠٦٩) وابن أبى شيبة (١-٢٩٣) والطحاوى (١-١٢٨) والحاكم (١ - ٢٦٦) عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلخ. والبيهقى (٢ - ١٤٢ و١٤٣ و١٤٤) وأشار إليه البغوى (٣ - ١٨٣ و ١٨٤) وفى الكنز (٤ - ٢١٨) برقم (٤٦٥٠) : رواه مالك والشافعى وعبد الرزاق والطحاوى والحاكم والبيهقى، وبرقم (٤٦٦١) عن عبد الرزاق والبيهقى، وبرقم (٤٦٥٣ و ٤٦٥٤) عن البيهقى .

٢ - وفيه أيضاً عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يتشهد فيقول : بسم الله ، التحيات لله الصلوات لله الزاكيات لله ، إلخ ، وأخرجه محمد (١ - ١٠٧) وعبد الرزاق (٢ - ٢٠٤) برقم (٣٠٧٣) والطحاوى (١ - ١٢٨) والبيهقى (٢ - ١٤٢) والبغوى معلقاً (٣ - ١٨٤) وعن مالك ورزين فى جمع الفوائد (١ - ٢١٨) برقم (١٥٤١) .

٣ ـ وفيه أيضاً عن القاسم عن عائشه رضى الله عنها زوج النبى ﷺ أنها كانت تقول إذا تشهدت : التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله إلخ ، وأخرجه محمد (ص ـ ١٠٦) وابن أبى شيبة (١-٢٩٣) والطحاوى (١-١٢٨) والبيهقى (٢ ـ ١٤٢ و ١٤٤) والبغوى معلقاً (٣ ـ ١٨٤) .

٤ ـ عن عطاء قال: سمعت ابن عباس وابن الزبير رضى الله عنهما يقولان فى التشهد فى الصلاة: التحيات المباركات لله الصلوات الطيبات لله إلخ ، قال : لقد سمعت ابن الزبير يقولهن على المنبر يعلمهن الناس ، قال : ولقد سمعت ابن عباس يقولهن كذلك ، قلت : فلم يختلف فيها ابن عباس وابن الزبير ؟ قال : لا ، أخرجه عبد الرزاق (٢ ـ ٢٠٣) برقم (٣٠٧٠) وكذا فى مسند الشافعى (١-٩٧) برقم (٢٧٧) والطحاوى (١ ـ ١٢٩) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤ ـ ٢١٨) برقم (٤٦٥٧) .

٥ ـ وفيه أيضاً برقم (٣٠٧١) عن ابن طاووس عن أبيه أنه كان يقول فى التشهد : بسم الله الرحمن الرحيم التحيات المباركات والصلوات الطيبات لله ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام (علينا) وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، قال طاووس فى التشهد: كان يعلم كما يعلم القرآن .

٦ ـ وفيه أيضاً برقم (٣٠٧٢) عن ابن جريج قال : أخبرنى سليمان الأحول عن طاووس فى التشهد كما أخبرنى ابن طاووس إلا أنه لم يجعل فيه بسم الله الرحمن الرحيم ، قال عبد الرحمن: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال: إن طاووساً قد رجع عن بعضه ، فعرفت ذلك طاووساً فأنكر أن يكون رجع عن شيء منه ، وقال : لو أنى لم أسمع عبد الله بن عباس رضى الله عنهما إلا مرة أو مرتين .

٧ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٠٤) برقم (٣٠٧٥) عن عطاء عن أصحاب النبي ﷺ كانوا يسلمون والنبي حيّ: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، فلما مات قالوا : السلام على النبي ورحمة الله وبركاته .

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٠٩) برقم (٣٠٩٣) عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا كنت فى وتر جالساً والإمام فى شفع فتشهد ولا تسلم تقول : التحيات لله المباركات لله الصلوات الطيبات لله وسبح ودع السلام وتشهد هكذا، قلت : أفأسبح وأهلل وأكبر ؟ قال : فلا إن شئت .

٩ - عن ابن جريج قال : سئل عطاء وأنا أسمع عن التشهد ، فقال : التحيات المباركات الطيبات الصلوات لله إلخ ، أخرجه الطحاوى (١-١٢٩) .

١٠ - عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال : علمنى أبى كلمات زعم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه علمه إياهن : التحيات لله الصلوات الطيبات المباركات لله ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى الكنز (٤ - ٢١٧) برقم (٤٦٤٩) .

قلت : وفيما يلى نذكر بعض الآثار المرفوعة والموقوفة فى التشهد تحت عدة مواضيع :

١ - حديث عبد الله رضي الله عنه قال : علمنا رسول الله ﷺ خطبة الصلاة يعنى التشهد ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٧٣ و ٧٦) .

٢ - حديث أبى موسى رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « أعطيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه ، قال : قلنا : علمنا مما علمك الله ؟ قال : فعلمنا التشهد ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٩٤) .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا

التشهد فى الصلاة كما يعلم المكتب الولدان ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٩٤) والطبرانى فى الكبير بلفظ : يعلم الناس التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلمان ، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٤٠) .

٤ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٩٤) وأحمد (١ - ٣١٥) والنسائى (١ - ١٨٨) وأبو عوانة (٢ - ٢٢٨) والطحاوى (١ - ١٢٨) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢١٨) برقم (٤٦٥٨) .

٥ - حديث عبد الله رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، أخرجه ابن أبى شيبة (١-٢٩٤) وأحمد (١-٣٩٤) والدارقطنى (١ - ١٣٥) والطبرانى فى الأوسط وفيه صغد بن سنان ضعفه ابن معين، ورواه البزار برجال موثقين وفى بعضهم خلاف لايضر إن شاء الله كما فى المجمع (٢ - ١٤٠) .

٦ - حديث البراء رضى الله عنه عن النبى ﷺ كان يعلمنا التشهد كما يعلم السورة من القرآن ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٧٣) وأبو محمد البخارى كما فى جامع المسانيد (١ - ٣٤٨) .

٧ - حديث جابر رضى الله عنه أن النبى ﷺ كان يقول فى التشهد: بسم الله ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٩٥) .

٨ - حديث رجل رضى الله عنه ، عن أبى الزبير عن رجل من أصحاب النبى ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، أخرجه أحمد (٥ - ٣٦٣) ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٣٩) .

٩ - حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يعلمهم التشهد والتكبير ركوعاً وسجوداً كما يعلمهم السورة من القرآن ، أخرجه طلحة

ابن محمد والحافظ محمد بن المظفر فى مسنده وابن خسرو والحسن بن زياد كما فى جامع مسانيد الإمام الأعظم (١ - ٣٢٥) وفى (١ - ٣٢٦) : رواه الحافظ محمد بن المظفر وابن خسرو ومحمد بن الحسن ، وفى (١ - ٣٤٨): أخرجه الحافظ طلحة والقاضى عمر الأشنانى وابن خسرو .

١٠ - حديث جرير بن عبد الله ﵁ قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، رواه الطبرانى فى الأوسط وفى إسناده ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٤١) .

ومن الآثار :

١ - عن أبى عبد الرحمن السلمى قال : كنا نتعلم التشهد كما نتعلم السورة من القرآن ، أخرجه ابن أبى شيبة فى (١ - ٢٩٤) .

٢ - وفيه أيضاً عن الأسود قال : رأيت علقمة يتعلم التشهد من عبده كما يتعلم السورة من القرآن .

٣ - وفيه أيضاً عن الضحاك عن ابن مسعود ﵁ قال : ما كنا نكتب فى عهد رسول الله ﷺ من الأحاديث إلا الاستخارة والتشهد .

٤ - وفيه أيضاً (١ - ٢٩٥) عن أبى العالية قال: سمع ابن عباس رضى الله عنهما رجلاً يصلى ، فلما قعد يتشهد قال : الحمد لله التحيات لله ، قال : فقال: ابن عباس وهو ينتهره: الحمد لله! إذا قعدت فابدأ بالتشهد بالتحيات لله، وأخرجه البيهقى (٢-١٤٣) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٢١٨) برقم (٤٦٥٩).

٥ - وفيه أيضاً عن الأعمش عن إبراهيم قال : كانوا يتعلمون التشهد كما تتعلمون السورة من القرآن .

٦ - وفيه أيضاً عن عروة أن عمر ﵁ قال فى التشهد : بسم الله .

٧ ـ وفيه أيضاً عن الحارث عن علي ﷺ أنه كان يقول إذا تشهد : بسم الله خير الأسماء اسم الله ، وأخرجه البيهقي (٢ـ١٤٣) : إذا تشهد قال: بسم الله وبالله .

٨ ـ وفيه أيضاً عن المسيب بن رافع قال : سمع ابن مسعود ﷺ رجلاً يقول في التشهد : بسم الله ، فقال : إنما يقال هذا على الطعام ، وفي الطحاوي (١ ـ ١٣٠) فقال له عبد الله : أتاكل ؟!

٩ ـ وفيه أيضاً عن حماد عن سعيد بن جبير أنه كان يقول في التشهد : بسم الله ، وأخرجه البيهقي (٢ ـ ١٤٣) وفيه : الحمد لله بسم الله .

١٠ ـ عن حماد قال : قلت لإبراهيم : أقول في التشهد: بسم الله ؟ قال: قل : التحيات لله ، قال: قلت: أقول: الحمد لله ؟ قال: قل : التحيات لله ، أخرجه البيهقي (٢ـ١٤٣) والإمام محمد بن الحسن في الآثار كما في جامع المسانيد (١ ـ ٣٢٦) .

١١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان أبو بكر ﷺ يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلمان في المكتب، أخرجه مسدد والطحاوي كما في الكنز (٤ ـ ٢١٧) برقم (٤٦٤٧) .

باب ماجاء أنه يُخفي التشهُّد

الفصل الأول

خـال .

١ ـ حديث ابن مسعود ﷺ حديث الباب بلفظ : من السنة أن يخفى التشهد ، أخرجه أبو داود (١ـ١٤٢) وابن خزيمة (١ـ٣٤٩) برقم (٧٠٦)

والطحاوى (١ - ١٢٨) والحاكم (١ - ٢٣٠) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وفى (١ - ٢٦٧): هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقى (٢-١٤٦) والبغوى (٣-١٨٨) برقم (٦٨٠) .

الفصل الثاني

١ - عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت : نزلت هذه الآية فى التشهد : « ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها » أخرجه ابن خزيمة (١ - ٣٥٠) برقم (٧٠٧) والحاكم استشهاداً (١ - ٢٣٠) والبيهقى (٢ - ١٨٣) .

باب كيف الجلوس فى التشهد

خال .

الفصل الأول

١ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه حديث الباب ، وقد أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص - ٧٣) بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا جلس فى الصلاة أضجع رجله اليسرى وقعد عليها ونصب رجله اليمنى ، وأخرجه الطيالسى (٤ - ١٣٧) برقم (١٠٢٠) وعبد الرزاق (٢ - ٦٨ و ٦٩ و ١٩٣) برقم (٢٥٢٢ و ٣٠٣٨) والحميدى (٢ - ٣٩٣) برقم (٨٨٥) وابن أبى شيبة فى (١ - ٢٨٤) وأحمد (٤ - ٣١٦ و٣١٧ و٣١٨) والدارمى (ص - ١٦٣) وأبو داود (١ - ١٠٥ و ١٣٨) والنسائى (١ - ١٤١ و١٧٣ و١٨٦ و١٨٧) وابن الجارود (ص - ٨١) برقم (٢٠٨) وابن خزيمة (١ - ٣٤٣ و ٣٤٦ و ٣٥٣ و ٣٥٤) برقم (٦٩٠ و ٦٩١ و ٦٩٧ و ٦٩٨ و ٧١٣ و ٧١٤) والطحاوى (١ - ١٢٦) والبيهقى (٢ - ٧٢ و ١٣٢) والبغوى (٣ - ٢٧)

برقم (٥٦٣) وعن ابن أبى شيبة فى الكنز (٤ - ٢٢٠) برقم (٤٦٩٧) وبرقم (٤٦٩٨) عن عبد الرزاق ، وبرقم (٤٦٩٩) عن سعيد بن منصور ، وبرقم (٤٧٠٠) عن الضياء المقدسى فى المختارة .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أنه أخبره أنه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع فى الصلاة إذا جلس ، قال : ففعلته وأنا يومئذ حديث السن ، فنهانى عبد الله بن عمر وقال : إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثنى رجلك اليسرى ، فقلت له : فإنك تفعل ذلك ؟ فقال : إن رجلىّ لا تحملانى ، أخرجه مالك (ص - ٣١) ومحمد (ص - ١١٠) وعبد الرزاق (٢ - ١٩٤) برقم (٣٠٤٣) وابن أبى شيبة (١ - ٢٨٤) والبخارى (١ - ١١٤) والنسائى (١ - ١٧٣ و١٨٦) وابن خزيمة (١-٣٣٨) برقم (٦٧٨ و ٦٧٩) وأبو عوانة (٢ - ٢٢٢) والطحاوى (١ - ١٢٦) والدارقطنى (١ - ١٣٣) والبيهقى (٢ - ١٢٩ و ١٣٠) .

٢ - حديث عائشة رضى الله عنها ، وفيه : وكان يفرش قدمه اليسرى وينصب قدمه اليمنى ، أخرجه الطيالسى (٧ - ٢١٧) برقم (١٥٤٧) وعبد الرزاق (٢ - ١٩٦) برقم (٣٠٥٠) وابن أبى شيبة (١-٢٨٤) وأحمد (٦ - ٣١ و١٩٤) ومسلم (١ - ١٩٥) وأبو داود (١ - ١١٤) وابن خزيمة (١ - ٦٩٩) وأبو عوانة (٢ - ٢٢٢) والبيهقى (٢ - ١١٣ و ١٢٩ و ١٧٢) وفى الكنز (٤ - ٢٢١) برقم (٤٧٠٥) : رواه عبد الرزاق وابن أبى شيبة ومسلم وأبو داود .

٣ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، عن المغيرة بن حكيم أنه رأى ابن عمر تربع فى سجدتين من الصلاة على صدور قدميه ، فذكر ذلك له فقال :

إنها ليست من سنة الصلاة ولكن أفعل ذلك من أجل أنى أشتكى ، أخرجه مالك (ص - ٣٠) وعبد الرزاق (٢ - ١٩٤) برقم (٣٠٤٤) .

٤ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : إن من سنة الصلاة أن يفرش اليسرى وأن ينصب اليمنى ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٨٤) .

٥ - حديث ميمونة رضى الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا قعد اطمأنّ على فخذه اليسرى ، رواه الطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن سنان القزاز كذبه أبو داود وغيره ووثقه الدارقطنى كما فى المجمع (٢ - ١٣٩) .

٦ - حديث مرسل عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال : كان النبي ﷺ يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٨٤) .

٧ - حديث مرسل عن إبراهيم قال: كان النبي ﷺ إذا جلس فى الصلاة افترش رجله اليسرى حتى اسودّ ظهر قدمه ، أخرجه عبد الرزاق (٢-١٩٣) برقم (٣٠٣٧) وابن أبى شيبة (١ - ٢٨٤) واللفظ له .

٨ - عن ابن جريج قال : أخبرنى خالد قال : بلغنى عن النبي ﷺ أنه كان إذا جلس فى مثنى تبطن اليسرى فجلس عليها جعل قدمه تحت إليته حتى اسودّ بالبطحاء ظهر قدمه،أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩٦) برقم (٣٠٤٩).

٩ - عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: السنة فى الجلوس فى الصلاة أن تثنى اليسرى وتقعى باليمنى ،أخرجه عبد الرزاق (٢-١٩٤) برقم (٣٠٤٥).

الفصل الثالث

١ - عن عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وصلى إلى جنبه رجل ، فلما جلس الرجل فى أربع تربع وثنى رجليه ، فلما انصرف عبد الله عاب ذلك عليه ، فقال الرجل : فإنك تفعل ذلك ؟! فقال عبد الله بن

عمر: إنى أشتكى، أخرجه مالك فى (ص - ٣٠) ومحمد (ص - ١١٠) .

٢ - عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره الإقعاء والتورك ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩١) برقم (٣٠٢٨) .

٣ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩٣) برقم (٣٠٣٩) عن عطاء قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما يجلس فى مثنى ، يجلس على يسراه فيبسطها جالساً عليها ويقعى على أصابع يمناه جاثياً ، تأتيها وراءه على كل أصابعها، ومثله عن نافع عن ابن عمر برقم (٣٠٤٠) .

٤ - وفيه أيضاً برقم (٣٠٤١) عن نافع قال : تربع ابن عمر رضى الله عنهما فى صلاته فقال : إنها ليست من سنة الصلاة ولكنى أشتكى رجلى .

٥ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩٤) برقم (٣٠٤٢) عن ابن جريج قال : سمعت رجلاً يسأل عطاءً : أكان يستحب أن يجلس المرء على يسرى رجليه فى الصلاة ؟ قال : نعم .

٦ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩٥) برقم (٣٠٤٧) عن أيوب عن ابن سيرين كان يفترش رجله اليسرى ويقعى باليمنى ، قال: وكان الحسن يفترش اليمنى لليسرى.

٧ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩٦) برقم (٣٠٥١) عن ابن جريج قال : كان عطاء يشتكى رجله اليسرى فكان يخرج اليمنى وشماله مقبوضة فيقبضها قائمةً ، فقلت : ألا تتربع ؟ قال : أكره ذلك ، قلت : أرأيت لو تربعت أو بسطت رجلى أمامى فى الصلاة ؟ قال : اسجد سجدتى السهو .

٨ - وفيه أيضاً برقم (٢ - ٣٠٥) عن هيثم بن شهاب قال: قال عبد الله رضي الله عنه : لأن أجلس على رضفين خير من أن أجلس متربعاً، وأخرجه ابن أبى شيبة مطولاً (٢ - ٢٢٠) ورواه الطبرانى فى الكبير عن الهيثم بن شهاب وقد وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٢ - ١٣٩) .

٩ - وفيه أيضاً (٢ - ١٩٧) برقم (٣٠٥٣) عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أتتربع بين الركعتين وأنت شاب ؟ قال : نعم ، قلت : أريد أن أتربع قبل التشهد ؟ قال : فلا تفعل حتى تشهد فإذا شهدت فتربع أواحسه (١) أو اصنع ما شئت ، فإن فعلت قبل التشهد فى المكتوبة فاسجد سجدتى السهو ، فأما فى التطوع فإن فعلته فلا تسجد ، قال : وأحبُّ إلىَّ أن تتشهد متبطناً يسارك تحتك وناصباً الأخرى مقعياً عليها أصابعها فى التراب كجلوس ابن عمر ، قلت : فأضع يدى اليسرى كذلك قبل التشهد ؟ قال : لا ، ولا أحبّ ذلك .

١٠ - عن شعبة قال : سألت الحكم عن التربع فى الصلاة ؟ فكأنه كرهه ، قال : وأحسبه قال : كرهه ابن عباس رضى الله عنهما ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٢٢٠) .

١١ - وفيه أيضاً عن حماد عن إبراهيم أنه كره أن يصلى متربعاً وقال : اجلس غير جلستك إلخ ، وأخرجه عن الزبير بن عدى عن إبراهيم أيضاً .

١٢ - وفيه أيضاً عن المغيرة بن حكيم الصغانى قال : رأيت ابن عمر رضى الله عنهما متربعاً فى آخر صلاته حين رفع رأسه من السجدة الأخيرة ، فلما صلى قلت له ، فقال : إنى أشتكى رجلى .

١٣ - وفيه أيضاً عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما صلى متربعاً من وجع .

١٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٢١) عن أيوب عن محمد قال : كان يكره أن يتربع الرجل فى صلاته حتى يتشهد .

١٥ - وفيه أيضاً عن ابن سيرين قال : نبئت أن ابن عمر رضى الله عنهما صلى متربعاً وقال : إنه ليس بسنة إنما أفعله من وجع .

١٦ - وفيه أيضاً عن ليث عن طاووس أنه كره التربع وقال : جلسة مملكة .

---

(١) كذا فى ص ولعل الصواب : احتب .

١٧ - وفيه أيضاً (١ - ٢٨٤) عن أبي نضرة عن كعب رضي الله عنه قال : إذا قعدت فأفرش رجلك اليسرى فإنه أقوم لصلاتك ولصلبك .

١٨ - وفيه أيضاً عن الحارث عن علي رضي الله عنه أنه كان ينصب اليمنى ويفرش اليسرى .

١٩ - وفيه أيضاً (١ - ٢٨٥) عن هشام عن الحسن قال : وكان ربما أضجع رجليه جميعاً وربما أضجع اليمنى ونصب اليسرى ، وكان محمد إذا جلس نصب اليمنى وأضجع اليسرى .

٢٠ - وفيه أيضاً عن محل عن إبراهيم مثل قول محمد .

٢١ - وفيه أيضاً عن سفيان عن مغيرة أنه كره الإقعاء التورك .

٢٢ - عن المغيرة عن إبراهيم أنه كان يستحب إذا جلس الرجل في الصلاة أن يفرش قدمه اليسرى على الأرض ثم يجلس عليها، أخرجه الطحاوي (١-١٢٨).

باب منه أيضاً

خـــال .

الفصل الأول

١ - حديث الباب حديث أبي حميد رضي الله عنه وقد أخرجه الشافعي (١ - ١٠٠ و ١٠١) وفيه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في السجدتين ثنى رجله اليسرى فجلس عليها ونصب قدمه اليمنى ، وإذا جلس في الأربع أماط رجليه عن وركه وأفضى بمقعدته الأرض ونصب وركه اليمنى ، وكذا في مسنده (١ - ٩٥) برقم (٢٧٢) وأخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩٥) برقم (٣٠٤٦) وأحمد (٥ - ٤٢٤) والدارمي (ص - ١٦٣) والبخاري (١ - ١١٤)

وأبو داود (١ - ١٠٦ و١٠٧ و١٣٨ و١٣٩) والترمذى (١ - ٤٠) والنسائى (١ - ١٨٦) وابن الجارود (ص - ٧٤ و ٧٥) برقم (١٩٢) وابن خزيمة (١ - ٢٩٧ و ٣٣٧ و ٣٤٣ و ٣٤٧) برقم (٥٨٧ و ٦٧٧ و ٦٨٩ و ٧٠٠) والطحاوى (١ - ١٢٦ و١٢٧) والبيهقى (٢ - ٧٢ و٧٣ و١٢٧ و١٢٨ و١٢٩) والبغوى (٣ - ١٧٨) برقم (٦٧٢) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٢١٧) برقم (٤٦٣٤) .

الفصل الثاني

١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما، عن على بن عبد الرحمن المعاوى قال: رآنى ابن عمر وأنا أعبث بالحصا فلما انصرف نهانى وقال : اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع ، فقلت : وكيف كان يصنع؟ قال : كان إذا جلس فى الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بإصبعه التى تلى الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى، وإذا جلس فى الرابعة أخرج رجليه معاً من تحته وأفضى بأليتيه إلى الأرض، وصنع بيديه كما صنع فى الجلسة التى قبلها ، أخرجه الشافعى فى الأم (١ - ١٠١) .

٢ - حديث ابن الزبير رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا قعد فى الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى ، أخرجه مسلم (١ - ٢١٦) وابن خزيمة (١ - ٣٤٥) برقم (٦٩٦) وفيه : ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى الحديث ، وأخرجه أبو عوانة (٢-٢٢١ و٢٢٢) والبيهقى (٢ - ١٣٠) .

٣ - حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يقول فى الركعتين : التحية ، وكان يفرش رجله اليسرى تحت اليمنى ، أخرجه ابن خزيمة (١ - ٣٤٦) برقم (٦٩٩) .

٤ ـ حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يجلس فى آخر صلاته على وركه اليسرى ، أخرجه ابن خزيمة (١ ـ ٣٤٧) برقم (٧٠١) ورواه الطبرانى فى الكبير كما فى المجمع (٢ ـ ١٤٠ و ١٤١) بلفظ : عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يتشهد فى الصلاة ، قال : قلنا : تحفظ عن رسول الله ﷺ كما تحفظ حروف القرآن الواوات والألفات إذا جلس على وركه اليسرى ، وله عند البزار عن الأسود قال : كان عبد الله يعلمنا التشهد فى الصلاة فيأخذ علينا الألف والواو ، وفى إسناد الطبرانى زهير بن مروان الرقاشى ولم أجد من ذكره وإسناد البزار رجاله رجال الصحيح .

٥ ـ حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، أنه سئل كيف كن النساء يصلين على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال : كنّ يتربعن ثم أمرن أن يحتفزن ، أخرجه الحصكفى فى مسند أبى حنيفة (ص ـ ٧٣) .

٦ ـ حديث حنظلة رضي الله عنه يقول : أتيت النبى ﷺ فرأيته يصلى جالساً متربعاً، وكان رسول الله ﷺ يعجبه أن يدعو الرجل بأحب أسمائه إليه وأحب كناه، أخرجه أبو نعيم كما فى الكنز (٤ ـ ٢١٧) برقم (٤٦٣٩) .

الفصل الثالث

١ ـ عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس فى التشهد ، فنصب رجله اليمنى وثنى رجله اليسرى وجلس على وركه الأيسر ولم يجلس على قدمه ، ثم قال : أرانى هذا عبيد الله بن عبد الله بن عمر وحدثنى أن أباه كان يفعل ذلك ، أخرجه مالك (ص ـ ٣١) والبيهقى (٢ ـ ١٣٠) .

٢ ـ عن معمر عن الزهرى قال : سألته عن الجلوس فى الصلاة فى مثنى؟ قال : يثنى اليسرى تحت اليمنى ، أخرجه عبد الرزاق (٢ـ١٩٣) برقم (٣٠٣٦) .

٣ - عن سماك بن سلمة الضبى قال : رأيت ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهما وهما متربعان فى الصلاة ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٢١٩) .

٤ - وفيه أيضاً عن سعيد بن عبيد الطائى عن أخيه قال: رأيت أنساً رضي الله عنه يصلى متربعاً .

٥ - وفيه أيضاً عن عمر الأنصارى قال : رأيت أنساً رضي الله عنه يصلى متربعاً على طنفسة .

٦ - وفيه أيضاً عن محمد بن جحادة قال: رأيت سالماً يصلى متربعاً (ومتكئاً).

٧ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٢٠) عن رجاء عن مجاهد قال : يصلى متربعاً .

٨ - وفيه أيضاً عن حميد قال: رأيت أبا بكر رضي الله عنه يصلى متربعاً ومتكئاً .

٩ - وفيه أيضاً عن إسماعيل بن عبد الملك قال: رأيت عطاءً يصلى متربعاً.

١٠ - وفيه أيضاً عن جرير بن حازم قال: رأيت ابن سيرين يصلى متربعاً.

١١ - وفيه أيضاً عن جابر عن أبى جعفر أنه كان يجلس فى الصلاة متربعاً.

١٢ - وفيه أيضاً عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال : لا بأس أن يصلى فى التطوع متربعاً .

جلوس المرأة فى الصلاة

١ - عن إبراهيم عن خالد بن اللجلاج قال: كنّ النساء يؤمرن أن يتربعن إذا جلسن فى الصلاة ولا يجلسن جلوس الرجال على أوراكهن ، يتقى ذلك على المرأة مخافة أن يكون منها الشئ ، أخرجه ابن أبى شيبة (١ - ٢٧٠) .

٢ - وفيه أيضاً عن نافع أن صفية رضي الله عنها كانت تصلى وهى متربعة .

٣ - وفيه أيضاً عن مكحول أن أم الدرداء رضى الله عنها كانت تجلس فى الصلاة كجلسة الرجل ، وأخرجه البخارى فى ترجمة الباب معلقاً (١-١١٤) .

٤ ـ وفيه أيضاً عن عبيد الله عن نافع قال : ربع .

٥ ـ وفيه أيضاً عن مسلم عن قتادة قال : تجلس كما ترى أنه أيسر .

٦ ـ وفيه أيضاً عن منصور عن إبراهيم قال : تقعد المرأة فى الصلاة كما يقعد الرجل .

٧ ـ وفيه أيضاً عن نافع قال: كن نساء ابن عمر رضى الله عنهما يتربعن فى الصلاة .

٨ ـ وفيه أيضاً (١ ـ ٢٧١) عن شعبة قال : سألت حماداً عن قعود المرأة فى الصلاة ؟ قال : تقعد كيف شاءت .

٩ ـ وفيه أيضاً عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : تجلس المرأة فى مثنى على شقها الأيسر ؟ قال : نعم ! قلت : هو أحب إليك من الأيمن ؟ قال : نعم ، قال : تجتمع جالسةً ما استطاعت ، قلت : تجلس جلوس الرجل فى مثنى أو تخرج رجلها اليسرى من تحت إليتها؟ قال: لا يضرها أى ذلك جلست إذا اجتمعت .

١٠ ـ وفيه أيضاً عن منصور عن إبراهيم قال : تجلس المرأة من جانب (فى) الصلاة .

١١ ـ وفيه أيضاً عن جابر عن عامر قال: تجلس المرأة فى الصلاة كما تيسر.

باب ماجاء فى الإشارة

قوله : وفى الباب عن عبد الله بن الزبير ، ونمير الخزاعى ، وأبى هريرة ، وأبى حميد ، ووائل بن حجر رضى الله تعالى عنهم .

الفصل الأول

١ - حديث عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما وفيه : كان يشير بإصبعه إذا دعا لا يحركها ، وتحامل النبي ﷺ بيده اليسرى على رجله اليسرى وذلك مثنى ، أخرجه عبد الرزاق (٢-٢٤٩) برقم (٣٢٤٢) والحميدى (١-٣٨٧ و ٣٨٨) برقم (٨٧٩) وابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٥) وأحمد (٤ - ٣) بلفظ: وأشار بالسبابة ولم يجاوز بصره إشارته ، والدارمى (ص - ١٦٠) ومسلم (١ - ٢١٦) وأبو داود (١ - ١٤٢) والنسائى (١ - ١٧٣ و ١٨٧) وابن خزيمة (١ - ٣٤٥ و ٣٥٥) برقم (٦٩٦ و ٧١٨) وأبو عوانة (٢ - ٢٢٢ و٢٢٥ و٢٢٦) والدارقطنى (١-١٣٣) والبيهقى (٢ - ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢) والبغوى (٤ - ١٧٧ و ١٧٨) برقم (٦٧٦ و ٦٧٧) وابن حبان كما فى التلخيص (١ - ٢٦٢) .

٢ - حديث نمير الخزاعى رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ جالساً فى الصلاة واضعاً يده اليمنى على فخذه يشير بإصبعه ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٥) و (١٠ - ٣٨٠) وأحمد (٣ - ٤٧١) وفيه : رافعاً بإصبعه السبابة قد حناها شيئاً وهو يدعو ، وفى رواية أخرى نحو ابن أبى شيبة ، وأخرجه ابن ماجه (ص - ٦٥) وأبو داود (١ - ١٤٢) والنسائى (١ - ١٨٧) وابن خزيمة (١-٣٥٤ و ٣٥٥) برقم (٧١٥ و ٧١٦) والبيهقى (٢ - ١٣١) وابن حبان كما فى الموارد (١-١٣٤) برقم (٤٩٩) وابن عساكر كما فى الكنز (٤-٢١٧) برقم (٤٦٣٣) .

٣ - حديث أبى هريرة رضي الله عنه قال : أبصر النبي ﷺ سعداً وهو يدعو بإصبعيه كلتيهما ، فنهاه وقال: « بإصبع واحدة باليمنى » أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٤٨٤) و (١٠ - ٣٨١) والنسائى (١ - ١٨٧) وفيه : فقال رسول الله

ﷺ : « أحد أحد » وأخرجه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبرانى فى الأوسط كما فى المجمع (١٠ - ١٦٨) والترمذى والحاكم كما فى الكنز (١-١٦٩) برقم (٣١٨٢) والترمذى والنسائى والحاكم والبيهقى فى شعب الإيمان كما فى (١ - ١٧٢) برقم (٣٣٥٤) والبغوى معلقاً (٣ - ١٧٩) .

٤ - حديث أبى حميد ﵁ وفيه : وأشار بإصبعه التى تلى الإبهام ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ١٩٥) برقم (٣٠٤٦) وأبو داود (١ - ١٠٧) والترمذى نفسه فى (١-٣٩) وابن خزيمة (١ - ٣٤٣) برقم (٦٨٩) وفيه: وأشار بإصبعه السبابة ، وأخرجه البيهقى (٢-٧٣ و ١٢٩) والبغوى (٣-١٧١) برقم (٦٧٢) .

٥ - حديث وائل بن حجر ﵁ وقد أخرجه الطيالسى (٤ - ١٣٧) برقم (١٠٢٠) وفيه : وجعل يدعو هكذا يعنى بالسبابة يشير بها ، وأخرجه عبد الرزاق (٢-٦٩) برقم (٢٥٢٢) والحميدى (٢ - ٣٩٢ و ٣٩٣) برقم (٨٨٥) وفيه : وقبض ثنتين وحلق حلقةً ودعا هكذا ، ونصب الحميدى السبابة ، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٥ و٤٨٦) و (١٠ - ٣٨٠) وأحمد (٤ - ٣١٦ و ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩) والدارمى (ص - ١٦٣) وابن ماجه (ص - ٦٥) وأبو داود (١ - ١٠٥ و ١٣٨) والنسائى (١ - ١٤١ و ١٧٣ و ١٨٦ و ١٨٧) وابن الجارود (ص - ٨١) برقم (٢٠٨) وابن خزيمة (١ - ٣٤٦ و ٣٥٣ و ٣٥٤) برقم (٦٩٨ و ٧١٣ و ٧١٤) والطحاوى (١ - ١٢٦) والدارقطنى (١ - ١٠٨) والبيهقى (٢ - ٧٢ و ١٣١ و ١٣٢) والبغوى (٣ - ٢٧) برقم (٥٦٣) وأبو يعلى كما فى المطالب (١ - ١٢٦) برقم (٤٦٢) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٢٢٠) برقم (٤٦٩٨) وبرقم (٤٦٩٩) عن سعيد بن منصور، وبرقم (٤٧٠٠) عن الضياء المقدسى فى المختارة.

٦ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما حديث الباب ، وقد أخرجه مالك (ص - ٣٠) وفيه : وقبض أصابعه كلها وأشار بإصبعه التى تلى الإبهام ، وأخرجه محمد (ص - ١٠٦) والشافعى فى الأم (١ - ١٠١) وفى مسنده (١ - ٩٦) برقم (٢٧٣) وعبد الرزاق (٢ - ١٩٥ و ٢٤٨) برقم (٣٠٤٨ و ٣٢٣٨ و ٣٢٣٩) والحميدى (٢ - ٢٨٧ و ٢٨٨ (برقم (٦٤٨) وأحمد فى (٢ - ٧٣ و ١١٩) والدارمى (ص - ١٦٠) ومسلم (١ - ٢١٦) وابن ماجه (ص - ٦٥) وأبو داود (١ - ١٤٢) والنسائى (١ - ١٧٣ و ١٨٦ و ١٨٧) وابن خزيمة (١-٣٥٢ و ٣٥٣ و ٣٥٥ و ٣٥٦) برقم (٧١٢ و ٧١٧ و ٧١٩) وأبو عوانة (٢ - ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٢٥ و ٢٢٦) والبيهقى (٢ - ١٣٠ و ١٣٢) والبغوى (٣ - ١٧٤ و ١٧٥ و ١٧٦) برقم (٦٧٣ و ٦٧٤ و ٦٧٥) وعن البيهقى فى الكنز (٤-١٠٤) برقم (٢١٩٧) وعن عبد الله بن أحمد فى زوائده فى الكنز (٤ - ٢١٨) برقم (٤٦٦٠) .

الفصل الثاني

١ - حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يشير بإصبعه فى الصلاة ، فلما سمعته يقول : « اللهم إنى أسالك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم » أخرجه الطيالسى (٣ - ١٠٦) برقم (٧٨٥) وعنه فى المطالب (١ - ١٣١) برقم (٤٨٤) .

٢ - حديث عبد الرحمن بن أبزى رضي الله عنه قال : كان النبى ﷺ يقول فى صلاته هكذا وأشار بإصبعه السبابة ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٤٨) برقم (٣٢٣٧) وابن أبى شيبة فى (٢ - ٤٨٤) عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى مرسلاً وكذا فى (١٠-٣٨١) وأخرجه الطبرانى فى الكبير مرفوعاً عن أبى سعيد الخزاعى عنه ولم يرو عنه غير منصور بن المعتمر كما قال ابن أبى حاتم عن أبيه

كما فى المجمع (٢-١٤٠) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٢١٩) برقم (٤٦٧٦).

٣ - حديث أبى هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : « إن جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة : تأخير السحور، وتبكير الإفطار، وإشارة الرجل بإصبعه فى الصلاة ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٥٠) برقم (٣٢٤٦) .

٤ - حديث خفاف بن أيماء بن رحضة الغفارى ؓ وفيه: إن رسول الله ﷺ كان إذا صلى يصنع ذلك فكان المشركون يقولون : إنما يصنع هذا محمد بإصبعه يسحرها، وكذبوا إنما كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك يوحد بها ربه عزوجل أخرجه أحمد (٤ - ٥٧) والبيهقى (٢ - ١٣٣) والطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات كما فى المجمع (٢ - ١٤٠) .

٥ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما، عن نافع قال: كان عبد الله بن عمر إذا جلس فى الصلاة وضع يديه على ركبتيه وأشار بإصبعه وأتبعها بصره ثم قال : قال رسول الله ﷺ : « لهى أشد على الشيطان من الحديد » يعنى السبابة، أخرجه أحمد (٢ - ١١٩) والبيهقى (٢ - ١٣٢) والبزار كما فى المجمع (٢ - ١٤٠) وقال : وفيه كثير بن زيد وثقه ابن حبان وضعفه غيره ، وأخرجه ابن النجار كما فى الكنز (٤-٢١٩) برقم (٤٦٧٥) وفى جمع الفوائد (١ - ٢١٨) برقم (١٥٤٦) : رواه البزار وأحمد بلين .

٦ - حديث أبى قتادة ؓ أن النبى ﷺ كان إذا جلس فى الصلاة وضع يمينه على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه ، أخرجه أحمد (٥ - ٢٩٧) .

٧ - حديث سعد ؓ قال: مرّ علىّ رسول الله ﷺ وأنا أدعو بأصابعى فقال : « أحد أحد » وأشار بالسبابة ، أخرجه النسائى (١ - ١٨٧) وعنه وعن أبى داود والحاكم فى الكنز (١ - ١٦٩) برقم (٣١٩٢) وعن أبى داود والنسائى والحاكم وسعيد بن منصور فى سننه فى الكنز (١-١٧٢) برقم (٣٢٥٤).

٨ - حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « هكذا الإخلاص يشير بإصبعه التى تلى الإبهام ، وهذا الدعاء فرفع يديه حذو منكبيه ، وهذا الابتهال فرفع يديه مداً » أخرجه البيهقى (٢ - ١٣٣) .

٩ - حديث أسامة بن حارثة ﷺ قال : رأيت النبى ﷺ واضعاً يده أراه على فخذه يشير بإصبعه ، رواه الطبرانى فى الكبير عن غيلان بن عبد الله عن أبيه عن جده أسامة بن حارثة ولم أجد من ترجمه ولا أباه كما فى المجمع (٢ - ١٣٩ و ١٤٠) .

١٠ - حديث عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه ﷺ عن النبى ﷺ أنه كان إذا دعا فى الصلاة وضع يده على فخذه ثم قال بإصبعه هكذا خفض إصبعه الخنصر والتى تليها، رواه الطبرانى فى الكبير من طريق راشد أيضاً كما فى المجمع(٢-١٤٠).

١١ - حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان أحدكم فى المسجد فلا يسمع أحداً صوته ويشير بإصبعه إلى ربه تبارك وتعالى » رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عمير بن عمران الحنفى وهو ضعيف كما فى المجمع (٢ - ١٤١) .

١٢ - حديث عقبة بن عامر ﷺ مرفوعاً : « فى كل إشارة فى الصلاة يشير الرجل فى صلاته عشر حسنات » أخرجه المؤمل بن إهاب فى جزئه والحاكم فى تاريخه بلفظ : « يكتب فى كل إشارة يشير الرجل فى صلاته عشر حسنات ، بكل إصبع حسنة » كما فى الكنز (٤ - ١٠٤) برقم (٢١٩٨ و ٢١٩٩) .

١٣ - حديث أنس ﷺ قال : مرّ رسول الله ﷺ بسعد يدعو بإصبعين فقال : أحد يا سعد » رواه أحمد ولم يسم تابعيه وبقية رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (١٠ - ١٦٧) والكنز (١ - ١٦٩) برقم (٣١٩١) .

١٤ - حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «إذا دعا العبد فأشار بإصبعه قال الله: أخلص عبدى» أخرجه الديلمى كما فى الكنز (١ - ١٧٢) برقم (٣٢٥٧) .

١٥ - حديث رجل رضي الله عنه ، عن رجل من الأنصار حدثه عن جده أن رسول الله ﷺ مرّ عليه وهو يدعو بيديه فقال: «أحد فإنه أحد» أخرجه ابن أبى شيبة (١٠ - ٣٨٣) برقم (٩٧٤٣) .

١٦ - حديث مرسل عن محمد بن عجلان أن النبى ﷺ مرّ برجل يدعو بإصبعيه فقبض أحدهما وقال: «أحد أحد» يعنى الله واحد، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٥٢) برقم (٣٢٥٥) .

١٧ - حديث مرسل عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس فى الصلاة وضع يديه على فخذه يشير بإصبعه فى الدعاء ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٤) .

١٨ - حديث مرسل عن أبى صالح أن النبى ﷺ رأى سعداً يدعو بإصبعيه فقال: «أحد أحد» أخرجه ابن أبى شيبة فى (٢ - ٤٨٥) .

الفصل الثالث

١ - عن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما رأى رجلاً يشير بأصبعيه فقال له ابن عمر: إنما الله إله واحد فأشر بإصبع واحدة إذا أشرت ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٤٩) برقم (٣٢٤١) والطبرانى ورجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (١ - ١٦٨) .

٢ - وفيه أيضاً برقم (٣٢٤٣) عن رجل عن عائشة رضى الله عنها أنها رأت امرأةً تدعو وهى رافعة إصبعها التى تلى الإبهامين (١) فقالت لها

---

(١) كذا فى ص والظاهر ، إصبعيها اللتين تليان الإبهامين .

عائشة : إنما هو الله إله واحد ، تنهاها عن ذلك .

٣ - عن التميمى قال: سئل ابن عباس رضى الله عنهما عن تحريك الرجل إصبعه فى الصلاة ؟ فقال : ذلك الإخلاص ، أخرجه عبد الرزاق (٢ - ٢٤٩) برقم (٣٢٤٤) وابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٤) و (١٠ - ٣٨١) برقم (٩٧٣٢) وأحمد (١-٣٣٩) والبيهقى (٢-١٣٣) وعن عبد الرزاق فى الكنز (٤-٢١٩) برقم (٤٦٧٤) .

٤ - وفيه أيضاً (٢ - ٢٥٠) برقم (٣٢٤٥) عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: تحريك الرجل إصبعه فى الصلاة مقعمة (١) للشيطان، وأخرجه ابن أبى شيبة (٢ - ٤٨٤) و (١٠ - ٣٨٢) برقم (٩٧٤١) وفيه : الدعاء هكذا وأشار بإصبع واحدة مقمعة للشيطان ، وأخرجه البيهقى (٢-١٣٢ و ١٣٣) .

٥ - عن عكرمة قال : قال ابن عباس رضى الله عنهما : الابتهال هكذا وبسط يديه وظهورها إلى وجهه ، والدعاء هكذا ورفع يديه حتى لحيته ، والإخلاص هكذا يشير بإصبعه ، وذكره ابن جريج عن ابن عباس .

٦ - عن سليمان بن أبى يحيى قال : كان أصحاب النبى ﷺ يأخذ بعضهم على بعض يعنى الإشارة بالإصبع فى الدعاء ، أخرجه ابن أبى شيبة (٢-٤٨٤) و (١٠ - ٣٨٢) برقم (٩٧٣٧) .

٧ - وفيه أيضاً عن أبى علقمة عن عائشة رضى الله عنها قالت: إن الله يحب أن يدعو هكذا وأشارت بإصبع واحدة، وكذا فى (١٠-٣٨١) برقم (٩٧٣٥).

٨ - وفيه أيضاً (٢ - ٤٨٥) عن محمد بن سيرين عن كثير بن أفلح قال : صليت فلما كان فى آخر القعدة قلت هكذا ، وأشار ابن علية بإصبعيه ،

---

(١) بكسر الميم : خشبة أو حديدة يضرب بها الإنسان ليذل .

فقبض ابن عمر هذه يعني اليسرى، وكذا أخرجه فى كتاب الدعاء (١٠-٣٨١) برقم (٩٧٣٣) .

٩ - وفيه أيضاً عن عطاء عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان لا يشير بإصبعه فى الصلاة ، وعلى هامشه : لعله بإصبعيه ، وفى (١٠ - ٣٨١) برقم (٩٧٩٤) أنه كان يشير بإصبعه فى الصلاة .

١٠ - وفيه أيضاً عن أبي خالد عن حجاج عن خيثمة أنه كان يعقد ثلاثة وخمسين ويشير بإصبعه ، وفى (١٠ - ٣٨٢) برقم (٩٧٤٠) عن حجاج عن طلحة عن خيثمة أنه كان يقول : ثلاثاً وخمس (١) ويشير بإصبعه .

١١ - وفيه أيضاً عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كانوا إذا رأوا إنساناً يدعو بإصبعيه ضربوا إحداهما ، وقالوا : إنما هو إله واحد ، وأخرجه فى (١٠ - ٣٨٢) برقم (٩٧٤٢) أيضاً .

١٢ - وفيه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا أشار الرجل بإصبعه فى الصلاة فهو حسن وهو التوحيد، ولكن لا يشير بإصبعيه فإنه يكره، وأخرجه فى (١٠ - ٣٨٢) برقم (٩٧٣٩) أيضاً .

١٣ - وفيه أيضاً عن هشام بن عروة أن أباه كان يشير بإصبعه فى الدعاء ولا يحركها ، وأخرجه فى (١٠ - ٣٨٣) برقم (٩٧٤٤) أيضاً .

١٤ - وفيه أيضاً عن سعيد بن خالد عن قيس بن سعد قال: كان لا يزاد على هكذا وأشار بإصبعه .

١٥ - وفيه أيضاً (١٠ - ٣٨٢) عن ابن سيرين عن أبي هريرة ﷺ أنه رأى رجلاً يدعو بإصبعيه كليهما فنهاه وقال : بإصبع واحدة باليمنى .

---

(١) الظاهر أنه : خمسين .

١٦ - وفيه أيضاً عن عبد الملك بن عمير عن ابن الزبير رضى الله عنهما (قال :) إنكم لتدعون أفضل الدعاء هكذا وأشار بإصبعه .

١٧ - عن أبان بن أبى عياش عن أنس بن مالك ﷺ قال: ذلك التضرع ، أخرجه البيهقى (٢ - ١٣٣) .

انتهى الجزء الرابع بتوفيق الله وفضله
وسيبدأ الجزء الخامس من باب ما جاء فى التسليم فى الصلاة
إن شاء الله تعالى والحمد لله تعالى ، أولاً وآخراً
والصلاة والسلام على حبيبه الكريم ﷺ دائماً وأبداً

★★★

جدول الخطأ والصواب

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٧	٥	مؤدناً	مؤذناً
١٨	٢١	مؤذلى	مؤذنى
٤٣	١٩	(٤ - ١٨٠)	(٤-١٨٠) برقم (٣٩٣٦)
٤٣	١٩	برقم ( )	برقم (٢١٧٤)
٥٨	١١	أن لا يعدبه	أن لا يعذبه
٦٣	٨	بالقصد وداوم	بالقصد ودوام
٧٠	١٢	لا آجد	لا أجد
٨٠	١٦	صحيححيهما	صحيحيهما
٨٧	١٦	يا رسول للها	يا رسول الله
١٤٩	١٧	(٣ - ٣٦٤ و ١٦٧)	(٣ - ٣٦٤ و ٣٦٧)
١٦٢	١٧	أبى شببة	أبى شيبة
١٦٨	١٠	البيهيق	البيهقى
١٧١	٦	أقيمو	أقيموا
١٨٩	١٨	وإلإ	وإلا
١٩٥	٤	حعلنى	جعلنى
١٩٦	٥	بعلقمه	بعلقمة

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢٠٢	١٥	عن عند	من عند
٤١٠	١٤	عبد الرزق	عبد الرزاق
٢١١	١٣	والعرابي والأعربي	والعربي والأعرابي
٢١٥	١٨	عبد الرزق	عبد الرزاق
٢٢٩	٦	عبد الرزق	عبد الرزاق
٢٦٨	٧	سبحالك	سبحانك
٢٧٢	١٢	أخرجه (١-١٤٣)	أخرجه النسائى (١-١٤٣)
٢٧٥	٤	ويغى	يعنى
٢٧٧	١٤	من همزة	من همزه
٢٩٢	١	ونى رواية	وفى رواية
٢٩٣	١	جبريل علم فقرأ	جبريل فقرأ
٣٢٦	١٠	لا يقرأ فبها	لا يقرأ فيها
٣٢٨	١٠	رافع الزرفى	رافع الزرقى
٣٤٨	٨	الكى	المكى
٣٦١	٢٠	هينهة	هنيهة
٤٠٣	٩	الثووى	الثورى
٤٣٩	١٣	عائشة رضى الله عنا	عائشة رضى عنها
٤٦١	١٨	وثقة أحمد	وثقه أحمد
٤٦٥	٧	لأمرة	لأمرته

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٤٦٦	١	عبد الرزق	عبد الرزاق
٤٧٧	٩	ونتابعه ومعاً	ونتابعه معاً
٥٢١	١٩	٣٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤	٣٧٢ و ٣٧٣ و ٣٧٤
٥٢٧	٢١	عمرو بن حديث	عمرو بن حريث
٥٧٨	١	قال : ربع	قال : تربع

* * *

الفهرس

الموضوع الصفحة

باب ما يقول إذا أذن المؤذن ٣
الفصل الأول ٣ الفصل الثانى ٧ الفصل الثالث ١٥
باب ما جاء فى كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجراً ١٧
الفصل الأول ١٧ الفصل الثانى ١٧ الفصل الثالث ١٧
باب ما يقول إذا أذن المؤذن من الدعاء ١٩
الفصل الأول ١٩ الفصل الثانى ١٩
باب منه أيضاً ٢٠
الفصل الأول ٢٠ الفصل الثانى ٢١ الفصل الثالث ٢٤
باب ما جاء فى أن الدعا لا يرد بين الأذان والإقامة ٢٥
الفصل الأول ٢٥ الفصل الثانى ٢٦ الفصل الثالث ٢٧
باب ما جاء كم فرض الله على عباده من الصلوت ٢٨
الفصل الأول ٢٨ الفصل الثانى ٣١
باب فى فضل الصلوت الخمس ٣٩
الفصل الأول ٣٩ الفصل الثانى ٤٠ الفصل الثالث ٦٢
باب ما جاء فى فضل الجماعة ٦٥
الفصل الأول ٦٦ الفصل الثانى ٦٩ الفصل الثالث ٧٦

الموضوع الصفحة

باب ما جاء فى من سمع النداء فلا يجيب ٧٩
الفصل الأول ٧٩ الفصل الثانى ٨٢ الفصل الثالث ٩٢
باب ما جاء فى الرجل يصلى وحده ثم يدرك الجماعة ٩٦
الفصل الأول ٩٦ الفصل الثانى ٩٨ الفصل الثالث ١٠٠
باب ما جاء فى الجماعة فى مسجد قد صلى فيه مرة ١٠٦
الفصل الأول ١٠٦ الفصل الثانى ١٠٧ الفصل الثالث ١٠٩
باب ما جاء فى فضل العشاء والفجر فى جماعة ١١٣
الفصل الأول ١١٣ الفصل الثانى ١١٧ الفصل الثالث ١٣١
باب ما جاء فى فضل الصف الأول ١٣٤
الفصل الأول ١٣٤ الفصل الثانى ١٣٨ الفصل الثالث ١٤٤
باب ما جاء فى إقامة الصفوف ١٤٦
الفصل الأول ١٤٦ الفصل الثانى ١٥٠ الفصل الثالث ١٦٣
باب ما جاء ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى ١٦٩
الفصل الأول ١٦٩ الفصل الثانى ١٧٢ الفصل الثالث ١٧٣
باب ما جاء فى كراهية الصف بين السوارى ١٧٣
الفصل الأول ١٧٣ الفصل الثانى ١٧٤ الفصل الثالث ١٧٤
باب ما جاء فى الصلاة خلف الصف وحده ١٧٦
الفصل الأول ١٧٦ الفصل الثانى ١٧٨ الفصل الثالث ١٨٢
باب ما جاء فى الرجل يصلى ومعه رجل ١٨٦
الفصل الأول ١٨٦ الفصل الثانى ١٨٧ الفصل الثالث ١٨٩

الموضوع الصفحة

باب ما جاء فى الرجل يصلى مع الرجلين ١٩١
الفصل الأول ١٩١ الفصل الثانى ١٩٢ الفصل الثالث ١٩٥
باب ما جاء فى الرجل يصلى ومعه رجال ونساء ١٩٧
الفصل الأول ١٩٧ الفصل الثانى ١٩٨ الفصل الثالث ٢٠٠
باب من أحق بالإمة ٢٠١
الفصل الأول ٢٠١ الفصل الثانى ٢٠٤ الفصل الثالث ٢٠٩
باب ما جاء إذا أم أحدكم الناس فليخفف ٢١٥
الفصل الأول ٢١٥ الفصل الثانى ٢٢٠ الفصل الثالث ٢٢٨
باب ما جاء فى تحريم الصلاة وتحليلها ٢٣٠
الفصل الأول ٢٣١ الفصل الثانى ٢٣٢ الفصل الثالث ٢٣٩
باب فى نشر الأصابع عند التكبير ٢٤٢
الفصل الأول ٢٤٢ الفصل الثانى ٢٤٢ الفصل الثالث ٢٥٣
باب فى فضل التكبيرة الأولى ٢٦١
الفصل الأول ٢٦١ الفصل الثانى ٢٦١ الفصل الثالث ٢٦٢
باب ما يقول عند افتتاح الصلاة ٢٦٤
الفصل الأول ٢٦٤ الفصل الثانى ٢٦٨ الفصل الثالث ٢٧٧
باب ما جاء فى ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ٢٨٤
الفصل الأول ٢٨٤ الفصل الثانى ٢٨٥ الفصل الثالث ٢٩٤
باب من رأى الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ٢٩٩
الفصل الأول ٢٩٩ الفصل الثانى ٣٠٠ الفصل الثالث ٣١٢

الموضوع الصفحة

باب فى افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين ٣١٨
الفصل الأول ٣١٨ الفصل الثانى ٣١٨
باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ٣٢٠
الفصل الأول ٣٢٠ الفصل الثانى ٣٢٣ الفصل الثالث ٣٣٤
باب ما جاء فى التأمين ٣٤٤
الفصل الأول ٣٤٤ الفصل الثانى ٣٤٥ الفصل الثالث ٣٤٩
باب ما جاء فى فضل التأمين ٣٥٤
الفصل الأول ٣٥٤ الفصل الثانى ٣٥٥ الفصل الثالث ٣٥٨
باب ما جاء فى السكتتين ٣٥٩
الفصل الأول ٣٥٩ الفصل الثانى ٣٥٩ الفصل الثالث ٣٦١
باب ما جاء فى وضع اليمين على الشمال فى الصلاة ٣٦٢
الفصل الأول ٣٦٢ الفصل الثانى ٣٦٤ الفصل الثالث ٣٦٨
باب ما جاء فى التكبير عند الركوع والسجود ٣٧٠
الفصل الأول ٣٧١ الفصل الثانى ٣٧٥ الفصل الثالث ٣٨٠
باب رفع اليدين عند الركوع ٣٨٦
الفصل الأول ٣٨٦ الفصل الثانى ٣٩٦ الفصل الثالث ٤٠٠
ذكر أحاديث ترك الرفع ٤٠٤
الفصل الأول ٤٠٤ الفصل الثانى ٤٠٧ الفصل الثالث ٤١٣
باب ما جاء فى وضع اليدين على الركبتين فى الركوع ٤١٨
الفصل الأول ٤١٨ الفصل الثانى ٤٢٢ الفصل الثالث ٤٢٦

الموضوع **الصفحة**

باب ما جاء أنه يجافى يديه عن جنبيه فى الركوع ٤٢٨
الفصل الأول ٤٢٨ الفصل الثانى ٤٢٩ الفصل الثالث ٤٢٩
باب ما جاء فى التسبيح فى الركوع والسجود ٤٣٠
الفصل الأول ٤٣٠ الفصل الثانى ٤٣٢ الفصل الثالث ٤٤٥
باب ما جاء فى النهى عن القراءة فى الركوع والسجود ٤٤٩
الفصل الأول ٤٤٩ الفصل الثانى ٤٥١ الفصل الثالث ٤٥١
باب ما جاء فى من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود ٤٥٣
الفصل الأول ٤٥٣ الفصل الثانى ٤٥٥ الفصل الثالث ٤٦٦
باب ما يقول الرجل إذا رفع رأسه من الركوع ٤٦٩
الفصل الأول ٤٦٩ الفصل الثانى ٤٧٢ الفصل الثالث ٤٧٦
باب منه آخر ٤٧٨
الفصل الأول ٤٧٨ الفصل الثانى ٤٧٩ الفصل الثالث ٤٨١
باب ما جاء فى وضع اليدين قبل الركبتين فى السجود ٤٨٢
الفصل الأول ٤٨٢ الفصل الثانى ٤٨٢ الفصل الثالث ٤٨٤
باب منه ٤٨٦
الفصل الأول ٤٨٦ الفصل الثانى ٤٨٦
باب ما جاء فى السجود على الجبهة والأنف ٤٨٧
الفصل الأول ٤٨٧ الفصل الثانى ٤٨٩ الفصل الثالث ٤٩١
باب ما جاء أين يضع الرجل وجهه إذا سجد ٤٩٥
الفصل الأول ٤٩٥ الفصل الثانى ٤٩٧ الفصل الثالث ٤٩٧

الموضوع الصفحة

باب ما جاء فى السجود على سبعة أعضاء ٤٩٨
الفصل الأول ٤٩٨ الفصل الثانى ٥٠٠ الفصل الثالث ٥٠٢
باب ما جاء فى التجافى فى السجود ٥٠٥
الفصل الأول ٥٠٥ الفصل الثانى ٥٠٩ الفصل الثالث ٥١٢
باب ما جاء فى الاعتدال فى السجود ٥١٤
الفصل الأول ٥١٤ الفصل الثانى ٥١٦ الفصل الثالث ٥١٨
باب ما جاء فى وضع اليدين ونصب القدمين فى السجود ٥١٨
الفصل الأول ٥١٨ الفصل الثانى ٥١٩ الفصل الثالث ٥١٩
باب ما جاء فى إقامة الصلب إذا رفع رأسه من السجود والركوع ٥٢٠
الفصل الأول ٥٢٠ الفصل الثانى ٥٢١ الفصل الثالث ٥٢٤
باب ما جاء فى كراهية أن يبادر الإمام فى الركوع والسجود ٥٢٥
الفصل الأول ٥٢٥ الفصل الثانى ٥٢٧ الفصل الثالث ٥٣١
باب ما جاء فى كراهية الإقعاء بين السجدتين ٥٣٢
الفصل الأول ٥٣٢ الفصل الثانى ٥٣٣ الفصل الثالث ٥٣٤
باب فى الرخصة فى الإقعاء ٥٣٦
الفصل الأول ٥٣٦ الفصل الثانى ٥٣٧ الفصل الثالث ٥٣٧
باب ما يقول بين السجدتين ٥٤٠
الفصل الأول ٥٤٠ الفصل الثانى ٥٤٠ الفصل الثالث ٥٤١
باب ما جاء فى الاعتماد فى السجود ٥٤٢
الفصل الأول ٥٤٢ الفصل الثانى ٥٤٣ الفصل الثالث ٥٤٣

الموضوع الصفحة

باب كيف النهوض من السجود ٥٤٤
الفصل الأول ٥٤٤ الفصل الثانى ٥٤٥ الفصل الثالث ٥٤٥
باب منه ٥٤٦
الفصل الأول ٥٤٦ الفصل الثانى ٥٤٧ الفصل الثالث ٥٤٧
باب ما جاء فى التشهد ٥٤٩
الفصل الأول ٥٤٩ الفصل الثانى ٥٥٥ الفصل الثالث ٥٥٨
باب منه أيضاً ٥٦١
الفصل الأول ٥٦١ الفصل الثانى ٥٦١ الفصل الثالث ٥٦٣
باب ما جاء أنه يخفى التشهد ٥٦٨
الفصل الأول ٥٦٨ الفصل الثانى ٥٦٩
باب كيف الجلوس فى التشهد ٥٦٩
الفصل الأول ٥٦٩ الفصل الثانى ٥٧٠ الفصل الثالث ٥٧١
باب منه أيضاً ٥٧٤
الفصل الأول ٥٧٤ الفصل الثانى ٥٧٥ الفصل الثالث ٥٧٦
جلوس المرأة فى الصلاة ٥٧٧
باب ما جاء فى الإشارة ٥٧٨
الفصل الأول ٥٧٩ الفصل الثانى ٥٨١ الفصل الثالث ٥٨٤
جدول الخطأ والصواب ٥٨٨
الفهرس ٥٩١

* * *